


VI CC

وتنزيه فعل من الافعال شرع عرفت ان اوجب الواحد
وحد انيته تعالى تنزيه الشيء وذلك يبطل ان ذاته تعالى صح ذلك
... لا اجتمع الضدان ويبطل انصافه تعالى بالذهول والغفلة
... للقصد الذي هو معنى الارادة ويبطل ابطال
... ات العلية علة لوجود شيء من الممكنات او مونة
... بالطبع لانه يلزم عليه قدم ذلك الممكن لوجوب اقتران العلة
معلولها والطبيعة بمطبوعها وذلك ينافي ارادة وجود ذلك
ممكن القديم لان القصد الى ايجاد الموجود محال اذ هو من باب
تحصيل الحاصل ولهذا اعتقدت الفلاسفة من الجهلة سبحانه
اخزاهم الله تعالى ان اسناد العالم اليه تعالى انما هو على
... اسناد المعلول الى العلة فقالوا بقدم العالم ونفوا
الله جميع الصفات الواجبة لمولانا جل وعز من القدرة
والارادة وغيرهما وذلك كفر صراح والفرق بين الايجاد على
... العلة والايجاد على طريق الطبع وان كانا مشتركين
... الاختيار ان الايجاد بطريق العلة لا يتوقف على شرط
... ولا مانع والايجاد بطريق الطبع يتوقف على ذلك
... لا يلزم اقتران العلة مع معلولها كتحريك الاصبع
... الخاتم التي هي فيه مثلا ولا يلزم اقتران الطبيعة بمطبوعها
... احتراق النار مع الحطب لانه قد لا يحترق في قالنار لوجود
مانع وهو البلل فيه مثلا او تخلف شرطه كمماسة النار له
وهذا انما هو في الحوادث اما البارئ جل وعز فلو كان فعله
بالتعليل او الطبع لزم قدم الفعل فيهما معا واقتران الفعل
بوجوده تعالى اما على التعليل فظاهر واما على الطبع فلانه
لا يكون ثم مانع والا لزم ان لا يوجد الفعل ابدا لان ذلك المانع
لا يكون الا قديما والقديم لا ينعدم ابدا ولا يمكن تاخير الشرط
لما يلزم عليه من التسلسل ولهذا قلنا فيما سبق انه يلزم
على نفي التعليل والطبع في حقه تعالى قدم المعلول

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله

قال الفقيه الولي الصالح أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني عفا الله عنه بمنه وفضله

الحمد لله الواسع الجود والعطاء، الذي شهد بوجوب وجوده وقدمه وبقائه وعظيم جلاله وجوب افتقار الكائنات كلها إليه من الأرض والسماء، العزيز الذي عز عن أن يكون له شريك في تدبير شيء مما تعالى وجل عن الشركاء، الرحيم الرحمن الذي عمت نعمه الفوائد كلها فلا غنى لمخلوق عن تلك النعماء، الواسع الكريم المنفرد بالإيجاد فلا يستطيع شيء نفعا ولا ضرا إلا بما هو من نعمه الجزاء، الغني الذي من فضله الأتم وصول الشيء من فضله الله بمحض فضله تعالى ربنا وجل عن الأغراض وعن الأعوان والوكلاء والوزراء. نحمده سبحانه على نعم لا تحصى وجميل إحسان وعن سراجل الآلاء، ونشكره تبارك وتعالى وهو الرؤوف الرحيم الذي يبسط بفضله منقبض القلوب والألسنة والجوارح بما شاء من جميل الثناء، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تنشأ عن محض اليقين فلا يمحو أساسها بفضل الله تعالى هبوب الشكوك والأوهام والامتراء، ونشهد أن سيدنا ومولانا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله شهادة ندخرها بفضل الله تعالى وجميل عونه لما قدمه من الخير وادخرناه لهول الكرب من أهوال الفزع والخوف وما يتبعهما من المعضلات في يوم البعث والجزاء، ونرجو بفضل الله تعالى مع الأبرار والأمهات والذرية والإخوة والأحبة في أعلى الجنة دون غاية السمو والارتقاء، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد عين الوجود وبهجة الكائنات وعروس المملكة في العوالم التي جلت عن العد والإحصاء في المقام المحمود والحوض المورود والوسيلة العظمى في الدنيا والأخرى، وملجأ الخلائق كلهم وإليه يفزعون يوم تترادف الأهوال وتشتد أزماتها حتى يتبرأ من الشفاعة ويهتم بأنفسهم أكابر الرسل والأنبياء، فصلى الله وسلم عليه من رسول أفضل التحيات والتسليم

اللهم أدم سر دائم الصلاة عليه كلما حققتنا يبدأ بها فيستقر على أعلى مرتبتها بحيث لا يطمع المخلوق على العموم في نيل تلك المرتبة العلياء، ورضي الله عن آله وصحبه الذين طلعوا بعد غيبة شموس النبوة في سماء العلى للرشد والاهتداء بعين التابعين لهم بإحسان إلى يوم الفصل والقضاء. وبعد فإن أهم ما يشتغل به العاقل اللبيب في هذا الزمان الصعب الذي قام فيه أعلام الجهالة أن يشتغل فيما ينقذ به مهجته من الخلود في النار، وليس ذلك إلا بإتقان عقائد التوحيد على الوجه الذي قرره أئمة أهل السنة العارفون الأخيار، وما أندر من يتقن ذلك في هذا الزمان الصعب الذي قد ظهر فيه بحر الجهالات وانتشى فيه الباطل أي انتشار، وزمن في كل ناحية من الأرض بأمواج إنكار الحق وبغض أهله وتزيين الباطل بالزخرف الغار، وما أسعد اليوم من وفق لتحقيق عقائد إيمانه في شيء مما يقضي إليه من فروع دينه في ظاهره وباطنه حتى انتهج سره بنور الحق واستنار، ثم اعتزل الخلق جملة وأعتم بشره الزمان يشتغل فيما بالموت عن بسط هذه الدار، فهنيئا له بما يراه في الموت من نعيم وسرور لا يبيد ولا يدخل تحت حصر الأنظار، لقد صح قليلا ويجاز كثيرا فيسمع من غير بفضله من ربنا ذي الرحمة ويقرب من ربنا ويبعد من الأشقياء. وقد أنعم مولانا سبحانه بفضله وعظيم جوده في هذا الزمان الصعب الذي لا نطيق شكره من معرفة عقائد الإيمان وأنعم لهاطل وعز في تصحيح الغلب بما تعالى النبي بن فواطع البرهان، وقد من سبحانه بمحض فضله وإحسانه بجزء يأتي فلم من يعرفها اليوم ومن ينبه عليها بالنصوص من الأئمة الأعيان، وأرشد سبحانه بمحض كرامه لتحقيق أمورها فيها من يكثر به ذلك مص عرف بعقيدة الحفظ وأي تعالى الخمسة كما أنعمت يا ذا الجلال والإكرام فزد لنا من فضلك وتمم لنا ذلك بحسن الخاتمة والحلول إثر الموت مع الأحبة في دار السلام ولا تجعلنا يا أرحم الراحمين من أهل

الشقاء

نبينا أفضل الأنبياء
عن غيره هو لولا على الإطلاق

الله اسم للموجود واجب الوجود المنزه عن الآفات ... الكمالات

تقول فلان جواد عريض

المستند رجس بنعمتك يا ذا الفضل والامتنان فبكرمك وجلالك وبعلو
ذاتك وبرحمتك والدعوات الينا بسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
نعوذ بك من السلب بعد العطاء ومن غضبك الذي لا يطاق ومن ان تلحقنا
باهل الجفوة والحرمان ومن جملة نعم مولانا العظيمة ومنحه الواسعة الكريمة
أن وفقنا سبحانه بفضله لوضع عقيدة صغيرة الجرم كبيرة العلم عنبرية
على جميع عقائد التوحيد ثم تأييدها بالبراهين القطعية القريبة لكل
من له نظر سديد ثم ختمناها بشيء لم نر من سبقنا به احد غيرنا من المتقدمين
ولا من المتاخرين وهو انا شرحنا كلمتي الشهادة التي لا غنى للمكلف
عن معرفتها والوعد بها بشفاعة عطش المتعطشين اذ بها يفوز ابرار
فضل الله تعالى والدخول في زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وبانتفاء معرفتها تسلم العبد من دركات الخلود في غضب الله تعالى ويترقى
بفضل الله الى أعلى عليين فذكرنا معناها أولا ثم بينا وجه دخول جميع
عقائد الايمان فيها حتى ينتبه عند ذلك بذكرها قلوب المتقين ويتيسر
على ... وهواهم من ... لا نظير من مما سبقها به ... يختزون
في ... يبرز باهل الجنة ... ايها المتعطش للد
خول في زمرة اولياء الله تعالى عقيدة ما يعدل عنها بعد الاطلاع عليها
ولا احتياج الى ما فيها الا هو من العمر ... اذ لا نظير لها فيما علمت
وهي بفضل الله تعالى نزهوا بما سبقها على الكتب الزوايا ... ايها
الحافظ لها ان ... بغاية لا ... واشكر الله تعالى اذ من عليك بنعمة
عكيبة ... عنها كثيرا من الخلق ... وان اصول عقائدهم بالعظم ورزنية
واخلص ... اذ اخرجها مرجو ... بها ... ويستدعي
مولاي المنفرد بايجاد الكائنات كلها والعالم بكل طوية وها انا اشرع
بعون الله تعالى لشرح لها ... لا يمنعها المقصود ويكشف
لك ان شاء الله ... الغطاء عما انبهم عليك منها من المعنى
الشديد وتنطبع ان شاء الله تعالى بكيمياء السعادات والكيمياء
النجاة ونطلق ... بها ان وفق الله تعالى ... الايمان الى ان ينزل في
عرض العبادات وهذا أوان الشروع في هذا الشرح المبارك بفضل الله
تعالى

2

الكريم الوهاب ونسأله سبحانه ان يعيننا عليه ويوفقنا فيه لعين الصواب
بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وهو من انتهى اليه
وحاز بشفاعته اعظم شرف من سادتنا الامجاد الحمد لله والصلاة
والسلام على رسول الله الحمد هو الثناء بالكلام على المحمود بجميل
صفاته سواء كانت من باب الاحسان او من باب الكمال المختص بالمحمود كحلمه
وشجاعته مثلا وانما قلنا الثناء وتعوضنا عن قولهم الثناء باللسان ليشمل الحمد
الحمد القديم والحادث والشكر هو الثناء باللسان او بغيره من القلب وسائر
الاركان على المنعم بسبب ما اسدى الى الشاكر من النعم فبينهما وبين الحمد
عموم وخصوص من وجه يعني ان الحمد اعم من الشكر بحسب المتعلق لانه يتعلق
بالكمال سواء كان احسانا او غيره والشكر لا يتعلق الا بالاحسان والشكر
اعم من الحمد بحسب المحل لانه يكون باللسان وبالقلب وسائر الجوارح والحمد
لا يكون الا باللسان والصلاة من الله على رسوله صلى الله عليه وسلم زيادة
تكرمة وانعام وسلامه عليه زيادة تأمينه وطيب تحيته واعظامه ... اعلم
ان حكم العقل ينحصر في ثلاثة اقسام الوجوب والاستحالة والجواز
فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه والمستحيل ما لا يتصور في العقل
وجوده والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه لان الحكم هو
اثبات امر او نفيه والحاكم بذلك اما الشرع او العادة او العقل فلهذا
انقسم الحكم الى ثلاثة اقسام شرعي وعادي وعقلي فالشرعي هو خطاب
الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالطلب والاباحة والوضع لهما
فدخل في قولنا بالطلب اربعة الايجاب وهو طلب الفعل طلبا جازما
كالايمان بالله تعالى وبرسوله وكقواعد الاسلام الخمس والندب وهو طلب
الفعل طلبا غير جازم كصلاة الفجر ونحوها والتحريم وهو طلب الكف
عن الفعل طلبا جازما كالشرك والزنى ونحوهما والكراهة وهو طلب
الكف عن الفعل طلبا غير جازم كقراءة القرآن مثلا في الركوع والسجود
واما الاباحة فهي التخيير بين الفعل والترك كالنكاح والبيع ونحوهما
واما الوضع لهما اي الطلب والاباحة فعبارة عن نصب الشارع سببا
او شرطا او مانعا لتمدح من الاحكام الخمسة الداخلة في كلامنا تحت
وهو

الطلب والاباحة فالسبب ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده

الوجود بالنظر الى ذاته كالزوال مثلا فان الشرع وضعه سببا لوجود الظهر فيلزم من وجوده وجود الظهر ومن عدمه عدم

وجوبها وانما قلنا بالنظر الى ذاته لانه لا يلزم من وجود السبب

وجود المسبب لعروض مانع او تخلف شرط وذلك لا يقدح في

تسميته سببا لانه لو نظر الى ذاته مع قطع النظر عن موجب

التخلف لكان وجوده مقتضيا لوجود المسبب واما الشرط

فهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم

ومثاله الحول بالنسبة الى وجوب الزكاة في العين والماشية فانه

يلزم من عدم تمام الحول عدم وجوب الزكاة فيما ذكر ولا يلزم

من وجود تمام الحول وجوب الزكاة ولا عدم وجوبها لتوقف

وجوب الزكاة على ملك النصاب مثلا كاملا واما المانع

فهو ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم

كالحيض فانه يلزم من وجوده عدم وجوب الصلاة مثلا

ولا يلزم من عدمه وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها لتوقف وجوبها

على اسباب أخر قد تحصل عند عدم الحيض وقد لا تحصل فخرج

من هذا ان الشرط يؤثر طرفيه اعني طرفي وجوده وعدمه والشرط يؤثر طرف

عدمه فقط في العدم فقط والمانع يؤثر طرف وجوده فقط في

العدم فقط وبهذه الاشياء ما يتعلق بمباحث الحكم الشرعي في

الاصول **واما الحكم العادي** فحقيقته اثبات الربط بين امر

وامر وجودا او عدما بواسطة تكرر الاقتران بينهما على الحس مثال

ذلك الحكم على النار بانها محرقة فهذا حكم عادي اذ معناه ان الاحراق

يقترن بمسيس النار في كثير من الاجسام لمشاهدة تكرر ذلك

على الحس وليس معنى هذا الحكم ان النار هي التي اثرت في الاحراق او شيئا

ما مستند او في تسخينه اذ هذا المعنى لا دلالة للعادة عليه اصلا

وانما غاية ما دلت عليه العادة الاقتران فقط بين الامرين وامّا التعيين

فلا دخل لذلك فليس للعادة فيه مدخل ولا سند يتطلع على ذلك

وقس

وقس على هذا سائر الاحكام العادية ككون الطعام مشبعا والماء

مرويا والشمس مضيئة والسكين قاطعة ونحو ذلك مما لا يحصى

وانما يتلقى العلم بها على هذه الاشياء المقارنة لهذه الاشياء من

دليل العقل والنقل وقد اطبق العقل والنقل على انفراد المولى

جل وعز باختراع جميع الكائنات عموما وانه لا اثر لكل ما سواه

تعالى في اثر ما اجمالا وتفصيلا وقد غلط قوم في تلك الاحكام

العادية فجعلوها عقلية واسندوا وجود كل اثر منها لما جرت

العادة انه يوجد معه اما بطبعه او بقوة اودعت فيه فاعتمدوا

فيه بالكفر وبعضهم بالتبديع وبدعة شنيعة في احوال العقائد وشرك

عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم نسأله سبحانه النجاة

الى السلامة من مضلات الفتن والمرور في ظاهرها او باطنها عن هدي نبينا

مولانا سيدنا ومولانا **محمد** صلى الله عليه وسلم وعلى آله **واما**

الحكم العقلي فهو عبارة عما يدرك العقل ثبوته او نفيه من غير

توقف على تكرر ولا وضع واضع وهذا الثالث هو الذي تهمنا

في اصل العقيدة **فقولنا** الحكم العقلي احتراز من الشرعي والعادي

وقد عرفت معناهما **قوله** ينحصر في ثلاثة اقسام يعني ان كل

ما يتصور في العقل اي يدركه لا يخلو من هذه الثلاثة الاقسام اذ لا

بد له ان يتصف بواحد منها اما بالوجوب او الجواز او الاستحالة **قوله**

فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه يعني ان الواجب العقلي هو الامر الذي

لا يدرك في العقل عدمه يعني اما ابتداء بلا احتياج الى

النظر ويسمى الضروري كالتحيز للجرم مثلا فان العقل ابتداء لا

يدرك انفكاك الجرم عن التحيز اي اخذه قدر ذاته من الفراغ واما

بعد سبق النظر ويسمى نظريا كالقدم لمولانا جل وعز فان

العقل انما يدرك وجوبه له تعالى اذا فكر العقل وعرف ما يترتب على

ثبوت الحدوث له تعالى من الدور او التسلسل الواضحي الاستحالة

وقد عرفت بهذا انقسام الواجب الى ضروري ونظري **قوله** والمستحيل

ما لا يتصور في العقل وجوده يعني ايضا اما ابتداء واما بعد سبق



النظر فمثال الأول عروض الجرم على الحركة والسكون معا أو تجرده عنهما
معا بحيث لا يوجد فيه أحد منهما فإن العقل ابتداء لا يتصور ثبوت هذا
المعنى للجرم ومثال الثاني كون الذات العلية جرما تعالى عن ذلك علوا كبيرا
فإن استحالة هذا المعنى عليه جل وعز إنما يدركه العقل بعد أن يسبق
له النظر فيما ينتج علم ذلك من المستحيل وهو الجمع بين النقيضين وذلك
أنه قد وجب لمولانا جل وعز القدم والبقاء لئلا يلزم الدور أو التسلسل لو كان
حادثا سبحانه فلو كان تعالى جرما لوجب له الحدوث تعالى عن ذلك علوا كبيرا لما
تقرر من وجوب الحدوث لكل جرم فيلزم إذن لو كان تعالى جرما أن يكون واجب
القدم لألوهيته واجب الحدوث لجرميته تعالى عن ذلك وذلك جمع بين
النقيضين ثم اعلم أنه قد عرفت أيضا بهذا انقسام المستحيل إلى ضروري
ونظري **قوله** والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه يعني أيضا إما ضرورة
وإما بعد سبق النظر فمثال الأول اتصاف الجرم بخصوص الحركة
مثلا فإن العقل يدرك بدءا صحة وجودها للجرم وصحة عدمها له ومثال
الثاني تعذيب المطيع الذي لم يعص الله قط طرفة عين فإن العقل إنما يدرك
جواز هذا التعذيب في حقه عقلا بعد أن ينظر في برهان الوحدانية وفي
أن الأفعال كلها مخلوقة لمولانا جل وعز لا أثر لكل ما سواه تعالى في شيء
ما البتة فيلزم من ذلك استواء الإيمان والكفر والطاعة والمعصية
عقلا وأن كل واحد من هذه يصلح أن يجعل أمارة على ما جعل الآخر أمارة عليه
والظلم عن مولانا جل وعز مستحيل لأنه فعل وحكم إذ الظلم هو التصرف
على خلاف الأمر ومولانا جل وعز هو المالك الحقيقي فلا آمر ولا ناهي
متوجه عليه تعالى من سواه إذ كل ما سواه جل وعلا ملك له لا يملك شيئا ولا يقدر
وبأنه لم يتناهى البتة ولا منازع له تعالى في ملكه ولا يسأل تعالى عما يفعل
فيصح أيضا إذن أن يدرك العقل لكل من المومن والكافر والمطيع والعاصي
صحة وجود الثواب أو العقاب أو عدمهما واختصاص كل واحد بما اختص به
من ذلك إنما هو بمحض اختيار مولانا جل وعز لا يستقل العقل باقتضاء ذلك لكن
إدراك العقل بجواز هذا المعنى موقوف على تحقيق النظر الذي قد مثلنا
فيظهر لك بهذا الجواب أيضا انقسام الضروري ونظري كما انقسم

لكونه جرما

خ الصحيح

القسمان اللذان قبله واتضح بهذا أن الأقسام الثلاثة قد تفرعت إلى ستة
أقسام من ضرب ثلاثة في اثنين إذ كل قسم منها فيه قسمان وإنما قيدنا
الصحة بالعقل لأن حقيقة الجائز في قولنا فيه ما يصح في العقل ليدخل فيه نحو
جواز العذاب في حق المطيع فإن العقل هو الحاكم بصحة وجوب العذاب
وعدمه في حقه ويقتضي أنه لو وقع لم يلزم من وقوعه نقص في حقه
تعالى ولا محال البتة وأما الشرع فقد بين أن الله تعالى قد اختار بمحض
فضله للمومن المطيع أحد الأمرين الجائزين في حقه وهو الثواب والنعيم
المقيم كما اختار بعدله للكافر الجائز الآخر وهو النار والعذاب الأليم
واعلم أن الحركة والسكون للجرم يصح أن تمثل بهما الأقسام الحكم
العقلي الثلاثة فإن الواجب العقلي ثبوت أحدهما لا بعينه للجرم والمستحيل
نفيهما معا عن الجرم والجائز ثبوت أحدهما بالخصوص للجرم **واعلم**
أن معرفة هذه الأقسام الثلاثة وتكرير بيانها وتأنيس القلب بأمثلتها
حتى لا يحتاج الفكر في استحضار معانيها إلى كلفة أصلا مما هو ضروري
على كل عاقل يريد أن يفوز بمعرفة الله ورسله عليهم الصلاة والسلام
بل قال إمام الحرمين وجماعة إن معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي نفس
العقل فمن لم يعرف معانيها فليس بعاقل قال وبالله تعالى التوفيق
فيجب على كل مكلف شرعا أن يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز
وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق
الرسل عليهم الصلاة والسلام **قلت** يعني أنه يجب شرعا على كل مكلف
وهو البالغ العاقل أن يعرف ما ذكر لأن بمعرفة ذلك يكون مومنا
محققا لا بما أنه على بصيرة في دينه وإنما قال يعرف ولم يقل يجزم لأنه
نبه على أن المطلوب في عقائد الإيمان المعرفة وهو الجزم المطابق
عن دليل ولا يكفي فيها التقليد وهو الجزم المطابق في عقائد الإيمان
بلا دليل والقول بوجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد ذهب جمهور
أهل العلم كالشيخ الأشعري والقاضي أبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين
وحكاه ابن القصار عن مالك أيضا ثم اختلف الجمهور القائلون
بوجوب المعرفة فقال بعضهم المقلد مومن إلا أنه عاص بترك

ط

لا جزم بإيمانها
لا حقيقتها

جهل

المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح وقال بعضهم انه مومن ولا يعصي الا اذا
كانت فيه اهلية لفهم النظر الصحيح وقال بعضهم المقلد ليس بمومن اصلا
وقد انكره بعضهم لا مع المومنين في الشامل تفسيح المكفرين الى رحمة
افسدوا من عاش بعد البلوغ زمانا يسع النظر ونظر ثم يختلف
وكانت ايمانه في صحة ايمانه وان لم ينظر لم يختلف في عدم صحة ايمانه ومن
عاش بعده زمانا لا يسع النظر وشغل ذلك الزمان اليسير بما يجد عليه به
من بعض النظر لم يختلف في صحة ايمانه وان اعرض عن استعمال فكره فيما
يسعه ذلك الزمان اليسير من النظر ففي صحة ايمانه قولان والاول على
الصحة **قلت** ولعل هذا التقسيم فيمن لا جزم معه بعقائد الايمان
من اصلا او لو بالتقليد وذهب بعض الجمهور الى ان النظر ليس بشرط
في صحة الايمان بل ولا هو بواجب اصلا وانما هو من شروط الكمال فقط
وقد اختار هذا القول الشيخ العارف الولي ابن ابي جمرة والقشيري وابن
رشد والامام ابو حامد الغزالي وجماعة **والحق** الذي دل عليه الكتاب
والسنة وجوب النظر الصحيح مع التمكن دون كونه شرطا في صحة الايمان
اولا والراجح انه ليس شرطا في صحته وقد عزى ابن الحاج بن الفضل انه تعالى
يعلم بالتقليد الى المبتدعة **ونص** في كتاب المتوسط في الاعتقاد على ان علموا
رحمه الله تعالى ان هذا العلم المتعلق به لا يحصل ضرورة ولا الهاما ولا
يصح التقليد فيه ولا يجوز ان يكون الحكي فيها الا به وانما الطريق اليه
النظر وزعمه ان الحكي الذي يثبت في التفسير على طريق تفضي الى العلم
تطلب به من قام به علم في القطعيات او غلبة ظن في المظنونات
ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لاشترك في ذلك جميع العقلاء ولو الهاما
لوضع الله تعالى ذلك في قلبه لكن لم يتحقق به التكليف وايضا فان
الالهام نوع ضرورة وقد ابطلنا الضرورة ولا يصح ان يقال انه يعلم
بالتقليد كما قالت جماعة من المبتدعة لانه لو لم يحصل بالتقليد لما
على قول واحد من المقلدين اولى بالاتباع والانقياد اليه من الاخر
واقوالهم متضادة ومختلفة **ولا** يجوز ايضا ان يقال انه يعلم بالخبر
لا من كل بعلمه تعالى كيف يعلم ان الخبر صدق فثبت ان طريقه النظر

وهو

وهو اول واجب على المكلف اذ المعرفة اول الواجبات ولا تحصل
الا به فيضرورة تقديمه عليها تثبت له الوجوب فبلغيا واجب
المعرفة بالله تعالى معلوم من دين الامة ضرورة **فصل** ومع انا
نقول ان المعرفة واجبة وان النظر الموصل اليها واجب فان بعض العلماء
قال يقول ان من اعتقد في ربه تعالى الحق وتعلق به اعتقاده على
الوجه الصحيح في صفاته وانه مومن موحد ولكن هذا لا يصح في الاكثر
الا في النادر ولو حصل لغيره الا من ان يتخلل اعتقاده فلا
بد عندنا من ان يعلم كل مسئلة من مسائل الاعتقاد بدليل واحد لا
ينفعه ايمانه لانه عاجز عن دليل علمه بذلك ولو اكتفى وقد تعلق
اعتقاده بالباري تعالى كما ينبغي وعجز عن النظر **قال** جماعة منهم
يكون مومنا ولا يفسق من النظر ولم ينظر **فقال** الاشتياخ ابو اسحاق
يكون مومنا عاصيا بترك النظر وبناه على اصل الشيخ ابي الحسن فاما
كونه مومنا مع العجز والاختيار فظاهر ان شاء الله تعالى واما كونه
مومنا مع القدرة على النظر وتركه فقول فيه نظر عنه لا اعلم
صحة الان **فان قيل** فقد اوجبتم الايمان النظر قبل الا بمقلد على ما استقر
من كلامكم فاذا خوطب المكلف كان المعرفة فقال هذا النظر فان الذي
في مهلة النظر وهو متردد ما ذا تقولون اتحكمون انه الاقرار
بالايمان فتنقضون اصلكم فان النظر يجب قبلها او تحكمون في نظره التي
هو يتطاول به الى ما فيه او تعتقدون انه بسعة فان يحكمون فيه بحكمي
قلنا **الجواب** انا نقول اما القول بوجوب الايمان قبل المعرفة
فضعيف لان الزام التصديق بما لا تعلم صحته يودي الى التسوية بين النبي
والمتنبي واي يومن اولا فينظر فيتبين له الحق فيتمادى او يتبين
له البطلان فيرجع وقد اعتقد الكفر واما اذا دعي المطلوب بالايمان
الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاشرع وان كنت لا تعلمه
فاسمعه ونبين ذلك ساعة عليه فان امتنع من تحقق اسمه بتمادي ثم
وان ابى تبين عناده فوجب استخراج منه بالسيف او يقر وان كان
ممن ثاقف اهل الاسلام وعلم طريق الايمان لم يمهل ساعة او ان

ان المرتبة استغنت فيه العلماء الا ما دل العقل انما ارتد بريب فيترتب به
معرفة لعله ان يترجح الشك بالتغير والجهل بالعلم ولا يجب ذلك لحصول العلم
بالنظر الصحيح اولا وكيف يصح لناظر ان يقول ان الايمان يجب اولا قبل النظر
ولا يصح في المعقول ايمان بغير معلوم وذلك الذي يجري الى شيء في نفسه حتى
ظن بغيره ولا بد ان تطرق اليه التجويز والتكذيب نظرة وايضا فان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا الخلق الى النظر اولا قبلما فامنت الحجة به وبلغ
غاية الاعذار ولهم فيحملهم على الايمان بالسيف او كان ان كان من دعاه
الى الايمان قال له انظر على اية فيعرضها عليه فينظر له الحق فيؤمن
فيبلغ من اول نظره فيهلك انتهى **قلت** هذا كلام ابن العربي وهو
حسن وقد استشكل القول بان المقلد ليس بمؤمن كما انه يلزم عليه تكفير اكثر
عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدح فيما علم ان
لسيدنا ونبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اكثر الانبياء اتباعا
وورد ان امته الشريفة ثلثا اهل الجنة **واجيب** بان المراد بالدليل
الذي يجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجملي الذي يحصل في الجملة للمكلف
العلم والطمانينة بعقائد الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لا ادري سمعت
الناس يقولون شيئا فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين
من تحرير الادلة وترتيبها ودفع الشبه الواردة عليها ولا القدرة على
التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجملي الذي حصلت به الطمانينة
ولا شك ان النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة
او لجميعها في مدة قبل هذا الزمان الذي يرفع فيه العلم النافع ويثبت
فيه الجهل ولا يبقى فيه التقليد المطابق فضلا على المعرفة عند كثير ممن
يظن به العلم فضلا عن كثير من العامة وقد ادركنا هذا الزمان بلا ريب
والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **وفي الحديث**
عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تكون فتنة في اخر الزمان يصبح الرجل فيها مومنا ويمسي كافرا الا من
احياه الله تعالى بالعلم وفي رواية اخرى الا من احياه الله بالعلم وبالجملة
والاحتياط في الامور هو احسن ما يسلكه العاقل في اموره لا سيما في

هذه

[margin: اشتغل]
[margin: يبقى]
[margin: يأتي على الناس زمان]

7

في هذه الايام التي هو راس المال وعليه ينبني كل خير فكيف يرضى ذو همة
ان يتكلب بما تكرر مشتهيه من التقليد المختلف فيه ويترك المعرفة
والتعلم للنظر الصحيح الذي يامن معه من كل مخوف ثم يلتحق معه
بدرجة العلماء الداخلين في سلك قوله تعالى شهد الله انه
لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط فلا يتقاعد عن
هذه المرتبة المامونة الزكية الا ذو نفس ساقطة وهمة خسيسة
لا كعلى العاقل ان ينظر لها ومن يحقق له هذا العلم ويختار
للمحبة من الايمة الموقنين (المتبصرين) من الله تعالى بنور البصيرة الذي اهتدى
قلوبهم في هذا العلم من الخوض المتوقفين على المسالك التي توقف
على شعبة المومنين فمن وجد احدا على هذه الصفة في هذا الزما
ن القليل الخير جدا فليشدد يده عليه وليعلم انه لا يعدله والله
تعالى ثلاثة عشرة اذ من يكون على هذه الصفة او قريبا منها
لا يكون منهم في اواخر الزمان الا الواحد وما يقرب منه على ما نص عليه
بعض الغالب عليه في هذا الزمان الجهلاء بحيث لا يرشد اليه الا قليل
من الناس **فليشكر** الله سبحانه من اطلعه تعالى على هذه ا
الغنيمة العظمى وانه البر الواطي الف الناس اذا ظفر له مولانا الكريم
جل وعز بمحض فضله بكنز عظيم من كنوز الجنة ينفق به منها ما
شاء وكيف شاء وقل ان يتفق اليوم وجود مثل هذا الا لنادر من
السعداء واما ان يقرا هذا العلم على كل من يتعاطى التفهم له
وليس على الصفة التي ذكرناها ففاسد صحبة هذا دينا واخرا اكثر
من صلاحها واما اكثر وجود امثال هؤلاء في زماننا في كل موضع نسال
الله تعالى على السلامة من شر انفسنا ومن شر كل ذي شر بجاه نبينا
وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم **وليحذر** المبتدي في هذا
ان ياخذ اصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة واولع
مولفوها بنقل هوسهم وما هو كفر صراح من عقائدهم التي
ستروا اجحا ساتها بما نسبهم على كثير من اصطلاحاتهم وعباراتهم
التي اكثرها اسماء بلا مسميات وذلك ككتب الامام الفخر

في علم الكلام وطوالع البيضاوي ومن حذا حذوه ومع ذلك وقل ان
يفلح من اولع بمطالعة كلام الفلاسفة او يبقى له نور ايمان في قلبه
ولسانه وكيف يفلح من والى من حاد الله تعالى ورسوله ...
الهيبة وتبعة الشريعة وراء ظهره وقال في حق مولانا
وفي حق رسله عليهم الصلوة والسلام ما سولت له نفسه الحمقاء
ودعاه اليه وهمه الجهل ولقد خذل بعض الناس فتجرأ ونشر
كلام الفلاسفة الملعونين ونشر الكتب التي تعرضت لنقل
كثير من حماقتهم لما تمكن في نفسه الامارة بالسوء من حب الرياسة
وحب الاغراب على الناس بما يتبجح على كثير منهم من عبارات واصطلاحات
يوهمهم انه لفقها على دقيقة تحقيقية وهي ليست تحتها
الا التخليط والهوس والكفر الذي لا يرضى ان يقوله عاقل وربما
يزين بعض الحمقاء هو نسج على الاشتغال بها تحقيقه من العقائد
في اصول الدين وفروعه على نهج السلف الصالح والعمل به
ويرى هذا الخبيث لانطماس بصيرته وطرده عن باب فضل الله
تعالى الى باب غضبه ان المشتغلين بالتحقيق في دين الله العظيم الذي
دينا واخرى بلواء الصبح نالوا فضل الرؤساء فسما الجهل
الخبيث وافتح شبهته واعمى قلبه حتى رد الظلمة نورا والنور
ظلمة ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا اولئك الذين
لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم
نسأل الله ... اكلون للسحت سبحان الله نسأله ان يعاملنا ...
جميع احبتنا الى الممات بمحض فضله وان يلطف بجميع المؤمنين
ويحفظهم في هذا الزمان الصعب موارد الفتن بجوده وكرمه
... الخلق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
لمولانا جل وعز عشرون صفة شرع الشيخ رحمه الله يبين التفصيلية للواجبات
مولانا جل وعز الواجبة له كما تقدم في هذه الترجمة اذ كماله
لا نهاية لها لكن العجز عن معرفة ما لم ينصب عليه دليل عقلي ولا
نقلي لا نؤاخذ به بفضل الله تعالى ... وهي الوجود شرح معناه

8

لذاته هو في عد الوجود صفة على مذهب الشيخ الاشعري تسامح لانه
عنده عين الذات ليس بزائد عليها والذات ليست صفة لكن لما كان
الوجود توصف به الذات في اللفظ فيقال ذات مولانا جل وعز موجودة
صح ان يعد صفة على الجملة واما على مذهب من جعل الوجود زائدا على
الذات كالامام الرازي وكثير من المحققين فصحيح لا تسامح فيه منهم
من جعله زائدا على الذات دون القديم وهو مذهب الفلاسفة هي
والقدم شرح الاصح ان القدم صفة سلبية اي ليست بمعنى في نفسها
كالعلم مثلا وانما هي عبارة عن سلب العدم السابق على الوجود
وان شئت قلت هو عبارة عن عدم الاولية للوجود وان شئت قلت هو
عبارة عن عدم افتتاح الوجود والعبارات الثلاث بمعنى واحد وهذا
معنى القدم في حقه تعالى باعتبار ذاته العلية وصفته الجليلة السنية العالية
واما معناه اذا اطلق في حق الحادث كما اذا قلت مثلا هذا بناء
قديم وعرجون قديم فهو طول مدة وجوده وان كان حادثا مسبوقا
بالعدم كما في قوله تعالى انك لفي ضلالك القديم وقوله جل وعز حتى عاد
كالعرجون القديم فهذا المعنى على الله تعالى محال لان وجوده جل
وعز لا يتقيد بزمان ولا مكان لحدوث كل منهما ولا يتقيد بواحد منهما
الا ما هو حادث وهل يجوز التلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى فيقال
هو جل وعز قديم لان معناه واجب له جل وعز عقلا ونقلا او لا
يتلفظ بذلك وانما يقال يجب له تعالى القدم او نحو هذا من العبارات
ولا يطلق عليه في اللفظ اسم القديم لان اسماءه جل وعز توقيفية
هذا مما تردد فيه بعض المشايخ لكن قال الشيخ ابن السبكي في شرح
اصول السبكي عدم الخلاف في الاسماء وقال لم يرد في الكتب نصا ولكن
ورد في السنة قال الحافظ ابن حجر واشار بذلك الى ما رواه ابن ماجة في سننه
من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفيه عد القديم من التسعة
والتسعين والبقاء شرح هو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود
وبعض الائمة يقول معنى البقاء في حقه تعالى استمرار الوجود
في المستقبل الى غير نهاية كما ان معنى القدم في حقه استمرار الوجود

ع
عبارة عن

... هو العلم المتعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات والحياة وهو لا تتعلق بشيء والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات والكلام الذي ليس بحرف ولا صوت ويتعلق بما يتعلق به العلم ... ثم سبع صفات معنوية وهي لازمة للسبع الاولى وهي كونه تعالى قادرا ومريدا وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما ... في حقه تعالى

فمما يجب لمولانا جل وعز عشرون صفة وهي الوجود والقدم
والبقاء ومخالفته تعالى للحوادث وقيامه تعالى بنفسه اي
لا يفتقر الى محل ولا مخصص والوحدانية اي لا ثاني له في ذاته ولا في
صفاته ولا في افعاله فهذه ست صفات الاولى نفسية
وهي الوجود والخمسة بعدها سلبية ثم يجب له تعالى سبع
صفات تسمى صفات المعاني وهي القدرة والارادة المتعلقتان
بجميع الممكنات

عشرون صفة
وضدها
العشرون
ربما ولي

هو ... فقال الشيخ سيدي
محمد السنوسي رحمه الله
كفهمه بالنسبة لها ذكره
الذي هو النص وظاهره
واما بالنسبة الى المذاهب
المختلفة في ذلك فليس
بظاهر تأمل

ع
في الحادث
...
موجود

الوجود في الماضي الى غير نهاية وكان هذه العبارة يمتنع فانها ان
القدم والبقاء صفتان نفسيتان لانهما عنده الوجود المستمر
والمستقبل والوجود نفسي لعدم تحققه بدونه وهذا القول ضعيف
لانا لو كانا نفسيتين لزم ان لا تعقل الذات بدونهما وذلك باطل بديهة لان
الذات يعقل وجودها ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها ونقل
قوم يقال ان القدم والبقاء صفتان موجودتان تقومان بالذات كالعلم
والقدرة ولا يخفى ضعفه لانه يلزم عليه ان يكون القدم والبقاء قديمين
ايضا بقدم اخر موجود وباقيين ببقاء اخر موجود ثم ننقل الكلام الى هذا
القدم الاخر وهذا البقاء فيلزم فيهما ما لزم في الاول ويلزم التسلسل
واضعف من هذا القول قول من قال القدم سلبي والبقاء وجودي
والحق الذي عليه المحققون انهما صفتان سلبيتان لان كل منهما عبارة عن نفي
معنى لا يليق به تعالى وليس لهما معنى موجود في الخارج عن الذهن
ص ومخالفته تعالى للحوادث اي ش اي لا يماثله تعالى شيء منها مطلقا
لا في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال قال تعالى ليس كمثله شيء و
هو السميع البصير فاول هذه الاية تنزيه واخرها اثبات فصدرها يرد
على المجسمة واضرابهم وعجزها يرد على المعطلة النافين لجميع الصفات
وحكمة تقديم التنزيه في الاية وان كان من باب تقديم السلب على الاثبات وان
كان لا ولكن من المواطن العكس انه لو بدئ بالسمع والبصر لاوهم التشبيه
اذ الذي في العرف في السمع انه بالاذن وفي البصر انه بالحدقة وان كلا منهما انما
يتعلق في الشاهد ببعض الموجودات دون بعض وعلى صفة مخصوصة
من عدم البعد جدا ونحو ذلك فبدئ في الاية بالنفي ليستفاد منه نفي
التشبيه له تعالى مطلقا حتى في السمع والبصر الذين ذكرا بعد فان سمعه
تعالى وبصره ليسا كسمع الخلق وبصرهم لان سمعه تعالى وبصره صفتان
قائمتان بذاته العلية لا يستحيل عليهما الجسمية والجارحية ولوازمهما
واوجبت القدم والبقاء المتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثا
ذاتا كان او صفة ظاهرا كان او باطنا ص وقيامه تعالى بنفسه اي
لا يفتقر الى محل ولا مخصص ش يعني انه مما يجب له تعالى ان يقوم بنفسه

اي بذاته ومعناه انه تعالى بنفسه سلب افتقاره تعالى الى شيء من
الاشياء فلا يفتقر تعالى الى محل اي ذات سواه انه يوجد
فيه كما توهم فيها كما توجد الصفة في الموصوف لان ذلك
لا يكون الا للصفات وهو تعالى ذات موصوف بالصفات وليس هو
بصفة كما تزعمه النصارى ومن مكانهم من الباطنية
اهلكهم الله تعالى جميعهم وسياتي برهان ذلك ان شاء الله عند
نقض هذه البراهين وكذا لا يفتقر تعالى الى مخصص اي فاعل
يخصصه بالوجود لا في ذاته ولا في صفة من صفاته لوجوب القدم
والبقاء لذاته تعالى ولجميع صفاته وانما يحتاج الى المخصص
الفاعل من يقبل العدم وهو الحادث جل وعز كيف وقد استحال
عن مولانا جل وعز الافتقار عموما وبهذا تعرف ان المراد بالمحل
في التفسير الذات وبالمراد بالمخصص الفاعل فيعبر في افتقاره
تعالى الى محل اي ذات اخرى لزم ان جل وعز صفة الا صفة وبعد
افتقاره تعالى الى مخصص اي فاعل لزم ان ذاته تعالى ليست
كسائر الذوات التي لا تفتقر هي ايضا الى محل كالجرم مثلا
لا هي وان كانت مستغنية عن المحل اي عن ذوات تقوم بها قيام
الصفة بالموصوف فهي مفتقرة ابتداء ودواما الى فاعل اي
ضرورة بل لا فرق الى المخصص اي الفاعل وهو مولانا جل وعز فاذا
القيام بالنفس هو عبارة عن الغني المطلق وذلك لا يمكن ان يكون
الا لمولانا تبارك وتعالى قال جل من قائل يا ايها الناس انتم الفقراء
الى الله والله هو الغني الحميد وقال تعالى الله الصمد لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد فانت تعلم بقوله الله الصمد افتقار
كل ما سواه اليه جل وعز اذ الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج
اي يقصد فيها ومنه تستمد ولا شك ان كل ما سواه تعالى يصمد
اليه اي مفتقر اليه ابتداء ودواما بلسان حاله او بلسان مقاله
او بهما معا واثبت تعالى بقوله لم يلد ولم يولد وجوب القدم له

ولا الاشياء

له جل وعز عن الموت والاشياء فلا حاجة له الى الموت ولا علة لوجوده
تعالى والبقاء الا اشارة بقوله تعالى لم يولد اي لم يتولد وجوده تعالى
عن شيء اذ لا سبب لوجوده تعالى لوجوب قدمه وبقائه وكذا
لا حاجة له تعالى الى الاشياء وهو ما اوجد تعالى من الحوادث وكله
عرض جل وعز يقتضي ومنها تعالى عن الاغراض والاعراض وكما ينتفي
له تعالى شيء منها بل هو جل وعز فاعل بعض الاختيار بلا واسطة
ولا معالجة ولا علة والبقاء الا اشارة بقوله تعالى لم يلد اي لم يتولد
وجود كل شيء عنه اذ انه العلية بان يكون بعضا منه او ناشئا عنه
من غير قصد او ناشئا عنه تعالى باستغنائه عن غيره او جه مثل ذلك
او من غرض يحمله على ذلك كما هو شأن الزوجين ونحوهما بالنسبة الى
المولود ونحو ذلك جميع ما ذكر اذ لو كان تعالى كذلك لزم ان يماثل
الحوادث كيف وهو تبارك وتعالى ليس له كفوا احد بلا ولد اذ او لا
صاحبة ولا والد ولا مماثلة بينه وبين الحوادث بوجه من الوجوه
نبه تعالى في العلمين والوحدانية اي لا ثاني له في ذاته ولا
في صفاته ولا في افعاله يعني ان الوحدانية في حقه تعالى تشتمل على
ثلاثة اوجه احدها نفي الكثرة في ذاته تعالى وتسمى الكم المتصل
الثاني نفي النظير له جل وعز في ذاته او صفة من صفاته ويسمى الكم
المنفصل الثالث انفراده تعالى بالايجاد والتدبير القادر بلا
واسطة ولا معالجة فلا مؤثر سواه تعالى في اثر ما عموما قال جل
من قائل الله خالق كل شيء وقال تعالى ذلكم الله ربكم لا اله الا
هو خالق كل شيء فاعبدوه وقال جل وعز له ملك السموات والارض
وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون فهذه ست صفات الاولى
نفسية وهي الوجود والخمسة بعدها سلبية حقيقة
النفسية هي الحال الواجبة للذات ما دامت الذات غير معللة
بعلة كالتحيز مثلا للجرم فانه واجب للجرم ما دام الجرم وليس
ثبوته له معللا بعلة واحترز بقوله غير معللة بعلة من
الحال المعنوية ككون الذات عالمة وقادرة ومريدة مثلا فانها

١٠

معللة بقيام العلم والقدرة والارادة بالذات اما العلم والقدرة و
فليسا من الصفة النفسية ولا المعنوية لانهما ليسا من الاحوال والحال ليست
موجودة في نفسها ولا معدومة والعلم والقدرة صفتان موجو
دتان في انفسهما فلا يمكن ان يكونا غير موجود ثم اعلم ان هذا
فاعلم ان الوجود انما يصح ان يكون صفة نفسية عند من يجعله
زائدا على الذات واما عند من يجعله نفس الذات فليس بصفة
اصلا وقد مشى الا عند اي غيره من الصفات ويمثل هذا
يعتذر هنا عن عده من الصفات النفسية ان معنى الوجود راجع
للذات سواء قلنا انه عين الذات او زائد على حقيقتها لان
الذات لا تثبت في الخارج عن الذهن الا ان تكون موجودة وقوله
والخمسة بعدها سلبية يعني ان مدلول كل واحد منها عدم امر
لا يليق بمولانا جل وعز وليس مدلولها صفة موجودة في نفسها
كما في العلم والقدرة ونحوهما من سائر صفات المعاني الاتية والقدم
معناه سلب ونفي سبق العدم على الوجود وان شئت قلت
هو نفي الاولية للوجود والمعنى واحد والبقاء هو نفي لحوق
العدم للوجود والمخالفة للحوادث نفي المماثلة لها في الذات
والصفات والافعال والقيام بالنفس نفي افتقار الذات العلية
الى محل اي ذات اخرى تقوم بها قيام الصفة بالموصوف
ونفي افتقاره تعالى الى المخصص اي الفاعل والوحدانية عبارة
عن نفي الاثنينية في الذات العلية والصفات والافعال وان شئت قلت
هي نفي الكمية المتصلة والمنفصلة ونفي الشريك في الافعال
عموما والمعنى واحد وبالله تعالى التوفيق ص ثم يجب له تعالى
سبع صفات تسمى صفات المعاني مراده بصفات المعاني الصفات
التي هي موجودة في نفسها سواء كانت حادثة كبياض الجرم
مثلا وسواده او قديمة كعلمه تعالى وقدرته فكل صفة
موجودة في نفسها فانها تسمى في الاصطلاح صفة معنى
وان كانت الصفة غير موجودة في نفسها فان كانت واجبة للذات

واجبة للذات ما دامت الذات غير معللة بعلة سميت صفة نفسية
او حالا نفسية ومثالها التحيز للجرم وكونه قابلا للاعراض مثلا وان كانت
الصفة غير موجودة في نفسها الا انها معللة انما تجب للذات ما دامت
علتها قائمة بالذات سميت صفة معنوية او حالا معنوية ومثالها
كون الذات عالمة او قادرة مثلا م **وهو القدرة والارادة**
المتعلقان بجميع الممكنات ش يعني ان القدرة والارادة متعلقهما
واحد وهو الممكنات دون الواجبات والمستحيلات الا ان جهة تعلقهما
بالممكنات مختلفة فالقدرة صفة تؤثر في وجود الممكن واعدامه والارادة
صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن من وجود او عدم او طول او
قصر ونحوهما بالوقوع بدلا عن مقابله فصار تاثير القدرة فرع تاثير الارادة
اذ لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات او يعدم بقدرته الا ما اراد تعالى
وجوده او اعدامه وتاثير الارادة عند اهل الحق على وفق العلم فكل
ما علم الله تبارك وتعالى انه يكون من الممكنات او لا يكون فذلك مراده
جل وعز والمعتزلة قبحهم الله جعلوا تعلق الارادة تابعا للامر
فلا يريد عندهم جل وعز الا ما امر به من الايمان والطاعة سواء وقع ذلك
ام لا فعندهم ايمان ابي جهل ما امر به غيره من ادلته تعالى لا يريد جل وعز
على بعدم وقوعه وكفر ابي جهل منهي عنه وهو واقع مراد الله
تعالى وقدرته وعند المعتزلة قبحهم الله تعالى ان ايمانه هو المراد
لله تعالى لا كفره الذي وقع انه وقع بغير مراده فملك الله تعالى اذ وقع
فيه على قولهم ما لا يريده تعالى من له ملك السموات والارض وما
بينهما تعالى عن ذلك علوا كبيرا او بالجملة فالمتعلقات
عند اهل الحق ثلاثة مترتبة تعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق
العلم بالممكنات فالاول مرتب على الثاني والثاني مرتب على الثالث
واعلم ان تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل لا القدرة
والارادة لما كانتا صفتين مؤثرتين ومن لازم الاثر ان يكون
مفقودا بعد عدم ولزم ان ما لا يقبل العدم اصلا كالواجب
لا يقبل ان يكون اثرا لهما ولزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود

وورق الشراز وحبير الحيل الجديد والتوشف اهلا
للتحليل اتم بوجه الاوليس

وهذه العقاقير المذكورين بالتوراة يعملها
بينهم بيوت بعضها بعضا والشيخ يصلح ذلك
دائم بوجد الشيخ لا يعرف يعمل من اربعة

اصلا كالواجب كالمستحيل لا يقبل ايضا ان يكون اثرا لهما والا لزم
قلب الحقيقة برجوع المستحيل عين الجائز فلا قصور اصلا في عدم
تعلق القدرة والارادة القديمتين بالواجب والمستحيل بل لو تعلقتا
بهما لزم حينئذ القصور لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد ان يجوز
تعلقهما باعدام انفسهما بل وباعدام الذات العلية وباثبات الالوهية
لمن لا يقبلها من الحوادث وبسلبها عمن يجب له تعالى وهو مولانا
جل وعز واي نقص وفساد وفساد اعظم من هذا وبالجملة
فهذا التقدير الفاسد ودي الى تخليط عظيم لا يبقى معه شيء من
الايمان ولا شيء من المعقولات اصلا وتقرر هذا المعنى على
بعض الاغبياء من المبتدعة فصرح بنقيضه لا فنقل عن ابن حزم
انه قال في الملل والنحل انه تعالى قادر ان يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر
عليه لكان عاجزا فانظر اختلال عقل هذا المبتدع كيف غفل
عما يلزم على هذه المقالة الشنيعة من اللوازم التي لا تدخل
تحت وهم وكيف فاته ان العجز انما يكون لو كان القصور
جاء من ناحية القدرة اما اذا كان لعدم متعلق القدرة فلا يتوهم
عاقل ان هذا عجز وذكر الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني ان اول
من اخذ منه هذا المبتدع واشباهه ذلك ابليس فهذا ابليس
لادريس عليه السلام حين جاءه ابليس في صورة انسان وهو
يخيط ويقول في كل دخلة الابرة وخرجتها سبحان الله والحمد لله
فجاءه بقشرة فقال له الله تعالى يقدر ان يجعل الدنيا في هذه
القشرة فقال في جوابه الله تعالى قادر ان يجعل الدنيا في سم هذه
الابرة ونخس احدى عينيه فصار اعور قال وهذا وان لم يرو عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظهر وانتشر وظهوره لا يرد
قال وقد اخذ الاشعري من جواب ادريس عليه السلام اجوبة في مسائل
كثيرة من هذا الجنس واوضح هذا الجواب فقال ان اراد السائل
ان الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل
ما يعقل فان الاجسام الكثيرة يستحيل ان تداخل وتكون في حيز

الذهب الا بيض والاصفر مثل ذلك والزعفر او الذرنيخ
الاصفر ومخ البيض الاصفر والكبار اذا وجد
فانه يمزج معهم والطابون يكون للتف ايضا

في حين واحد او اراد انه يصغر الدنيا قدر البيضة ويجعلها فيها
ويكبر البيضة قدر الدنيا ويجعل الدنيا فيها فيقول ان الله قادر
على ذلك وعلى اكثر منه قال بعض المشايخ وانما
لم يجب ادريس عليه الصلاة والسلام بهذا الجواب الجلي لان السائل
كان متعنتا ولهذا عاقبه على هذا السؤال بنخس العين
وذلك عقوبة كل سائل مثله. واما المتعلق بجميع الواجبات
والجائزات والمستحيلات فهو العلم صفة ينكشف بها ما تتعلق
به انكشافا لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه ومعنى قولنا
المتعلق بجميع الواجبات الى اخره ان جميع هذه الامور منكشفة
لعلمه تعالى ومنكشفة له تعالى ازلا وابدا بلا تغير ولا يتبدل الانكشاف
لا يمكن ان يكون في نفس الامر على خلاف ما علمه جل وعز. والحياة
وهي لا تتعلق بشيء. ثم الحياة صفة تصحح لمن قامت به ان يتصف
بالادراك ومعنى كونها لا تتعلق بشيء انها لا تقتضي زائدا على
القيام بمحلها والصفة المتعلقة هي التي تقتضي زائدا على ذلك الا
ترى ان العلم بعد قيامه بمحله يطلب امرا يعلم ابدا وكذلك
القدرة والارادة ونحوها في باب جملة جميع صفات
المعاني متعلقة اي طالبة لزائد على القيام بمحلها سوى الحياة
وهذا التعلق نفسي لتلك الصفات كما ان قيامها بالذات نفسي
لها ايضا. والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات
ثم السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتميز عن العلم
الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم بمعنى انه
ليس عينه وذلك معلوم في الشاهد بالضرورة ويتعلقان
اخص من تعلق العلم فكل ما يتعلق به السمع والبصر يتعلق
به العلم ولا ينعكس لاجرم ونبه بقوله بجميع الموجودات
على ان سمعه تعالى وبصره مخالفان لسمعنا وبصرنا في التعلق
لان سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهو الاصوات
وعلى وجه مخصوص من عدم البعد والقرب جدا وبصرنا انما يتعلق

انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاجسام والوانها واشكالها
واكوانها في جهة مخصوصة وعلى صفة مخصوصة اما سمعه وبصره
جل وعز فيتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثا فيسمع
جل وعز ويرى في ازله ذاته العلية وجميع صفاته الوجودية
ويسمع ويرى فيما لا يزال ذوات الكائنات
كلها وجميع صفاتها كانت من قبيل الاصوات او من غيرها اجساما
او الوانا او اكوانا او غير ذلك. والكلام الذي ليس بحرف ولا
صوت ويتعلق بما يتعلق به العلم من المتعلقات. ثم كلام الله
تعالى القائم بذاته صفة ازلية ليس بحرف ولا صوت ولا يقبل
العدم ولا ما في معناه من السكوت ولا التبعيض ولا التقديم
ولا التاخير ثم هو مع وحدته متعلق في ذاته ازلا وابدا بما تعلق
به العلم معلوما انه لا نهاية له وهو الذي عبر عنه بالنظم
المعجز المسمى ايضا بكلام الله تعالى حقيقة لغوية لوجود
كله مع جل وعز فيه بحسب الدلالة لا بالحلول ويسميان
اي الدال والمدلول بالقران ايضا وكنه هذه الصفة وسائر صفاته
تعالى محجوب عن العقول كذاته جل وعز فليس لاحد ان يخوض في الكنه
بعد معرفة ما يجب لذاته ولصفاته وما يوجد في كتب علماء
الكلام من التمثيل لكلام النفس في الشاهد عند ردهم على
المعتزلة القائلين بانحصار الكلام في الحروف والاصوات لا
يقصد منه تشبيه كلامه جل وعز بكلامنا النفسي في الشاهد
تعالى وجل عن ان يكون له شبيه في ذاته او صفاته او افعاله
وكيف يتوهم ان كلامه تعالى مماثل لكلامنا النفسي وكلامنا
النفسي اعراض حادثة يوجد فيها التقديم والتاخير وطرو البعض
بعد عدم البعض الذي يتقدمه ويترتب ويتعدد بحسب مجموع
جميع ذلك في الكلام اللفظي فمن توهم هؤلاء كلامه تعالى
فليس بينه وبين الحشوية وغيرهم من المبتدعة القائلين
بان كلامه تعالى حروف واصوات فرق وانما مقصود العلماء

والتي بالعيب ... ستة في النساء وغير الاولى ويوسف والنور بالاحزاب ... انتهى

عادي
الصابون والزيت وبيض البيض ...

على

بذي الكلام النفسي في الشاهد المعنى القائم بذاتنا المعبر عنه بالكلام
من الحروف والاصوات بخلاف الذي ينتقل بحسب ذلك يتكلم به النفس
وانه كلام حقيقة وليس بحرف ولا صوت وان اطلق ذلك بكلام فانه
مولانا ايضا كلام وليس بحرف ولا صوت ولم يقع الاشتراك بينهما
الا في هذه الصفة السلبية وهي ان كلام مولانا جل وعز ليس بحرف
ولا صوت كما ان كلامنا النفسي ليس بحرف ولا صوت اما الحقيقة
فمباينة بالحقيقة كل المباينة فاعرف هذا فانه [illegible] اذ
لم تؤيد بنور من [illegible] وهنا انتهى في العقيدة ما عد
من صفات المعاني وحاصلها انها تنقسم الى اربعة اقسام قسم
لا يتعلق بشيء وهو الحياة وقسم يتعلق بالممكنات فقط وهو
اثنان القدرة والارادة وقسم يتعلق بجميع الموجودات وهو
اثنان ايضا السمع والبصر وقسم يتعلق بجميع اقسام الحكم العقلي
وهو العلم والكلام واعلم ان الصفات المتعلقة في التعلق العلم
والكلام وبين متعلق القدرة والارادة وبين متعلق السمع والبصر
عموم وخصوص من وجه فتنفرد القدرة والارادة في تعلقهما بالمعدوم
الممكن وينفرد السمع والبصر بتعلقهما بالموجود الواجب كذات
مولانا وصفاته ويشترك القسمان في تعلقهما بالموجود الممكن
وانما اقتصر في العقيدة على هذه السبع ولم نعد معها الصفة
التي منه وهي ادراك يتعلق بالطعوم والروائح ونحو هذا من الكيفيات
التي تستدعي بحسب العادة الاتصال [illegible]
هذه الصفة هل هي في حقه تعالى ترجع الى العلم او هي زائدة على
العلم ويكون ادراكه تعالى لتلك الامور بادراك زائد على العلم
من غير اتصال بها ولا تكيف للذات العلية بما جرت العادة
ان تتكيف به ذواتنا عند هذا الادراك من اللذات والآلام ونحوهما
ويتعلق هذا الادراك على هذا القول في حقه تعالى بكل موجود
كسمعه جل وعز وبصره [illegible] بعض المحققين في هذا
[illegible] وورود السمع به [illegible]
[illegible]

مرادهم صفات المعاني واقتصرنا على المجمع عليه وبالله تعالى التوفيق
ثم سبع تسمى صفات معنوية وهي ملازمة للسبع
الاولى ش انما سميت هذه الصفات معنوية لان الاتصاف بها فرع
الاتصاف بالسبع الاولى فان اتصاف محل من المحال بكونه
عالما او قادرا مثلا لا يصح الا اذا قام به العلم والقدرة وقس على
هذا البواقي من السبع الاولى وهي صفات المعاني فلما كانت هذه
ملزومة لها فلهذا نسبت هذه اليها فقيل فيها صفات معنوية
والصواب ان هذه الصفة سبعا مثل الاولى فيا في لفظ المعنوية
يا النسب الى المعاني والواو فيها بدل من الالف التي في المعاني
وهي كونه تعالى قادرا ومريدا وعالما وحيا وسميعا و
بصيرا ومتكلما ش لما كانت هذه الصفات المعنوية لازمة
لصفات المعاني رتبها على حسب ترتيب تلك فكونه تعالى قادرا
لازم للقدرة القائمة بذاته تعالى وكونه تعالى مريدا لازم للارادة
القائمة بذاته تعالى وكونه تعالى عالما لازم للعلم القائم بذاته تعالى
وكونه تعالى حيا لازم للحياة القائمة بذاته تعالى وكونه تعالى سميعا
لازم للسمع القائم بذاته تعالى وكونه تعالى بصيرا لازم للبصر القائم
بذاته تعالى وكونه تعالى متكلما لازم للكلام القديم بذاته تعالى
واعلم ان عد هذه السبع في الصفات هو على سبيل الحقيقة
ان قلنا بثبوت الاحوال وهي صفات ثبوتية ليست بموجودة ولا
معدومة تقوم بموجود فتكون هذه الصفات المعنوية على
هذا صفة ثبوتية قائمة بذاته تعالى واما ان قلنا بنفي الاحوال وانه
لا واسطة بين الوجود والعدم كما هو مذهب الشيخ الاشعري
فالثابت من الصفات التي تقوم بالذات انما هو السبع الاولى
التي هي صفات المعاني اما هذه فعبارة عرفية وتلك بالذات
[illegible] هذه ثبوتها في الخارج عن الذهن ومما يستحيل في حقه تعالى
عشرون صفة وهي اضداد العشرين الاولى ش المراد بالضد هنا
الضد اللغوي وهو مطلق المنافي سواء كان وجوديا او عدميا ثم

حقيقة الملكة كون ملكة للشيء ... على وجه ... الضراب

بشأنه يقول يستحيل في حقه تعالى ضد ما يثبت له من الصفات
الاولى لان الصفات الاولى تقدم تقرير وجوبها له تعالى عقلا وشرعا
وقد عرفت ان حقيقة الواجب ما لا يتصور في العقل عدمه اي
لا يقبل موله الانتفاء وبمعنى الاتصاف بما ينافيه شيئا عقلا وانواع التنافي
جاءت علوما تقرر في المنطق اربعة تنافي النقيضين وتنافي العدم
والملكة وتنافي الضدين وتنافي المتضايفين فكل نوع من هذه
الانواع الاربعة لا يمكن الاجتماع فيه بين الشيئين اما النقيضان
فهما ثبوت امر ونفيه كثبوت الحركة ونفيها واما العدم والملكة
فهما ثبوت امر ونفيه عما من شأنه ان يتصف به كالبصر والعمى
مثلا فالبصر وجودي وهو الملكة والعمى نفيه عما من شأنه ان
يتصف به والعدم لا يقال انه الحائط اعمى لانه ليس من شأنه ان يتصف
بالبصر عادة وبهذا فارق هذا النوع النقيضين فان قلنا من
النوعين وان كان هو ثبوت امر ونفيه لكن النفي في تنافي العدم
والملكة مقيد بنفي الملكة عما من شأنه ان يتصف بها وفي النقيضين
لا يتقيد بذلك واما الضدان فهما الامران الوجوديان اللذان بينهما
غاية الخلاف ولا تتوقف عقلية احدهما على عقلية الآخر مثالهما
البياض والسواد مثلا ومراده بغاية الخلاف التنافي
بينهما بحيث لا يمكن اجتماعهما واحترز بذلك من البياض مع
الحركة مثلا فانهما امران وجوديان مختلفان في الحقيقة لكن
ليس بينهما غاية الخلاف التي هي التنافي لصحة اجتماعهما
اذ يمكن ان يكون المحل الواحد متحركا ابيض واما المتضايفان فهما
الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف وتتوقف عقلية
احدهما على عقلية الآخر كالابوة والبنوة مثلا والمراد بـ
وجود في المتضايفين ان كلا منهما ليس معناه عدما وليس المراد
انهما موجودان في الخارج عن الذهن اذ من المعلوم عند
المحققين ان الابوة والبنوة امران اعتباريان لا وجود لهما في
الخارج عن الذهن واهل الاصول يجعلون اقسام التنافي اثنين
فقط تنافي النقيضين وتنافي الضدين ويجعلون العدم والملكة

داخلين

داخلين في النقيضين والمتضايفين داخلين في الضدين وهذا
يقولون المعلومات منحصرة في اربعة المثلين والضدين والخلافين
والنقيضين لان المعلومين ان امكن اجتماعهما فهما المختلفان وان
لم يمكن ذلك فان امكن ارتفاعهما فهما الضدان وان امكن ذلك ارتفاعا
عنهما فانهما ان يختلفا في الحقيقة اصلا فالاول هو الضدان والثاني
المثلان فخرج من هذا التقسيم ان الذوات هي الاقسام
فالاول ما يجتمعان ويرتفعان كالقيام والقعود والثاني النقيضان
النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان كوجود زيد وعدمه والثالث
الضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالحركة والسكون فانهما لا
يجتمعان وقد يرتفعان بعدم محلهما الذي هو الجرم والرابع
المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالبياض والبياض واحتج
لهما بان المثلين لا يجتمعان بان المحل لو قبل المثلين لجاز ان
يقبل الضدين لان القابل للشيء لا يخلو عنه او عن مثله او
عن ضده فلو قبل المثلين لجاز وجود احدهما في المحل مع انتفاء
الآخر فيخلفه ضده فيجتمع الضدان وهو محال ثم وهي القدم
والبقاء وطرو العدم اعلم ان رتب هذه الصفات
الستة على ترتيب الصفات الواجبة فيذكر ما ينافي الصفة
الاولى ثم ما ينافي في الثانية وهكذا على ذلك الترتيب الذي
ذكرها فالعدم نقيض الصفة الاولى وهي الوجود والحدوث
نقيض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم ويسمى
الفناء نقيض الصفة الثالثة وهي البقاء واستحالة العدم
عليه تعالى مستلزم لاستحالة الصفتين الاخيرتين عليه جل وعز
وهما الحدوث وطرو العدم لان العدم اذا كان مستحيلا في حقه
تعالى لم يتصور لا سابقا ولا لاحقا وبهذا تعرف
ان وجوب الوجود له تعالى يستلزم وجوب القدم والبقاء له
تبارك وتعالى فعطف القدم والبقاء هناك على الوجود
من عطف الخاص على العام او اللازم على الملزوم كعطف الذكر

كحطوط الحدوث وطرو العدم على القديم هنا وانما يكتفى
بالاول في الموضعين لانه المقصود فيه عن الصفات الواجبة السبع
والمعنوية بلا زيادة على التفصيل لانه لو استقصى فيها التفريع على الخلاف ويا
لطال وعسر على اللائق وذلك قد يعين الرجل الجاهل يكفيه منها لمعرفة التوازي
وعسر ادخال الجزئيات كلها نظرا وفكرا لعجزه عن ذلك عنه فينبغي الجزئيات
الاعتناء فيه بمزيد لا يضاع على قدر الامكان والاحتياط لسبيله
التخلية القلوب بيواقيت الايمان وبالله سبحانه التوفيق وهو
الهادي من يشاء بمحض فضله الى سواء الطريق ص والمستحيل ثلاثة
للحوادث بان يكون جرما اي تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ او يكون
عرضا يقوم بالجرم او يكون في جهة للجرم او له هو جهة او يتقيد بمكان او زمان بقوله بان يكون
او تتصف ذاته العلية بالحوادث او يتصف بالصغر او الكبر او
او يتصف بالاغراض في الافعال او الاحكام وكذا ش حقيقة الجرم
هنا الامر الذي يقوم بجميع صفات النفس وهي التي لا تعقل حقيقة
الذات بدونها قال المصنف وبان في بعض صفات النفس او في المعنويات
وهي الصفات الخارجة عن حقيقة الذات لانها يتشبيه فيه فمثلا
انما يماثله من تساوى في جميع صفاته النفسية وهي كونه حيوانا
ذا نفس ناطقة او متحركة بالقوة واما ما ساواه في بعضها كالفرس
الذي ساواه في مجرد الحيوانية فقط فليس مثلا له وكذا ما ساواه
في الصفات المعنوية كالبياض الذي ساواه في الحروف وحسن
الرؤية ونحو ذلك فليس ايضا مثلا له فاذا عرفت حقيقة المثلية
فاعلم ان القدماء كلهم مختصة بالاجرام والاعراض وهو المعاني
التي تقوم بالجرم ولا تنفك او من صفات نفس الجرم والتحيز اي اخذه
قدرا من الفراغ بحيث يجوز ان يسكنه ذلك القدر او يتحرك عنه
ومن صفات نفسه قبوله للاعراض الصفات الحادثة من حركة
وسكون واجتماع وافتراق والوان واغراض ونحو ذلك ومن
صفات نفسه التخصيص ببعض الجهات وببعض الامكنة
ونحو ذلك الصفات كلها مستحيلة على مولانا جل وعز فيلزم ان لا
يكون

لا يكون جرما وايضا الجرم من صفات نفسه قيامه بالجرم ١٥
ومن صفات نفسه وجوب العدم له في الزمان الثاني من وجوده بحيث
لا يبقى اصلا وهذا كله يستحيل على مولانا جل وعز فيستلزم ذلك للقدم والبقاء ع
ان يكون كل نعت له تعالى قيامه بنفسه على ما عرفت وتعين في ما
سبق وجب له جل وعز القدم والبقاء فلا يقبل العدم اصلا
وبالجملة فكل ما سوى مولانا جل وعز يلزمه الحدوث
ولا ينفك عن التخصيص ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى
المطلق فيلزم اذا ان يكون مولانا تبارك وتعالى مباينا لكل ما سواه
الا مماثلة كذلك التشبيه مثلا او عرضا او غيرهما ان فرض انه العالم قبل يقبضين وهو لا عرض اذ ملى نفسه بروحه هذا القسم ع ازاعلم
فهو حادث بدليل الاجماع كما ان القسمين الاولين حادثان بدليل والنقل
العقل وبهما يتوصل الى معرفة الله تعالى ومعرفة رسله عليهم
الصلاة والسلام حتى صح لنا ان نستدل بالنقل عنهم على حدوث ذلك
القسم المقدر اذ لا يتوقف لو صح فرضه بدليل برهاني او عرفاني
والاجماع على حدوث كل ما سوى الله الحق تبارك وتعالى يقتضي انتفاء
ذاته لا يشبهه جل وعز احد لان التباين بين المتوازيين دليل على التباين
بين الملزومات وبالله تعالى التوفيق ص وكذا يستحيل عليه
تعالى ان لا يكون قائما بنفسه بان يكون صفة يقوم بمحل او يحتاج يحتاج
الى مخصص ش قد عرفت فيما سبق معنى قيامه تعالى بنفسه وانه
عبارة عن استغنائه تعالى عن المحل والمخصص ليس تعقل معنى
من المعاني من الاشياء التي ليست بذوات يحتاج الى محل ذاتي
يقوم بها وليس ايضا جل وعز بجائز العدم فيحتاج الى مخصص
اي الفاعل الذي يخصص كل جائز ببعض ما جاز عليه بل هو جل وعز
واجب القدم والبقاء لا تقبل ذاته العلية ولا صفاته العدم
اصلا فهو المنفرد بالغنى المطلق وحده تبارك وتعالى
ص وكذا يستحيل عليه تعالى ان لا يكون واحدا بان يكون مركبا
في ذاته او يكون له مماثل في ذاته او صفاته او يكون معه في الوجود

ومثله [illegible] ثم عرفت أن واجب الوحدانية
ثلاثة وحدانية الذات ووحدانية الصفات ووحدانية الأفعال
وكلها واجبة لمولانا جل وعز وحده فوحدانية الذات تنفي
التركيب تعالى ووجود ذات أخرى تماثل الذات العلية وفي الجملة
فوحدانية الذات تنفي التعدد في حقيقتها متصلا كان أو منفصلا
ووحدانية الصفات تنفي التعدد في حقيقة كل واحدة منها متصلا
كان أو منفصلا أيضا فعلم مولانا جل وعز ليس له ثان بما تلحقه
متصلا في قيامه بالذات العلية ولا منفصلا أي قائما بذات أخرى
بل هو تعالى يعلم المعلومات التي لا نهاية لها بعلم واحد لا عدد له
ولا ثاني له أصلا وقس على هذا بقية صفات مولانا جل وعز
ووحدانية الأفعال تنفي أن يكون ثم اختراع لكل ما سوى مولانا
جل وعز في فعل ما من الأفعال بل جميع الكائنات حادثة قد عجز
عن العجز الضروري الدائم على إيجاد أثر ما ومولانا جل وعز هو
المنفرد باختراعها وحده بلا واسطة وما ينسب منها لغيره
جل وعز على وجه يظهر منه التأثير فهو مؤول وبالله تعالى
التوفيق ص وكذا يستحيل أيضا عليه تعالى العجز عن ممكن ما
ش قد عرفت أن قدرته تعالى واحدة عامة التعلق بجميع
الممكنات إذ لو اختصت ببعضها دون بعض لافتقرت إلى
مخصص فتكون حادثة وهو محال فلو اتصف تعالى بالعجز على
ممكن ما لزم انتفاء العموم الواجب للقدرة بل ويلزم وعدمه
نفي القدرة أصلا لاستحالة اجتماع الضدين ص وإيجاد شيء
من العالم مع كراهته لوجوده أعني عدم إرادته له تعالى أو مع
الذهول أو الغفلة أو بالتعليل أو بالطبع ش قد عرفت
أن حقيقة الإرادة هي القصد إلى تخصيص الجائز ببعض ما يجوز
عليه وقد تقرر أن إرادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات
فيلزم أن يستحيل وقوع شيء منها بغير إرادة منه تعالى لوقوع

ذلك

ذلك الشيء وذلك يستلزم إرادته تعالى لضد ذلك الواقع وإلا
لزم اجتماع الضدين ويستلزم اتصافه تعالى بالذهول أو الغفلة لأنهما
منافيان للقصد الذي هو معنى الإرادة ويستلزم أيضا أن تكون الذات
العلية علة لوجود شيء من الممكنات أو مؤثرة فيه بالطبع لأنه
يلزم عليه قدم ذلك الممكن لوجوب اقتران العلة بمعلولها
والطبيعة بمطبوعها وذلك ينافي إرادة وجود ذلك الممكن الذي
هو كان القصد إلى إيجاد الموجود [illegible] إذ هو من باب تحصيل
الحاصل وأيضا فإنما اعتقد الملحدة من الفلاسفة أهلكهم
الله تعالى أن استناد العالم إليه تعالى إنما هو على طريق
استناد المعلول إلى العلة فلذا قالوا بقدم العالم ونفوا لعنهم
الله جميع الصفات الواجبات لمولانا جل وعز من القدرة والإرا
دة وغيرهما وذلك كفر صراح والفرق بين الإيجاد على طريق ال
علة والإيجاد على طريق الطبع وإن كانا مشتركين في عدم
الاختيار أن الإيجاد بطريق العلة لا يتوقف على شرط ولا انتفاء
مانع وأن الإيجاد بطريق الطبع يتوقف على ذلك ولهذا يلزم
اقتران العلة مع معلولها كالحركة للأصبع مع الخاتم الذي
هو فيه مثلا ولا يلزم اقتران الطبيعة بمطبوعها كاحتراق النار
مع الحطب لأنه قد لا يحترق بالنار لوجود مانع وهو البلل فيه
مثلا أو تخلف شرطه كما بينه الناظم وهذا في الحوادث أما
الباري جل وعز فلو كان يفعل بالتعليل أو الطبع لزم قدم الفعل فيهما
مطلقا وإن قبل الفعل يتوقف على شرط أما على التعليل فظاهر وأما
على الطبع فلا يصح أن يكون ثم مانع واللازم ألا يوجد الفعل أبدا
لأن ذلك المانع لا يكون إلا قديما والقديم لا ينعدم أبدا ولا يصح
تخلف الشرط لما يلزم عليه من التسلسل ولهذا قلنا فيما سبق
أنه يلزم على تقدير التعليل أو الطبع في حقه تعالى قدم المعلول
أو المطبوع وقد قام البرهان على وجوب الحدوث لكل ما سواه
تعالى ووجوب القدم له تعالى فتعين أنه سبحانه وتعالى فاعل

بالاختيار

ونفوا

فاعل بمحض الاختيار وبالطبع هذا مذهب الفلاسفة والطبائعيين اخزاهم
الله تعالى بمنه وأخلى منهم الارض وانما حاصل اقسام الفاعل في
حسب التقسيم العقلي ثلاثة فاعل بالاختيار وهو الذي يتأتى منه الفعل
والترك وفاعل بالتعليل وهو الذي يتأتى منه الفعل دون الترك ولا
يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو
الذي يتأتى منه الفعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود شرط وانتفاء
مانع وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين
قبحهم الله تعالى جميعا ولم يوجد منها عند اهل السنة الا واحد
وهو الموجد بالاختيار ثم هو خاص بواحد وهو مولانا جل وعز لا
شريك له سبحانه وتعالى ومن هنا ظهر لك ان التعليل في عبارة اهل السنة
فليس مرادهم به الا ثبوت التلازم بين امرين وانه لابد عقلا او شرعا من
غير تاثير للعلة في معلولها البتة فاعرف ذلك ولا تغتر بظاهر
العبارات فتهلك مع الهالكين وانه فسر لنا الكراهة بعدم الارادة
ليشير بذلك الى الكراهة التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهو
طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم فلذلك يصح ان يجتمع مع الايجاد
فيوجد الله تعالى الفعل مع كراهته له اي نهيه عنه كما اضل
الله عنه كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال اما الكراهة
بمعنى عدم ارادة الله تعالى الفعل فيستحيل اجتماعها معه لا
[illegible] اذ يستحيل ان يقع في ملك الله جل وعز ما لا يريد وقوعه
تنبيه هذه النكتة العجيبة في ذلك التقييد الذي غفل عنه
به الشيخ [illegible] اهل العقيدة والله تعالى اعلم وبالله تعالى التوفيق
ص وكذا يستحيل ايضا عليه تعالى الجهل وما في معناه بمعلوم
ما والموت والصمم والعمى والبكم ش مراده بما في معنى
الجهل الظن والشك والوهم والنسيان والنوم وكون العلم نظريا
ونحو ذلك وبالجملة فالمراد به كل ما ينافي الجهل لمضادته للعلم
وانما كانت تلك في معنى الجهل المذكور لانها تخص حسبه منافية
للعلم والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضع عدم السمع والبصر

بوجود ما ينافيهما او غيبة وجود ما من الموجودات عن صفتي السمع
والبصر لما سبق من وجوب تعلقهما بكل موجود والمراد بالبكم عدم
صفة الكلام اصلا بوجود آفة تمنع من وجوده وفي معناه السكوت
وفي معناه كونه بالحرف والصوت اذ الكلام الذي يكون بالحروف
والاصوات ولو بلغ غاية الفصاحة والبلاغة وكان كمالا بالنسبة
الى الحوادث الناقصة فهو بالنسبة للوصف والالوهية الاعلى نقيصة
عظيمة اذ فيه رذيلتان احداهما رذيلة الكلام الذي يحصل بحروف او
اصوات يسبق بعضها بعضا ويستلزم حدوث من اتصف به وأي نقيصة
اعظم من نقيصة الحدوث المستلزمة رذيلة الافتقار على الدوام
والثانية رذيلة البكم الذي هو لازم للحروف والاصوات لا يمكن
لما اشتمل الجنس منهما [illegible] او احد فضلا عن [illegible] فصار
عن الكلام بين [illegible] المتكلم بالحروف والاصوات والتعبير عن ان
يدل على معلومات لا تحصى كان احد بصفة الكلام المركب من الحروف
والاصوات واحسن فلو كان كلام مولانا العظيم جل وعز بالحروف
والاصوات للزم زيادة على رذيلة الحدوث انعدامه علوا كبيرا
التي هي اصل البكم عن الدلالة على معلوماته التي لا نهاية لها
بصفة الكلام بل للزم الجنسة عن الدلالة لانه [illegible] معلومين
له فاكثر وقد طمع ان يعتقد ان الكلام الذي يكون بالحروف والاصوات
ومانع معناه من كلا هذين النقصين [illegible] معنى البكم فيستحيل
اتصاف مولانا جل وعز بشيء منهما وان الواجب لمولانا جل وعز بدلا
مستندا الى ان مثل ذلك الكلام نقص كمال ينافي عنه رذيلة
البكم فهو صفة تعالى بنقيصة عظيمة تعالى مولانا عنها علوا
كبيرا او بصيرة في ذلك نظير من يعتقد ان نطق العجمي و
اصواته كمال في حقنا وكذا انتظام الكلام كمال في حقه فيقبل
من صفة كلام ملك من الملوك لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل
نطق العجمي ونظام الكلام معتقدا ان ذلك الصوت منهما الذي
كلاهما بمنع من اتصافهما برذيلة البكم لزم ان اتصاف الملك بذلك

كمال لاحقه ينبغي عند ذلك البحث ومن المعلوم ضرورة ان الوصف
تعلقه بفعل هذا في الاستقصاء [illegible] لا مشقة من وصفه بأقبح
انواع البكم بالنسبة الى وصفه الا نبيا [illegible] بالنسبة
الى نوع الصمم ونوع البكم وكلا شك ان [illegible] وان يبلغ الغاية
في البلاغة والحسن بالنسبة الى كلام الله تعالى ادنى بما لا يحصى
من نصيب الصمم ونباح الكلاب بالنسبة الى افصح كلام واعذبه
اذا عرفت ذلك علمنا ان لا تفاضل بينهما لذ وانهما [illegible] بعضها
من صفة نقص او كمال يصح ان [illegible] بغيره من سائر ذوات الحوا
دث وانما [illegible] الاعتبار وهو الذي تفاوت
فيها بينها [illegible] منها بما شذ من صفة نقص او كمال فلذا
كان كمال بعضها نقصا عظيما بالنسبة لغيره مما يفضل صفته ويشاركه
في الحدوث فكيف يكون الحال فيمن وصف المولى العظيم الذي لا مثل
له ولم يشاركه شيء من جنس ولا نوع بمثل اوصاف الحوادث الناقصة
التي هي كمال لا يليق بشخص [illegible] وارذله بالنسبة
الى جلال المولى الكبير المتعال وقد ورد عن موسى عليه
الصلاة والسلام انه كان يسد اذنيه بعد رجوعه من المناجاة في
سماع كلام الله تعالى مدة لئلا يسمع كلام الناس فيموت من شدة
قبحه ووحشته حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى لخروجه عن المثال
ولا يستطيع ان يسمع كلام الخلق حتى تطول به المدة وينسيه
الله تعالى مدة [illegible] ذلك الاستماع [illegible] وقد نقل عن بعض اولياء
الله تعالى [illegible] انه راى مرة في نومه حوراء
[illegible] لا يستطيع ان يسمع كلا
ما [illegible] بالنسبة الى كلام
الحوراء التي هي من جنس [illegible] من صوت الحمير والكلاب
بالنسبة الى كلام الناس اذ لا نجد من يتهنا بسماع صوت الحمير
او الكلاب ولو سمع [illegible] فكيف
تكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخالق الذي جل عن التشبيه

ذاته

في ذاته لو صفاته وافعاله تبركا وتعلق [illegible] بالقسم
تعالى التوفيق [illegible] ضد الصفة المعنوية واخص من هذه
ثم يقال اذا عرفت كون ضد القدرة العامة التعلق العجز
على ممكن ما لزم ان يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة
وهي كونه تعالى قادرا على جميع الممكنات ان يكون [illegible] على
ممكن ما وهكذا كل صفة [illegible] ضدها [illegible] للصفة المعنوية
اللازمة لها وبالله تعالى التوفيق ص واما الجائز في حقه
تعالى ففعل كل ممكن او تركه [illegible]
في حقه تعالى وما يتصل به من هذا القسم الثالث وهو ما
يجوز في حقه تعالى وقد ذكر ان الجائز في حقه تعالى هو فعل كل ممكن
او تركه فيدخل في ذلك الثواب والعقاب وبعثة الانبياء عليهم الصلا
ة والسلام والصلاح والاصلاح للخلق لا يجب من ذلك شيء على
الله تعالى [illegible] عليه تعالى فعل الصلاح والاصلاح
للخلق كما تقوله المعتزلة لما وقعت محنة دنيا واخرى
لطفل ولا تكليف بأمر ولا نهي [illegible] بالمشاق [illegible]
فيها من المصالح مع تلك المحن والتكليف والله تعالى قادر
على ايصال تلك المصالح بدون مشقة او تكليف وايضا فليست
تلك المصالح عامة في جميع الممتحنين والمكلفين للقطع بان
المحنة والتكليف في حق من ختم عليه بالكفر والعياذ بالله تعالى
نقمة وتعريض للهلاك لا بد ان نسأل الله تعالى العافية في ديننا
ودنيانا وحسن الخاتمة بلا محنة ص واما برهان وجوده تعالى
فحدوث العالم لانه لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه
لزم ان يكون احد الامرين المتساويين مساويا لصاحبه
راجحا عليه بلا سبب وهو محال ودليل حدوث العالم ملا
زمته للاعراض الحادثة من حركة وسكون وغيرهما وملازم
الحادث حادث ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها
من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم ش لا خفاء ان العلم

من السموات والأرضين وما فيهما وما بينهما الجواهر وما لازمها من الأعراض
تقوم بها من حركة وسكون وغيرهما ولنقتصر على الحركة والسكون
فإن صحة قبول الأجرام لهما ضرورية لكل عاقل فنقول لا شك في وجوب
الحدوث لكل واحد من السكون والحركة إذ لو كان واحد منهما قديما لما
قبل أن ينعدم أبدا لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه ولا خفاء أن كل
واحد من الحركة والسكون قابل للعدم لأنه قد شوهد عدم كل واحد
منهما بوجود ضده في كثير من الأجرام فيلزم استواء الأجرام في ذلك
وإذا ثبت حدوثهما واستحال وجودهما في الأزل لزم حدوث الأجرام و
استحالة وجودها في الأزل قطعا لاستحالة انفكاكها عن الحركة و
السكون في الجملة لحدوث أحد المتلازمين يستلزم حدوث
الآخر ضرورة وإذا استبان بهذا حدوث العالم لزم افتقاره إلى محدث
إذ لو حدث بنفسه لزم اجتماع أمرين متنافيين وهما الاستواء والرجحان
بلا مرجح لأن وجود كل شخص من أجرام العالم مثلا ولعدمه وزمان وجوده
[illegible] ونظيره من الأزمنة ومقداره المخصوص [illegible]
المقادير ومكانه الذي اختص به مخصوصة متساوية لسائر الصفات و
فهذه أنواع كل واحد منها فيه أمران متساويان فلو حدث أحدهما
بنفسه بلا محدث لزم ترجحه على مقابله مع أنه مساو له في قبول جرم
على أحد المتساويين فلزم لو وجد شيء من العالم بنفسه بلا موجد
اجتماع الاستواء والرجحان المتنافيين وذلك محال فإذا مولانا
جل وعز هو الذي أوجد من أجزاء العالم بما اختص به [illegible]
شيء من العالم فيستحيل من قدمه بوجوب وجوده وجوب افتقار الكائنات
كلها إليه تبارك وتعالى جل وعلا بقوله لزم أن يكون أحد الأمرين أي
المتساويين أعني بهما الوجود والعدم والمقدار المخصوص وغيره
وغير ذلك مما ذكرنا كذا في الأنجاد وبهذا الكلام وانتهى وبالله تعالى
التوفيق ص وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلأنه لو لم يكن
قديما لكان حادثا فيفتقر إلى محدث فيلزم الدور أو التسلسل ش يعني أنه إذا
ثبت وجوده مولانا جل وعز بما سبق من البرهان وجب افتقار

اصل
قديما لكان حادثا

الكائنات

الكائنات كلها إليه جل وعلا فإنه يجب له جل وعلا القدم وبرهانه أنه لو لم
يكن قديما لكان حادثا لوجوب انحصار كل موجود في القدم والحدوث
فمهما انتفى أحدهما تعين الآخر فالحدوث على مولانا جل وعز مستحيل
لأنه يستلزم أن يكون له محدث لما عرفت من حدوث العالم ثم ذلك
لا بد أن يكون مثله فيكون حادثا فله أيضا محدث ويلزم أيضا هذا
المحدث ما لزم في الذي قبله من الافتقار إلى محدث وهكذا فإن
انحصر العدد فلزم الدور لأن محدث الأول يلزم أن يكون محدثا من
بعده ممن أحدثه هذا الأول أو أحدث من أحدثه وجود كل الشيء
متقدما ومتأخرا واستحالة الدور ظاهرة لأنه يلزم عليه تقدم
كل واحد من المحدثين على الآخر وتأخره عنه وذلك جمع بين متنافيين
بل ويلزم عليه أيضا تقدم كل واحد منهما على نفسه بمرتبتين وذلك
تهافت لا يعقل وإن لم ينحصر العدد وكان قبل كل محدث محدث آخر
قبله لزم التسلسل وهو أيضا محال لأنه يؤدي إلى فراغ ما لا نهاية له
في الوجود وذلك لا يعقل وإذا استحال الحدوث على مولانا جل وعز
وجب له القدم وهو المطلوب ص وأما برهان وجوب البقاء له تعالى
فلأنه لو أمكن أن يلحقه العدم لانتفى عنه القدم لكون
وجوده حينئذ يصير جائزا لا واجبا والجائز لا يكون
وجوده إلا حادثا كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه
ش لا شك أن وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء فلما قام البرهان
على وجوب قدمه جل وعز وجب بقاؤه تبارك وتعالى إذ لو جاز
أن يلحقه العدم تعالى عن ذلك لكان وجوده جائزا لا واجبا لأن
حقيقة الجائز حينئذ على ذاته تعالى جل وعز لأن الجائز ما يصح
وجوده وعدمه وهذا التقدير الفاسد يستلزم صحة الوجود والعدم
للذات العلية تبارك وتعالى فيكون جائز الوجود وذلك يستلزم حدوثه
تعالى عن ذلك لما عرفت من استحالة ترجح الوجود الجائز على العدم
مقابله المساوي له في القبول من غير فاعل مرجح كيف وقد سبق
في بيان برهان القدم وجوب قدمه جل وعز فإذا يجب بقاؤه تبارك

وتعلق بهما وجب له سبحانه وتعالى **واما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلانه لو ماثل شيئا منها لكان حادثا مثلها وذلك محال لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه** شرح يعني ان كل مثلين يجب ان يجب لاحدهما ما وجب للاخر ويستحيل عليه ما استحال عليه ويجوز له ما جاز عليه وقد عرفت بالبرهان القاطع ان كل ما سوى مولانا جل وعز يجب له الحدوث فلو ماثل تعالى شيئا منها لوجب له من الحدوث ما وجب لذلك الشيء وذلك باطل لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه **بالضرورة** لو ماثل شيئا من الحوادث لوجب له القدم لالوهيته والحدوث لمماثلته للحوادث وذلك جمع بين متنافيين ضرورة

واما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه فلانه لو احتاج الى محل لكان صفة والصفة لا تتصف بصفات المعاني ولا المعنوية ومولانا جل وعز يجب اتصافه بهما فليس بصفة ولو احتاج الى مخصص لكان حادثا كيف وقد قام البرهان على وجوب قدمه تعالى وبقائه

شرح يعني ان قيامه تعالى بنفسه عبارة عن استغنائه تعالى عن المحل والمخصص اما برهان وجوب استغنائه تعالى عن المحل الذي هو ذات اخرى يقوم بها فلانه لو احتاج الى ذات اخرى يقوم بها لزم ان يكون صفة لتلك الذات اذ لا يقوم بالذات الا صفاتها ومولانا جل وعز يستحيل ان يكون صفة حتى يحتاج الى محل يقوم به اذ لو كان صفة لزم ان لا يتصف بصفات المعاني وهي القدرة والارادة والعلم والحياة الى اخرها ولا بالصفة المعنوية وهي كونه تعالى قادرا ومريدا الخ لان الصفة لا تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية وسلبية لان النفسية والسلبية تتصف بهما الذات ق والمعاني اذ لو قبلت الصفة صفة اخرى لزم ان لا تعرى عنها او عن ضدها ولزم مثل ذلك في الصفة الاخرى التي قامت بها وهلم جرا اذ القبول نفسي فلا يتحد بين المثلين فيلزم التسلسل ودخول ما لا نهاية له من الصفات في الوجود وهو محال فاذا الصفة لا تقبل ان تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية تقوم بها اعني صفة المعاني والمعنوية ومولانا جل وعز قام البرهان القاطع على

وجوب

وجوب اتصافه تعالى بصفات المعاني والصفات المعنوية فيلزم ان يكون ذاتا علية موصوفة بالصفات التي وصفت وليس هو في نفسه صفة لغيره تعالى عن ذلك علوا كبيرا واما برهان وجوب استغنائه عن المخصص الذي هو الفاعل فلانه لو احتاج اليه لكان حادثا وذلك محال لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه فتبين بهذين البرهانين وجوب الغنى المطلق لمولانا جل وعز عن كل ما سواه وهو معنى قيامه تعالى بنفسه **واما برهان وجوب الوحدانية له تعالى فلانه لو لم يكن واحدا لزم ان لا يوجد شيء من العالم للزوم عجزه حينئذ**

شرح يعني انه لو كان له تعالى مماثل في الالوهية لزم ان لا يوجد شيء من الحوادث والتالي معلوم البطلان بالضرورة وبيان اللزوم في ذلك انه قد ثبت بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته تعالى وارادته لجميع الممكنات فلو كان ثم موجود له من القدرة على ايجاد ممكن ما مثل ما لمولانا جل وعز لزم عند تعلق تينك القدرتين بايجاد ذلك الممكن ان لا يوجد بهما معا لاستحالة اثر واحد بين مؤثرين لما يلزم عليه من رجوع الاثر الواحد اثرين وذلك لا يعقل فاذا لابد من عجز احد المؤثرين وذلك مستلزم لعجز الاخر المماثل له في القدرة على الايجاد واذا لزم عجزهما معا في هذا الممكن لزم عجزهما كذلك في سائر الممكنات لعدم الفرق بينهما وذلك مستلزم لاستحالة وجود الحوادث كلها والمشاهدة تقتضي بطلان ذلك ضرورة واذا استحال وجوب عجزهما مع الاتفاق على ممكن واحد كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد اظهر فتعين وجوب وحدانية مولانا جل وعز في ذاته وصفاته وفي افعاله وبهذا تعرف ان لا اثر لقدرتنا في شيء من افعالنا الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشينا ونحو ذلك بل جميع ذلك مخلوق لمولانا جل وعز بلا واسطة وقدرتنا ايضا مثل ذلك عرض مخلوق لمولانا جل وعز تقارن تلك الافعال وتتعلق بها من غير تاثير لها في شيء من ذلك اصلا وانما اجرى الله تعالى العادة ان يخلق عند

الجبرية غلاة الاختيار
[illegible]

عند تلك القدرة لا بخلقها اما شاء من الافعال وجعل سبحانه بمحض اختياره
وجود تلك القدرة فينا مقترنة بتلك الافعال شرط في التكليف
ق تعلق الاقتدار والتعلق لهذه القدرة بتلك الافعال
من غير تاثير لها انما هو المسمى في الاصطلاح وفي الشرع بالكسب
والاكتساب وجعله تضاف الا بعال التقييد كقوله تعالى لها
ما كسبت وعليها ما اكتسبت اما الاختراع والايجاد فهو
مخصوص بمولانا جل وعز لا يشاركه فيه شيء سواه ثم تعلق
يسمى العبد عند خلق الله تعالى فيه القدرة المقارنة للفعل عقدا
وعند ما يخلق الله تعالى فيه الفعل مجردا عن مقارنة تلك القدرة له
ذاته مجبورا ومضطرا كالمرتعش مثلا وعلامة مقارنة القدرة الحادثة
لما يوجد معها تيسيره بحسب القدرة بحادثها وعلامة الجبر هو عدم
تلك القدرة وعدم التيسير وادراك الفرق بينهما ضروري لكل
عاقل ثم ان الشرع جا بانبات ما يقتضي وتعطيل سقوط التكليف في
الحالة الثانية وهي حالة الجبر دون الاولى فان الله لا يكلف الله
نفسا الا وسعها الا ماته وسعها بحسب العادة واما بحسب العقل
وما في نفس الامر فليس في وسعها الا نه طاقتها اختراع شيء ما
ق وبهذا تعرف بطلان مذهب الجبرية القائلين باستواء الافعال كلها
وانه لا قدرة لنا على شيء منها عموما ولا شك انهم في هذه المقالة
مبتدعة قبله يخرجون الشرع والعقل ق وتعرف مذهب القدرية
مجوس هذه الامة القائلين بتاثير تلك القدرة الحادثة في الافعال على
حسب ارادة العبد ولا شك انهم مبتدعة اشركوا مع الله تعالى غيره
فتعرف مذهب اهل السنة بين هذين المذهبين الفاسدين فهو قد خرج من
بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين نحو اخرجوا وهم الجبرية
وفرقوهم القدرية وحصل هذه القدرة الحادثة لا اثر لها اصلا
في شيء من الافعال كما انه لا اثر للنار في شيء من الاحتراق والطبخ او ال
التسخين او غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله تعالى
اجرى العادة باختيار انه جل وعز يخلق تلك الامور عندها لا بها

اقوه

السبع على عقل بسير

٢١

لا بها وقس على هذا ما يوجد من القطع عند السكين والالم عند الاحراق
والشبع عند الطعام والري والنبات عند الماء والضوء عند الشمس
والسراج ونحوها والظل عند الجدار والشجرة ونحوها وبرد الماء
الشمس عند ... ماوية بارد فيه وبالعكس ونحو ذلك مما لا ينحصر قا... قطع
في ذلك كله بانه مخلوق لله تعالى بلا واسطة البتة وانه لا اثر فيه
اصلا لتلك الاشياء التي جرت العادة بوجودها معها ق وبالجملة
فلتعلم ان الكائنات كلها يستحيل منها الاختراع لاثر ما بل جميعها
مخلوق لمولانا جل وعز مفتقر اليه ما بشرط الافتقار ابتداء ودواما
بلا واسطة بهذا النهج البرهان العقلي ودل عليه الكتاب والسنة واجما
ع السلف الصالح قبل ظهور البدع ولا تصغ باذنيك لما ينقل بعض
من اولع بنقل الغث والسمين عن مذهب بعض اهل السنة من انه ابي
في ما ذكرناه فيتشدد على ما ذكرناه لان هو الحق الذي لا شك
فيه ولا يصح غيره واقطع تشوفك الى استماع الباطل تعش سعيدا
او تمت كذلك والله المستعان ق واما بيان وجوب اتصافه تعالى
بالقدرة والارادة والعلم والحياة فلانه لو انتفى شيء منها
لما وجد شيء من الحوادث فقد تقدم لك ان تاثير القدرة الا
زلية موقوف على ارادة الله تعالى لذلك الاثر وارادته تعالى لذلك
الاثر موقوفة على العلم به والا لم يتصف تعلق بالقدرة والارادة والعلم
موقوف على الاتصاف بالحياة اذ هي شرط فيها ووجود المشروط دون
شرطه مستحيل فاذا وجود حادث ما من الحوادث موقوف على اتصافه تعالى
بهذه الصفات الاربع فلو انتفى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث
ق وبهذا تبين وجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل
اذ لو كانت حادثة لزم توقف احداثها على اتصافه تعالى بامثالها
قبلها ثم ينقل الكلام الى امثالها ويلزم التسلسل وهو محال فيبقى
وجود تلك الصفات على هذا التقدير محالا وذلك يسود الى العجز وال
المذكور وهو لا يوجد شيء من الحوادث ق وبهذا تعرف وجوب
عموم التعلق للمتعلق منها كالعلم والقدرة والارادة اذ لو

اذ لو اختصت ببعض المتعلقات دون بعض لزم ان لا يتعلق الى المخصص
فتكون حادثة ولا يستقيم ان يكون المخصص لها غير الموصوف بها لما
عرفت من وجوب الوحدانية له تعالى وانجاز ذلك بالاختراع واحداثه لها
لزم الخلف بامتناع التقدم فبطل ما ادى الى ذلك الا ان الدعي هو الذي
سبق وقد تبين لك بهذا ان البرهان الذي ذكرناه في اصل العقيدة يوخذ
منه ثلاثة امور وجوب هذه الصفات ووجوب القدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق للمتعلق منها وقد اشار في اصل العقيدة
الى ان البرهان الذي ذكره هو لهذه المطالب الثلاثة اما الوجوب والوجود
فاشار اليهما بقوله وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة اذ الوجود
لهذه الصفات يستلزم وجودها واشار الى المطلب الثالث وهو
عموم التعلق للمتعلق منها بالدال واللام التي ادخلها على صفة
القدرة وما بعدها من الصفات فانها للعهد والمعهود الصفات التي
قد تقدم تعلقها فيما سبق وبالله تعالى التوفيق ص واما برهان وجوب
السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع وايضا
لو لم يتصف بها لزم ان يتصف باضدادها وهي نقائص والنقص
عليه تعالى محال ش هذه الثلاثة لما تتوقف عليها المعجزة فتقاد دلالة
المعجزة على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام صح ان يستند معرفة
وجوب اتصافه تعالى بها الى قول الرسول عليهم الصلاة والسلام
ان يستند في وجوب اتصافه تعالى بها الى قول الرسول عليهم الصلاة
والدليل الشرعي فيها اقوى من الدليل العقلي ولهذا بدأنا به في اصل
العقيدة وقوله في الدليل الثاني العقلي والنقص عليه تعالى
محال يعني انه يستلزم ان يحتاج حينئذ الى من يكمله بان يدفع عنه
النقائص ويخلق له الكمال وذلك يستلزم حدوثه وافتقاره الى الصانع
اخر كيف وقد تقرر بالدليل وجوب الوحدانية له تعالى وايضا
فلو اتصف تعالى بتلك النقائص لزم ان يكون بعض مخلوقاته اكمل
منه تعالى من ذلك لسلامة كثير من المخلوقات من تلك النقائص
والمخلوق يستحيل ان يكون اكمل من خالقه وهذا الدليل العقلي

وان كا

وان كان لا يسلم من الاعتراض في كثرة على سبيل التبعية والتقوية لما هو مستقل ولا يرد عليه شيء وهذا الدليل الثاني هو الذي
وقد لوحنا الى ذلك بتاخيره في اصل العقيدة وبالله تعالى التوفيق
ص واما برهان كون فعل الممكنات او تركها جائزا في
حقه تعالى فلانه لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا او استحال
عقلا لانقلب الممكن واجبا او مستحيلا وذلك لا يعقل
ش لا شك ان الشيء في اصطلاح المتكلمين مرادف للموجود فيكون
معناه هو الذي يصح في العقل وجوده وعدمه فاذا فرض لو قدر
وجوده عقلا او استحالة عقلا لزم قلب الحقائق وذلك لا يعقل
وايضا فالمخالف انما يوجبون من الممكنات على الله تعالى فعل
الصلاح والاصلاح للخلق والمشاهدة والشرع يقتضيان بطلان
قولهم في ذلك كما نبهنا اليه في ما سبق عند شرح قولنا في اصل
العقيدة واما الجائز في حقه تعالى ولو وجب فعل الصلاح على الله
تعالى كما تقوله المعتزلة لهداهم الله تعالى للصواب في عقائدهم ولما
تركهم في عماهم يترددون وهو سبحانه في هذا الفعل ظاهر لكل عاقل
فلا تطويل ص واما الرسل عليهم الصلاة والسلام فيجب
في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما امروا بتبليغه
ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام اضداد هذه
الصفات وهي الكذب والخيانة بفعل شيء مما نهوا عنه
نهي تحريم او كراهة وكتمان شيء مما امروا بتبليغه
ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض
البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية كالمرض
ونحوه ش اعلم ان الرسول من بعثه الله تعالى للخلق ليبلغهم ما اوحي
اليه وقد يعين له كتاب او شرع يخصه او نسخ لبعض احكام الشريعة
السابقة وهذا البعث من الجائزات عند اهل السنة واوجبته المعتزلة
على اصلهم الفاسد في وجوب مراعاة الصلاح والاصلح واهل الشرائع
البراهمة لذلك ايضا ولا خفاء في هوسهم وكفرهم والدليل

جائز اما

بأسباغه

ثم أهل السنة قالوا إن بعث الرسل تفضل من الله تعالى وإن البعث جعل من أفعال الله تعالى وقد عرفت أنه لا يجب عليه تعالى فعل ولا ترك صلاحا أو أصلح ولا يمتنع عليه ترك وهذا مذهب أهل الحق وأما لا يحتاج إلى شرح **وأما برهان وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام فلأنهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله جل وعز صدق عبدي في كل ما يبلغ عني** يعني هذا برهان صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام في دعواهم الرسالة وفيما يبلغونه بعد ذلك إلى الخلق وحاصل هذا البرهان أن المعجزة التي خلقها الله تعالى على أيدي الرسل وهي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة تنزل من مولانا جل وعز منزلة قوله صدق عبدي في كل ما يبلغ عني فلو جاز الكذب على الرسل لجاز الكذب عليه تعالى لأن تصديق الكاذب كذب والكذب على الله تعالى محال إذ خبره تعالى على وفق علمه والخبر على وفق العلم لا يكون إلا صدقا فخبره تعالى لا يكون إلا صدقا وفي قولنا في تعريف المعجزة أمر احتراز من قول بعضهم فعل لأن الأمر يتناول الفعل كانفجار الماء مثلا من بين الأصابع وعدم الفعل كعدم إحراق النار مثلا لإبراهيم عليه الصلاة والسلام واحترزنا بقيد المقارنة للتحدي عن كرامة الأولياء وعن الإرهاصية التي تتقدم بعثة الأنبياء تأسيسا لها وعن تخلف الكلام معجزة من مضى ليحتج به واحترزنا بقيد عدم المعارضة من السحر والشعوذة ومعنى التحدي دعوى الخارق دليلا على الرسالة إما بلسان الحال أو بلسان المقال وقد ذهب العلماء إلى دعوى الرسول الرسالة وطلبه المعجزة من الله تعالى دليلا على صدقه مثل تنزل ذلك تنزيها عن صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام ويعلم ذلك على الضرورة وقالوا مثال ذلك ما إذا قام رجل بمجلس ملك بمرأى منه ومسمع بحضور جماعة وادعى أنه رسول هذا الملك إليهم فطلبوا منه الحجة فقال الرجل آيتي أن يخالف الملك عادته ويقوم عن سريره ويقعد ثلاث مرات مثلا ففعل الملك ذلك فإن هذا الفعل من الملك على سبيل الإجابة

حقيقة الصدق هو الخبر المطابق في نفس الأمر وإن لم يوافق الاعتقاد اه

حقيقة الكذب هو الخبر المخالف في نفس الأمر خالف الاعتقاد اه

قوله الإرهاصية أصلها من الإرهاص بالحجر وهو أساس الحائط فإنها أساس النبوة اه ...

قال الشعوذة بالذال المعجمة ويقال الشعبذة هكذا سمعته من شيخنا أبي العباس ... رحمه الله تعالى قال في القاموس الشعوذة خفة في اليد وأخذ كالسحر يرى الشيء بغير ما عليه أصله في رأي العين انتهى

للرسول

٢٧

للرسول تصديق له ويجعلهم ذلك العلم الضروري بصدقه بلا ارتياب ونازل منزلة قوله صدق هذا الإنسان في كل ما يبلغ عني فلا شك في حصول العلم الضروري بصدق ذلك الرسول لمن شاهد ذلك الفعل من الملك أو لمن بلغته هذه الآية بالتواتر غير ذلك الفعل ولا شك في مطابقة هذا المثال لحال الرسل عليهم الصلاة والسلام ولا يرتاب في صدقهم عليهم الصلاة والسلام إلا من طبع على قلبه ونعوذ بالله تعالى منه نسأله سبحانه الثبات على الإيمان والوفاة على أكمل حالاته بلا محنة دنيا وأخرى **وأما برهان وجوب الأمانة لهم عليهم الصلاة والسلام فلأنهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لانقلب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم لأن الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ولا يأمر الله تعالى بفعل محرم ولا مكروه وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث** يعني لا شك أن الرسل عليهم الصلاة والسلام أمرنا بالاقتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم إلا ما ثبت اختصاصهم به على الخصوص قال تعالى في حق نبينا ومولانا **محمد** صلى الله عليه وسلم قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقال تعالى واتبعوه لعلكم تهتدون وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكوة إلى قوله الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي إلى غير ذلك مما يطول تتبعه وقد علم من حال الصحابة ضرورة اتباعه عليه الصلاة والسلام من غير توقف ولا نظر إلا في جميع أقواله وأفعاله إلا ما قام فيه دليل على اختصاصه به فقد خلعوا نعالهم لما خلع عليه الصلاة والسلام نعله ونزعوا خواتيمهم لما نزع عليه الصلاة والسلام خاتمه وحسر أبو بكر رضي الله عنه عن ركبتيه في قضية جلوسهما على البئر كما فعل عليه الصلاة والسلام وكاد يقتل بعضهم بعضا من شدة الازدحام على الحلاق عند ما رأوه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه وحل من عمرته صلى الله عليه وسلم في قضية الحديبية وكادوا يمترون

البحث العظيم على هيئة جلوسه ونومه وكيفية اكله وغير ذلك ليقتدوا
به وقد قال لهم صلى الله عليه وسلم لما ارادوا التبتل والانقطاع
للعبادة الليل والنهار اما انا فاقوم وانام واتزوج النساء او كما
قال فمن رغب عن سنتي فليس مني فانظر كيف ردهم بفعله
الذي لا معدل عن الاقتداء به عما قصدوه مع انه يظهر قبل التأمل من
اكمل الطاعات وجهاد النفس وقد ثبت ان ابن عمر رضي الله عنه لما ساله
انسان عن صبغه بالصفرة ولبسه النعال السبتية وكونه لا يهل اذا
اهل هلال الحجة وانما يحرم يوم التروية وكونه انما يلمس الركنين
اليمانيين فاجابه بانه شاهد ذلك كله لفعله صلى الله عليه وسلم
وقد ادار ابن عمر رضي الله راحلته في موضع واعتل لذلك بانه كذلك
رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل وانظر قول عمر رضي الله عنه للحجر
الاسود لقد علمت انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبلك ما قبلتك وقد ثبت عن بعض السلف واظنه احمد
بن حنبل رضي الله انه ترك اكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال يمنعني من
اكله انه لم يثبت عندي كيف اكله النبي صلى الله عليه وسلم وبالجملة
فلا نزاع له صلى الله عليه وسلم في جميع افعاله واقواله الا ما اختص
به ورؤية الكمال فيها جملة وتفصيلا بلا تردد ولا توقف اصلا مما علم
من دين السلف ولا شك ان هذا دليل قطعي اجماعي على
عصمته صلى الله عليه وسلم وفي معناه سائر الانبياء والرسل عليهم
الصلاة والسلام دائرة بين الواجب والمندوب والمباح وهذا بحسب
النظر الى الفعل من حيث ذاته واما لو نظر اليه بحسب عوارضه فلا نسلم
ان افعالهم دائرة بين الواجب والمندوب لا غير لان المباح لا يقع منهم
عليهم الصلاة والسلام بمقتضى الشهوة ونحوها كما يقع
من غيرهم بل لا يقع منهم الا مصاحبا لنية يصير بها قربة واقل ذلك
ان يقصد به التشريع للغير وذلك من باب التعليم وناهيك
بمنزلة قربة التعليم وعظيم فضلها واذا اقترن بهذا من الانبياء بعض
النية تصير معها سنة كلها لا عن جنس النية في نفسها ولها

فما بالك

فما بالك بخير الله تعالى من خلقه وهو انبياؤه ورسله عليهم الصلاة
والسلام لا سيما المصطفى وافضل القلبين جملة وتفصيلا باجماع
من يعتد باجماعه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وقد انحصر
افعالهم في الواجب والمندوب على هذا الذي ذكرنا انحصارا على الحقيقة
على قول قضى الانحصار فيها وهو الطاعة وزدنا التقييد بقولنا في
حقهم اشارة الى ان بعض افعالهم قد يطلق عليها الاباحة
بالنظر الى الفعل نفسه وبالنظر الى وجوده من عامة المؤمنين فهو
في حقهم عليهم الصلاة والسلام لكمال معرفتهم بالله تعالى
وسلامتهم من دواعي النفس والهوى وامنهم من طوارق الغفلات
والجهالات يقظة ونوما وتاييدهم بعصمة الله تعالى في جميع احوالهم لا
يقع منهم الا طاعة ينالون عليها صلى الله وسلم على نبينا وعلى
جميع اخوانه من النبيين والمرسلين وانكر ايها المؤمن على هذا
عظيم وجل شديد على ايمانك ان يسلب منك بان تصغي اذنيك
وعقلك الى خرافات ينقلها كذبة المؤرخين وتبعهم في بعضها جهلة
المفسرين وقد سمعت الحق الذي لا محيد عنه في حقهم عليهم
الصلاة والسلام فشد يدك عليه وانبذ كل ما سواه والله المستعان
قوله وهذا يقتضي ان حال وجوب الثالث مراده بالثالث هو
تبليغهم عليهم الصلاة والسلام ولا شك انهم لو وقع منهم
الافتداء لكنا مامورين ان نقتدي بهم في ذلك فيكون من ايضا
بعض ما اوجب الله علينا تبليغه من العلم النافع لمن اضطر اليه
كيف وهو بهم متعلق ملعون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتمون
ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك
منهم عليهم الصلاة والسلام يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من
ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالاته اي ان لم تبلغ بعض ما امرت
بتبليغه من الرسالة فحكمك حكم من لم يبلغ شيئا فانظر
هذا التخويف العظيم لاشرف خلقه واكملهم معرفة به فكان

وصولا اجاز عن
بقول الحسين محمد صلى
الله عليه ...
ابيها

عنها

حتى به سرفه رسم قبته ولهذا كان يهم لحضرة صلى الله عليه
وسلم ان يتزلى عليه كما رين اليه بل من خوف الله تعالى وقد شهد
مولانا جل وعز لسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم بكمال
التبليغ بقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
وقال تعالى لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي وقال تعالى فتول
عنهم فما انت بملوم والآي في ذلك كثيرة والله تعالى الموفق ولما
**ذكر جواز الاعراض البشرية عليهم صلوات الله وسلامه
عليهم فيشاهدة وقوعها بهم لتعظيم اجورهم او للتشريع
او التسلي عن الدنيا والتنبيه لخسة قدرها عند الله تعالى
او رضاه تعالى بها دار جزاء لاوليائه باعتبار احوالهم
فيها عليهم الصلاة والسلام** شرع يبين ان الاعراض البشرية
لا يقدح منها بالانبياء عليهم الصلاة والسلام الا ما لا يخل بشيء
من مقاماتهم ولا يقدح في شيء من معالي نبوتهم فالمرض عندك وان كان
يقع بهم لجواز مثله على البدن الظاهر الا ان قلوبهم باعتبار ما فيها
من المعارف والانوار التي لا يعلم قدرها الا مولانا جل وعز الذي من
عليهم بها فاين المرض وغيره … منها ولا يغير شيئا
من صفوها ولا يوجب لهم عجزا ولا اغراقا ولا ضعفا لقواهم الباطنة
اصلا كما هو ذلك موجود في حق غيرهم عليهم الصلاة والسلام
وكذلك الجوع والنوم لا يستولي على شيء من قلوبهم ولهذا تنام
عينهم ولا تنام قلوبهم وحال قلوبهم في تعمرها بانوار
المعارف والحضور والترقي في منازل القرب التي لا يعلم احد ممن
سواهم حول ادنى شيء منها وفيما هم بالوظائف التي كلفوا به
اكمل فيه وهو من جملة التسوى في جميع الاحوال **وقد بين**
اصابة … هم عليهم الصلاة والسلام تلك الاعراض ما اشرنا اليه
في اصل العقيدة من تعظيم اجرهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كما
في … **ولهذا** قال صلى
الله عليه وسلم اشدكم بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل ومولانا

وعن قلنا ان الوصل اليهم ذلك الثواب الاعظم بالمشقة تنوبهم
عليهم الصلاة والسلام لكن بعدله جل وعلا وعظيم حكمته التي
لا يحيط بها العقول اختار ان يوصل اليهم ذلك الثواب … له الا له
على … فعل ما يشاء لا يسئل جل وعز عما يفعل تبارك وتعالى
ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام
تشريع الاحكام المتعلقة بها للخلق كما في … احكام السهو
في الصلاة من سيدنا ومولانا **محمد** صلى الله عليه وسلم وكيفية تودية
الصلاة في حال المرض والخوف من فعله صلى الله عليه وسلم لها
عند ذلك وعرفنا … اكل الطعام وشرب الشراب من اكله
وشربه صلى الله عليه وسلم والا فهو كان صلى الله عليه وسلم
غنيا عن الطعام والشراب اذ هو … عليه الصلاة والسلام يبيت
عند ربه يطعمه ويسقيه الى غير ذلك **ومن فوائدهم** هذا ايضا
التسلي عن الدنيا … والتنبيه … لفقدها او
التنبيه لخسة قدرها عند الله تعالى بما يراه العاقل من …
هؤلاء السادات الكرام خيرة الله تعالى من جميع خلقه لشدائد
… عنها … الان غير كثير من الحمقاء اعراض
العقلاء عن الجيف والنجاسات **ولهذا** قال صلى الله عليه
وسلم الدنيا جيفة قذرة ولم يأخذوا عليهم الصلاة والسلام
منها الا شبه زاد المسافر المستعجل **ولهذا** قال صلى الله
عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وقال
لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى منها الكافر
شربة ماء فاذا نظر العاقل في احوال الانبياء عليهم الصلاة
والسلام باعتبار زينة الدنيا وزخارفها علم علم يقين ان …
لا قدر لها عند الله تعالى فاعرض عنها … بالكلية ان كان
ذا همة للحلول في فراديس الجنة وعظيم اللذة … لا يخفى نزول
الحجاب عنه لرؤية المولى بكرة وعشية … ان …
لهذه … مولانا جل وعز تلك الكرام … لهذه …

الحفنة من الحمر وما أرجى كفة هذا الموقف إذ بدل بها يسيرا لا
قيمة له لبسارته وخسته فأخذ شيئا كبيرا لا قيمة لكثرته وعظيم
رفعته ونزاهة قيمته بكل حفنة أبدا لا يحيط بها هذا الموقف [illegible]
الكمارة وخفقان قلبه وسيلان دمعه وعويله ورفع الصوت [illegible] الا
[illegible] وتوحشه من الخلق كثير أنين بد من نفسه بنفسه فأخر كتبه
[illegible] ترضى مولاه جل وعز الذي لا يحق منه خلف [illegible] روحه
أحيانا وترفرف لقصد الخروج من قفص الجسد وإزعاج حرارة الشوق
وبردها فيك فقط البدن ثم تهب عليه نسيم الوصلة فيسكن [illegible]
لذة بعض سكون بينما هو في مكابدة هذه الأهوال والتهم [illegible]
لمحبوبه وراء الحجاب إذ هو قد أصبح قريبا بنفس الصوت متصلا بمحبوبه
دون حجاب يتنعم برؤية من ليس كمثله شيء جل رب الأرباب فيلقى
عليه من خلع الكرامة ما يليق بكرمه ويمنحه ما لا يحيط به عقل
ولا يحصيه ديوان من غرائب هباته وجليل نعمه واضع بعد ذلك جميع
سكينة لا يعباه شيئا من ملوك الجنة [illegible] فيها ما تشاء وتتنعم
فيها كيف تشاء وتحوف عليه الحور والولدان ويرى أثر الموت ما لا
عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب إنسان فهذا أيها الغافل
هو الملك الذي يجوز أن يبذل به النفوس والمهج ثم والله ليس فيه
لشيء منه لولا فضل مولانا الكريم الوهاب فجدت عن عجيب فضله العظيم
بما نشيت [illegible] للتجهيز والتشاكر فقد لمقولة حد النفوس وتغفوا
دونه الآزال وكابدوا الجهد حتى مل أكثرهم • وعانق الجهد من وافى ومن صبرا •
لا تحسب المجد تمرا أنت آكله • لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا
فسبحان من أكرم قوما وأكمل عقولهم وعلاهم دنيا وأخرى [illegible]
[illegible] قوما بغير [illegible] الشهوات البهيمية [illegible]
من المصير [illegible] وعوا النفس والشيطان
والهوى [illegible] دنيا وأخرى [illegible] عظيمة
وهول شديد [illegible] الموت [illegible]
[illegible] أنهم [illegible]



من الله أيدوهم والله قد خرجوا من الدنيا ولم يظفروا إلا بشيء من
من لذة أيدا لهم حلاوة الإجلال فنفى عن الدنيا في أيام عيشهم •
حتى يراجعنا ليس بالعسر • أن المولى الكريم نشكو إليه أمانينا •
من الجفاء [illegible] ذوي الهمم السودات الكرام [illegible] بناء علمهم [illegible]
[illegible] في [illegible] الخيرة [illegible] بقلوبنا وجوارحنا
لشهوات [illegible] ولا أطاقة عنها عند يسير [illegible]
بجميع التحقيق التام بل هي في الحقيقة شهوة قد [illegible]
وعورات [illegible] ومعذرات [illegible] تشبهها عن [illegible] ذوي
الأذهان ثم تشاغلنا [illegible] طول [illegible] وعظيم
همتنا في معارك ومهلكة يخشى فيها من الانقطاع والهلاك
[illegible] واحرفة عن المقصد والمرام فكيف [illegible] فيه من الله
من [illegible] الهوى وقصدنا [illegible]
بجهلنا عن مواضع الهلاك بقوة الحرص [illegible] اللهم
[illegible] الفقراء [illegible] هذا الوصل العظيم الذي
عز فيه [illegible]
وإليك المشتكى وبك المستغاث وأنت المستعان وعليك
التكلان ولا حول ولا قوة إلا بك فاحرسنا يا مولانا بعينك
التي لا تنام واكنفنا بكنفك الذي لا يرام وصلى الله على سيدنا
مولانا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان [illegible]
وبالله تعالى التوفيق • ويجمع معاني هذه العقائد
كلها قول لا إله إلا الله محمد رسول الله [illegible]
من ذكر [illegible] على المكلف [illegible] عقائد الإيمان في حق
مولانا جل وعز وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام [illegible]
العبارة هنا بيان اندراج ما تقدم تحت كلمتي التوحيد وهي
لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحصل لك
العلم بعقائد الإيمان تفصيلا وإجمالا [illegible] بذلك
شرف هذه الكلمة وما هو [illegible] من [illegible]

القلب عند ذكرها بانوار اليقين ويتموج فيه اضواء الاسرار حتى
ينبسط على الظاهر وتنتشر الى علم الحس ويتقي لذكر هذه الكلمة
عن بعض فنون الجراد من الجنان ونعم فقد رمانحت من النعمة العظمى
التي من بها المحض بفضله المولى الشيخ الرحيم الرحمن بعد ان شرح
احتوى بيت بذلك على كل مسلم من شعور مولانا الموصلة الى
تشعب الحب والتمتع بشهيد الرضوان ويوم ذلك المستبشر هذا عندنا
بذ وعصمة عليه الوصول الى منادها من الصاسير الجامعة التي لاشك
والله لولا بفضله تعالى [illegible] من الاعمال ولا شك ان هذه الكلمة
مما يجب على كل مسلم ان يعتني بشانها اذ هي ثمن الجنة والمنقذة
من الضلالة دنيا واخرى وقد نص العلماء على انه لا بد من فهم معناها
واللام ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار ولهذا
ينبغي ان يكون كلامنا فيها على سبيل الاختصار في سبعة فصول
الاول في ضبط هذه الكلمة و الثاني في اعرابها و الثالث في بيان معناها
والرابع في بيان حقيقتها و الخامس في بيان فضلها و السادس في كيفية
ذكرها على الوجه الاكمل الذي يذوق به ذاكرها حلاوة لذات مناسبتها
وبعضها من حيث ما يقع له عند ذكرها من التخلية والتحلية السابع
في بيان الفوائد التي تحصل لذاكرها على الوجه الاكمل ان شاء الله تعالى
ولنشرع في بيان الفصول الاربعة وهي الرابع وما بعده الى ما نبا منها
في اصل الحقيقة وهو قولنا فيها بعلم العارفين يكفي من ذكرها الخ اما
ضبط هذه الكلمة فينبغي للذاكر الاكمل مد الشك لا عدا وان
يقطع الهمزة من اله اذ كثيرا ما يحذف بعض الناس فيه [illegible] وكذا
يقطع بالهمزة من الا ويشبع اللام بعدها اذ كثيرا ما يمس بعضهم فيرد
الهمزة ياء ويخفف اللام واما كلمة الجلالة والتعظيم التي بعد
الا فلا ينبغي ان يقف عليها الذاكر فان وقف عليها نفس
السكون وان وصلها بشيء اخر كان يقول لا اله الا الله وحده عليه
لا شريك له فله فيها وجهان الرفع وهو الارجح والنصب وهو
مرجوح وسيأتي توجيههما في فصل الاعراب ان شاء الله تعالى فينبغي

ان يكون

ان يكون الذاكر [illegible] سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ويدغم تنوين اله
واما اعراب هذه الكلمة فقد عرفت انها اشتملت على نفي
وعجز فيجب بها للظاهر الاعراب اذ هي جملة من مبتدا وخبر ومضاف
اليه واما صدرها فلا فيه نافية والاسم بعدها تتضمن معنى
من الاستغراق لا من اله والخبر محذوف لانتهاء العموم كانه
نفى كل اله غيره جل وعز [illegible] منها النافية
له [illegible] وقيل بني الاسم معها للتركيب وذهب الزجاج
الى ان اسمها منصوب بها ولذا عبر عنه من المشهور
فموضع الاسم نصب بلا العاملة عمل ان والمجموع من لا اله في
موضع رفع بالابتداء والخبر المقدر هو لهذا المبتدا ولا عمل
فيه لا عند سيبويه وقال الاخفش لا هي العاملة فيه فقال
الدماميني في تعليقه على المغني وقد نقل القاضي [illegible]
[illegible] في شرح التسهيل على اعراب هذه الكلمة التي
يقع [illegible] والحق فيه قول لا يشتمل على فوائد فقال
قال اهل العلم الاسم المعظم في هذا التركيب يروج وهو الكثير
ولم ياتي في المقام ان العز بن غيره وقد ينصب اما اذا رفع
فالاقوال فيه للناس على اختلاف اعرابهم خمسة منها قوله
معتبر او ثلاثة لا معول على شيء منها اما القولان المعتبران
ان يكون رفعه على البدلية وان يكون على الخبرية اما القول على البدلية
فهو المشهور الجاري على السنة المعربين وهو راي ابن مالك فانه
قال لا المتكلم على حذف الخبر [illegible] العاملة عمل ان واكتفى ما يجده
الحجازيون مع الا نحو لا اله الا الله وهذا الكلام وهذا الكلام منه يدل
على ان رفع الاسم المعظم ليس على الخبرية وحينئذ يتعين ان يكون
على البدلية ثم لا فرق بين ان يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر المقدر
وقد قيل انه بدل من اسم لا باعتبار محل الابتداء اعني باعتبار محل
[illegible] قبل دخولها واشكل القول بالبدل من الضمير المستتر اولى
لا [illegible] بدل [illegible] فهو اولى من [illegible] بعد ولانه داعية الى [illegible] باعتبار

الحمد لله اشهد على
نفسه كاتب الحروف
ان تحت يده للشريف
المعتبر سيدي محمد بن علي
اليزناتني الفاطمي بحومة
الصياح بدرب العلوج
ستة اسفار من روح
البيان في تفسير القرءان
وكتاب الجسولي على
ابن عاصم في سفرين وكتاب
العمل الرباطي في سفر
الجميع تسعة اسفار
اسفار على وجه الرهن
حتى يوفي الخلاص
وبلغه كتبه وفي
منتصف العشر الاول
[illegible] وتسعين ومائتين
والف عبد ربه واسيره
[illegible] محمد بن
[illegible]
الحمد لله [illegible]
[illegible]

خالصة متقارضة عشر
متقالا

العمل مع امكان الا تباع باعتبار اللفظ ثم البدل ان كان من الضمير
المستكن في الخبر كان البدل فيه نظير ابدالك في نحو ما قام احد الا رجلان
البدل في المستثنى باعتبار اللفظ وان كان من الاسم كان البدل فيه نظير
البدل في نحو ما احد فيها الا زيد لان البدل في المستثنى باعتبار المحل
وقد استشكل الناس البدل فيما ذكرنا اما في نحو ما قام احد الا
زيد فمن وجهين احدهما انه بدل بعض وليس ثم ضمير يعود على المبدل منه
الثاني ان بينهما مخالفة فان البدل موجب والمبدل منه منفي وقد
اجيب عن الاول بان الا وما بعدها من تمام الكلام الاول والا قرينة
مفهمة ان الثاني قد كان يتناوله الاول فيعلم انه بعضه فلا يحتاج الى
رابط كما في نحو قبضت المال بعضه وعن الثاني بانه بدل من الاول
في عمل العامل وتخالفهما بالنفي والايجاب لا يمنع البدلية لان مذهب
البدلية ان يجعل الاول كانه لم يذكر والثاني في موضعه وقد قال ابن
الضايع اذا قلت ما قام احد الا زيد فالا زيد هو البدل وهو الذي يقع
في موضع احد فليس زيد وحده بدلا من احد قال وانما الا زيد هو احد
الذي نفيت عنه القيام فالا زيد بيان لاحد الذي عنيت ثم قال بعد ذلك
فجعل هذا البدل في الاستثناء اشبه ببدل الشيء من الشيء منه ببدل البعض
من الكل قلت وقد يرد في موضع ذلك لو قيل ان البدل في الاستثناء قسم
مستقل برأسه ليس من تلك الابدال التي تبينت في غير الاستثناء لكان وجها
وهو الحق انتهى اما في نحو ما احد فيها الا زيد فوجه الاشكال
فيه ان زيدا بدل من احد وانت لا يمكنك ان تحله محله وقد اجاب
الشلوبين عن ذلك بان هذا الكلام انما هو على توهم ما فيها احد
الا زيد اذ المعنى واحد وهذا يمكن فيه لو قلت ما فيها الا
زيد انتهى وهو كلام حسن قال الدماميني وعلى قول الشلوبين فيكون
كلمة الحق على معنى لا يستحق العبادة احد الا الله وهذا يعكر فيه
احلال البدل محل المبدل منه بل تقول لا يستحق العبادة الا الله
انتهى قلت ذكره البيشي واما القول بالخبرية في الاسم المعظم
وقد قال به جماعة ويظهر لي انه ارجح من القول بالبدلية وقد ضعف

القول

القول بالخبرية من ثلاثة اوجه وهو انه يلزم من القول به ان تكون خبر لا معرفة
ولا تعمل في المعارف وان الاسم المعظم مستثنى والمستثنى لا يصح ان
يكون عين المستثنى منه لانه يؤدي الى التناقض به ما قصد بالمستثنى منه
وان الاسم لا عام والاسم المعظم خاص والخاص لا يكون خبرا عن العام وكما
لا يقال الحيوان انسان واجيب عن الاول ان الامر على ما ذكر
وهو الذي قد عرفت ان مذهب سيبويه ان حال تركيب الاسم المعظم
مع لا لا عمل لها في الخبر وانه مرفوع بما كان به مرفوعا قبل
دخولها وقد علل ذلك بان شبهها بان ضعف حين ركبت وصارت
كجزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم
ايضا الا ان الحفظ عملها في الاسم المعمول لتركبت هي مع معمولها
بمنزلة مبتدا والخبر بعدها على ما كان عليه مع التجرد واذا كان
كذلك لم يثبت عملها في المعرفة واما الثاني فلا نسلم ان الاسم لا
هو المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان خبرا كان الاستثناء مفرغا
والمفرغ هو الذي لم يكن المستثنى منه فيه مذكورا نعم الاستثناء
فيه انما هو من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتداد بذلك المقدر
لفظا ولا خلاف يعلم في نحو ما زيد الا قائم ان قائم خبر عن زيد ولا شك
ولا شك ان زيدا فاعل في قولك ما قام الا زيد مع انه مستثنى من مقدر
في المعنى والتقدير ما قام احد الا زيد فعلى هذا لا منافاة بين كون الاسم
المعظم خبرا عن اسم قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا
منظور فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظور فيه الى جانب
المعنى واما الثالث فيقال بان قولك ان الخاص لا يكون خبرا
عن العام مسلم لكن في لا اله الا الله لم يخبر بخاص عن عام لان العموم
منتف والكلام انما سيق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور
بواحد من افراد ما دل عليه اللفظ العام واما الاقوال الثلاثة الاخر
بعد النفي لا عمل عليها فاشهرها ان الا ليست اداة استثناء
وانما هي بمعنى غير وهي مع الاسم المعظم صفة لاسم لا باعتبار
المحل حكى ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم والتقدير

لأنه نفي الشيء في الوجود ولا شك أن هذا القول جار في نفي هذا التركيب
بمعنى غير لتسلطه ما نفي بمعنى من جهة الصناعة النحوية وإنما يمتنع
من جهة المعنى وذلك أن المقصود من هذا الكلام إنما هو نفي الألوهية
عن غير الله وإثبات الألوهية لله تعالى ولا يفيد التركيب حينئذ فإن
قيل يستفاد ذلك بالمفهوم فإنا ابن دلالة المفهوم مرتبة دون
المنطوق ثم هذا المفهوم إن كان مفهوم لقب فلا عبرة به إذ لم يقل به
إلا الدقاق قلت وقد قال به بعض الحنابلة أيضا وإن كان
مفهوم صفة فقد عرفت في أصول الفقه أنه غير مجمع على ثبوته فقد تبين
ضعف هذا القول لا يقال القول الثاني وينسب إلى الزمخشري أن إلا الله في موضع
رفع الخبر وإلا الله في موضع المبتدأ وقرر ذلك بتقوي يتكلف فيه فيقال
ولا يخفى ضعف هذا القول وأنه يلزم عليه أن الخبر يبنى مع لا وهو لا يبنى
معها إلا المبتدأ انتهى ثم لو كان الأمر كذلك لم يجز نصب الاسم المعظم
في هذا التركيب وقد جوزه كما سيأتي والثالث أن الاسم المعظم مرفوع
بإله كما يرتفع الاسم بالصفة في قولنا أقائم الزيدان فيكون المرفوع
قد أغنى عن الخبر وقد قرر ذلك بأن إله بمعنى مألوه أي معبود فيكون الاسم
المعظم مرفوعا على أنه مفعول أقيم مقام الفاعل واستغنى عن الخبر
كما في قولنا أمضروب الزيدان وضعف هذا القول غير خفي لأن الاسم
[illegible] لو كان إله عاملا الرفع فيما بعده لوجب إعرابه
وتنوينه لأنه مطول إذ ذاك وقد أجاب بعض الفضلاء
عن هذا بأن بعض النحاة يجيز حذف التنوين من مثله وعليه يحمل
قوله تعالى لا غالب لكم اليوم من الناس ولا تثريب عليكم وفي هذا الجواب
نظر لأن الذي يجيز حذف التنوين من مثل ذلك يجيز البناء أيضا ولا يجيز
أن [illegible] التنوين [illegible] هذا [illegible] الكلام [illegible] الرفع
وأما النصب فقد ذكروا له توجيهين أحدهما أن يكون على الاستثناء
من الضمير في الخبر المقدر والثاني أن يكون إلا الله صفة لاسم لا إما
كونه صفة لجهة يكون إلا إن كانت إلا بمعنى غير وقد عرفت أن الأمر
إذا كان كذلك لا يكون الكلام دالا [illegible] على ثبوت الألوهية

لله تعالى والمقصود الأعظم هو إثبات الألوهية لله تعالى بعد نفيها
عن غيره وعلى هذا يمتنع هذا التوجيه أعني كون إلا الله صفة لاسم
لا وأما التوجيه الأول فقد قالوا [illegible] وكان هذا يكون
راجحا لأن الكلام غير موجب والمختار لغة أرجحية البدل هنا [illegible]
[illegible] في ما قام القوم إلا زيد إنما كان يحصل المشاكلة حتى لو
حصلت المشاكلة في تركيب استووا نحو ما ضربت أحدا إلا زيدا [illegible]
ثم قالوا إذا لم تحصل مشاكلة في الإتباع كان النصب على الاستثناء
أولى فقالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب في القياس لكن السماع والأكثر
الرفع [illegible] إذ أقلت لا رجل في الدار إلا عمرا كان نصب
عمرو على الاستثناء أحسن من رفعه على البدل هذا ما ذكروه والذي
يقتضيه النظر أن النصب لا يجوز [illegible] البدل وتقرير ذلك أن يقال إن
في الكلام التام الموجب نحو قام القوم إلا زيدا [illegible]
استثناء فيخرج ما بعدها مما أفاده الكلام الذي قبلها وذلك
أن هذا الكلام الذي قبلها إنما قصد به الإخبار عن القوم بالقيام ثم
إن زيدا منهم لم يشاركهم فيما أسند إليهم فوجب إخراجه وكذا حكم
[illegible] الكلام التام غير الموجب أيضا نحو ما قام القوم إلا زيدا ومن
ثم كان نحو هذا التركيب مفيدا الحصر [illegible] الاستثناء أيضا
لأن المذكور بعد إلا لابد أن يكون مخرجا من شيء قبلها فإن كان ما قبلها
تاما لم يحتج إلى تقدير وإلا فيتعين تقدير شيء قبل إلا ليصح الإخراج
منه لا يقال [illegible] إلى هذا التقدير تصحيح المعنى فيبقى من هذا
المعنى [illegible] لأن المقصود في الكلام الذي ليس تاما وإنما هو إثبات
الحكم المنفي قبل إلا لما بعدها وأن الاستثناء ليس بمقصود ولهذا
[illegible] النحاة على أن المذكور بعد إلا في نحو ما قام إلا زيد
معمول للعامل الذي قبلها ولا شك أن المقصود من هذا التركيب
الشريف إنما هو نفي الألوهية عن كل شيء وإثباتها لله تعالى
[illegible] وإذا [illegible] فليس [illegible] الاستثناء [illegible] هذا
المعنى سواء نصبنا أو أبدلنا وذلك أنه لا ينصب ولا يبدل إلا إذا كان

محمول

الا اذا كان الكلام الذي قبل الا تاما بتقدير خبر محذوف وحينئذ
يصير الحكم بالنفي على ما بعد الا من الكلام الموجب والاثبات فيه
بخبر الموجب مجمعا عليه اذ لا يقول بذلك الا الذي نذهب اليه ان الا
ستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات ومن ليس مذهبه ذلك يقول
ان ما بعد الا مسكوت عنه فكيف يكون قول لا اله الا الله توحيدا
قلت فيه نظر لانه يقرر توحيد الحسب دلالة العرف وبانه
لا نزاع في ثبوت الالهية لمولانا جل وعز عند جميع العقلاء وانما كفرهم
كفر بزيادة الهة اخر فبنفي ما عداه تتعين الالهية على هذا التقدير
اليه وبه يحصل التوحيد فتامله ثم قال ناظم الجيش بناء على ما
لخصه له من البحث الذي اعترضناه فتعين ان يكون الا في هذا التركيب
مصروفة لقصد اثبات ما نفي قبلها لما بعدها ولا يتم ذلك الا بان
يكون ما قبلها غير تام ولا يكون غير تام الا بان لا يقدر قبل الا
خبر محذوف واذا لم يقدر خبر قبلها وجب ان يكون ما بعدها هو
الخبر وهذا هو الذي ذكر ابن النفيس وقد تقدم تقرير ذلك تحقيق
الاسم المعظم في هذا التركيب هو الخبر قلت كلامه هنا
يقتضي ان الخلاف في كون الاستثناء من النفي اثباتا انما هو في الا
الاستثناء المفرغ وكذا هو كلام الامام الرازي وغيرهم ممن لم
[illegible] دخول [illegible] الخلاف فيه ولهذا اوردوا على القائلين
بان الاستثناء من النفي ليس باثبات انه يلزم على ذلك ان لا يحصل
التوحيد بكلمة الشهادة واجيب بما ذكرنا من النفي
قبل بحث ناظم الجيش هذا اخر ما يتعلق بما يظهر على تركيب هذه
الكلمة المشرفة مختصرا وبانه تم الكلام على التركيب واما معنى
هذه الكلمة فلا شك انها مشتملة على نفي واثبات فالمنفي
كل فرد من افراد حقيقة الاله غير مولانا جل وعز والمثبت من تلك
الحقيقة فرد واحد وهو مولانا جل وعز واذا تقرر ذلك فاعلم ان حقيقة
الاله عليه تعلم بمعنى انه لا يمكن ان توجد تلك الحقيقة الا في فرد
واحد [illegible] عقلا ولا شرعا وحقيقة الاله هو الواجب الوجود [illegible]
المستحق

المستحق للعبادة ولا شك ان هذا المعنى كلي لانه يقبل بحسب
مجرد ادراكه مشاركة الكثير فيه لكن البرهان القطعي دل
على استحالة التعدد فيه وان معناه خاص بمولانا جل وعز فقط
فالاسم المعظم المذكور بعد الا في الاستثناء ليس هو بمعنى
الاله فيكون كليا بل هو جزئي علم على ذات مولانا جل وعز
لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا ولو كان معنى الله تعالى
كمعنى الاله لزم استثناء الشيء من نفسه ولزم ان لا يحصل توحيد
من هذه الكلمة المشرفة وكذلك لو كان معنى الاله جزئيا مثل
الاسم المعظم لزم ايضا استثناء الشيء من نفسه والتناقض
في الكلام باثبات الشيء ثم نفيه والحاصل ان المعاني
المقدرة عقلا في هذه الكلمة باعتبار معنى المستثنى منه و
المستثنى اربع ثلاثة منها باطلة والرابع صحيح وتقسيمها
[illegible] من الاقسام [illegible] كلها
والثلاثة الباطلة ان يكونا جزئيين او كليين او الاول جزئيا
والثاني كليا والرابع عكس الثالث وهو ان يكون الاول
كليا والثاني جزئيا فان كان المراد بالكلي الذي هو الاله مطلق
المعبود لم يصح لما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة
وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا لا يصح من هذه
الاقسام الثلاثة كلها الا ان يكون الاله كليا بمعنى المعبود
بحق والاسم المعظم علم لذلك الفرد الموجود منه فالمعنى
على هذا المستحق للعبودية اله موجود [illegible] الوجود الا الفرد
الذي هو خالق العالم جل وعز وان شئت قلت معنى
الاله هو المستغني عن كل ما سواه والمفتقر اليه كل ما عداه
وهو اخص من المعنى الاول واقرب منه وهو لازم له لانه لا يستحق
ان يعبد [illegible] كل شيء الا من كان مستغنيا عن كل ما سواه
ومفتقرا اليه كل ما عداه فظهر ان العبارة الثانية اخص
من الاولى وبها يعلم اندراج جميع عقائد الايمان تحت هذه

اللهم صل على محمد وآله

الكلمة وينبسط بها صدر المؤمن لعقبان أنوار المعارف
ويكون على سنن أهل العرفان ومن لم يوفق فيها وقع في معنى
هذه الكلمة ويدخل العقيدة والتوحيد في روضة هذه الكلمة
الشريفة يجتني من أزهارها ويتنزه في سلسبيل أنهارها ويقنع
من نسيم طيبها ويسمع من نغم أطيار هدياتها ما تقتضيه
ولهذا اختار أئمة أهل العقيدة **التفسير** بها لهذه
الكلمة المشرفة **وقال** الدقيقي في شرح الأسرار العقلية
في معنى هذه الكلمة المشرفة ما نصه ولفظ الاستثناء الحقيقة
لا يعبر عنها هو مبهمه كلفظ من أنه نفي وإثبات إذ هو
شبه هنا كفر وإيمان وقد قال الفقهاء السبع بعشرة إلا ثلاثة
نفي بسبعة لا بعشرة ونفي منها ثلاثة إذ يلزم الأيقبل
منه ذلك نعم يستقيم عبارة سبعة وعشرة إلا ثلاثة
لأن صيغة النفي أبلغ في إفادة معنى الوحدانية إذ يلزم منه
نفي الكمية المتصلة والمنفصلة **قلت** يعني الكمية
المتصلة التركيب في ذات الإله جل وعلا وبالكمية المنفصلة
وجود إله ثان منفصل مماثل وما ذكره من المعنى لدفع الثنا
قضية الاستثناء لا يتعين إذ قد اختلف علماء الأصول
في تقرير المعنى في عشرة إلا ثلاثة **وقال الأكثر**
المراد بعشرة إنما هو سبعة والثلاثة قرينة لا رادة السبعة
بالعشرة إرادة الجزء باسم الكل **وقال القاضي** أبو بكر
المجموع وهو عشرة إلا ثلاثة بإزاء سبعة كأنه وضع لها
اسمان مفرد وهو سبعة ومركب وهو عشرة إلا ثلاثة وهذا
القول هو الذي اختاره المقترح في كلمة الوحدانية **وقيل**
المراد بعشرة في هذا التركيب هو معنى عشرة باعتبار
أفرادها كلها أعني السبعة والثلاثة معا ثم أخرجت الثلاثة
بإلا فبقيت سبعة ثم أسند إليها الحكم بعد الإخراج
فلم يلزم تناقض في الحكم إذ ثبوته إنما هو للباقي بعد الإخراج

فقد

يصح وهو تفسير الجمع
كثير فيه

٢١

البعيد على التسيع
محمد والمسلم

فقيل وبهذا القول هو الصحيح وإن لم يخل كله ومقربة
ثمرة تلك الأقوال مستوفيات في كتب الأصول ولا يخفى تقرير
هذه الأقوال في كلمة الوحدانية وعلاقة تعلق التركيب
صراح معنى الألوهية استغناء الإله عن كل ما سواه
وافتقار كل ما سواه إليه فمعنى لا إله إلا الله
لا مستغني عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه
إلا الله فقط ش وجه اختيار التفسير هذه الكلمة
المشرفة بهذا المعنى يتضمنها معنى الألوهية على سبيل
الأفراد ثم تم تنبيها عليه معنى التركيب في الكلمة المشرفة
وذلك ظاهر لمن **ما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه فهو**
يوجب له تعالى الوجود والقدم والبقاء والمخالفة
للحوادث والقيام بالنفس والتنزه عن النقائص ويدخل
في ذلك وجوب السمع والبصر والكلام إذ لو لم تجب
له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا إلى المحدث أو المحل
ومن يدفع عنه النقائص ش لما ذكر أن معنى الألو
هية التي انفرد بها مولانا جل وعز تشتمل على معنيين أحدهما
استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه والثاني افتقار كل ما
سواه إليه جل وعلا أخذ يذكر ما يندرج من عقائد الإيمان
تحت المعنى الأول وهو الاستغناء فلما فرغ من ذلك يذكر
ما يندرج منها تحت المعنى الثاني وهو الافتقار **وقوله**
ويدخل في ذلك وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعني يدخل
في وجوب تنزهه تعالى عن النقائص وجوب هذه الصفات الثلاثة لما عرفت
فيما سبق أن الدليل العقلي على ثبوتها كون أضدادها نقائص ومولانا
جل وعز منزه عن النقائص بإجماع العقلاء **قوله** إذ لو لم تجب
له تعالى هذه الصفات لخ يعني بهذا الكلام وجه استلزام استغنائه
تعالى عن هذه الصفات وذلك بلزوم ثبوت الحاجة أو الافتقار وافتقار تلك
الصفات أما الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث وأخبره في

يجب تنزيهه
عن النقائص

معنى الغنى بالنفس وهو لا يستغنا عن المخصص فلا عجب عليك بعد
ان وصلت الى هذا الموضع ان تعد كل واحد من هذه الصفات الخمس
يستلزم الحدوث وقد عرفت مما سبق ان كل حادث مفتقر الى محدث
سواه ويتعالى عن ذلك من وجب له الغنى المطلق عن كل ما سواه بقولنا
ـ اصل العقيدة لكان محتاجا الى المخصص استند لا الى وجوب الصفات الى
المعنى نفسه **قولنا** او المحل استند الى وجوب المعنوية اللاتي
من بعض الصفات وهو لا يستغنا عن المحل **وقولنا** او من يدفع
عنه النقص مثل استند الى وجوب التنزه من النقائص بل الحق يدخل فيه
وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام **ويوخذ منه تنزهه تعالى**
عن الاغراض في افعاله واحكامه والا لزم افتقاره تعالى الى
ما يحصل غرضه كيف وهو جل وعلا الغنى عن كل ما سواه
كذا يوخذ منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من
الممكنات ولا تركه اذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا
كالثواب مثلا لكان جل وعز مفتقرا الى ذلك الشيء ليتكمل به
اذ لا يجب في حقه تعالى الا ما هو كمال له كيف وهو جل
وعز الغنى عن كل ما سواه ثم الغرض المنفي عنه تعالى هو
من وجود باعث يبعثه تعالى على ايجاد فعل من الافعال او على حكم من
الاحكام [illegible] النفي عنه مراعاة مصلحة تعود اليه تعالى او الى خلقه
فعلى ذلك الوجهين [illegible] تعالى **اما** عوده اليه تعالى فلانه
يلزم عليه احتياجه تعالى ان يتكمل بمخلوقه **واما** الى خلقه فلانه
ايضا يلزم عليه من دفع النقائص عنه تعالى بجلب المصلحة لخلقه
تعالى عن ذلك [illegible] ايضاح هذا القسم الثاني [illegible]
جل وعز عند الاصوليين وهي المصلحة التي يوجد خلقه كالثواب
ونحوه ليتكمل بها [illegible] ذلك كله من وجب له الغنى المطلق
تبارك وتعالى **فسر الشارح** ان افعاله جل وعز واحكامه كلها
لا علة لها باعثة عليها وانما هو بمحض الاختيار وثمرة انما تعود من مصالح
الخلق فبمحض فضله ولا حق لاحد عليه تعالى **فالثاني**

احل

ـ اصل العقيدة الى القسم الاول بعد بيان عود المصلحة اليه تعالى وقولنا
ويوخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض الى قوله عن كل ما سواه اشارة
الى القسم الثاني بقولنا وكذا يوخذ منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى
شيء من الممكنات ولا تركه الى اخره **واما افتقار كل ما سوا**
ه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القد
رة والارادة والعلم اذ لو انتفى شيء من هذه لما
امكن ان يوجد تعالى شيئا من الحوادث فلا يفتقر اليه كل
وعز شيء كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه
ثم هذا شروع منه في ذكر ما يندرج تحت المعنى الثاني الذي
يتضمنه معنى الالوهية ولا شك ان وجوب الافتقار اليه تعالى يستلزم
قدرته على ايجاد الشيء المفتقر اليه وذلك يستلزم وجوب اضافة القد
رة والارادة والعلم العامة بجميع متعلقاتها لما عرفت فيما سبق
من وجوب توقف تاثير القدرة على الارادة والعلم ويستلزم ايضا وجوب
اتصافه تعالى بالحياة لوجوب توقف وجود [illegible] الجميع على
صفة الحياة **ويوجب ايضا له تعالى الوحدانية اذ لو كان معه**
ثان في الوهيته لما افتقر اليه شيء للزوم عجزهما
حينئذ كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه
ثم تقدم برهان الوحدانية ان وجود الثاني يستلزم عجزهما معا
اتفقا او اختلفا والعاجز لا يوجد شيئا فلا يفتقر اليه شيء **ويوجد**
منه حدوث العالم باسره اذ لو كان شيء منه قديما لكان
ذلك الشيء مستغنيا كيف وهو الذي يجب ان يفتقر اليه
كل ما سواه ثم قد عرفت فيما سبق ان ما ثبت قدمه استحال
عدمه فلو كان شيء من العالم قديما لكان ذلك الشيء واجب الوجود
ولا يقبل العدم [illegible] لا يقبل العدم
لم يفتقر الى مخصص كيف وكل ما سواه تعالى مفتقر اليه غاية
الافتقار ابتداء ودواما فوجب اذا الحدوث لكل ما سواه تعالى جل

صر ويع جنم منه ايضا الاتاثير لشيء من الكائنات في اثرها والالي
ان يستند ذلك الا الى عرضه ما اقترن به كيف وقد
التزيفيء اليه فيما سوى الله عموما وعلى كل حال هذا الذ افذ
او شيئا من الله بذات يؤثر بعضه وما ... له بقوة
بقوة جعلها الله تعالى فيه كما يزعمه كثير من الجهالة
فذ القهما ... ثم ... حيث ...
في ايجاد بعض الافعال الاختيارية وذلك باطل لما عرفت قبل
من وجوب استناد ... عن كل ما ...
ترانه لم يخرج عن قدرته انه تعالى ممكن ما لم يكن ذلك الممكن
مفتقرا اليه تعالى بل انما يفتقر لمن اوجده كيف وكل ما سواه مفتقر
اليه تعالى غاية الافتقار وبهذا يبطل مذهب القدرية القائلين
بتاثير القدرة الحادثة في الافعال مباشرة او تولدا ويبطل مذهب الفلا
سفة القائلين بتاثير الافلاك والعقول وبعض مذهب الطبا
يعيين القائلين بتاثير الطبائع والامزجة ونحو ما ذكره الطعام
يشبع والماء يروي وينبت و ... ويقطع والنار تحرق والثوب يستر
العورة ونحو ذلك مما لا يحصى ومن اعتقادهم
التاثير لتلك الامور مختلفون فمنهم من يعتقد ان تلك الامور تؤثر في تلك
الاشياء التي تقارنها بطبعها وحقيقتها قال ... ولا
خلاف في كفر من يعتقد هذا ومنهم من يعتقد ان تلك الامور لا تؤثر
بطبعها بل بقوة اودعها الله تعالى فيها ولو نزعها منها لم تؤثر
قال ابن دهاق وقد تنازع ... على الاعتقاد كثير من
عامة المومنين ولا خلاف في بدعة من اعتقد هذا وقد اختلف في
كفره والمومن المحقق الايمان من لم يعتقد لها تاثيرا بطبعها
ولا بقوة وضعت فيها وانما ... عن جرى العادة بمحض اختياره
ان يخلق تلك الاشياء عندها لا بها وهذا بفضل الله عوام جميع
... واكثر ما ... التي ...
... في اصول الدين ظواهر من الكتاب والسنة لم يحيطوا بعلمها

والعقائد فصل اعلم ان التقليد لما لا يقع تقليده والالها
فقلدوا به من عمق بدو عليها وتركوا الانظار الرتبية العقلية الصحيحة
المستضيئة بانوار الكتاب والسنة لم يحيطوا بعلمها وبهذا
فيران اصول الكفر والبدع ستة الايجاب الذاتي والتحسين
العقلي والتقليد الردي والربط العادي والجهل المركب في
التمسك في اصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة المحتمل
بدلالة العقول وعدم الارتياض باساليب العرب ومنفرد
في فن الحقيقة والمجاز من ضوابطه واصول فاما الايجاب
الذاتي فهو اصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلية
فاعلة بمقتضى الايجاب الذاتي اي من علة للعالم المستند
اليها فقالوا لاجل ذلك بنفي القدرة والارادة وسائر الصفات
تعالى الله على قولهم علوا كبيرا وقالوا لاجل ذلك بقدم العالم والغوا
البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا خفاء ان الحكم
بما سبق وجوب الحادث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا
عز وجل قطعا ان صدور العالم عنه تعالى انما هو بمحض الاختيار
لا بالايجاب والتعليل والا لكان العالم قديما ...
لوجوب مقارنة المعلول العلة وهذا الامر مستحيل قطعا
والتحسين العقلي هو اصل كفر البراهمة من الهند بعثة
النبوة واصل ضلال المعتزلة حتى اوجبوا على الله تعالى مراعاة
الصلاح والاصلاح لخلقه وعللوا افعاله واحكامه
بالاغراض وجعلوا العقل يتوصل وحده دون الشرع الى احكام
الله تعالى الشرعية ... ذلك من الضلالة والتقليد الردي هو اصل
كفر عبادة الاوثان وغيرهم حتى قالوا انا وجدنا اباءنا على امة
وانا على اثارهم مقتدون وهن المقلدون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان قال بعض المشايخ لا فرق بين مقلد
ينقاد وبهيمة تنقاد والربط العادي هو اصل كفر الطبائعيين
ومن تبعهم من جهالة المومنين وراوا ارتباط الشبع بالاكل والري

والراي بالماء ويستروا العورة بلبس الثوب والضوء بالشمس ونحو
ذلك مما لا ينحصر يسموا من جهلهم ارتباط الاشياء هذه السوابق
فيها ارتباط وجود معها اما بطبعها واما بقوة وضعها الله
تعالى فيها **واما اهل** السنة رضي الله تعالى عنهم نور الله تعالى
بصائرهم ولم يحسبوا بشيء من الاكوان وكشفوا بالعقل على
ما هو عليه في نفس الامر وهذه هي المسئلة التي غفر الله
تعالى بها اولياءه حتى نجاهم من آفات الكفر والبدع في اصل العقا
يد **واما** النكاسبة بغير هذا فهو مما لا تلتفت اليها المو
فقون واما الجهل المركب فهو مما ابتلي به كثير فتجدهم يعتقدون
الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجهلون
انهم جهلوا وذلك جهل ثان ولهذا سمي جهلا مركبا كاعتقاد
الفلاسفة التي تثبت الافلاك واعتقادهم اخذ منها وهي فعالة
خلقية ثم هم مجهلون بهذا الجهل منهم وحسبوا انهم على شيء الا
انهم هم الكاذبون **والتمسك** في اصول العقائد بمجرد ظواهر
الكتب والسنة من غير تفصيل بحجة العقل هو اصل ضلالة الحشو
ية فقالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملا بظاهر قوله تعالى
الرحمن على العرش استوى أأمنتم من في السماء لما خلقت بيدي ويبقى وجه ربك **قال**
الله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام
الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما
تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله **اللهم** اجعلنا
في زمرة اوليائك الناجين من كل فتنة في الدنيا والآخرة برحمتك يا ارحم الراحمين
ثم قال ويجمع معاني هذه كلها قول لا اله الا الله فيسلم التسليم التي
تجب على المكلف [illegible]
ما يجب في حقه تعالى وما يجوز وما يستحيل لا خفاء في صدق
ما ذكر وتشع كلام ... له وليسر الخبر
... قوله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان

بسائر

بسائر الانبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام والكتب
السماوية واليوم الآخر لانه عليه الصلاة والسلام جاء
بتصديق جميع ذلك ... ان تصديق سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم في رسالته عليه ما دلت عليه معجزاته
التي لا تحصى كثرة والاقرار بذلك يستلزم التصديق بكل ما جاء به
عليه الصلاة والسلام ومن جملة ما انزل ما ذكرناه هنا وكذا
غير ذلك مما لا ينحصر كالبعث بعين هذا البدن لا بمثله وفي
فتنة القبر وعذابه والصراط والميزان والحوض والشفاعة ونحو
ذلك مما يطول تتبعه وهو مفصل في الكتب والسنة وتواليف
علماء الشريعة ويؤخذ منه صدق الرسل عليهم الصلاة و
السلام واستحالة الكذب عليهم والا لم يكونوا رسلا امناء
لمولانا العالم بالخفيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات
كلها لانهم عليهم الصلاة والسلام ارسلوا ليعلموا الخلق
باقوالهم وافعالهم وسكوتهم فيلزم ان لا يكون في جميعها مخالفة
لامر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع خلقه وامنهم على
سر وحيه لا شك ان تصديقه الرسول انما هو تعالى يقتضي
انه جل وعز اختارهم للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت
ان علمه بذلك محيط بما لا نهاية له وان الجهل وما في معناه يستحيل عليه
تعالى فلزم ان تصديقه تعالى لهم مطابق لما علمه مولانا جل وعز
منهم من الصدق والامانة والامانة فيستحيل ان يكونوا في نفس الامر
على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد امر الله تعالى بالاقتداء بهم
عليهم الصلاة والسلام في اقوالهم وافعالهم فيلزم ان يكونوا في جميعها
على وفق ما يرضى مولانا جل وعز وهو المطلوب ويؤخذ منه جواز
الاعراض البشرية عليهم اذ ذاك لا يقدح في رسالتهم وعلو منزلتهم
عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها فقد بان لك تضمن
كلمتي الشهادة مع قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف
معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم

عليهم الصلاة والسلام ثم لا يخفى اندراج معنى الكلمة المشرفة انما ثبتت
له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالوهية وفي معناه اثبات الرسالة
لاخوانه المرسلين فلا يمتنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الا ما يقدح
في رتبة الرسالة وما خفاها ارتفعت الاعراض البشرية من الالام ونحوها
لا تخل بشيء من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي
مما يزيدها رفعة وتعظيم اجرهم من جهة ما يقارنها من طاعة الصبر
وغيره وفيها ايضا اعظم دليل على صدقهم وانهم مبعوثون من عند الله
تعالى وان تلك الخوارق التي ظهرت على ايديهم هي محض خلق الله تعالى
لتصديقهم اذ لو كانت لهم قوة على اختراعها لدفعوا عن انفسهم
ما هو ابين منها من الالام والجوع والحر والبرد ونحو ذلك مما يسلم
منه كثير ممن لم يتصف بالنبوة وفيها ايضا رفق بضعفاء
العقول لئلا يعتقدوا فيهم الالوهية بما يرون لهم صلوات الله وسلامه عليهم
من الخوارق والخواص التي خصهم الله تعالى بها ولهذا
اشتد على النصارى في قولهم بالالهية عيسى وامه عليهما الصلاة
والسلام بافتقارهما الى الاعراض البشرية من اكل الطعام ونحوه
وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم الى قوله
وامه صديقة كانا ياكلان الطعام فسبحانه ما اعظم لطفه
بخلقه جعلنا الله تعالى ممن علم بعلمه وعمل بما علم واخلص فيه وغير ذلك
الى الممات وعافانا من فتن الدنيا وفوائدها بعد الى كثير لا
تحصى شاهدة معجزة ولعلها لاختصارها مع اشتمالها على ما
ذكرنا جعلها الشرع ترجمة عما في القلب من الاسلام ولم يقبل
من احد الايمان الا بها ثم لا شك انه عليه الصلاة والسلام
قد خص بجوامع الكلم فيمكن كل كلمة من كلماته من الفوائد ما لا يحصى
فاقتصر كل منه في ترجمة الايمان وما يبرهن به في الجنان حيث تناولوا
هذه الكلمة المشرفة حفظا وذكرا الكثيرة الفوائد علمه
ومثابرتها هم هيبوا فيه من تعلم عقائد الايمان الكثيرة المفصلة
جمع لهم ذلك كله في هذه الكلمة المنيفة وتمكنوا من ذكرها

عقائد

عقائد الايمان كلها بذكر واحد خفيف على اللسان ثقيل في الميزان قدر
ما يناط به عند المولى الكريم الفوز العظيم الاقتصار على عقيدة من عقائد
الايمان لمن عرفها سبقا ... ويفتضح به كل ابليس واعوانه
ويقذف في القلب نورا ساطعا يكشف عنه ظلمات الاوهام
ويحصل منه ادراك انه يجعل الشرع ذكر هذه الكلمة الحقيقة المشتملة
على جميع العقائد كلها متصلة لانوار المعارف باجمعها
هو ذكر واحد في النطق وفي الحقيقة هو اذكار كثيرة في ضمن العقول
بذكرها مرة واحدة فلا يقضيه غيرها الا في ازمنة متطاولة ثم
تنبيه المومن لعظيم رحمة الله تعالى وانعامه علينا بهذه
الكلمة المشرفة التي يعلم عامة الناس على قدرها الا بعد الموت
اليوم وفي الاخرة وهو ان المكلف انما يخلو من الخلود في النار اذا
اتصف في اخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى وبرسله
عليهم الصلاة والسلام والغالب عليه في ذلك الوقت الى
الحال الضعيف عن استحضار جميع عقائد الايمان مفصلة فجعله
الشرع بما اقتضى الفضل العظيم هذه الكلمة السهلة العظيمة الى
القدر منهم يذكر بها في حقه من غير مشقة تنالهم في ذلك الوقت الضيق
الحال جميع عقائد الايمان بلسانه وبقلبه واكتفى منه في هذا
الوقت الضيق بهم ذكرها جملة اذ طال ما ادارها قبل ذلك على
لسانه وقلبه مفصلة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال من مات وهو
يعلم لا اله الا الله دخل الجنة فالاول فيمن يستطيع النطق والثاني
فيمن لا يستطيع والله تعالى اعلم وكذا انه ايضا يكتفى في جواب
الملكين الكريمين في القبر بعد هذه الكلمة المشرفة حيث يمنع
مانع الهيبة والخوف من ذكر عقائد الايمان لهما مفصلة وفي وقت
انهما يجتزيان منه بذلك وكيف لا يجتزيان منه بهذا الجواب
الحكيم وقد ذكرها المومن في هذه الكلمة مع الاختصار متضمن
جميع عقائد الايمان على التمام فيما اوسع كرم مولانا وعز على الخلق

مروا عن رحمه والطوى بخليه جعلنا الله ممن عرف قدر نعمه فشكرها
وشكرها فقبل منه ذلك الشكر وجمع علينا بركته دنيا واخرى بجاه
سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم **قال بعض العارفين يخشى**
من حرمها مستغرقا لما هو عليه من عقائد [illegible]
[illegible] **من الاسرار والعجائب ان**
يشاء الله تعالى ملاء يد مل عقيده ومن ويا بيد تعالى
[illegible] **ما فيه من جهة الشهادة**
في عملتي بها وصلى الله على سيدنا ومولانا
[illegible] **الله تعالى من احبائه رسول**
الله اجمعين وعلى التابعين ومن تبعهم باحسان
[illegible] **العالمين**

ثم قد ان لنا ان نذكر شرح هذه الجملة الفصول الاربعة التي كنا عرفنا
بذكرها وهي بقية الفصول السبعة المتعلقة بهذه الكلمة الشريفة
اما الفصل الاول من الفصول الاربعة وفي بيان حكم هذه الكلمة فاعلم
ان الناس على قسمين مومن وكافر اما المومن فهو في حالة يجب عليه ان يذكرها
من غير التعيين بنوع تلك المرة يذكرها الوجوب وان ترك ذلك فهو عاص
وايمانه صحيح والله تعالى اعلم ثم ينبغي له ان يكثر من ذكرها اداء الوا
جب كما اشرنا الى ذلك بقوله (طلب العقيدة) وعلى العاقل ان يكثر من
ذكرها وتبرك معنا ان لا ينبغي بذكرها دنيا واخرى **واما**
الكافر فذكره لهذه الكلمة واجب شرط في صحة ايمانه القلبي مع القدرة
وان عجز عن ذكرها بعد حصول ايمانه القلبي لمفاجاة الموت له ونحو
ذلك سقط عنه الوجوب هذا هو المشهور من مذهب علماء اهل السنة
وقيل لا يصح الايمان الا بها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز و
القادر وقيل يصح الايمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا
عاصيا كما يحكم على المومن بالاسلام اذا نطق بها ولم ينو الوجوب
ومنشأ هذه الاقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرفة هل
هو شرط في الايمان او جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه والاول

هو المختار **وأما** الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضلها فاعلم
انه لم يمكن في بيان فضلها الا كونها علما على الايمان في الشرع ولا تعصم
الدماء والاموال الا بها وكون الايمان الكامل موقوفا على النطق
بها لكان ذلك كافيا للعاقل ذي كيف وقد وردت في فضلها احاديث كثيرة
فمنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا
والنبيئون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له رواه مالك في الموطأ
زاد الترمذي في رواية له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير **وروى**
عن ابن النساء ان انه قال صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله
الا الله وافضل الدعاء الحمد لله **وروى** النسائي انه صلى الله عليه
قال قال موسى عليه السلام يا رب علمني ما اذكرك به وادعوك
به **فقال** يا موسى قل لا اله الا الله قال يا رب كل عبادك يقو
لون هذا فقال قل لا اله الا الله قال لا اله الا انت انما اريد شيئا
تخصني به **فقال** لو ان السموات السبع والارضين السبع وعامرهن
غيري في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله وقال
صلى الله عليه وسلم يوتى برجل الى الميزان ويوتى بتسعة وتسعين سجلا
كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه وتوضع في كفة الميزان
ثم تخرج بطاقة مقدار الانملة فيها شهادة ان لا اله الا الله محمد رسول الله
فتوضع في الكفة الاخرى فترجح خطاياه وذنوبه **وروى** الترمذي ان
النبي صلى الله عليه وسلم التسبيح نصف الايمان والحمد لله يملا الميزان
ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه **وقال** صلى الله
عليه وسلم ما قال احد لا اله الا الله مخلصا من قلبه الا فتحت له ابواب
السماء حتى يفضي الى العرش ما اجتنبت الكبائر وقال لابي طالب يا عم
قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني
دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله **وقال** صلى الله عليه
وسلم لك ثلاث مرات واخبر انه من مات انه يشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له دخل الجنة وقال له ابو ذر وان زنى وان سرق فقال

اللهم يا رب اجعل قلبي
ممن يعلو لضاد ابدا
لذي ابقى الهاجر وبين
لا اله الا الله محمد رسول
الله

فهي حقيق

حقيق

وان شرواني شربوا وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله الا الله
خلصه الله من النار وقال صلى الله عليه وسلم اسعد الناس بشفاعتي
يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه وقال صلى الله عليه
وسلم من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة وعن عثمان بن عفان
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافي عبد يوم
القيمة يقول لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله الا حرم الله على النار وعنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لا اله الا الله مفتاح الجنة وروي
ان ابليس لا اله الا الله وعنه صلى الله عليه انه قال من لقن عند الموت لا اله
الا الله دخل الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال لقنوا امواتكم لا
اله الا الله فانها تهدم الذنوب هدما قالوا يا رسول الله فان قالها
في حياته قال هي اهدم واهدم وفي مسند البزار عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله
الا الله نفعته يوما من دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه وكان ابراهيم الخليل
عليه الصلاة والسلام لو جاء قائل لا اله الا الله صادقا بقراب الارض ذنوبا
غفر له ذلك وفيه ايضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
على اهل لا اله الا الله وحشة في قبورهم ولا في النشور كاني انظر اليهم عند
الصيحة ينفضون رؤوسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي اذهب عنا
الحزن ان ربنا لغفور شكور وفيه وقال ايضا لابي هريرة رضي الله عنه
يا ابا هريرة حسنة تعملها توزن يوم القيمة الا شهادة ان لا اله الا الله
فانها لا توضع في ميزان لانها لو وضعت في ميزان من قالها صادقا ووضع
فوق السموات السبع والارضون السبع ومن فيهن كان لا اله الا الله
ارجح من ذلك وفيه وقال من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة
وقال لتدخلن الجنة كلكم الا من ابى وشرد على الله شرود البعير
عن اهله فقال يا رسول الله من الذي يابى قال من لم يقل لا اله الا الله
فاكثروا من قول لا اله الا الله من قبل ان يحال بينكم وبينها فانها كلمة التوحيد
وهي كلمة الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي الكلمة الطيبة وهي دعوة
الحق وهي العروة الوثقى وهي ثمن الجنة وفيه وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا

الاحسان

الا الاحسان تفسيره للمفسرين في الدنيا قول لا اله الا الله وفي الاخرة الا
الجنة وكذا قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفيه ويروى
ان العبد اذا قال لا اله الا الله اتت الى صحيفته فلا تمر على خطيئة
الا محتها حتى تجد حسنة مثلها فتجلس الى جنبها وفي كتاب
عيون الغفور عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان لله تعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال
العبد لا اله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تبارك وتعالى
اسكن فيقول كيف اسكن ولم تغفر لقائلها فيقول قد غفرت
له فيسكن عند ذلك وفيه عن ابي ذر قلت يا رسول الله اوصني
فقال اوصيك بتقوى الله فاذا عملت سيئة فاتبعها حسنة
قلت يا رسول الله امن الحسنة لا اله الا الله قال من افضل الحسنات
وفيه عن كعب اوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام في التورية
لولا من يقول لا اله الا الله لسلطت جهنم على اهل الدنيا وفيه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله ثلاث
مرات في يومه كانت له كفارة لكل ذنب اصابه من ذلك اليوم
وفيه وذكر ابن البطال الجوهري قال اذا دخل اهل الجنة الجنة سمعوا
اشجارها وانهارها وجميع ما فيها يقول لا اله الا الله فيقول بعضهم
لبعض كلمة كنا نغفل عنها في الدنيا وفيه وعنه ايضا قال يهتز
العرش لثلاث لقول المؤمن لا اله الا الله ولكلمة الكافر اذا قالها ولا
للغريب اذا مات في ارض غربته وعن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم
من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدها بالتعظيم غفر الله تعالى
له اربعة الاف ذنب من الكبائر قيل فان لم تكن له هذه الذنوب
قال غفر الله من ذنوب ابويه واهله وجيرانه وذكر عياض في المدارك
عن يونس ابن عبد الاعلى انه اصابه شيء في فرج اخ الصلاة فقيل
يقول له بسم الله الله اكبر لا اله الا الله ويمسح على ساق وجهه ويمسح
معا فاو ذكر ابن الفاكهاني ان ملازمة ذكرها عند دخول المنزل
ينفي الفقر وفضل هذه الكلمة كثير لا يمكن استقصاؤه

ولكثير اختار الايمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم
من لا يفتر عنه ليلا ولا نهارا ومنهم من يذكره ما بين اليوم والليلة
سبعين الف مرة واهل النسب والمشتغلين بالخدمة والصنايع اقل
عشر الفا وروي ان من قالها سبعين الف مرة كانت فداءه من النار
وذكر الشيخ ابو محمد عبد الله بن اسعد اليافعي اليمني الشافعي رحمه الله في كتابه
الارشاد والتطريز في فضل الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز عن
الشيخ ابي زيد القرطبي انه قال سمعت في بعض الاثار ان من قال لا اله الا الله
سبعين الف مرة كانت فداءه من النار فعملت على ذلك رجاء بركة
الوعد اعدادا ادخرتها لنفسي وعملت منها لاهلي وكان اذ ذاك
يبيت معنا شاب كان يقال انه يكاشف في بعض الاوقات بالجنة
والنار وكان في قلبي منه شيء فاتفق ان استدعانا بعض الاخوان
الى منزله فبينما نحن نتناول الطعام والشراب معنا اذ صاح صيحة منكرة
واجتمع في نفسه وقال يا عم هذه امي في النار وهو يصيح بصياح عظيم
لا يشك من سمعه انه من امر عظيم فلما رايت ما به قلت
في نفسي اليوم اجرب صدقه فالهمني الله تعالى السبعين الف ولم يطلع
على ذلك احد الا الله فقلت في نفسي الاثر حق والذين رووه
لنا صادقون اللهم ان السبعين الف فداء هذه المراة ام هذا الشاب
فما استتممت الخاطر في نفسي الا ان قال يا عم ها هي قد خرجت والحمد لله
والحمد لله فحصلت لي فايدتان ايماني بصدق الاثر وسلامتي من
الشاب وعلمي بصدقه انتهى والى التنبيه على التكثير من ذكر
هذه الكلمة المشرفة ليفوز الذاكر بعظيم فضلها اشرت
بقولي في اصل العقيدة فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها وقولي
كان تحصيل هذا الثواب العظيم لذاكر هذه الكلمة المشرفة
موقوفا على فهم معناها او كان استحضاره عند ذكرها ولو
بوجه الاجمال ثانيا قيدت في اصل العقيدة ذكرها بقولي
مستحضرا لمعناها بعد ان شرحت لك معناها في اصل العقيدة
بما حاصله ان من شهد به على تلك الصفات المذكورة فيها على

حسب

حسب ما الصحيح اللائق بمولانا الكريم جل جلاله فاسال الله
من من الله تعالى عليه بفضله بحفظ هذه العقيدة المباركة ان
[illegible] الله تعالى [illegible] الجنة حيث [illegible]
تنبيه سل الله ان يجعلنا واياك في الدنيا والاخرة ممن [illegible]
[illegible] لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الفصل
الثالث من الفصول الاربعة في بيان كيفية ذكر هذه الكلمة
على الوجه الاكمل اعلم ان ذكر هذه الكلمة على كل حال بقصد القربة
يحصل له الثواب الاكبر الاكمل الذي يترتب به على القلب المواهب الالهية
والفتوحات الربانية التي يقصر عنها الوصف ان تحقق الذاكر
ما يحكم الله تعالى وتيسر له مع دوامه [illegible] هو الا الله عز وجل
وقد علمت ان هذه الكلمة من افضل الذكر وانها عند مولانا
جل وعز فينبغي للمومن ان يعتني بشانها وينوضا لها ويلبس
ثيابا طاهرة ويقصد موضعا طاهرا كما يقصد للصلاة ويقتضي
الخلوة ولا يفر عن الخلق ما استطاع ويقصد الازمنة الشريفة
كما بعد الفجر الى الطلوع وبعد العصر الى الغروب او ما يتمكن منه
من بعض ذلك وبين العشاءين والسحور ثم يستقبل القبلة
ويفتح ورده اولا بالاستغفار ولو مائة مرة ليغسل باطنه
من ادران المعاصي ليتهيا لتحليته بما يرد عليه بعد ذلك من
انوار ثم اورادك ثم يستفتح اثر ذلك بصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم ولو مائة مرة ليستنير بها باطنه وليتهيا
بجمال ما يرد عليه من سر التهليل وليقصد بذلك كله امتثال امر
الله تعالى وطلب رضاه والنية بعينه على احضار قلبه وقصد القربة
في هذه الاذكار ان يذكر على قلبه امر مولانا جل وعز في كل واحد
منها ليستشعر قلبه هيبة الامر بمعرفته من صدر منه ق
تنبيه ذكر ذلك على القلب ان يتعوذ اولا بالله من الشيطان
الرجيم قاصدا التلاوة فقوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم ثم يبتدى اثر التعوذ قوله

قوله تعالى وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند
الله هو خيرا وأعظم أجرا واستغفروا الله إن الله غفور رحيم فإذا فرغ
من تلاوة هذه الآية استشعر القلب خطاب المولى الكريم جل جلاله
وخلقه بفضله من العبد الضعيف الفقير الحقير الاستغفار والتجأ
إلى مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فإذا عند ذلك من بشرى الثناء
من المولى الكريم واهتزت نفسه إذ لم يرها أهلا لخطاب من أوجد
الكائنات كلها واحتقر جميعها إليه وهو الغني بلا خلاف
ذو الفضل العظيم وعند ذلك يبادر بلسانه وهو في غاية الهيبة
والخجل والتعظيم فيقول لبيك مولاي وسعديك والخير كله بيديك
وها عبدك الضعيف الذليل الحقير على عجزه في طهارة باطنه
وظاهره يقول بتوفيقك امتثالا لأمرك مستعينا بك اللهم
إني أستغفرك يا مولاي وأتوب إليك من جميع الكبائر والصغائر
وهفوات الخواطر ونحو ذلك من عبارات الاستغفار ويختار
منها ما هو أقوى التأثير في باطنه ثم يتمادى حتى يتم ورده
من الاستغفار فإذا تم حمد الله تعالى ثلاثا وسبعا ونحو ذلك
مستحضرا قدر النعمة التي وفقه المولى الكريم لبذلها وتمامها
حتى غسل من القلب درنه وكشف عنه دخان الذنب ورانه ثم
يقول في هيئته ذلك الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإيمان والإ
سلام وهدانا بسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى أفضل
الصلاة وأزكى السلام الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا أن هدانا الله ثم يستحضر أن ذلك في التعوذ قاصد التلاوة
على ما سبق وليبتدئ على قبلة قوله تعالى إن الله وملائكته
يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وعند ذلك يستحضر القلب عظيم شرف سيدنا ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم عند الله تعالى وأنه حاز عنده منزلة لا يمكن أن تحصى
إذ مولانا جل وعز على ما هو عليه من الجلال الغني أنه يصلي على نبيه
على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وكذا ملائكته
الكرام

الكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم عليه من الكثرة والشهود
يتوسلون إلى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصطفاه من جميع
خلقه صلى الله عليه وسلم فيفرح عند ذلك العبد الضعيف إذ تفضل
عليه مولاه الكريم بأن أهله لهذا الخطاب الجسيم وما احتوى عليه
من ذلك الأمر العظيم في روضة القرب الرحيب وأفضل خلقه عنده
عليه من مولانا أفضل الصلاة وأزكى التسليم فحينئذ يبادر بلسانه
وهو يبتهج فرحا العظيم فضل مولانا جل وعلا عليه إذ فتح له الباب
إلى التوسل منه إلى أعظم الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم فيقول مجيبا لهذا الأمر الجليل لبيك مولاي وسعديك
والخير كله بيديك وها هو العبد الفقير الحقير والأكرمين ببابك
متوسل إليك بأفضل أحبابك صلى الله عليه وسلم يقول بتوفيقك
امتثالا لأمرك ومستعينا بك في جميع أموره اللهم صل على سيدنا
ومولانا محمد رسولك ونبيك صلاة ترقيه بها من أفق الأعلى وأنال
بها غاية الاختصاص وسلم تسليما عدد ما أحاط به علمك وأحصاه
كتابك ونحو ذلك من التصليات التي تليق بجلاله ثم يتمادى على
ذلك مستحضرا الصورة صلى الله عليه وسلم التي ليس في المخلوقات
مثلها في الجمال مستشعرا عظيم مرتبته عند الحق في الجلال إذ ذاك عظيم
شفقته ورأفته بالمؤمنين وشدة اهتمامه بهم في حياته وبعد
مماته والشفاعة في شدتهم وإنقاذهم من كل هول دنيا وأخرى صلى
الله عليه وسلم وعلى سائر أنبيائه ورسله أجمعين ليثبت بذلك
عظيم محبته في قلبه وتتشعشع أنوار حسن الاتباع من ظاهره ولبه
فإذا فرغ من ورده في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حمد الله
تعالى أيضا على التوفيق لبذل ذلك وتمامه ليقيد بالشكر هذه
النعمة العظمى خشية السلب عليها وأقل ذلك ثلاثة أو سبع ثم
يستحضر أن ذلك أيضا في التعوذ قاصد التلاوة ثم يبتدئ آية قوله
تعالى فاعلم أنه لا إله إلا الله ثم يجيب أمر مولاه العزيز بقوله لبيك
مولاي وسعديك والخير كله بيديك وها هو العبد الحقير يوحدك بالتهليل

منطبقاً من قلب نشرك ومن كل تغيير وتبديل يقول مخلصاً من قلبه
ذاكر المريد لا اله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر
ورد سمعته من التهليل وبعد التعوذ والتلاوة في اول يوم منها
وان اقتصر بالمرة الاولى فلا بد من [illegible] ليما يلقى الذاكر على احضار قلبه
على معنى التهليل ليفوز بشارته ويستضيء قلبه بعظيم انواره
ويحصل له الحوز العظمى من رفعة [illegible] من الكاينات ويحظى بالمرتبة
العليا والشرف والذهن باعتقاده علما وحالا ظاهرا وباطنا
الوحدانية المتفرد بالملك والتدبير الذي لا نافع ولا ضار سواه على
العموم [illegible] وتقدير [illegible] اسواه ونعم النصير ولهذا كانت
هذه الكلمة المشرفة ها معنى بين التخلية والتحلية فينبغي للذا
كر ان لا [illegible] قلبه ويجرد منه جميع الاغراض الوهمية وجميع
الكاينات التي تشغله من جاه ومال ونساء وبنين ودينار
ودرهم ومدح وذم ونحو ذلك فقوله لا اله إلا الله [illegible]
شيء [illegible] مع الكاينات على العموم
من هو [illegible] نفسه او يبتغي اليه في انهما [illegible] يستحق ان يعبد
او يطاع او يخاف او يعول عليه في امر ما [illegible]
انه [illegible] عن ايصال [illegible] نفسه او لغيره فوجب طرد جميعها
من القلب اذ وجودها [illegible] ولا ريب وساوجر
مع بعض تلك الامور المعلومة كالطعام والشراب والنبات
والبنين والاموال والبنيان والسلاح والاسر والعبيد والخلة
واعبة والنار من المصالح واللذات او من المهلكات [illegible] فليس
منها اصلا ولا يعول عليها في شيء من ذلك ولا في غيره فلا تلتفت
الى شيء منها [illegible] عكسية ولعبه [illegible] ذهبية
وقد [illegible] التي [illegible] في غسله من الما [illegible]
الغيب للتحلي بالنور الزكي اللامع من معرفة العلي الجليل
فلما غسل الذاكر قلبه بذلك [illegible] الغزو وصلى على الكونين
صلاته على المبعوث المقدم [illegible] وختم بالتسليم على حبيبه

عن معنى

[illegible] التوحيد [illegible]

ابن

برتبة الوصول في حضرة الملك العلام فقال قول المصطفى لا ولي
الا يسر باسناقضيا دايما من كل مستوى وللاثر بذكر لا اله الا الله
ولما انتهى قلبه نور الحقيقة وكان الانتفاع بها موقوفا على القيام
برسوم الشرع [illegible] وذلك لا يكون الا بالاقتداء على ذكر طريقها
المبلغ لها عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
احتاج الذاكر بعد كلمة التوحيد الدالة على الحقيقة ان يشفعها
باثبات الرسالة لسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليجمع
نورين [illegible] في [illegible] الشريعة فلهذا يقول
الذاكر اثر لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا
ينبغي في كل ذكر من اذكار الله تعالى ان لا يغفل المومن فيه
عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اما ان يصلي عليه
او [illegible] برسالته او الصلاة عليه صلى الله عليه ونحو ذلك
مما يجب تعظيمه والتمسك باذياله اذ هو صلى الله عليه وسلم
باب الله الاعظم الذي لا ينال الخير دنيا واخرى الا بالتعلق به فمن
غفل عن ذكره صلى الله عليه وسلم لم ينل مقصده وكان من [illegible]
في بحر القطيعة محروما من خير الدنيا والاخرة وسيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم هو دليل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله
تعالى من غفل عن ذكر دليله وقد قال بعض من [illegible] الله
على قلبه من [illegible] من التصوف وليس هو من اهله مقالة في [illegible] من
[illegible] بينه ان الاكثر من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
حجاب عن الله تعالى وسلك بعض الضالين مثله في هذه العبارة
قال اذا افرد التهليل عن اثبات الرسالة كان ابلغ واسلم في فنا
[illegible] معنى التوحيد واقرب لضالته ونسوا [illegible] انه بان قال التهليل
معنى ولاثبات الرسالة معنى واذا اختلفت المعاني على الباطن
ضعف التاثير وبعدت الثمرة قالوا انما يحتاج الوصل الذكر عند
الدخول في الاستلاء فقال بعض الايمة الراسخين رضي الله تعالى
عنهم وهذه المقالة والعياذ بالله من الفتن التي لا مورد لها

غير النار ولا عقرب لقط سوى دار البوار وما ذاك الا مكر واستدراج
الربض الشريعة ولا بغيلال من بعضها وتعطيل بعضها من
علم هذا الضلال ما غنته قوله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاسم وانفع عبرة والاحكام الشرعية لا نحتج عند ذلك فاجاب
المرضي الشيخ ابعدنا من البر ما ظهر منها وما بطن وعلم سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم مرة ونسليما نصل بها مع الاحبة
بفضل الله تعالى الى الفردوس الاعلى والمنتهى هناك نجواه لا نعطى
نبغيس تلك المواهب ونيل **الفصل** الرابع من فصول الرابعة
في بيان الفوايد التي تحصل الذاكر بهذه الكلمة المشرفة على وجه الاكمل
مع المواظبة اعلم ان المواظبة على ذكر الكلمة المشرفة على الوجه
الذي ذكرناه اولا تحصل به فوايد كثيرة منها ما يرجع الى محاسن الاخلاق
الدينية ومنها ما يرجع الى الكرامات التي هي خوارق **اما الاول** فمنها
اتصافه بالزهد وتعني به خلو الباطن من الميل الى شيء وفراغ القلب
من الثقة بزايل وان كانت اليد مملوءة بمتاع مثل بعض بيت المال
والحكمة وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرفا لو كان الغاصة بنيتك
العزل عن ذلك المتصرف بالموت او غيره مع خروجه عنه بخلو
النفس المتعلق بما لابد من زواله ومنها التوكل وهو ثقة بالوكيل
الحق بحيث يسكن عن الاضطراب عند تعذر الاسباب. ثقة بحسب
الاسباب. ولا يقدح في توكله تسببه بحرمة بالاسباب اذا كان قلبه
فارغا منها يستوي عنده وجودها وعدمها ومنها الحياء بتعظيم
الله عز وجل بدوام ذكره والتزام امتثال نهيه وامره والامساك
عن الشكوى الى المخلوق والعفو لغيره **و** منها الغنى وهو غنى القلب
بسيده منه من غير الالتفات الى يعترض على الاحكام بلو ولعل
بلعل لعلمه بمن صدرت عنه المنفرد بالخلق والتدبير الملك الوهاب
ومنها الورع وهو تجرد القلب من الخيانة ظاهرا وباطنا القطع بكل
حاجته ليس عنده شيء منها وسكوت اللسان عنها بالكلية
مدحا وذما ومنها الايثار على نفسه بما لابد منه التنزه ومنها القناعة

وهي

هي قوة السلامة ومنها الشكر وهو انفراد القلب بالثناء
على الله تعالى وروية النعمة في هذه النعم والفوايد كثيرة جدا
ومن ارادها فليجتهد في اكتسابها فسيعرف مذاق ذلك **واما**
النوع الثاني من الفوايد وهو ما يرجع الى الكرامات و
منها وضع البركة في الطعام وغيره حتى يكثر القليل في
يد اليسير وهذا مشاهد من اولياء الله تعالى كثير او منها
تيسير دنانير او دراهم او كليهما او غير ذلك مما تدعو
اليه الحاجة **وقد** كان بعض المشايخ في اول امره لا يرى ان
ينفق عليه شيء الحرارة تعذر انه عمل فكان اذا كان وقت
وضيفة ذكره من يومه واسمه فيجد في ماء درهما ليشتري به قوت
ذلك اليوم ونقل عن الشيخ ابي عبد الله التاودي انه احتاج لكسوة
لاولاده وزوجته وكان فيها لا ولاده فاشترى شقة وذهب بها
الى الخياط فاعطاه فيها الواحد واستحق تحته الطرف الاخر
ليعمل الخياط بعدها ويعمل منها شيئا بعد شيء حتى صنع
منها ابوابا عدة تشهد العادة بان فان ذلك لا يكون من شقة
واحدة فحال ذلك عن الخياط فقال يا سيدي هذه الشقة
ما تتم ابدا فقال خوف الفتنة قد تمت وترمي بما فيها من كتفه
وكان بعض المشايخ لا ينتصب لذكر ولا لصلاة على سجادته
في خلوته الدو يغلق الله تعالى على سجادته او تحتها دراهم
عددا وكان له عايلة واولاد فكان يشتري لهم او يعطيهم اذا اراد
باخذ في التوجه للصلاة او الذكر يجد فوق به من يقول انفق اهله
فاذا انفصل التقطوا تلك الدراهم بعضهم الصغر ويبقى الكثير
وداموا على ذلك حتى تحدث به وشاع الحديث ما انقطع ذلك
ومنها ان يكشف له عن حقيقة ما يريد استعماله من الطعام وغيره
هل هو حلال مرام من شبهة بها لا ان يحل ان ياكل القاصر ومنه
او ظاهرة او من غيره وكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى
الا ان المريد لا ينبغي له ان يقصدها بشيء من طاعته والا دخل

عليه الشكر الخفي ومحي به والعياذ بالله تعالى اذ هذه
مرحلة ما لها ان يصعى منها فليه عند ذكر كلمة التوحيد فليـ
ـنقطع التفاته اليها بالكلية وليكن مفتقرا رضى مولاه الذي
لا علم له منه ولا غنى لمخلوق عنه وكشف الحجاب عن عين قلبه
حتى يغيب بحضوره ذلك الجلال العظيم المثال ويواجهه مولاه بفيض
ـب والاسرار لا يمكن ان يعبر عنه المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزدنا
من فضلك دنيا واخرى يا ارحم الراحمين اعطنا وبشرنا عن سبيل الذي
ليتروا الاخرين سيدنا ونبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
وعلى اخوانه من النبيين والمرسلين وعلى جميع الملائكة والمقربين
والر... بهذه الكلمة ومن جملة ذكرها من الفوائد التي تعود
في امر العقبى ... من الاسرار والعجائب ان شاء الله تعالى
ما لا يدخل تحت حصر **وهذا الفصل** هو ... من السبعة الـ
الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد وجعلنا سبعة تفاؤلا ورجاء من
المولى الكريم جل وعلا ان يجعلها لنا ولجميع احبتنا حصنا حصينا
وحجابا منيعا من التعذيب بشيء من دركات النار السبع كما انتم
ختمتها العشرة وتم ختمها فتحقيق معنى كلمتي الشهادة نرجوا به
من مولانا جل وعلا ان يتمم لنا ولجميع احبتنا ولاخواننا في الدين ان يجعل
درجة الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر الموت مع اوليائه والمقربين
اهل النعيم المقيم والروح والريحان **فصل** نختم بهذا ... هذا
ان شاء الله تعالى فنقول الحمد لله الكريم الوهاب المعطي النعم
الجليلة لمن شاء بمحض فضله لا لسبب من الاسباب الفاتح بحار
الغيوب بجوده حتى غرقت بنور تجليه الكائنات كلها وظهرت
بمقتضى الالباب والعقول والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد معدن
الكمال ... والوسيلة العظمى دنيا واخرى لنيل الامال والحاجات
وينبوع الفضائل وابتداء جميع الخيرات المشرق على كل مخلوق
... ورضي الله تعالى عن ... اليه وصحبه الذين
هم عند غيبته ... الاعلى الانجم والذين هم قدوة

الخلايق

الخلايق بعده وهم خير خلق لا مه الهداة وعن التابعين ومن
تبعهم باحسان الى يوم يبعث الله تعالى الخلق ربنا ظلمنا
انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ربنا ظلمنا انفسنا
ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لنا مغفرة من عندك
وارحمنا انك انت الغفور الرحيم ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين
ونجنا برحمتك من القوم الكافرين اللهم يا مغيث المستغيثين وملجأ
ذوي اللهفات الملهوفين اسألك يا ذا الجلال والاكرام ان تجعلنا في الد
نيا والاخرة من خيار اهل محبتك وان تفتح لنا اثر الموت بعد الملاحظة
في جنة الفردوس بجلال وجهك وجمال رؤيتك وان تغفر لنا جميع
ذنوبنا بلا عقوبة ولا محنة وان تتجاوز عنا جميع تبعاتنا بمحض
فضلك بلا حد دنيا واخرى يا ذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد
واليك المشتكى من انفسنا ومن عوايق قد عظمت مقتضاها في هذه
الازمنة الصعبة المخاوف واليك يا مولانا من خطاياها في دنيانا ونياتنا
... حتى نفوز باعظم رضوانك في الحياة وبعد الممات
اللهم يا ارحم الراحمين انه قد استولت الاوهام والهوى وضعفت عن
النهوض الى التفتح بمنيع حضرتك العلي منا الفكر وقد انسدت
علينا ... القلوب واضعفها واعمى عينيها توالي الظلمات المتراكمة
عليها وتراكم ران الذنوب فقلوبنا تبكي وتندب ولن تجد منا الالتفا
ت ونريد النهوض الى نيل الكمال شوقا اليه فيمنعها الاسر والقهر
ولا تساعدها عليه القوى ولا النفس ولا الاركان فصرنا يا مولانا
مطرحين في مضيق سجن الآفات مكبلين فيه بثقال قيود الشهو
ات فبذا الفضل العظيم الذي لا يعجزه ولا يعظم عليه ولا يفادي بكمال
ولا ميزان وبذا الكرم العميم الذي فاض على العوالم كلها حتى
طمع فيه القريب والبعيد ومن هو في غاية البعد والحسن ان قد امتن
يا ذا الجلال والاكرام على لسان نبيك ورسولك سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم بدفاع القائل وانقاذه من الحبس الذي
... ليسير وعن طريق نجيزنا يا مولانا العالم بحقيقة ...

الانقطاع عنها بدوم وما عرض له من العوز نسأل بجميل الرضوان
من علي قلوبنا وذوادنا الماشوية والحمد لله عن التمتع بلذيذ
حضرة هذا الفتح الذي لا يبلغ الحصر عنها بما به امتننا يا كريم يا وهاب
بارحنا يا رحيم يا من تنشر صحفه في تدبير مملكته اللهم اغفر لنا
ولآبائنا وامهاتنا ولاشياخنا ولاخواننا واحبتنا وذرياتنا
واجمع شملنا وشملهم بلا محنة مع اكابر اوليائك في اعلا عليين
فتح جميعنا للتعرض في الحمد الحق دون بلوغك رؤيتك وجميل
حضرتك ومرافقة من لقيه انعمت من النبيين والصديقين
الشهداء والصالحين اللهم انفع بهذا الشهر كل من اعتنى
به من اهل الخير والاحسان ومن اللهم على من حفظه العوز
اصل عنصر الخيمة والفوز بعموم الفتح ان اللهم اجعل في
حقه لهم من اعظمها في الدنيا والآخرة واعطها بسببها الاحية
من الحق دون الاعلا المنازل الفاخرة واجعلنا واياهم الربانيين
من جميع الفتن واجعلنا بينا وبين الخطايا حجابا مستورا في ديننا
ودنيانا يا عظيم المواهب والمنن نتوسل اليك يا مولانا في نيل هذه
المطالب كلها بذاتك العلية ثم بنبيك ورسولك ذي النفس الزكية
الشفيع المشفع عندك سيدنا والبر والاهدى سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وعلى آله عدد ما ذكره
الذاكرون وغفل عن ذكره وذكرك الغافلون وآخر دعوانا
ان الحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل وسلام على عباده
الذين اصطفى والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد سيد النبيين والمرسلين وعلى آله واصحابه الطيبين
الطاهرين الاكرمين وسلم تسليما والحمد لله رب العالمين ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم كمل الفتح المبارك بحمد الله تعالى
وحسن عونه وتوفيقه الجميل وفي المنتصف الحجة بعد مضي منه
ثمانية عشر وما تين والف على يد كاتبه العبد الحقير الذليل
الراجي عفو مولاه محمد بن ابي القاسم الشريف الحسني من النسب
علي بن ابراهيم التلمساني غفر الله له ولوالديه ولكل اشياخه ولمن قرا
به ومن نظر فيه امين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

فصل في ذكر الاربعين حديثا

روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ من امتي اربعين حديثا من السنة لقي الله شفيعا يوم القيامة وروي انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حفظ من امتي اربعين حديثا مما يحتاج الناس اليه من الحلال والحرام بعثه الله فقيها عالما

الحديث الاول عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزلت فاتحة الكتاب وآية الكرسي وشهد الله وقل اللهم مالك الملك قال الله عز وجل ما من عبد من عبادي قراها دبر كل صلاة الا اسكنته حظيرة القدس على ما كان منه ونظرت اليه في كل يوم سبعين مرة وقضيت له في كل نظرة سبعين حاجة ادناها المغفرة

الحديث الثاني عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا كل يوم غدوة وعشية قل اللهم مالك الملك الى آخرها كتب الله له بكل حرف سبعين لسليمان ابن داود عليه السلام حسنة ومحيت واعطاه الله يوم القيامة مثل ما اعطى لسليمان ابن داود عليه السلام وكتب له بكل شعرة في جسده ثواب سبعين شهيدا

الحديث الثالث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من كتاب وقع بالارض الا بعث الله اليه سبعين ملكا يحفونه باجنحتهم ويقدسونه حتى ياتي ولي الله تعالى برفعه ومن رفع كتابا فيه ذكر الله تعالى الا رفع الله تعالى اسمه في اعلى عليين وخفف عن والديه العذاب ولو كانا كافرين

الحديث الرابع عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني رجل فقال يا رسول الله اني رجل كثير الخطايا قد نسي علي عملا اتقرب به الى الله عز وجل واتجو به من عذاب الله قال اقرا قل هو الله احد وآية الكرسي دبر كل صلاة فانها امان الله من عذاب الله يوم القيامة ومن غم وبلاء الدنيا والله لا يخلف الله وعده

الحديث الخامس عن ابن عباس رضي

الله عنه انه قال :: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ادلكم على كلمات تنجيكم من الاشراك بالله عز وجل الى ان
قال اقرءوا يا ايها الكافرون عند منامكم الحديث
السادس عن ابي بكر رضي الله عنه قال :: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى المغرب وصلى بعدها قبل
ان يتكلم اسكنه حظيرة القدس فان صلى ستا قال يغفر
الله له ذنوب خمسين عاما الحديث السابع عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال :: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قرا قل هو الله احد نور عليه وعلى اهله وعلى
جيرانه ومن قراها ثلاث عشر مرات بنا الله له قصرا في الجنة
ومن قراها خمسين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة ومن قراها
مائتي مرة كان معي هكذا ثم اشار بالسبابة والوسطى ومن
قراها مائة مرة كان له ثواب اربعمائة شهيد كل شهيد
عقر جواده واهريق دمه في سبيل الله ومن قراها الف مرة
لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة الحديث الثامن عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال :: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جبريل عليه السلام قل حين تصبح وحين تمسي اللهم
لك الحمد لا اله الا انت انا عبدك امنت بك مخلصا لك ديني
اصبحت على عهدك ووعدك ما استطعت واتوب اليك من
سوء عملي واستغفرك من ذنوبي التي لا يغفرها الا انت
فان مات ذلك اليوم دخل الجنة الحديث التاسع عن
عثمان ابن عفان رضي الله عنه انه قال :: قال رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح بسم الله الذي لا يضر مع
اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم تفجاه
فاجئة بلاء حتى يمسي ومن قالها حين يمسي لم تفجاه فاجئة
بلاء حتى يصبح الحديث العاشر عن ابي بكرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا سورة الدخان
اصبح مغفورا له الحديث الحادي عشر عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال :: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مات

اذا مات العبد ولد العبد المومن قال الله تعالى للملائكة عليهم
السلام اقبضتم ولد عبدي فقالوا نعم وانت اعلم بذلك قال ابنوا
له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد الحديث الثاني عشر
عن عطاء ابن يسار رضي الله تعالى عنه قال :: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد المومن بعث الله اليه ملكا
وقال انظر ماذا يقول عبدي وهو اعلم سبحانه جل وعلا فان حمد
الله واثنى عليه رفع الملك ذلك الى الله تعالى يقول الله تعالى
لعبدي اذا توفيته ادخلته الجنة وان انا شفيته ابدلته لحما
خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه الحديث الثالث
عشر عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال :: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مرض ثلاث ساعات ثم
وهو حامد لله بعث الله به الملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا
الى عبدي رضي ببلائي اكتبوا له براءة من النار فيكتبون له بسم
الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لعبده اني امنته
من النار واوجبت له جنتي فادخلها بسلام الحديث الرابع
عشر عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال :: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قام من الليل فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم يدعوا
لنفسه بما شاء استجيب له فاذا توضا وصلى قبلت صلاته الحديث
الخامس عشر عن ابن سلام خادم النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يقول حين يصبح او
يمسي رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبسيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم نبيا ورسولا ثلاث مرات الا كان حقا على الله ان يدخله الجنة
الحديث السادس عشر عن ابن عباس رضي الله عنه قال :: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون تمسون صلاة المغرب وحين تصبحون صلاة الصبح وعشيا
صلاة العصر وحين تظهرون صلاة الظهر هذه الثلاث ايات هكذا
صلواتكم الخمس فمن قرا هذه الثلاث ايات من سورة الروم واخر الصافات
سبحان ربك رب العزة عما يصفون الى اخرها ثلاث مرات دبر كل
صلاة ادرك الغزوة ادرك ما فاته في ليلته تلك وقبلت صلاته
فان قراها دبر كل صلاة يصليها من فريضة او نافلة كتب الله له من

من المصنف بعدد نجوم السماء وقطر الامطار وعدد اوراق الاشجار
الحديث السابع عشر عن انس ابن مالك رضي الله عنه
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال صبيحة يوم الجمعة
استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه ولو كان
مثل زبد البحر الحديث الثامن عشر عن عبادة ابن الصامت رضي
الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان عيسى
ابن امته وكلمته القيها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار
حق ادخله الله الجنة من اي باب شاء الحديث التاسع عشر
عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع الاذان وانا قد منه وانا اشهد
ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبسيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا غفرت ذنوبه ولو كانت
مثل زبد البحر الحديث العشرون عن جابر ابن عبد الله رضي
الله عنه انتهى ما وجد من الحديث المبارك محمد ابن نطلو حبيب عوض له
المعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي ربي عز وجل
لا عذبت بالنار احدا تسمى باسمك وقد ورد في السنة ان الله
تعالى يوقف العبد القاضي بين يديه واسمه احمد او محمد فيقول يا عبدي
اما تستحي تعصيني واسمك من اسم حبيبي فيقول له يا رب اقضني اي عفو
فيقول الله عز وجل يا جبريل خذ بيد عبدي فاني استحي ان اعذب بالنار من اسمه
على اسم حبيبي وقال عليه السلام اذا سميتم الغلام محمدا فلا تضربوه
ولا تحرموه وابروا باسمه ووسعوا له في المجلس وقال صلى الله عليه
وسلم ما من اهل بيت يولد لهم مولود فيسموه احمد الا نودي وابوي
عن اهل البيت وفي الخبر ان الرجل اذا دخل في قبره اول ما يسئل
عنه ما اسمك وما دينك وما نبيك فاذا قال اسمي محمد يقال له
لا يسمى محمد الا من كان من امته فيفتح في قبره من عذاب القبر
انتهى من شرح البردة في قول الناظم محمد سيد الكونين والثقلين
فلينظر اليه الحزب لجماعة التشطيب من تقسيم الفرد ان انتهى

هذه القصيدة للامام العالم الاديب الشيخ الصالح سيدي
احمد بن صالح الذروعي نفعنا الله به
قال في بعض الاشارات الحكمية البيتين

نشهد عجيبة جفرية بلا انفراق
للرزق والحزن هيكل الامنى
ادعى بعيد الصبح ثلث المائة وهاء معجم كافي بطنه فرم
كذا بعد الغيم فطلب كافي:
ومعجم هاء وياء كاف
واختم بنقط الباء في الصفاء
بذاك يتم جميع الاشياء
مستورة لا باء بينها بعلم
والبيت عن كل سبيه يكتم
فمن وجد كم
فليعلم من اراد ان لا يتبعه احد من يوم الفتنة فليقل
هذا الدعاء خمس مرات بعد كل فرض وهو هذا اللهم اصلح امة
محمد اللهم ارحم امة محمد اللهم فرج عن امة محمد اللهم سلم
امة محمد اللهم اعف عن امة محمد صلى الله عليه وسلم وعمهم ما اسس
به النبيين والمسلمين والمسلمات بمنه وفضله وجوده وكرمه
بلدة في نارهم من الحرمة يحفظ من اللصوص من قرا على قبضة
من التراب وحثيه كفا من خلفه تضرب في وجهه اي في فيه
وهذا ما نصه اقوله نحلو عليها نوحه اقفاد من الى السبيل بنفسه
الريحون في علم الائمة المصوفية الرندوريون زندو رمواد او السلام
وعكس لغائبة بالتر بيب بالمهزلة ومما يكتبه الشاذلي اذا اردت
ان تقع بما تقع في بئر او دعلتها على الحكمة ثم نكتب على بطنها اية الكرسي و
اسماء الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهم نوح ولوط وصالح وابن يحيى وموسى
وعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثم تقرا اية الكرسي واسماء الانبياء
المذكورين ثم تقول اللهم ان الاسماء الانبياء ارسلت به هذا البئر اعني هذا الطارق
الفاسد وكذا الكاتب هذا الذي ينفع فليلا ثم تقرا اية الكرسي واسم نبي من
الاسماء الانبياء المذكورين وتقول هكذا الى ان تتم الانبياء فاذا كملت الا تكمل
النفع وارجع الغربة الى قريتك وعلقها في المشرق ينفع نفعا شديدا والله
اعلم من التنبيه فلتكتب وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

حمدا لمن نشر أعلام آلائه على الوجود، وأغرق العالمين ببحار الأفضال والجود، وصلاة وسلاما يعم عرفهما الأغوار والنجود، على مولانا **محمد** الذي لولاه لم يكن لهذا العالم وجود،

وبعد فيقول العبد الفقير المعترف بالتقصير محمد المامون بن محمد الشنقيطي غفر الله له ولوالديه أحوال دار الآخرة آمين، هذه أوراق التحقيق منها تفوح ويمكنون من صغرى الشيخ السنوسي تفوح، أمليتها للصغار والمبتدئين والمبتدئين لا المجهول القصار ... جعلها الله غير مشوبة بالرياء وموجبة للكون مع المنعم عليهم من النبيين والأولياء، **قال رحمه الله الحمد لله** افتتح بالحمد اقتداء بالقرآن العظيم وعملا بما يجب عليه من شكر النعماء التي تأليف هذه العقيدة أثر من آثارها، والحمد هو الثناء باللسان على الجميل سواء تعلق بالفضائل جمع فضيلة وهي الخصال الذاتية كالعلم والزهد أو بالفواضل جمع فاضلة وهي الخصال المتعدية كالإنعام والإعطاء **والشكر** فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الإنعام فبينه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر على العكس والإمام نقل في تعريف الحمد بدلا من الحسن بالكلام وكلام الشيخ وإن كان أولى لشموله القديم والحادث لا مقصرنا تعريف الحمد الواقع في العقيدة وهو حادث قطعا والجلالة الكريمة علم على الذات العظيمة الواجبة الوجود واتفق على أنه أعرف المعارف ولما حمد المولى تبركا وتعليما على جميع نعمه شكر بعد ذلك من النعم سبحانه على يديه من تلك النعم وإفاضتها ببركته على الخلق ذي الجاه سيدنا ومولانا محمد الذي من بعثه

الناس من ينتمي لله بقال والصلاة أي زيادة الإنعام والتشريف أي زيادة التعظيم **على رسول الله** أي محمد وعدل عنه إلى ذكر الوصف الخاص به إيماء إلى أن نوع الإنعام المطلوب له صلى الله عليه وسلم بلفظ الصلاة والسلام إنما يناسب النعم المطلوبة من المولى الكريم لمن جعله بمحض فضله رسول الله إذا تكون في غاية الشرف والكمال **واعلم** أنه جرت عادة بعض أصحاب التصانيف أن يقدموا على المقصود بعض كلام يسمونه مقدمة الكتاب وعلى ذلك جرى المصنف رحمه الله إذ افتتح عقيدته بمبادئ علم العقل به وهي معرفة الواجب والجائز والمستحيل فقال على سبيل الخطاب العام **اعلم أن الحكم العقلي** وهو إثبات أمر أو نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضع فإثبات أمر أو نفيه جنس ومن غير توقف على تكرر مخرج للعادي إذ هو متوقف على التكرر والاختبار والتجربة ولا وضع واضع مخرج للشرعي لافتقاره إلى وضع واضع وهو الشارع واحترز بالعقلي من العادي كشرب السكنجبين وهو خل وعسل مسكن للصفراء والشرعي ككون الصلوات الخمس واجبة **ينحصر** متعلقه بالدليل العقلي **في ثلاثة أقسام الوجوب والاستحالة والجواز** لأن ما يحكم به العقل إما أن يقبل الثبوت والانتفاء جميعا أو يقبل الثبوت فقط أو الانتفاء فقط فالأول الجائز والثاني الواجب **تنبيه** إنما قدرنا متعلق عند قولنا على ينحصر مضافا إلى هذه الثلاثة ليست أحكاما وإنما هي محكوم بها فلا يصح جعل الحكم منقسما إليها وإن شئت قدرته قبل الوجوب ونحوه بحيث يكون الأصل إثبات الوجوب وإثبات الاستحالة وإثبات الجواز وإذا أردت معرفة كل من الواجب والجائز والمستحيل **فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه** وعدمه يصدق نقيضه فالمعنى الواجب حكم لا يتصور في العقل نفيه يكون نقيضه صادقا مثلا كقولنا الله قديم هذا حكم واجب إذ لا يتصور في العقل كون نقيضه وهو الله ليس بقديم صادقا فما جنس ولا يتصور في العقل عدمه مخرج للمستحيل والجائز

وذلك ثبوت المستحيل

حقيقة الوجوب هي عبارة عن ثبوت ... الواجب ...

العدم

أعني الواجب

المعا

الناس

والجائز اذ الاول لا يتصور في العقل الا عدمه والثاني يتصور في العقل وجوده وعدمه وهو ضروري كالواحد نصف الاثنين ونظري كالله قديم والمراد بالتصور هنا وفي الحد بعده التصديق اذ يطلق التصور على ما هو اعم مراد رابطه كما صرح به القطب شارح الشمسية وغيره لا التصور المشهور ضرورة ان عدم الواجب متصور والا لما صح نفيه اذ الحكم فرع التصور تنبيهان الاول بما ذكرناه من جعل التعريف للحكم بقرينة ذكره ثم بقسميه يندفع ما يقال بصدق العكس لخروج الصفة السلبية لانه لا يتصور في العقل الا عدمها مع انها واجبة والاحوال لانه لا يتصور في العقل عدمها كما لا يتصور وجودها الثاني هذا الواجب المعرف هو الواجب الذاتي وللعرضي وهو ما وجب لتعلق علم الله تعالى به كايمان ابي جهل هو من قبيل الجائز وانما لم يلتفت الى التقييد لان الواجب اذا اطلق ينصرف الى الذاتي ولا يحمل على العرضي الا بالقرينة **والمستحيل ما لا يتصور في العقل وجوده** فما جنس ولا يتصور في العقل وجوده مخرج للواجب والجائز اذ الاول لا يتصور في العقل الا وجوده والثاني يتصور في العقل وجوده وعدمه وهو ضروري كالواحد نصف الاربعة ونظري كالعالم وهو ما سوى الله تعالى قديم تنبيهان الاول بما ذكرناه ايضا من جعل التعريف للحكم يندفع ما اورد عليه من فساد طرده بشمول الاحوال والسلوب الثاني هذا المستحيل المعرف ايضا هو المستحيل الذاتي واما المستحيل العرضي وهو ما استحال لتعلق علم الله تعالى بانه لا يقع كايمان ابي لهب فهو من قبيل الجائز وانما لم يلتفت الى التقييد لان المستحيل اذا اطلق انصرف الى الذاتي ولا يحمل على العرضي الا بالقرينة نظير ما مر في الواجب **والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه** فما جنس ويصح في العقل وجوده وعدمه مخرج للواجب والمستحيل اذ الاول لا يصح في العقل الا وجوده والثاني لا يصح في العقل الا عدمه وهو ضروري كالحكم على الجرم بالاتصاف بخصوص الحركة مثلا

ونظري

ونظري كالحكم على المطيع الذي لم يعص الله قط طرفة عين وانه يعذب بان العقل قد يظن ابتداء جوازه بل يتوهمه مستحيلا كما توهمه المعتزلة تنبيهات الاول بما ذكرناه ايضا من جعل التعريف للحكم يندفع ما اورد عليه بعدم شموله الاحوال الجائزة على القول بثبوت الاحوال الثاني انما قيد الصحة بفي العقل ليدخل الجائز المقطوع بعدمه كايمان ابي جهل وبوقوعه والمقطوع بوجوده كالثواب مطلق الجرم بخصوص البياض مثلا والتخصيص للوجود والقدر وكقبول الطاعة منا ووزنا بصيرة الخاتمة الثالث انما تعرض لشرح الواجب والجائز والمستحيل دون الوجوب والاستحالة والجواز التي اذن التقسيم اليها لانه يلزم من تصورها تصورها لانه اخص اذ الواجب شيء له الوجوب وكذا بعد نبيه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم وبدا بالواجب لشرفه اذ به يتصور مع تمامه والعرف واخر الجائز اذ هو ينشر مرتبا فيه ما ثبت للواجب من الثبوت وما ثبت للمستحيل من النفي والبسيط قبل المركب ولم يبق للمستحيل الا التوسط فائدة الجائز لفظ مشترك يطلق على ما ذكر وعلى المحتمل المشكوك في وجوده وعدمه فيكون مختصا بالقسم الثالث من الاقسام الاول وعلى ما اذن الشارع في فعله وتركه ويكون مرادفا للمباح وعلى ما اذن الشارع في فعله واذن الله في تركه فيكون اعم من المباح لصدقه على الواجب والمندوب ويطلق على الجائز الذي هو من اقسام الحكم العقلي والممكن والجائز في عرف المتكلمين مترادفان وعند اهل المنطق الممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعام وهو ما لا يمتنع وفوهر فيدخل فيه الجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي وبالله التوفيق ثم اشار الى وجوب تصور الحكم العقلي واقسامه بقوله **ويجب على كل مكلف** بفتح اللام وهو البالغ العاقل شرعا عقلا خلافا للمعتزلة **ان يعرف ما يجب في حق**

في العقل

حقيقة الاستحالة ... عن قبول ... الوجود

وانه هو عبارة عن قبول ... الجائز الوجود ...

تبيع

الواجب

مولانا جل وما يستحيل وما يجوز وكذا الى الشرع ايضا يجب عليه
ان يعرف مثل ذالك اى ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل
عليهم الصلاة والسلام ثم يصح منه ذالك بكون عقده لايمانه
على تحصيل في دينه اذ علم رجل المعنى له لبيه وقال يعني في قوله
الشارح ان المطلوب في عقايد الايمان المعرفة وهي الجزم
المطابق في عقايد الايمان عن دليل فالجزم جنس وخرج عنه
الشك والوهم والظن فلا يسمى شيء منها معرفة لفقدان
الجزم فيها والمطابق مخرج للجهل المركب كاعتقاد الفلاسفة
سبحة قدم العالم والمعتزلة لاختراع العبد افعاله الاختيارية
وعن دليل مخرج لجزم عوام اهل السنة بما يسمعونه من
علمائهم وانه لا يكفي التقليد وهو الجزم المطابق في عقايد
الايمان بلا دليل كما لا يخفى عليك تقريره وهل المقلد مومن غير
عاص او مومن عاص او كافر اقوال والعموم فيما يجب باعتبار
الواجب على المكلف بسبب قيد الادلة العقلية والنقلية عليه
ولذلك قال على كل مكلف والتبعيض الاتي باعتبار الواجب مطلقا
اعم من ان يكون واجبا على المكلف ابتداء ولذا لم يقل فيما يجب
لمولانا عليه بانه وهم الاشكال الذي يوردونه على كلامه
وتقريره ان يقول انا لانه اولا بما العامة يقتضي ان المكلف يجب
عليه ان يعرف كل واجب واجب حتى لا يبقى واجب وتعبيره ثانيا
بمن التبعيضية يقتضي ان المشهور بعض ذالك وحينئذ يكون
المكلف مطالبا بالزايد على المشهور ولا يعلم زايد ولما ذكر
انه يجب على المكلف ان يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز وما
يستحيل وما يجوز ومثل ذالك في حق الرسل اشار الى ما يجب في حقه
معتمر ابن التبعيضية اشارة الى ان كعدد لانه الواجبة لا
تنحصر فيما ذكر بقوله فمما يجب لمولانا جل وعز عشرون صفة
وهي الوجود وتصوره ضروري بانه جزء فوقك علمي بوجودي ضروري
والعلم بالكل متاخر عن العلم بالجزء وعشرون مبتدا ومما يجب

خبره

خبره ولا يصح ان يكون حالا من يجب لما يلزم عليه من خلو المو
صول عن الرابط ويحتمل ان يكون عشرون خبر مبتدا محذوف
ومما يجب في محل الحال والتقدير الواجب لمولانا جل وعز
عشرون صفة حال كونها بعض ما يجب والقدم وهو سلب
العدم السابق على الوجود او عدم الاولية للوجود او عدم
افتتاح الوجود والبقاء وهو سلب العدم اللاحق للو
جود او عدم الاخرية للوجود او عدم لحوق العدم للوجود
ومخالفته تعالى للحوادث اى عدم مماثلته لها في الذات
والصفات والافعال تنبيهان الاول انما عبر با
لحوادث دون الممكنات الاعم الشامل للمعدوم وما يث
لانه تعالى يجب له المخالفة لها ايضا لان المماثلة انما تتوهم
باعتبار المشاركة في الوصف بالوجود الثاني انما
انفرد لشاء في هذه العقيدة والتي بعدها لانه سقطها
بالمضي المكتوب من الواجب تعالى وتقدس والاولى العبد
ذكر الله مثل ذكره وخصه بكونه ينبني بها للرد على المجسمة
فيها على النصرى في بعد بينها ولم يكترث بقول الثنوية لوضوح
بطلانه حتى يحتاج الرد لكنه الوحدانية وقيامه تعالى
اى بذاته لا يفتقر الى محل اى ذات يوجد فيها كما توجد
الصفة في الموصوف ولا مخصص اى فاعل يخصصه بالوجود
بدلا عن العدم تنبيه انما فسر القيام بالنفس
بما ذكر ليفهم من عنده في معناه اذ لهم فيه عبارات غير
ما ذكر تنبيه اعلم ان الاشياء بالنسبة الى المحل
والمخصص اربعة اقسام قسم غني عنهما وهو ذات مولانا
جل وعز وقسم يفتقر اليهما وهو العرض وقسم يفتقر الى
المخصص دون المحل وهو الاجرام وقسم موجود في المحل ولا
يفتقر الى المخصص وهو صفات مولانا جل وعز وعدل عن
الافتقار الى صفة لانه وان كان مقتضى التقسيم ذكره لايهامه

خ التلوية

بقدر ان امر يحتاج الى حصوله وذلك بالمحل لانه تعالى الغني عن
كل ما سواه باعتبار ذاته وسائر صفاته فلو اوقف اساءة الحجج
الادب بالطلب على صفاته تعالى انها مفتقرة الى الذات نظرا هذه
الى استحالة قيام المعاني بنفسها ووجوب قيامها بموصوفها فلا عليها
برهه الغنى والافتقار من يفتح اي يحتاج الى حصوله والله اعلم
والوحدانية نسبة للوحدة قال ابن عرفة في الحق انها انفراد الشيء
بمعنى عن غيره لنتفي والنفي نسبا لغة كما في رحماني والياء للنسب
والتاء للتانيث اللفظي اي لا ثاني له في ذاته بان تكون مركبة من جزءين
فاكثر او يكون له ما يماثله قد قلت دلالة الكلام على
نفي التعدد بينة واما على نفي التركيب فلا لم غاية ما يدل عليه
الكلام نفي ان يكون له ثان في ذاته وذلك لا ينافي ان تكون ذاته
مركبة من اجزاء وذلك كما تقول لا ثاني للشمس والقمر في الوجود
مع ان حقيقة كل منهما مركبة قلت لو تركبت ذاته من
اجزاء لكانت تلك الاجزاء متماثلة فاذا فرض وصف الالوهية
بالبعض لزم للمماثلة فيه الكل فيتعدد الاله فيكون للاله
ثان كيف والاله لا ثاني له ولا يصح ان يقال انها تقوم بالمجموع
لان ذلك انقسام المعنى وهو محال وقوله في ذاته يتعلق بالنفي
الفاعل وله نحو الحكم ويجوز العكس والمعنى على الاول لا ثاني في ذاته
مشارك له وعلى الثاني لا ثاني له موجود في ذاته والاول متعين
لضعف العامل بالفرعية ولا في صفاته بان تكون ثم ذات لها
من الصفات مثل صفاته ولا في افعاله بان تكون ثم مؤثر ويخترع
لها سواه والمراد بافعاله الممكنات وانما نبهنا على هذا
لانه يتبادر الى الوهم من لفظ الافعال فالممكن منها ما هو
بفعله وفيه تكون وحدانية الافعال ومنها ما ليس بفعله
تنبيه الاول انما فسرنا الوحدانية بقوله اي
لا ثاني له احترازا من معنى الغني الذاتية كوحدة النوع
وغيرها التي لا في تفسير الوحدانية فلذا لا ثاني له الى اخره

مساهلة لانه فسر الوحدانية بنفي الواحد والصواب ان يقول
نفي الاثنينية في الذات والصفات والافعال انتهى وقوله
بهذه ست صفات انما اتى به وان كان من الاخبار بالمعلوم
ليرتب عليه قوله الاولى نفسية اي حال واجبة للذات ما دامت
الذات غير معللة بعلة تقوم بالذات
والحال صفة ثابتة لموجود لا تتصف بالوجود ولا بالعدم واحترز
بقوله غير معللة بعلة من الحال المعنوية ككون الذات قادرة
فانها حال واجبة للذات ما دامت الذات لكن وجودها
معلل بعلة وهي المعنى الموجب لها الذي هو القدرة وقول
المتكلمين هي نفس الذات وفيه نظر يشهد له كلام المصنف
في شرحه واحد قوله وهي الوجود فانما اتى به لتحقيق اولية
الوجود وذلك لما عسى ان يفهم من تخيير الكفء المستلزم
للحكم بالنفسية على ما ليس بنفسي وبالسلبية على ما ليس
بسلبي وقوله والخمسة المذكورة بعدها سلبية على الاصح
اي كل واحدة منها تدل على سلب امر لا يليق بمولانا جل وعز وذلك
معلوم من رسومها السابقة ثم اعلم انه يجب له تعالى سبع
صفات تسمى في اصطلاح المتكلمين صفات المعاني اي
الصفات التي هي نفس المعاني واضافة بيانية ويحتمل
ان تكون من اضافة العام الى الخاص لان الصفات اعم من المعاني
وهي اي السبع القدرة وهي صفة تؤثر في ايجاد الممكن
واعدامه فصفة جنس وتؤثر مخرج لما لا يؤثر من الصفات
كالعلم وفي ايجاد الممكن واعدامه مخرج للارادة لانها وان كانت
تؤثر لكن لا في الايجاد والاعدام بل في التخصيص والارادة
وهي صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن وتقريره
قال ابن عرفة وتقريبها بالمثال ان المخصص يفتقر الى الممكن
الى ... اذا عرضت له حاجة الى ... توقف
تخصيص ذلك على حصول المرادات ... والوحدة ...

يبشر بها بالمرة انه كالارادة والحديث كالقدرة انتهى والشار
بقوله **المتعلقتان بجميع** الممكنات الى انهما من الصفة المتعلقة
اي الطالبة لامر زائد على القيام بمحلها والى انهما انما يتعلقان بالممكنا
ت فقط دون الواجبات والمستحيلات وانما اختص تعلقهما بالممكنات
لانه في التأثير وهو مطلق لتخيير المتعلق من حال عدم الى حال وجود
وبالعكس ولا يمكن ان يتعلقا الا بما يقبل العدم والوجود ليصح تغييره
من احدهما الى الاخر اما الواجب فلا يقبل الا الوجود ولا يقبل العدم
فان تعلقت القدرة والارادة بوجوده فهو تحصيل الحاصل
اذ لم يزل موجودا ولا يزال موجودا وان تعلقت باعدامه لزم قلب
حقيقته واما المستحيل فلا يقبل الا العدم ولا يقبل الوجود اصلا
فان تعلقتا باعدامه فهو تحصيل الحاصل اذ لم يزل معدوما
ولا يزال كذلك وان تعلقتا بايجاده لزم قلب حقيقته فيلزم وعلى
تعلقهما بكل من الواجب والمستحيل احد امرين تحصيل الحاصل او قلب
الحقيقة **فان قلت** الارادة انما تؤثر في تخصيص احد
طرفي الممكن ببعض ما يجوز عليه لا بالايجاد والاعدام وما
ذكرت من ان تعلقهما هي والقدرة بالممكن بمعنى تغييره من حال
عدم الى حال وجود وبالعكس يقتضي انها تتعلق بالايجاد
والاعدام **قلت** الذي جعل مستلزما للايجاد والا
عدام هو تأثير القدرة والارادة معا لا تأثير الارادة فقط
ولا يلزم من كون الشيء مستلزما لشيء ان يكون كل جزء من
اجزائه مستلزما لذلك الشيء نظيره في ذلك مثلا فرض حيوانا
ناطقا كان انسانا فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان
ولا يستلزم من الحيوان فقط واستلزام الناطق له انما هو بطريق
الانفراد فقط لا بطريق اللزوم ولذلك يقول المنطقيون ان المنفصلة
اللزومية الموجبة لا تتعدد بتعدد اجزاء المقدم نعم تتعدد
بتعدد اجزاء التالي لان جزء التالي لازم له والتالي لازم للمقدم ولا
زم اللازم لازم والله اعلم والى ان لا تعلقهما بغيرهما فتعلق القدرة

بها وان تعلقهما

بكل ممكن كان في كسب العبد او فعلا والارادة بكل ممكن كان
من فعل الخير او لا خيرا او شرا نفعا او ضرا اذ الله تعالى يحب ما يتعلق
والعلم وهو صفة ينكشف بها ما تتعلق به انكشافا لا يحتمل
النقيض بوجه من الوجوه فصفة جنس وينكشف بها ما تتعلق به
مخرج لما لا يقتضي انكشافا من الصفات كالقدرة والارادة وما لا
فلا ينكشف ما هو واقع من التعلق ومن ثم اخرج الرماني ج الظن
والشك والوهم والاعتقاد ولعدم التعلق في المقدمة ما فيه الانكشاف
على التمام يمنع من ذلك التقييد وانكشافا لا يحتمل النقيض مخرج
الظن وما بعده لان متعلقاتها تحتمل النقيض بوجه من الوجوه
انما زيد العرافي العلم فيصير مؤلفا من الجزم والمطابقة والثبات
فلا يتمم المعلوم النقيض بحسب الواقع لاجل الجزم ولا بحسب
الخارج لاجل المطابقة ولا بالتشكيك مشكك لاجل الثبات
واشار بقوله **المتعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات**
والمستحيلات الى انه من الصفات المتعلقة والى انه متعلق بالواجب
والجائز والمستحيل وصح ذلك لانه صفة غير مؤثرة والى ان تعلقها
يعم كل واحد من افرادها **تنبيه** لو قال بدل قوله
بجميع الواجبات الى اخره ما قال لدام وافي مع الاختصار وهو
قوله المتعلق بالمعلومات غير المتناهية لكان اولى لان الواقعة
كما قال الشريف زكريا في شرحه توهم الحصر **والحيوة** و
وهي صفة تصحح لمن قامت به ان يتصف بالادراك بصفة جنس
وتصحح وما بعده مخرج لغيرها من الصفات وتصحح ان يتصف
بغيرها من صفات عقلية مخرج من عدمه عدم الادراك لا يلزم من
وجودها وجود الادراك ولا عدمه وقال لمن قامت به تحقيقا
لمذهب اهل السنة لا لاهل الحيوة تحرك ذلك فان قلت
مقتضى التعريف ان الحيوة ليست شرطا في غير الادراك من
الصفات وليس الامر كذلك بل كما هي شرط في الادراك
هي ايضا شرط في القدرة والارادة والكلام قلت مفهوم

وهي

لقب وهو غير معتد به عند الجمهور من الاصوليين وكان شيخنا
الله يذكر ان العلم لا زم القدرة والارادة والكلام وما هو شرط منه
اللازم فهو شرط في الملزوم واشار بقوله **وهي لا تتعلق بشيء**
الى انهما لا تقتضيان امرا زائدا على القيام بمحلها لا حقيقة التعلق كل
الصفة امر زائد على القيام بمحلها فالقدرة تستلزم فيما بعدها
من تطلب ان يكون مقدورا بها وكذا تبيينها وكذا غيرها من الصفات
المتعلقات والمراد بالشيء مدلوله اللغوي وهو يعم الموجود
والمعدوم ولذلك يقولون انكم انكرتم الشيء شيء موجود والذي
ابحث معه وانتفاء كلامه تعلقها بالمعدوم **والسمع** وهو صفة
ينكشف بها الشيء وتنضم كالعلم **والبصر** وهو مثله فان قلت
يلزم من ذلك ان يكون تعريف كل واحد منهما صادقا على الآخر فلا
يكون واحد منهما مانعا قلت لا من كذلك والعذر تعذر
لكنه ... انه تعلم صفاته ولا يدرك منها الا ما دلت عليه افعاله
فلا بد للعقل ... الى السمع والسمع انما دل على ثبوتها وقد
لا على غيره ... فان الشرع لم يبين تمييزهما عن سائر المعاني كالقدرة
والارادة فعرفها او الاقدمون لا يشترطون في المعرف المساواة
فوجب ان يثبتا على وجه غايته ما عكس عليها في الشاهد واشار
المتعلقان بجميع الموجودات الى انهما من الصفات المتعلقات
والى انهما يتعلقان بالموجودات دون المعدومات والى ان
تعلقهما بجميعها فيتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثا
ذاتا كان او صفة فيسمع جل وعلا ويرى ازلا ذاته العلية وجميع
صفاته الوجودية ويسمع ويرى فيما لا يزال جميع ذوات الكائنات
كلها وجميع صفاتها الوجودية كانت من قبيل الاصوات
او غيرها من الاجسام ما كانت او الوانا او غيرها وفي حسه
للقائل بقلبه انه الرحمن واستدل بذلك على ثبوته من بدعة
المشهورة ٥ يا من يرى مد البعوض جناحها ٥ في ظلمة الليل البهيم الاليل ٥
ويرى نياط عروقها في نحرها ٥ والمخ في تلك العظام النحل ٥

ويرى

ويرى خر يرد ما بها متسلسلا ٥ في جسمها من مفصل في مفصل ٥
ويرى وصول غذا الجنين ببطنها ٥ في ظلمة الاحشا بغير تمقل ٥
ويرى مكان الوطء من اقدامها ٥ في سيرها وحثيثها المستعمل ٥
ويرى ويعلم كل ما هو دونها ٥ سبحانه من مالك متفضل ٥
امنن علي بتوبة اعوابها ٥ ما كان مني في الزمان الاول ٥
فان قلت اذا وجب تعلقهما بكل موجود والعلم ايضا
قد تعلق به فيلزم اما تحصيل الحاصل واجتماع المثلين ان كان ما تعلقا
به هو عين ما تعلق به العلم واما خفاء بعض المعلومات عن
العلم ان كان ما تعلقا به لم يتعلق به العلم **قلت** هذا
انما تعلقا به هو عين ما ان هذه الادراكات تعلق به العلم
ولا يلزم من ذلك تحصيل الحاصل ولا اجتماع المثلين وذلك ان هذه
الادراكات لما كانت غير متحدة الحقيقة كان تعلقها كذلك
غير متحد فاجتماع تعلقاتها في متعلق واحد ليس من تحصيل الحا
صل ولا من اجتماع المثلين بل كل متعلق منها له حقيقة من الا
نكشاف تخالف الاخرى بحقيقة سواء وكل حقيقة منها عائدة
لما تصلح له وهذا كما تقول متعلق القدرة والارادة واحد وهو
الممكنات ولا يلزم من اتحاد تعلقهما تحصيل الحاصل لاختلاف
حقيقتي تعلقهما **والكلام الذي ليس بحرف ولا صوت** بل
هو معنى ازلي قائم بالذات يدل عليه بمختلف العبارات وما
يصطلح عليه من الاشارات واشار بقوله **ويتعلق بما**
يتعلق به العلم من المتعلقات الى انه من الصفات المتعلقة
والى انه مساو للعلم في المتعلق بفتح اللام واكد في التعلق ساله
في التعلق اذ العلم للانكشاف وهو للدلالة فيدل على الواجب
كان الله ... الدال على المستحيل كلان الله ثالث ثلاثة
وتمثيل المثال وغيره له بلم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فيه
نظر لان نفي الولد ونفي بنيه وابيه ... مستحيل وعلى الجائز
كقوله والله خلقكم وما تعملون **فان قلت** ما ذكرهم من كون

الكلام الأزلي متعلقا بجميع متعلقات العلم الأزلي فقد يقع بيان
أمر الله تعالى بعض المكلفين بما علم أنه لا يقع منه فيستلزم أن
أمره تعالى قد تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعلمه
وعلمه قد تعلق بعدم ذلك المأمور على طريقة الأمر فقد تعلق علمه
سبحانه بما لم يتعلق به أمره الذي هو كلامه فالعلم إذًا أعم تعلقا
من الكلام **قلت** الكلام الأزلي له تعلقات كثيرة وليس
تعلقه منحصرا في التعلق الأمري وإن كان لم يتعلق كلامه بحصول
بعض ذلك المأمور من طريق الأمر فقد تعلق به بطريق النهي
وبطريق الوعيد وبطريق الخبر بعد الوقوع وهذه كلها متعلقات
للكلام الأزلي فإذًا لا يمكن أن ينفرد العلم الأزلي بمتعلق لا يكون
متعلقا للكلام الأزلي بوجه من وجوه تعلقاته ومنشأ
الغلط في السؤال حصر تعلق الكلام في التعلق الأمري وهو أعم
من ذلك كما قررناه والله تعالى أعلم **تنبيهات**
الأول إذا عرفت مذهب أهل الحق في كلامه تعالى علمت أن إطلاق
السلف على كلام الله تعالى أنه محفوظ في الصدور ومقروء بالألسنة
مكتوب في المصاحف لا يعنون أن الحروف والأصوات قائمة بالذات العالية
بل المراد أن هذه الأشياء دالة على كلامه تعالى فأطلق عليها
كلامه من باب إطلاق اسم المدلول على الدال وأنه ليس معنى كلم
الله موسى تكليما أنه ابتدأ الكلام له بعد أن كان ساكتا وأنه
بعد ما كلمه انقطع كلامه وسكت تعالى عن ذلك علوا
كبيرا وإنما المعنى أنه تعالى بفضله أزال المانع عن موسى عليه السلام
وخلق له سمعا وقوة حتى أدرك بهما كلامه القديم ثم منعه
بعد ورده إلى ما كان عليه قبل سماع كلامه وهذا معنى كلامه
مع أهل الجنة وروي أن موسى عليه السلام عند قدومه من المناجات
كان يسد أذنيه لئلا يسمع كلام الخلق إذ صار عنده
أقبح ما يكون من أصوات البهائم المنكرة فلم يكن يستطيع
سماعه لما ذاق من اللذات التي لا يحاط بها ولا تكيف

عنه

سماع كلام من ليس كمثله شيء جل وعلا ولولا أنه سبحانه قواه
ما دام عند مناجاته مما لا يقدر على وصفه لما أمكن أن يثبت
لشيء من المخلوقات أبدا أو لما انتفع به أحد فسبحانه من
لطيف ما أوسع كرمه وأعظم جلاله الثاني أنه استفيد من كلام
المصنف أن الصفات قسمان متعلق وغيره وأن المتعلق باعتبار تعلقه
بجميع أقسام الحكم العقلي وجميع الموجودات وجميع الممكنات
ثلاثة أقسام الأول الحياة والثاني العلم والكلام والثالث
السمع والبصر والرابع القدرة والإرادة وأن أعم الصفات
المتعلقات في التعلق العلم والكلام وأن كل ما تعلق به السمع
والبصر تعلق به العلم ولا ينعكس إلا جزئيا وأن بين القدرة
والإرادة والسمع والبصر باعتبار المتعلق عموما وخصوصا من
وجه يجتمعان في الممكن الموجود وينفرد السمع والبصر بالموجود
الواجب والقدرة والإرادة بالمعدوم الممكن الثالث إنما
اقتصر على تلك الصفات السبع ولم يعد معها الثامنة
وهي الإدراك أي إدراك المذوقات والمشمومات والملموسات
للخلاف الذي في هذه الصفة هل هي راجعة إلى العلم ويكون إدراكه
لتلك الأمور بعلمه أو هي إدراك زائد على العلم بمعنى أن إدراكه
تعالى لتلك الأمور إدراكا زائدا على العلم والوقف بمعنى لا ندري
إدراكه تعالى لتلك الأمور بعلمه أو بإدراك زائد على علمه
وهذا القول هو مختار المقترح فيتعلق هذا الإدراك على
القول به بكل موجود كالسمع والبصر ثم اعلم أنه أيضا يجب له
تعالى سبع من الصفات تسمى في الاصطلاح صفة معنوية
لأن الاتصاف بها فرع الاتصاف بالسبع الأولى فإن اتصاف
محل من المحال بكونه عالما فرع عن قيام العلم به وكذلك في غيره
وهي ملازمة للسبع الأولى التي هي القدرة وما بعدها وهو
أي المعنوية كونه تعالى قادرا ومريدا وعالما وحيا وسميعا
وبصيرا ومتكلما قال بعض مشايخي وهي واجبة إجماعا

أربعة

الموجود

وما فيهما كافى اجماعا او واجبة على مذهب اهل السنة وعلى مذهب
المعتزلة وعلى القول بالحال وعلى القول بنفيها فنافى الحال يقول
كونه تعالى قادرا عبارة عن قيام القدرة به وكونه تعالى مريدا عبارة
عن قيام الارادة به ومثبت الحال يقول صفتان بينهما تلازم والصفة
كونه تعالى كذا واما قادرا ومريدا وهكذا بقية الصفات لا يتصف
انتهى فانظره تنبيهات الاول تحصل من كلامه ان الصفات
اقسام نفسية وهى كل حال واجبة للذات ما دامت الذات حال كونها
غير معللة بعلة وسلبية وهى عبارة عن كل صفة فانية تنفى ما يمتنع
ان يتصف به البارى جل وعلا ومعان وهى عبارة عن كل صفة قائمة
بالذات موجبة لها حكما ومعنوية وهى عبارة عن كل حال ثبتت
للذات معللة بمعنى قائم بالذات ووجه الحصر فيها ان مدلول الصفة
اما ان يكون سلبا ام لا الثانى لا يخلو اما الاول السلبية والثانى
اما ان يتحقق باعتبار نفسه او باعتبار غيره الاول المعانى والثانى اما
ان يكون الغير الذى تحقق به ذاتا موصوفة او معنى يقوم بالموصوف
الاول النفسية والثانى المعنوية وزاد بعضهم قسمين اخرين الرابعة
الفعلية وهى عبارة عن صدور الاثار عن قدرته وارادته جل وعلا
وان شئت فقل هى عبارة عن التعلق التنجيزى للارادة كالخلق
والرزق بفتح الراء والاحسان والاماتة وهى عبارة عن كل
صفة تدل على معنى يتدرج فيه سائر الانس ككثرة الله وجلاله
وعظمته وكبريائه انتهى اعلم ان عد النفسية والمعنوية
من الصفات مبنى على القول بالحال وهى صفة ثابتة ليست بموجودة
ولا معدومة تقوم بموجود والمحققون على نفيها مطلقا واما الله
تبيينا على القول بنفى الحال فلا حال لا نفسية ولا معنوية بل الوجود
عين الذات والمعنوية عبارة عن قيام المعانى بالذات فالقادرية
عبارة عن قيام القدرة بالذات لا انها صفة زائدة على القدرة تقوم
بالذات وكذا غيرها والوما يستعمل بعضها من التبعيضية ايضا اشا
رة الى عدم حصره فيما ذكره بقوله ومما يستحيل فى حقه تعالى

عشرون

عشرون صفة وهى اضداد العشرين الاولى اى منافياتها
فالمراد بالضد اللغوى وهو كل مناف اذ التقابل بين هذه وبين نقائضها
تقابل ضدها الراجح بين كلية لتقابل الضدين بل منه ما هو كذلك
كالعجز والقدرة ومنه ما هو من تقابل الشئ واللازم من نقيضه
كالموجود والعدم فان نقيض الوجود لا وجود وهو اعم من العدم
بناء على ما هو من القول بالحال ومنه ما هو تقابل الشئ والمساوى
لنقيضه كالقدم والحدوث وهى العدم وتصوره بديهى كما
قال الفتى والحدوث وهو الوجود بعد العدم وهو العدم وهو
العدم بعد الوجود والمماثلة للحوادث بان يكون جرما اى تاخذ
ذاته قدرا من الفراغ تنبيه انما عبر بالجرم دون الجسم
والجوهر لانه اعم منهما اذ هو عبارة عما العمر قدر ذاته من الفراغ
من غير كان او لا والجوهر عبارة عما لم يتركب وهو الذى بلغ فى الدقة
الى حد لا يقبل معه القسمة عقلا والجسم عبارة عما تركب من
جوهرين فاكثر او يكون عرضا اى يقوم بالجرم اى يختص
به بعينه كون نعتا والجرم منعوتا به وقدرنا اى ليعادل اخر الكلام
اوله او يكون جهة للجرم بان يكون عن يمين الجرم او شماله
او فوقه او تحته او امامه او خلفه او له هو جهة بان يكون له
يمين او شمال او فوق او تحت او خلف او امام تنبيه
قيل الجهة خاصة بالجرم الانسانى دون غيره حيوانا كان ذلك
الغير او غيره وانما تضاف اليه الجهة بواسطة الانسان
ويعطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام فنقول كل من
له جهة من الاجرام فهو فى جهة وليس كل من هو فى جهة
منها له جهة انتهى او يتقيد بمكان بان يكون فوق العرش
او فى السماء فرفع الايدى الى السماء انه القدسية ومحل
الملائكة عند السؤال الى جهة السماء فهو لانها قبلة
الدعاء وفيه اشارة الى ما هو وصف المدعو من الجلال
والكبرياء تنبيها بقصد جهة العلو على صفة المجد والعلا

م العلية

بانه تعالى فوق كل موجود بالقهر والاستيلاء انتهى وقال
العلقمي في شرح الرسالة واما ما ورد من رفع الطرف الى السماء
عند الفراغ من الوضوء فليستحضر الناظر نظره باعظم المخلوقات
المرئية لنا في الدنيا وهي السموات والاعراض بقلبه وقالبه
عن كون الدنيا ليكون له عون حضور قلبه انتهى او زمان
بان تمر عليه الافلاك ويجري عليه الجديدان الليل والنهار او ان
تتصف ذاته العلية بالحوادث كان تتصف بقدرة حادثة وارادة
حادثة ونحوهما قال في شرح الكبرى واما قوله تعالى ولنبلونكم حتى
نعلم المجاهدين منكم والصابرين فالمراد منه الاخبار بانه تعالى
يجازي المكلفين بما علم منه ازلا من خير او شر لا وقوع ذلك كله
على وفق علمه جل وعز وتسميته الجزاء بالعلم من باب تسمية
المتعلق بفتح اللام والمتعلق بكسرها وهو مجاز شائع
في اللسان انتهى او تتصف بالصغر بمعنى قلة الاجزاء او الكبر
بمعنى كثرتها واما التيسير فمن التقييد بالزمان تؤخذ
استحالتهما وقال بعض مشايخي الصغر عبارة عن قصر مدة
الحياة او قلة الجواهر والكبر عبارة عن طول مدة الحياة او كثرة
الجواهر انتهى واما الكبير الوارد في اسمائه تعالى فمعناه عظمة
الملك او التفكر او تتصف بالاغراض بمعنى جمع غرض وهو
العلة الباعثة على الفعل او يستحيل عليه تعالى ان يكون له غرض
في ايجاد الافعال او الحكم الاحكام الشرعية تنبيه
قال لما ذكر انواع المستحيلات العشرة وان بعضها داخل
في البعض فلم يطل بجميع من يقول بشيء منها انتهى وكذا يستحيل
عليه تعالى ان لا يكون قائما بنفسه الاستحالة معروفة لنفي
القيام بالنفس الى القيام بالنفس اي يستحيل عليه تعالى عدم
قيامه بنفسه بان يكون صفة يقوم بمحل او ذات او ما حادثا
يحتاج الى مخصص اذ هو فاعل او قد رأيت ذا لا يحتاج الى الكل
ذا اخر وكذا يستحيل عليه تعالى ان لا يكون واحدا بان

يكون

يكون مركبا في ذاته بان يكون ذاته ذات جزء بل فاكثر او يكون
له مماثل في ذاته او يكون له مماثل في صفاته او يكون معه في
الوجود مؤثر في فعل من الافعال وكذا يستحيل ايضا عليه
تعالى العجز وهو صفة لا يتأتى معها ايجاد الممكن ولا اعدامه
وقال على ممكن ما اعلاما بانه انما يتعلق بما تتعلق به
القدرة وهو الممكنات فلا يوصف بالعجز لاجل عدم تعلقه
بالواجبات والمستحيلات لانها ليستا محل تعلق له وكذا
يستحيل ايضا عليه تعالى ايجاد شيء مع كراهته لوجوده
اي عدم ارادته له تعالى وانما فسر الكراهة بعدم الارادة لـ
ليحترز من الكراهة الشرعية التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهي
طلب الكف عن الفعل طلبا جازما او غير جازم فلذلك يصح ان يجتمع مع
عدم الايجاد فيوجد الله تعالى الفعل مع كونه كرهه اي نهى
عنه كما اضل الله تعالى كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال
او مع الذهول وهو الغيبة عن الشيء بعد تسبقه الشعور به
او الغفلة وهي الغيبة عن الشيء بسبق الشعور به ام لا فان
قلت الذهول والغفلة من اضداد العلم كالجهل والظن
والاعتقاد لا من اضداد الارادة كما ذكر قلت
هما ايضا ينافيان الارادة ضرورة منافاتهما للعلم اللازم للارادة
وكلما ينافي اللازم ينافي الملزوم ومراده بالضد كما قلنا كل
مناف فيشمل ما كان بواسطة كهذا فان قلت
مقتضى هذا ان يجعل الجهل وما في معناه من اضداد الارادة ايضا
قلت لم قال الجهل وما في معناه يقابل العلم لم
وشبهها خيرانه لا يذكر في هذا بل فيه غيره من الذهول او الغفلة
هنا فقط بل فيه او بالتعليل بان يكون تعالى علة لا يصح الا
الفعل من غير توقف على حصول شرط وانتفاء مانع منه
او بالطبع بان يكون بحيث لا يصح منه الا الفعل ايضا لكن
بتوقف فعله على حصول شرط وانتفاء مانع تنبيه

ان قسم الفاعل بحسب التقسيم العقلي ثلاثة فاعل بالاختيار وهو
الذي يصح منه الفعل والترك ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا
انتفاء مانع وفاعل بالتعليل وهو الذي يصح منه الفعل ولا يتوقف
فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو الذي يتأتى
منه الفعل دون الترك ويتوقف فعله على ذلك ووجه الحصر
فيها ان تقول فاعل ما اما ان يصح منه الترك او لا الاول كالخالق للكتابة
والمتحرك غير المرتعش مثلا لحركته عند القدرية لا عند السنية
الفاعل بعض ثاني القدرة الحادثة لا بقال المقارنة لها اولا والاول
الفاعل المختار والثاني اما ان يتوقف اقتضاؤه على حصول شرط وانتفاء
مانع كما يقول الطبائعي في احراق النار ونفع الادوية مثلا فانه
قد يقع منها مانع او لا كما يقول الفيلسوف مثلا في حركة اليد
مع حركة المفتاح فانه يستحيل ان يمنع حركة المفتاح او الخاتم
الكائن في اليد عند حركة مانع والاول الطبيعة والثاني
العلة وكذا يستحيل ايضا عليه تعالى الجهل بسيطا وهو عدم
العلم او مركبا وهو الجهل بالشيء مع الجهل به وما في معناه
من الظن والشك والوهم والنسيان والغفلة والاغماء والسكر
والجنون وكون العلم نظريا وانما كانت هذه الاشياء في معنى الجهل
لمنافاتها العلم حسب منافاة الجهل له وقوله بمعلوم
ما اي وان قل يتعلق بالجهل وفيه الفصل بين المصدر ومعموله
بالمعطوف ويحتمل ان يتعلق بالضمير المضاف اليه العائد على
الجهل بناء على مذهب الكوفيين وابن جني والرماني والفارسي
والموت وهي صفة تمنع من تصحيح الاتصاف بالادراك لمن قامت
به والصمم والعمى والمراد بهما هنا عدم السمع والبصر
اصلا بوجود مانع فيهما او غيبة موجود ما عن صفتي السمع
والبصر وزدنا التقييد بذلك الظرف احترازا من الصمم والعمى في
الحوادث فانهما عبارة عن عدم السمع والبصر بالقلب لا غير
والبكم والبكم والمراد به عدم الكلام اصلا بوجود آفة تمنع

عنه

منه ونحو ذلك السكوت وما في معناه كونه بالحرف والصوت في
اضداد الصفة المعنوية واحدة من هذه الا ضدا المذكورة
للمعاني لانك اذا عرفت ان ضد القدرة العجز الحاصلة عن جميعه
لزم ان يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهو كونه قادرا
على جميع الممكنات كونه عاجزا عن ممكن ما وهكذا كل صفة
معنوية فان ضدها لازم ضد الصفة المعنوية الملزومة لها ثبوتية
قال شيخنا في البدر ابن التلمساني في شرح المعالم اذا اشتمل الشيء
على ما يستحيل وصف به فالقول الجملي فيه ان كل ما يوذن بالحدوث
او حدوثه او قصوره صفاته فالله منزه عنه التنقص وما
يجوز في حقه قوله واما الجائز في حقه تعالى فليس هو صفة بل قوم
بذاته بل راجع الى تعلق قدرته ببعض افعاله وذلك فعل كل
ممكن او تركه فيدخل في ذلك الصلاح وهو ما ضده فساد والا
صلح وهو ما ضده صلاح الذاته اصلح منه والثواب والعقاب
وبعث الانبياء ورؤيته تعالى فلا يجب عليه تعالى شيء من ذلك
ولا يستحيل خلافا لمن ضل وابتدع ولما ذكر العقائد مجردة عن
الادلة ودي مذهبه ان التقليد غير كاف في العقائد الدينية اي
المنسوبة الى الدين محمد صلى الله عليه وسلم قال معيا بعد تقدير
مقول فيه هذه العقائد فما براهينها اما برهان وجوده تعالى
فحدوث العالم وهو كل ما سوى الله تعالى سمي به لانه علامة
على تدبيره عن موجده فيكون ما هو ذا امر العلامة او لما نظر
فيه عمل له الدال فيما للمولى العظيم من علم الصفات فيكون ما هو
من العالم ولذلك لانه اي العالم والاجسام والشاد او لم يكن له اي العالم محدث
بكسر الدال اي فاعل بل حدث بنفسه من غير محدث لزم ان يكون احد
الامرين المتساويين وهما الوجود مساويا لصاحبه وهو العدم راجحا
عليه بلا سبب وهو ان يكون احد الامرين المتساويين مساويا
لصاحبه راجحا عليه بلا سبب محال لما فيه من اجتماع الضدين وهما التساوي
والرجحان ونظير ذلك ميزان اعتدلت كفتاه ثم رجحت احداهما

ورجحت احداهما بلا سبب وقول المثالي كفتان سوى يتدليان
على البعد احداهما نازلة والاخرى مرتفعة ثم انه لك حالتهما وصارت
النازلة مرتفعة والمرتفعة نازلة فيه نظر لان اللازم في مثاله اجتماع
الراجحية والمرجوحية لا اجتماع المساوات والرجحان الذي جعله
المصنف لازما وكان فرض البعد لا يحتاج اليه وقوله بان حدث بنفسه
اي بلا محدث بنفسه فيه شيء لان اللازم عند التقدير الشيء على
نفسه وتاخره عنها لا اجتماع المساوات والرجحان الذي جعله المصنف
لازما تنبيـــه ما ذكره من ان اللازم على تقدير كون العالم
حادث بنفسه اجتماع المساواة والرجحان مبني على ان الوجود
والعدم بالنظر الى الذات الممكن سيان وهو احد القولين وقيل ان العدم
اولى به لعدم احتياجه الى سبب والدلائل ولو ترجح الوجود لانتفى
من هذا الترجيح المرجوح وهو اولى من الاستمالة وعلى هذا القول
ينبني المثال المثالي السابق والله ودليل حدوث العالم اي اجرامه
ملازمة للاعراض الحادثة من حركة وهي انتقال الجرم من حيز الى حيز
وسكون وهو ثبوته في الحيز وغيرهما كالاجتماع والافتراق وملازم
الحادث حادث اذ ما لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها
يلزم ان يكون حادثا مثلها وتقرير هذا الدليل ان تقول اجرام العالم
ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم للاعراض الحادثة حادثة ينتج
اجرام العالم حادثة ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها من
عدم الى وجود ومن وجود الى عدم فان الحركة تارة تشاهد في الجرم
بظهورها وتارة تعدم بظهور ضدها بعد ان الاجرام تظهر تارة
متحركة وتارة ساكنة وتقرير هذا الدليل الاعراض شوهد تغيرها
من عدم الى موجود ومن موجود الى عدم وكل ما كان كذلك فهو حادث
ينتج الاعراض حادثة تنبيـــه في الجواب الذي قد زاده بعض
تعبيروها يبدو بعد اعتراض لحدها ما قاله بعض من ان التغيير
من عدم الى وجود ولا بالعكس اذ كان لا يدرك بالمشاهدة كان ضروريا
فليس ان كان عقلي فيه كيف وقد قيل يكون الاعراض وظهورها وجوا

وجوابه

وجوابه ان التغيير المشاهد هو بالنسبة الى الاشخاص لا بالنسبة التي
العقلي الذي النزاع فيه والثاني ان التغيير من العدم الى الوجود
هو الحدوث فيه الاستدلال بالشيء على نفسه وجوابه ان الاستدلال
بتغير الاجرام لا بتغير الصفات واعلم ان تقرير البرهان
على وجود الله تعالى ان تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له
من محدث ينتج العالم لا بد له من محدث والمصنف رحمه الله
الفقه بني معنا استغناء عن دليلهما واشار الى الدليل الصغرى بقوله
ودليل حدوث العالم والى دليل الكبرى بقوله لانه لو لم يكن له محدث
وقدمه على دليل الصغرى لقلة الكلام فيه وقول من قال ان المعرفة
الصغرى غير محذوفة وانها قوله بحدوث فلا يلاحظ هو من باب اضافة
الصفة الى الموصوف لا يخفى ما فيه وان الذي انتجه الدليل كون
العالم له محدث فقط وهو مطلوبه حسبما هو صريح لفظه
وقول من قال متوركا عليه مطلوبه اخص من دعواه اذ غاية
ما انتجه دليله افتقار الكائنات الى موجد مع احتمال كونه منفعلا
على القوامل عن العالم او منها او مع احتمال كونه فاعلا بالتعليل
او بالطبع او بالاختيار فيه نظر تنبيـــه اعلم ان برهان
حدوث العالم ينبني على اثبات اربعة مطالب الاول اثبات
زايد تتصف به الاجرام الثاني اثبات حدوث ذلك الزايد
الثالث اثبات كون الاجرام لا تنفك عن ذلك الزايد
الرابع اثبات استحالة حوادث لا اول لها ووجه
انبنائه على هذه الاربعة الاصول انك قد عرفت انه راجع الى
الاستدلال بحدوث احد المتلازمين وهو الاعراض على حدوث
الاخر وهو الاجرام فاحتيج الى اثبات زايد على الاجرام
ليحكم عليه بملازمة الاجرام لان الشيء لا يلازم نفسه والى اثبات
حدوث ذلك الزايد اذ حدوثه يستدل على حدوث الجرم والى اثبات
ملازمة الجرم لذلك الزايد ليلزم من حدوثه حدوثه والى اثبات استحالة
حوادث لا اول لها لانه بعد ما تقرر الاصول الثلاثة وبعد

ان تستدل بحدوث ذلك الزائد على حدوث الجرم الملازم له اعترض علينا
الخصم بانه لا يلزم الا لو كانت افراد ذلك الزائد الحادثة لها مبدأ
فان فرضنا ان على هذه حوادث لا اول لها بعد مثلا وان الازمنة
حركات حادثة لا يلزم حدوثه الا لو كانت لجملة تلك الحركات مبدأ
ليلزم من قدمه وجوده خاليا وهو وجود الجرم عاريا عن الحركة والسكون
اما اذا كانت الحركة لا اول لها فلا يلزم ذلك ثم الاصل الثاني وهو
وهو حدوث الزائد يتوقف ايضا على اربعة اصول الاول ابطال قيام
ذلك الزائد بنفسه الثاني ابطال انتقاله الثالث
ابطال كمونه وظهوره الرابع اثبات استحالة عدم القديم وجه
توقف حدوث العرض على هذه الاصول الاربعة ان الاستدلال على حدوثه
اما ان تكون بطريق الوجود بعد العدم او بطريق العدم بعد الوجود
وتحقيق الاستدلال بطريق الوجود يستدعي ثبوت ثلاثة امور
وهي ما عدا استحالة عدم القديم وحينئذ يلزم الحدوث
وتحقيق الاستدلال بطريق العدم يستدعي تلك الامور الثلاثة وحينئذ
يتحقق العدم ثم لتتم دلالة العدم اللاحق للموجود على نفس الحدوث
احتيج الى بيان استحالة عدم القديم ليلزم من طرو العدم على الموجود
سبق العدم عليه الذي هو معنى الحدوث وبيان هذا الكلام انا نقول
في تحقيق الاستدلال بطريق الوجود على العرض كالحركة والسكون مثلا
انه لو لم يكن طاريا لكان موجودا قبل هذا الحال التي شوهد حدوثه فيها
ولو كان موجودا قبلها لم يخل اما ان يكون في محل او لا وان كان في محل
اما هذا المشاهد حدوثه فيه او غيره فان كان هذا فقد كان كامنا
فيه وان كان غيره فلا يصل اليه الا بالانتقال من غيره اليه وان كان في غير
محل فلا يصل الى هذا فهو اذا قائم بنفسه فتوقفت الدلالة
على حدوث العرض بطريقه على ابطال هذه الاقسام الثلاثة وحينئذ
يتعين ان الطرو المشاهد هو تجدد بعد عدم وهو معنى الحدوث
وهذا نقول في تحقيق الاستدلال بطريق العدم للعرض بعد وجوده
انه لو لم يكن قد عدم لكان باقيا وهو اما ان يبقى في محل او بان كان

بغي

بغير محل فهو اما في هذا المحل او غيره فان كان في هذا المحل فهو كامن فيه وان
كان في غيره فلا يصل اليه الا بالانتقال من هذا اليه وان كان في غير محل فانا
فاذا بطلت هذه الاقسام الثلاثة تحقق حينئذ طرو العدم لا يقال لم قلتم
ان طرو العدم بعد الوجود يستلزم الحدوث الذي هو سبق العدم
على الوجود لانا نقول ان هذا العرض قد ثبت طرو العدم عليه
فيتبين حينئذ بانه لو كان قديما لم يجز عدمه وتبين بعد علوم الخ
واذا تحقق بطرو العدم انه لم يكن قديما لزم ان يكون حادثا وهو
المطلوب فتبين ان اثبات الاصل الثاني يتوقف على هذه الاصول
الاربعة تضمها الى الاربعة الاصول التي ينبني عليها برهان حدوث العالم
فمجموع الاصول التي ينبني عليها حدوث العالم سبعة
الاول اثبات زائد على الاجرام والثاني ابطال قيامه بنفسه
الثالث ابطال انتقاله الرابع ابطال كمونه وظهوره
الخامس اثبات استحالة عدم القديم السادس
اثبات كون الاجرام لا تنفك عن ذلك الزائد السابع
اثبات استحالة حوادث لا اول لها ووجه الاستدلال على
هذه الاصول السبعة باختصار ان تقول اما الاول وهو اثبات زائد
على الاجرام تتصف به كالحركة والسكون فهو ضروري لا يحتاج الى دليل
اذ ما من عاقل الا وهو يجد من نفسه ان في ذاته معاني زائدة عليها ولهذا
قال بعض اذكياء المتكلمين في جواب من منع وجود الاعراض
عكم لنا في ثبوت العرض موجود هو او معدوم فان قلتم لا وجود
له خرجتم عن طور العقلاء اذ يعني العاقل هو الذي يقول القول ثم يبني
به على الغير بقولكم افل شيئا وسقطت مكالمتكم ولا فرار لكم بانكم
لم يقع منكم لنا نزاع وان قلتم بان نزاعكم لنا وقع منكم فلا شك ان
ذلك النزاع امر زائد على الذات وهو الذي يعني بالعرض فقد سلمتم
وجود زائد على الاجرام واما الثاني وهو ابطال قيام العرض
بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدليلهما انه لو قام العرض
بنفسه او انتقل لزم قلب حقيقته فان الحركة مثلا حقيقتها انتقال

جوهر من حيث الرتبة بلوقا منه بنفسها او انتقلت فهو يلزم قلب تلك
الحقيقة وأما الرابع وهو ابطال الكمون والظهور فوجهه ان الكمون
والظهور يؤدي الى اجتماع الضدين في المحل الواحد لان الجوهر اذا تحرك
مثلا والسكون وكان فيه زمن حركته لزم اجتماع الضدين فيه وهما
الحركة والسكون بضرورة وأما الخامس وهو اثبات استحالة
عدم القديم فوجهه انه لو انعدم لكان وجوده جائزا لا واجبا والجائز
لا يكون الا حادثا فيكون هذا القديم حادثا وهو تناقض وأما السادس
وهو اثبات كون الجرم لا ينفك عن ذلك الزائد فهو ضروري لانه لا
يعقل كون الجرم منفكا عن كونه متحركا او ساكنا مثلا وأما
السابع وهو اثبات استحالة حوادث لا اول لها ففيه ادلة
كثيرة واقربها ان تقول اذا كان كل فرد من افراد الحوادث حادثا في نفسه
فصار جميعها لا افتتاح له في الازل ثم اجعلوا اما ان يكون في ذلك العدم فرد
من الافراد الحادثة او لا فان كان لزم اجتماع وجود الشيء مع عدمه
وهو محال بضرورة العقل وان لم يكن في ذلك العدم شيء من تلك الافراد
الحادثة لزم ان لها اولا لا تخلو الازل عن هذا عن جميعها وأما برهان
وجوب القدم له تعالى فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا اذ لا واسطة
بين القدم والحدوث في كل موجود لان الشيء اما ان يكون لوجوده
اول فهو الحادث والا فهو القديم واذا كان حادثا فيفتقر الى محدث
لما مر في البرهان قبله من وجوب افتقار كل حادث الى محدث واذا افتقر
الى محدث يلزم الدور وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما
بمرتبة او بمراتب ان انحصر العدد او التسلسل وهو ترتيب امور
غير متناهية الى غير نهاية وكان قبل كل حادث محدث لا الى اول وكل
منهما محال اما الدور فلما فيه من تقدم الشيء على نفسه وتأخره عنها
لان كل واحد من المحدثين فرضنا الاخر واحد منهما اوجد صاحبه
يجب ان يتقدم على نفسه بمرتبتين لتقدمه على ما يجب ان يتقدم عليه
والمتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء وبمثل ذلك
يلزم ان يتأخر عن نفسه بمرتبتين لتأخره عما يجب ان يتأخر عنه

١٩ والموقف

والموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء ضرورة
وأما التسلسل فقد ذكرنا قريبا اقرب دليل عليه فلا نعيد
أحد من العقلاء ان صانع العالم لو فرض [illegible] لعلموا نبتا والشبهة فيه
تنبيهان الاول اعلم ان عادة المصنف رحمه الله وغيره
جرت في الغالب ان يستدل على المطالب بابطال نقائضها فاذا اراد الاستدلال
على عقيدة اخذ نقيضها وابطله فتعين الثاني وبطلان التسلسل
بمعنى ايضا فيسمى الدور لانه تسلسل ايضا لانه في امور متناهية قال
المصنف في شرح الوسطى ولهذا كثيرا ما يقتصر بعض العلماء على
التسلسل في باب القدم وغيره مما يلزم فيه الدور والتسلسل بالمعنى
الاخص وهو الذي يكون في امور غير متناهية فيتوهم القاصر ان في كلامهم
نقصا وبطلا منه بما ذكرته انتهى وأما برهان وجوب البقاء
له تعالى فلانه لو امكن ان يلحقه العدم لانتفى عنه القدم لكون
وجوده حينئذ لا هيبا امكان لحوق العدم له يصير جائزا لا واجبا
اذ الجائز هو الذي يقبل الوجود والعدم والذات القابلة على ذلك التقدير
الجائز قابلة لهما والجائز لا يكون وجوده الا حادثا كيف يصح ذلك
انتفاء ذلك القدم والحالة انه قد سبق قريبا وجوب قدمه وقال
[illegible] لان استحالة امكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه
فضلا من باب اولى وأما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلانه
لو ماثل شيئا منها بان يكون جرما او عرضا او متصفا بلوازمهما
لكان حادثا مثلها لما علم من وجوب استواء المثلين في كل ما يجب
وما يجوز وما يستحيل ومن جملة ما يجب للحوادث الحدوث وذلك ان كونه حادثا
مثلها محال لما عرفت من قبل قريبا من وجوب قدمه تعالى وبقائه فان
قلت وجوب البقاء لا يدل بمجرده وانما يدل بواسطة استلزامه لوجوب
القدم فهلا اقتصر على القدم لانه واضح واقتصر قلت مراده
الاستدلال على بطلان التالي بوجوب الوجود المتضمن له بالقدم
على المنصوص وقد يقال انه قصد الاستدلال [illegible] ان ابطال الا
ان احدهما دليل مباشرة والاخر بواسطة والوجه الاول اولى فليتأمل

عليه المعقول وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه فلأنه لو احتاج
إلى محل لكان صفة إذ لا يحتاج إلى الذوات إلا الصفات وكونه صفة باطل لأن الصفة
إذ الصفة لا تتصف بصفة المعاني وهو القدرة وما بعدها ولا المعنوية
وهي كونه قادرا وما بعده لا تتصف بها ولو اتصفت بصفات المعاني لكانت مثلها في
خلة قبلها وانقطعت بمثلها يوجب لها حكما مثلها توجب هي لمحلها فيكون
العلم عالما والقدرة قادرة والحياة حية والبياض أبيض وذلك مما أن كان القلب
منسلا وقلب الحقيقة فيلزم أن يكون أحدهما علما والآخر جاهلا بل ولم يبق
العشرون إن لم تنحصر قضاياها إما ضرا أولا والضراب منافيا لأن بعضها
فيلزم لحدهما بالآخر يوجب له معنى حكما فيكون العلم عالما والقدرة على
عاجز ولا إرادة كارهة وذلك محال وإن لم يبق بعض ونسبة الفعليات
غير المتضايقات نسبة واحدة فاختصاص بعضها دون بعض ويلزم قدم
الحوادث كل ما لا يبقى السواد بالحركة والعلم بالبياض وغير ذلك مما يعلم
بطلانه دون الشبهة والنفسية والفرق بين الحال النفسية والمعنوية
من حيث اتصاف الصفة بالأولى دون الثانية أن المعنوية يستلزم
بلوغها بمعنى من المعاني حكم معنى آخر لزم قيامه به لأن المعنى لا يوجب
حكما إلا لمحل قام به ومولانا جل وعز يجب اتصافه بها لأن بالصفة المعا
ني والمعنوية فليس بصفة بقوله والصفة لا تتصف بصفات المعاني ولا
المعنوية دليل على الاستثنائية العقد وقد وتقرير البرهان
على ما أشار إليه من الشكل الثاني أن كل صفة لا تتصف بصفات المعاني والمعنوية
والله سبحانه يتصف بها فينتج لا شيء من الصفات بالله وعكسه لا شيء من
الله بصفة ويحتمل أن يكون الصغرى ومولانا جل وعز يجب اتصافه بها والكبرى
والصفة لا تتصف وحينئذ ينتج من الاستثنائية من غير احتياج إلى عكس ولو
احتاج إلى مخصص إذ لا غنى لمخصص بالوجود بدلا عن العدم لكان حادثا
ضرورة أن كل ما احتاج إلى المخصص حادث لا شرهونه حادثا باطلا وقد تقدم
البرهان له إذ أقام البرهان على وجوب قدمه تعالى وبقائه فقد قام
البرهان على استثنائية العدم والواو للتعليل وأما برهان وجوب
الوحدانية له تعالى فلأنه لو لم يكن واحدا بأن كانت ذاته مركبة من أجزاء

أو كان له نظير أو اتصفت ذات بمثل صفاته أو كان غيره موجد سواه للزم أن لا يوجد
شيء من الحوادث وذلك للزوم عجزه حينئذ أما الأول فلأن أجزاء الذات
إما أن تقوم بكل جزء أو بالمجموع أو بالبعض ولا ثالث وكلها مستلزمة
للعجز المستلزم نفيا أما الأول فلأن كل جزء يكون لا محالة قابل التمانع
كمال وتعدد الآلهة الآتي وذلك موجب للعجز المستلزم نفيا وأما الثاني
فلأنه يلزم منه كل جزء من الأجزاء وعجزه بوجوب عجز باقي الأجزاء المماثلة
لها وذلك مستلزم لنفيها وأما الثالث فلأنه يلزم أولوية
لبعض الأجزاء على بعض وحينئذ يلزم الترجيح بلا مرجح وذلك يستلزم عجز جميعها
المستلزم لنفيها وأما الثاني فلأن النظير إما أن يخالفه في الإرادة فتتضاد
أو يوافق والقسمان يستلزمان العجز المستلزم لنفيها أما الأول فلأن
الإرادتين إما أن تنفذا أو لا فإن نفذتا لزم اجتماع الضدين وهو لا يعقل
فلذلك يجب عدم نفوذهما معا وحينئذ فإما أن تتعطلا معا أو أحدهما
فإن كان الأول لزم عجزهما وإن كان الثاني لزم عجز من تعطلت إرادته
ويلزم منه عجز الآخر للمماثلة وأما الثاني فلأن الآخر قد يتوهمان
الربط لا يقبل الانقسام فمن بعض جوهر فرد فلا يمكن أن ينفذ فيه إلا
إرادة واحدة وحينئذ فإما أن تنفذ أحدهما أو لا فإن نفذت
لزم عجز من لم تنفذ إرادته ويلزم منه عجز الآخر للمماثلة وإن لم تنفذ
فيه لزم عجزهما وأما الثالث فهكذا وأما الرابع فلأنه لو صح أن
لا يجري لغير المولى سبحانه تأثير لوجب أن يكون الأثر المقدور المتعلق
لعموم قدرته وحينئذ إما أن يحصل الاتفاق أو الاختلاف وكلاهما مر
سبق فإن كان المؤثر غير المولى سبحانه لزم عجزه ويلزم عجزه في سائر الممكنات
لتساويها تنبيه اتضح بما قررنا أن برهان المصنف ينتج ملكا
للوحدانية التي ذكرها في هذه العقيدة كلها فما يعتقد بعض
بعضهم للظاهر من هذا البرهان أنه لنفي الكم المنفصل في الذات فقط وأما
برهان وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والإرادة المتعلقان بجميع الممكنات
والعلم المتعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات والحياة
التي لا تتعلق بشيء فلأنه لو انتفى شيء منها لما وجد شيء من

الحوادث ومن لزوم وجوبها وجودها لان اتصاف الذات بها اذا لم يكن لمقتضى
جودها لا لان اتصافه بها فقط او وجود الحوادث يدل على ثلاثة مطالب الاول
اتصاف الذات بهذه الصفات الثلاثة وجوبها الثاني كونها قديمة الثالثة
عموم التعلق للمتعلق منها فتتعلق القدرة والارادة بكل ممكن والعلم بجميع
اقسام الحكم العقلي اما وجه دلالته على اتصاف الذات بها فلانه لو انتفت
القدرة لما وجد شيء للعجز والعاجز يستحيل ان يصدر منه فعل ولولا الارادة لا يتخصص بعض
الجائزات بدلا عن ما يقابلها ولو انتفت لزم ان يقع كل حادث على عكسه وكيفما
اتفق بتمييز المراد من غيره من الحوادث عن غيره فلانه لو انتفى العلم بها لانتفت الارادة
فيها وذلك يستلزم استحالة وجودها وبالحياة لانها شرط في الاتصاف بهذه الصفات
ولو انتفت لانتفت فلا يوجد شيء من الحوادث **فان قيل** لا نسلم
انه اذا انتفت الارادة يقع كل حادث على عكسه الخ وسند ذلك لم لا
ان صانع العالم فاعل بالاختيار بل نقول انه فاعل بالتعليل او بالطبع **قلنا**
لو كان الامر كذلك لكان العالم قديما في الوجود لان العلة معلولها او ان
والطبيعة بمطبوعها وقد سبق البرهان القاطع على حدوثه **فان قيل**
لزوم قدم العالم على تقدير كون الصانع علة واضح واما على تقدير كونه
طبيعة فلا لما علم من عدم وجوب اقتران الطبيعة بمطبوعها لكون تاثيرها
موقوفا على حصول الشروط وانتفاء الموانع فلم لا يقال ان صانع العالم طبيعة
وانما لم يوجد معها العالم ازلا لوجود مانع منع منه حينئذ ولما عدم
ذلك المانع وجد العالم او تخلف شرط فوجد فيما لا يزال **قلنا**
اما الاول فباطل لانه يستلزم ان لا يوجد العالم ابدا لما فرض من قدم المانع
والقديم لا ينعدم وان فرض المانع حادثا لزم ان يكون العالم قديما لتجرد الطبيعة
في الازل عن المانع ثم فرض المانع حادثا مع قدم الطبيعة المؤثرة فيه لا
بد له اذا فرض انه توقف على عدم مانع اخر قبله ثم كذلك فيكون
هذا الفرض مستحيلا لما فيه من حوادث لا اول لها وامر الثاني كذلك ايضا
لوجوب نقل الكلام الى حدوث ذلك الشرط مع ان الطبيعة المؤثرة فيه
وفي غيره قديمة فان قيل تاخر الشرط لمانع ازلي لزم ما سبق وهو
استحالة عدم المانع الازلي فيستحيل وجود الشرط المتوقف على عدمه

ويلزم

ويلزم ان يستحيل ايضا وجود العالم الموقوف على وجود الشرط الذي
اوضحنا استحالته وان قيل لعدم شرط نقلنا الكلام اليه ولزم فيه ما لزم
في الاول وذلك يؤدي الى التسلسل في وطء ما لا نهاية له عن كل
في واحد لانه يلزم احتياج كل شرط الى شرط سابق الى غير
نهاية وهذا خلاف ما يلزم في تقدير الموانع الحادثة فان اللازم
فيه حوادث متعاقبة لا اول لها فيستحيل مجيء واحد كما لزم
ذلك في تقدير الشروط الحادثة وبالجملة فاللازم على تقدير موجد
العالم موجبا بالذات علة او طبيعة لا فاعلا بالاختيار احد امور
ثلاثة اما قدم العالم او التسلسل في الافتقار او حوادث متعاقبة
لا اول لها وكلها مستحيلة على الفهم **واما** وجه دلالته
على المطلب الثاني وهو وجوبها فلانه لو لم يكن وجودها لزم
ان تكون حادثة لافتقاره حينئذ الى الفاعل الذي يخصها بالوجود
الجائز بدلا عن العدم المجوز وقد تقرر انفراده تعالى وتقدس بايجاد
جميع الاشياء فيلزم ان يكون تعالى هو الذي اوجدها لنفسه وذلك يستلزم
ان يكون متصفا بامثالها قبلها لما عرفت بالمطلب الاول من توقف كل حادث
على اتصاف محدثه بالقدرة والارادة والعلم والحياة ثم ننقل الكلام الى هذه
الامثال الاربعة فيلزم فيها من الحدوث ما لزم في امثالها فيلزم ايضا ان يكون
تعالى وتقدس هو الذي اوجدها بنفسه بامثال اخرى قبلها فان كانت هذه
الاربعة هي امثالها التي كانت اولا بعينها وعادت الان قبلها لزم الدور
وان كانت هذه الاربعة غيرها قلنا نقلنا الكلام اليها ولزم فيها ما لزم
فيما قبلها ثم كذلك ويلزم التسلسل وحوادث لا اول لها وذلك مستحيل
واما وجه دلالته على المطلب الثالث وهو عموم التعلق للمتعلق
منها فانه لو اختص تعلق واحد منها ببعض ما يصلح له لزم ان يكون
جائزا فيفتقر الى الفاعل المخصص لها بهذا المتعلق الخاص واذا كانت
حادثة لزم الدور والتسلسل وكل منهما مستحيل **تنبيه**
لا ولما قلنا من ان البرهان ينتج ثلاثة مطالب مثله في الشرح
وقال بعض مشايخي يؤخذ منه ثمان صفات واجبة وهي العلم

والقدرة والارادة والحياة وكونه تعالى عالما وقادرا ومريدا وحيا ويوخذ
منه ايضا نفي صفات مستحيلة في حقه تعالى وهي الجهل بمعلوم ما والعجز
عن ممكن ما والكراهة بمعنى عدم الارادة وايجاد شيء من العالم مع
الذهول او الغفلة او بالتعليل او بالطبع والموت وكونه تعالى جاهلا
وما في معناه بمعلوم ما وعاجزا او مكرها وفاعلا مع الذهول او الغفلة
او بالتعليل او بالطبع او ميتا انتهى الشرح فـ انما جمع هذه الصفات
الاربعة في برهان واحد نظرا الى ان وجود الحوادث يتوقف عليها ثم انه
انما جمع السمع والبصر والكلام في برهان واحد نظرا الى ان وجود
الحوادث لا يتوقف عليها **واما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام**
فالكتاب والمراد به هنا القرآن المنزل على مولانا محمد صلى الله عليه وسلم
للاعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته فخرج المنزل غيره وبعلى مولانا
محمد صلى الله عليه وسلم التوراة والانجيل وغيرهما من الكتب السماوية
وبالاعجاز بسورة منه الاحاديث الربانية كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي
وبالمتعبد بتلاوته ما نسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فا
رجموهما وفيه انني معكما اسمع وارى وهو السميع البصير يا ابت لم تعبد
ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا فلو لم يكن سبحانه سميعا بصيرا
لانقلب السؤال عليه في معبوده فكانت حجته ساقطة كيف والباري
سبحانه يقول وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه وكلم الله موسى تكليما
اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي **والسنة** وهو
قول محمد صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته [illegible]
عد السميع والبصير من التسعة والتسعين في الحديث اربعوا على
انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا وانما تدعون سميعا بصيرا ومن حديث
العطاس اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي الحديث
والاجماع وهو اتفاق مجتهدي الامة بعد وفاة نبيها على
حكم من الاحكام فقد ذكر غير واحد من علماء السنة الاجماع على ذلك
قال الامام الجزري في الحصن اتفق المسلمون على انه تعالى سميع بصير
وفي شرح المقاصد لا خلاف لارباب الملل والمذاهب في كون الباري متكلما

وانما

٦١

وانما الخلاف في معناه وفي قدمه وحدوثه **فان قلت**
اثبات الكلام بالدليل السمعي يلزم منه الدور لان الدليل السمعي موقوف
على دلالة المعجزة وهي متوقفة على الكلام بناء على ان
المعجزة وضعت لان تنزل منزلة تصديق الله تعالى لمن ظهرت على يده
بالقول **قلت** انما نزلت منزلة التصديق بالقول لانها معجزة
انها تدل على ما يدل عليه القول من صدق الاتي بها وليس معناه
انها علمها تكلم بتصديق من ظهرت على يده وذلك كما تقول الاشارة
دالة وضعا على ما يدل عليه الكلام وهل المعنى منكم او اتم [illegible]
ليس في الاشارة ما يدل على شيء من ذلك **وايضا لو لم يتصف تعالى بها**
اي بالسمع والبصر والكلام **لزم ان يتصف باضدادها** التي هي الصمم
والعمى والبكم لان كل من قابل لان يتصف بها لامتناع اتصاف الطارئ
بها وعدم اتصافه الا حياء بها والصحيح اذ القبول لها انما هو الحياة او انه
بلازم الحياة وايا ما كان يلزم عليه اتصاف كل حي بها فاذا لم يتصف الحي
بكونه سميعا بصيرا متكلما لزم ان يتصف باضدادها وهو كونه اصم اعمى
ابكم اذ القابل للشيء لا يخلو منه او عن ضده لانها هي الاضداد في حقه
تعالى مستحيلة **وهي** اي الاضداد **نقائص والنقص عليه تعالى محال**
لان النقائص تقتضي الرمي بكمله وذلك يستلزم حدوثه والحدوث والا
فتقار على واجب الوجود الغني بالاطلاق المفتقر كل ما سواه مستحيلان
على الضرورة **تنبيهات** الاول انما اعتبر هذا الدليل العقلي
لضعفه ووجه ضعفه ان الملازمة فيه مبنية على كون الذات العلية
قابلة لتلك الاوصاف وهو محل منع لان ذاته تعالى غير معلومة
فكيف يحكم بها عليها بقبول تلك الصفات وعلى تقدير تسليم ذلك
فقولكم انها نقائص لا يسلم اذ لا يلزم من كون الشيء نقصا في الشاهد
ان يكون في الغائب كذلك الا ترى ان النقائص الظاهرة والولد فانه
نقص في الشاهد دون الغائب ليس كذلك وايضا فان النقص اللازم في الشا
هد عند انتفاء السمع والبصر انما هو فوات المطلوب من حيث انتفاؤهما
بوجوب نقصان علمه لان كثيرا من العلوم انما تستفاد لديه بواسطتهما

منزه لا درك كله وعلى هذا فلا بد من علم التعلق بجميع المعلوم ويستحيل
ان يزاد فيه معلوم ما بسبب ادراك او بسمع واما الزائد على العلم من
ادراك السمع وادراك البصر لا زيادة علم بمعلوم بسبب هذا النوع الادراك
كبر الثاني قال بعضهم هذا البرهان ينتظم منه عقايد واجبة وهي
السمع والبصر وكونه تعالى سميعا بصيرا متكلما وتنتظم منه عقايد
مستحيلة وهي الصمم والعمى والبكم وكونه اصم واعمى وابكم وينتظم
وجوبها من لحظة هي كيفية ووجودها من الاتصاف وحدوثها من وجه
اسمائها وعموم التعلق من الايات والادلة الداخلة عليها وهنا هنا نبذة
اورد تعلقه الشرح انتهى الثالث قال ابو الحسن لم يقم من المصنف
رحمه الله تعالى على الصفات الملزومة للمعاني ولا على المستحيلات لان ما ضمن
الاستدلال على الواجبات الاستدلال عليهما انتهى تنبيه
اعلم ان عقايد التوحيد على ثلاثة اقسام قسم لا يصح اثباته الا بالدليل
العقلي وهو كل ما توقف دلالة المعجزة على معرفته كاثبات وجوده
تعالى وقدرته وارادته وعلمه وحياته فهذه لا يمكن ان تعرف دلالة المعجزة
على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام الا بعد معرفتها لان المعجزة انما تدل
على صدق الرسل من حيث انها فعل الله خارق للعادة خص به الرسول اجابة له
عن صدقه ولا شك ان معرفة كون الخارق فعلا لله تعالى فرع تقدم
ثبوت الوصول وموقوفة على سبق معرفة ان الله موجود قادر مريد عالم حي
واذا توقفت دلالة المعجزة على سبق المعرفة بهذه الصفات لزم توقف
معرفة صدق الرسول المتوقفة على دلالة المعجزة على سبق المعرفة بتلك
الصفة اخرى والا لزم الدور لان الاستدلال بالدليل السمعي موقوف على سبق المعرفة
بصدق الرسول فيكون توقفه على سبق المعرفة بتلك الصفات اخرى
واحرى فلو عرفت تلك الصفات بالدليل النقلي للزم الدور وقسم لا يصح
اثباته الا بالدليل النقلي وهو كل ما لا يتوقف دلالة المعجزة على سبق
المعرفة كالسمع والبصر والكلام وقسم تردد فيه هل هو من القسم
الاول او من الثاني وذلك كاثبات الوحدانية له تبارك وتعالى فقيل لا بد فيه
العقلي كالقسم الاول ووجهه هذا القول ان معرفة دلالة المعجزة

عن صدق

عن صدق الرسول فرع ثبوتها وثبوتها موقوف على انفراده تعالى بها
لوحدانيته لان المعجزة فعل من افعال الله تعالى وقد عرفت توقف
الفعل على انفراد موجده بالوحدانية فيكون معرفة دلالة
المعجزة موقوفة على معرفة الوحدانية وقد سبق في تقرير القسم
الاول بيان ان كل ما تتوقف دلالة المعجزة على سبق معرفته
لا يصح ان يستدل على اثباته بالدليل النقلي وقيل لا بل يصح
اثبات الوحدانية بالدليل النقلي كقوله تعالى قل هو الله احد الى
اخر السورة وقوله جل وعز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
وقوله تعالى ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء ونحو ذلك
مما هو كثير ووجهه هذا القول ان المعجزة وان توقفت
على نفي تعدد ما لا بد منه فلا تتوقف معرفة دلالتها على سبق المعرفة
بنفي التعدد لانه قد تفهم دلالتها على التصديق مع الذهول
عن كون موجدها منفردا بالالوهية او شاركه فيها غيره واما
برهان كون فعل الممكنات او تركها جايزا في حقه تعالى لا يجب
عليه تعالى فعل شيء ولا تركه فلانه لو وجب عليه تعالى شيء منها
منها عقلا او استحال عقلا كما تقول المعتزلة اذ الله تعالى يدعيهم
واخلا منهم الارض لانقلب الممكن واجبا او مستحيلا لان وجوب الواجب
عندهم انما هو لكون الفعل حسنا عند العقل وحسنه لذاته بمعنى
ان الحسن صفة نفسية له كما ان استحالة المستحيل عندهم انما هو لكون
الفعل قبيحا عند العقل وقبحه لذاته بمعنى ان القبح صفة نفسية له
واذا كان الحسن والقبح ذاتيين وما بالذات لا يتخلف فيلزم ان يكون
الفعل الممكن المحكوم بالعدم اذا وصف بالوجوب او الاستحالة
صفة نفسية لزم قلب حقيقته من الامكان الى الوجوب او الاستحالة
وذلك لان انقلاب الممكن واجبا او مستحيلا لا يعقل الذي لا يقبله العقل
اذا نظر فيه ونعكس ذلك ليس على ظاهره فيه انه لا يدركه العقل اذ لو كان
كذلك ما صح الحكم باستحالته اذ الحكم فرع التصور والمراد
ان هو الارسال على ظاهره على معناه وهو انما هو لا

في حقه ويستغيل ويجوز ما ذكر بقوله **وأما الرسل عليهم الصلاة والسلام**
جمع رسول وهو انسان بعثه الله للخلق ليبلغهم ما اوحي اليه فخرج عن الجنس
الجان اذ لا يكون الرسول منهم قال ابن عرفة وظاهر قوله تعالى وان من امة
الا خلا فيها نذير وجوده فيهم انتهى والملايكة لان النبي يجب للرسول من
البشر وبالقصر رسول غير رسول الله كالملوك وليبلغهم انشاره الى
الحلة الفاء بينه وبين من تبع النبي بقوله **فيجب في حقهم الصدق** وهو
مطابقة كل ما اخبروا به من ثواب وعقاب وغيرهما للواقع لنفس الامر **والامانة**
وهي حفظ جوارحهم وبواطنهم من الوقوع في محرم او مكروه **وتبليغ** جميع
ما امروا بابلاغه للخلق والوجه ما يستحيل في حقهم بقوله **ويستحيل في حقهم**
عليهم الصلاة والسلام اضداد هذه الصفات اي صفات الصدق واخواتها التي هي كاسبق
وهي الكذب وهو عدم مطابقة ما اخبروا به للواقع لنفس الامر **والخيانة**
بفعل شيء اي بان يفعلوا شيئا **مما نهوا عنه نهي تحريم او كراهة** ومراده
بالكراهة ما يشمل خلاف الاولى على القول بزيادته والوجه ما يجوز في حقهم بقوله
ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض اي الصفات
الحادثة **البشرية** اي المنسوبة الى البشر لكن **التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم**
العلية الشريفة وذلك **كالمرض ونحوه** من الجوع والنوم واحترز بالاعراض
من الصفات القديمة التي هي صفة الاله جل وعلا فلا يجوز ان يتصف بها غير
مولانا جل وعز وبالبشرية من صفات الملايكة عليهم الصلاة والسلام
وهي الغنا عن هذه الاعراض التي وضعها الله تعالى في البشر لعدم توقفها
على سالة عليها وبالتي لا تؤدي الى نقص من وصفهم بالنقايص والتخالفات والا
ترتيبة وعدم كمال العقل والذكاء والفطنة وقوة الراي والنجابة في
العيوب المنفرة كالبرص والجذام ونحو ذلك من الامور المخلة بالمروة
كالاكل على الطريق والحرف الدنية كالحجامة وكل ما ينفر عنهم
البعثة من اداء الشرايع وقبول الامة **اما برهان وجوب صدقهم**
عليهم الصلاة والسلام فلانهم لو لم يصدقوا بان كذبوا وقالوا
ما لا يوافق الواقع **للزم الكذب في خبره تعالى** وهو محال واشار الى
بيان اللزوم بقوله **لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة** وهي فعل الله تعالى

او



خارق للعادة مقارن لدعوى الرسالة متحدى به قبل وقوعه غير مكذب
واحترز بفعل الله تعالى من القديم فلا يكون معجزة لعدم اختصاصه
بعض المتحدى به دون بعض وشمل ما تعلقت به القدرة الحادثة
كالتعلق في الهواء والمشي على الماء وما لم تتعلق به كانفجار الماء
من بين الاصابع واحياء الموتى اذ الكل فعل الله تعالى بلا شكت ◦ او التعلق

فإن قلت كون المعجزة غير لازم بل قد تكون عدم فعل
كعدم احراق النار فلا يحتاج الى التعقيب بالاول كما في تعريف الاولى
قلت المعجزة في المثال كما في شرح المقاصد هي كون النار بردا
وسلاما او بقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق وذلك فعل
ويخارق للعادة من المعتاد لعدم الاختصاص فيه ايضا والعادة
كما في التنقيح غلبة معنى من المعاني على الناس وخرجها مما لغيته
مثلها تشبيها بخوارق المتحيل ومن المعتاد السحر والشعوذة وبمتحدى
به ما اذا قال واية صدقي كذا ما وقع بدون تحدي منه الارشاد
او ظهر واية من شخص صالح لم يكن معجزة والتحدي دعوى الخارق
للدلالة على الصدق اما بلسان الحال او بلسان المقال ومثال
الاول كما قال ابن عرفة في شامله نقلا عن الامام طلب الدعى
النبوة لو كنت صادقا لظهرت لك اية فدعا الله لظهورها في
ظهره ويقبل وقوعها مما لو ظهرت وانقضت وقال ستجرا انبي
وما مضى كان معجزتي وبغير مكذب مما اذا قال ان ينطق الله ذلك
فنطق بتكذيبه على ان الشيخ ابن دقيق اختار تكذيب اليد ونحوها
غير قادح في ذلك لان المتحير انما وقع بمجرد النطق وقد وقع
والتصديق لم يقع التحدي حتى يضر تخلفه واما ان قال واية صدقي ان
يحيي الله هذا الميت فاحياه الله وقال هو كاذب فمقتضى الفاقح
انه قادح لكن بشرط الا تطول مدة حياته بعد العود الى الحياة
بل تعين عقب التكذيب ومذهب الامام ان ذلك غير قادح لان
التحدي وقع بالاحياء وقد حصل ونطق الحي ليس خارقا للعادة
فلا يكون ذلك معجزة وانما الاية المعجزة ما هو خارق للعادة على

على ما تقدم اشار بقوله **التي بمنزلة قوله جل وعز صدق عبدي في كل**
ما يبلغ عني اي ان المعجزة تدل على صدق من ظهرت على يده منزلة
دلالة القول عليه **وقد اوضح** ائمتنا رضي الله عنهم بالمثال
فقالوا نخيل ذلك تقدير انه اجتمع جمع عظيم بمجلس ملك والملك قد حجب
بالحجب عن مشاهدتهم فقام رجل منهم انه رسوله اليكم فقال انكم تعرفون لما حجبكم الملك
جمعكم ليامركم بكذا وينهاكم عن كذا ويجازيكم بذلك فلم استقيم
نحوه جميعا ٭ وامر ان تذوب القلوب بعد دسما عم وكربا ينفسح فوق العقلاء
علينا ٭ لا يصح منه الامر بذلك الا للاستعداد له فدهموهم ٭ والغرض
واقتضى كرابتكم لما يبنى عليه الملك في ذلك الامر مكنون علومه ٭ وقدامني
تبليغ ذلك اليكم الان فلابد ان البدار اذ ليس بينكم وبين ذلك الامر العظيم
الا قليل من الزمان ٭ وانا لكم نذير بين يدي ذلك الفزع الا مير والقدير القهار ٭
وقد انتهيت لكم رسالة الملك فمن اطاعه واحسن النظر لنفسه فقد اغتنم
عظيم رضاه ٭ ومن عصاه واهمل النظر لنفسه فقد تعرض لما لا يطاق
من هول سخط الملك ولا احد يطيق انفاده من عظيم نكاله ٭ وقولي هذا
تعلمون انه يحتمل من الملك ومن ذي منة منه الان وسمعه وانه الحجب
الذي منعنا هرنه فليس هو بحجوبا عن رؤيتنا وسماع ما يجري بيننا
وهو الذي يضع من يشاء ويرفع من يشاء وهو القادر ان يعرفني
ان كذبت ولا ملجا لي ان عصيته ولا مفر ولا مدفع وقد عظمتموني
من لدن نشاتي لا اسمح لنفسي بكذبة على من هو مثلي وعرفتم خلقي
وان نصحتي وامنت فيكم من قبل ضرنا حتى التمائم بعد ما تكامل
عقلي ونقضت صبوتي واشتغل المشيب في مفرقي وحين علاني
اكذب على الملك بين يديه وبسمع مع علمي بسطوته وقهره
واليم عقوبته لمن تحرض بحنابه العلو واستخف بعظيم امره فلئن
سماء نظلت وان ارض تقلني ان كذبت عليه حرفا وانا استحق
ان لو تقولت عليه بعض الاقاويل فخذ عنه خلعا لاخذ مني
باليمين ولقطع مني الوتين ولا احد منكم احدا عني حاجزين ترفقهم
ان يفنيكم منه ان تغفر مدى مقالتي واشتبهتم بعجزه

الخبير الشاهد من كمال نصحي لكم وسلامة باطني لكم وعظيم شفقتي
وشهرة ما بقيتي وتنزهي عن كل رذيلة خصوصا رذيلة الكذب وما
تعرفون من حسن سيرتي فهذا ما يقطع العذر لكل احد ونطمع به
نفوس الصرفة الضرورية على وابرق القلوب حتى لا يبقى فيها الامن
نعوذ بسخط الملك عليه وحقت كلمة العذاب عليه فعاند وجحد
وذلك ان يسال الملك عما تلفظ به بعض اليكم ليبان ما تشكون وانذركم
من هو ما يقولون مع استعدادكم لمعادكم يتبين ايضا بالتصرف
فيما خفته بلغني وانه ان كنت مصدقه وان نزعته بان يخرق عادته ويفعل
ما ليس عادته ان يفعل ويختص بالاجابة بذلك المصدق الخارق دون
من يقوم منكم يسلم مثل ذلك الخارق ثم قال ايها الملك ان كنت صادقا
فيما بلغت عنك فاخرق عادتك وافعل كذا **واجابه** الملك الى
ذلك وفعله على وفق ما سال وقد علم الجمع انه لا يتوصل الى مثل ذلك
الفعل من الملك بحيلة من الحيل فلابد ان ذلك الفعل من الملك منزل
منزلة نصه لهم بتصديق المتكلم في كل ما يبلغ عنه والعلم بذلك ضروري
لمن حضر ذلك المجلس او غاب عنه ووصل خبره بالتواتر **وبيان**
استحالة الكذب عليهم انا نعلم ان كل عالم يصح ان يخبر على وفق علمه وكلما صح
ان يتصف به جل وعلا وجب له فيكون اتصافه اذن بالخبر على وفق علمه
الذي هو معنى الصدق واجبا وضده وهو الكذب مستحيل وايضا لو قبلت
ذاته العلية الكذب لكان واجبا له لا يستحيل اذ ما اتصف به جل وعلا يجب له
فيكون ضده وهو الصدق مستحيلا وقد علمت وجوب اتصافه تعالى بعلم
ما لا يتناهى وكون العالم بالشيء يستحيل ان يخفى عنه على غيره وفق علمه
وهو معنى الصدق معلوم البطلان على الضرورة **تنبيه**
قيل الاولى ان يقول بدل الخبر الكذب للزوم عدم الصدق تادبا مع الله
تعالى انتهى **واما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة**
والسلام فلانهم لو خانوا بفعل محرم او مكروه الى ان فعلوه
عمدا او مكرها **لانقلب المحرم والمكروه طاعة في حقهم**
عليهم الصلاة والسلام وذلك ما اشار اليه بيان الله من بقوله

فان الله تعالى قد امرنا بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم قال تعالى
في حق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم قل ان كنتم تحبون الله فا
تبعوني يحببكم الله وقال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ورحمتي و
سعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويوتون الزكوة والذين هم بآيا
تنا يومنون الذين يتبعون الرسول النبي الامي الآية الى غير ذلك مما يكون
تبعه **ولا يامر تعالى بمكروه** قال تعالى قل ان الله لا يامر با
لفحشاء ويبين بطلان التالي ما فيه من الجمع بين متنافيين وهو كون
ما موربه منهيا عنه والله اعلم **تنبيه**
لا والمراد بقولنا طاعة لئلا يتوهم ان المراد وعلى فعلهم المحرم او المكروه
الاذن انما هو فيهما وجواز الاقدام عليهما الذي هو اعم من كونه
طاعة وزاد **تنبيها** لفهم اشارة الى ان بعض افعالهم وان كان يطلق
عليه اسم الاباحة بالنظر الى الفعل في نفسه وصار من طاعة المطلق
فهو منه في حقهم عليهم الصلاة والسلام لكمال معرفتهم بالله تعالى
لا يقع منهم الا طاعة يثابون عليها واقل ذلك نية التقوي وتنبيه في
نية التعليم عنهم فضلا **الشك** ان استشكل قوله بالاقتداء
بهم في الاقتداء بغيرهم نبينا لا يلزم منا واجيب بوجهين احدهما
ان يكون بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا فيما لم يرد فيه عن نبينا شيء
الثاني انه ضمهم امرنا للمكلفين بخصوص هذه الامة **الثالث**
اعترض هذا الدليل بانه لا يجب ان يكون افعالهم كلها طاعة الا بعد ثبوت
العصمة التي الكلام فيها فالاولى في الاستدلال الاجماع وذلك
انه مما علم من دين الصحابة ومن بعدهم من ائمة الهدى اتباعه صلى الله
عليه في جميع افعاله من غير تربص ولا توقف ولو جاز عليه
المعصية في شيء ما لم ينسبوا به ولا هم عنهم عن ذلك فقد نبذوا خواتمهم
حين نبذ خاتمه وخلعوا نعالهم حين خلع نعليه وسأل رجل عبد
الله بن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن انا نجد صلوة الخوف وصلاة الحضر
في القرءان ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن اخي ان الله بعث الينا
محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا فانما نفعل كما رأيناه
بفعل

يفعل وقد نقل عن السلف رضوان الله عليهم من امثال هذا ما لا ياتي
عليه الحصر وقد جلبنا من ذلك في الشرح ما تيسر بفضل الله تعالى
التوفيق لا رب غيره نسأله سبحانه الموت على حسن الخاتمة وهذا
اي التقديم **بعينه هو برهان** اي تقرير برهان **وجوب الثالث** وهو
التبليغ لانك تقول فيه لو خانوا بفعل شيء مما امروا بتبليغه لانقلب
الكتمان طاعة وبيان الملازمة انا امرنا بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعا
لهم ودليل البطلان التالي قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينت
والهدى الآية **تنبيه** انما احتجنا الى ذلك التقدير في تقرير
كلامه لان المطلوب هنا غير المطلوب هناك بل هو هاهنا اعم لانه نفي
الكتمان ونفي الكتمان اعم من نفي المحرم والمكروه لانه كلما صدق
لا محرم ولا مكروه واللازم هنا وهو كون الكتمان طاعة اخص من كون
المحرم او المكروه طاعة واذا كان اللازم غير اللازم والاستثنا فيه
غير الاستثنا فيه والمطلوب غير المطلوب تعين ان البرهان غير البرهان
وانه انما يشاركه في التقدير فقط **واما دليل جواز الاعراض البشرية
التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم صلوات الله وسلامه عليهم
فمشاهدة وقوعها بهم** لمن عاصرهم وذلك اقوى دليل على
الجواز اذ الوقوع فرعه ولهذا كان نزول الامراض البشرية بهم صلوات
الله عليهم ليس نقصا لها بغيرهم في امكان عدم اقترانها بالفوائد
التي نصبها قربي وعبادات بل لا تنفك عنها الاعانة عن حظ النفس
ودواعي الهوى محفوفة بالفوائد العظيمة اشار الى بعض تلك الفوا
ئد بقوله وقد يدري وقوعها بهم **لتعظيم اجرهم** كما في امراضهم
وجوعهم واذاية الخلق لهم ومولانا جل وعز قادر ان يوصل اليهم ذلك
الثواب الاعظم بلا مشقة تلحقهم اصلا لكن حكمته التي لا يحيط بها
العقل هو احاطتها اختار ان يوصل لهم ذلك الثواب مع تلك الاعراض
يفعل ما يشاء لا يسئل عما يفعل تبارك وتعالى **او للتشريع**
للاحكام المتعلقة بها للخلق كما عرف احكام السهو في الصلوة
من سهو نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وكيف تودى

نوح الصلوة هنا للنبي المحض والخوف من مرضه وخوفه عليه
الصلوة والسلام وكيف يوكل الطعام ويشرب الشراب من كلمه صلى
الله عليه وسلم ونشربه ولا يقبل صلواة الله وسلامه غنية
عنهما لانه يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه او التسلي عن الدنيا
ووجود اللذة والراحة لفقد هذا او التنبيه لحسنه قدرها عند الله
تعالى وعلو رضاه تعالى بها دارجة الا ولما يقع به باعتبار
احوالكم فيها عليهم الصلوة والسلام من مقاساتهم لشدائد
هذه واهوالها واعراضهم عنها وعزوفهم فيها الله غيرتهم امر السفهاء
اعراض الحكماء عن الجيف والنجاسات فنزل باعتبار زمننا وعد تعظيم
وتشريع وتسلي ولما فرغ من ذكر ما يجب على المكلف معرفته
من عقايد الايمان في حق تعالى وفي حق رسله والسلام اكمل الفايدة
بشيء لم يسبق اليه وهو اندراج جميع ذلك تحت كلمتي التوحيد
والايمان وهما لا اله الا الله محمد رسول الله فقال ويجمع
معاني العقايد هذه العقيدة كلها الالهيات والنبويات قول لا اله
الا الله محمد رسول الله له معنا لا نغني لا اله الا الله الفوايد
انما هو باعتبار معناها لا باعتبار لفظها بالا لا هي داخلة معنى
لا اله الا الله والنبويات معنى محمد رسول الله تنبيه
ما اشير اليه من ان قوله ويجمع معاني هذه العقايد على حذف مضاف
مثله عند شيخنا العلامة قاضي القضاة وقال بعضهم اطلق المعاني
واراد بها الاسماء والالفاظ واراد بالعقايد ما يجب في حق الله تعالى
وما يستحيل وما يجوز واشار الى بيان الجمع مبتديا بما يتوقف عليه
من تبيين معنى الالوهية وما تنبني عليه معنى الذي كيفية الكلمة المشرفة
فقال اذ معنى الالوهية استغناء الاله عن كل ما سواه وا
فتقار كل ما سواه اليه فمعنى لا اله الا الله لا مستغني عن
كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما عداه الا الله تعالى وحذف
التنوين مستغن تخفيفا ولا حذف التنوين اذ هو مطول وهو لغة
البغداديين قال ابن هشام وعلى المعنى عليها يتخرج قوله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم لا مانع لما اعطيت الحديث ويحتمل كما قال
شيخنا قاضي القضاة وخاتمة المحققين ان يجري على حذف الخبر كما
في نظايره والتقدير لا مستغن مستغن عن كل ما سواه تنبيهان
الاول انما تقدم استغنى على لا فتقار في تفسيرها الالوهية لان الاول وجه
والثاني فعل ولان معظم التي جهات التي هي من التخلية بالمعجمة انما
يفهم عن التخلية بالمهملة على التحلية منه يوخذ ومعظم المعاني التي هي
من التخلية المعجمة من الثاني انما قدم من تفسيرها الالوهية
على ما ذكرون وجوب الوجود واستحقاق العبادة وان كان معناها
لا يحتمل اندراج جميع العقايد تحت الكلمة المشرفة لانه اصل
اذ لا يستحق ان يعبد الا من كان مستغنيا عن كل ما
سواه ويفتقر اليه كل ما عداه فائدة قال ابن عطاء
الله في مفتاح الفلاح انما قدم النفي في الكلمة المشرفة على الاثبات
لوجوه الاول ان نفي الربوبية عن غيره تعالى ثم اثباتها
له واكد من اثباتها له من غير نفيها من غيره فقولنا ليس في البلد عالم
غير زيد ابلغ في مدح من زيد عالم البلد الثاني ان القلب انما يقبل واحدا والقلب
الواحد لا يسع الاشتغال بشيئين في وقت واحد فاذا اشتغل
باحد الشيئين نفر عن ضد ما سوى الاخر بقدر اشتغاله بالشيء الاخر
فينبغي لقابل لا اله الا الله ان ينور بجلاله اخراج ما سوى الله من قلبه
فاذا طهر القلب خاليا مما سوى الله ثم احضره سلطان الله اشرق نوره
انتهاقا تاما وكمل اسيلاوه عليه الثالث ان النفي جار
مجرى الطهارة والاثبات مجرى الصلاة فجعل الطهارة مقدمة على
الصلاة بذلك لا اله مقدم على الا الله ومجرى تقديم الاستعاذة
على القراءة وكما يقدم تطهير البيت من الاقذار لنزول الملك فكذلك
ها هنا ولهذا قال المحققون النصف الاول من هذه الكلمة تنظيف
الاسرار والثاني حلول الانوار عن حضرة الجبار والنصف الاول الانفصال
والثاني الاتصال والنصف الاول اشارة الى قوله ففروا والثاني الى قل الله
ثم ذرهم يلعبون وقال بعضهم انما قدم النفي على الاثبات

على الإثبات لبعض أو الإثبات لا ينفك من الافتقار عن كل ما يقتضي في
ما لعينه أنتقص ذلك استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه فهو يوجب
له تعالى الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والتنزه
عن النقائص ويدخل في ذلك أي في التنزه عن النقائص وجوب السمع له
تعالى والبصر والكلام ووجه كون الاستغناء موجبا لهذه الصفات ما
أشار إليه بقوله إذ لو لم تجب له هذه الصفات بأن كانت جائزة
في حقه لكان محتاجا إلى المحدث بكسر الدال أي الفاعل على الأربع وأحد
شقي الخامس الذي هو القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المخصص وبيان
ذلك تفصيلا أن نقول لو كان الوجود جائزا لاحتاج إلى الفاعل لاستحالة وقوع
الجائز بنفسه والاحتياج ينافي الاستغناء ولو كان حادثا لاحتاج إلى
المحدث والاحتياج ينافي الاستغناء ولو استحال لحقه العدم لكان جائزا
الوجود لصدق حقيقة الجائز عليه وجواز الوجود يستلزم الاحتياج
إلى الفاعل لاستحالة وقوع الجائز بنفسه والاحتياج ينافي الاستغناء ولو
ماثل شيئا من الحوادث لكان حادثا مثلها لوجوب استواء المتماثلين
في كل ما يجب والحدوث يستلزم الاحتياج إلى المحدث والاحتياج ينافي الاستغناء
ولو احتاج إلى المخصص لكان حادثا والحدوث يستلزم الاحتياج إلى المحدث
والاحتياج ينافي الاستغناء أو إلى المحل لو لم يكن ذاتا في الشق الآخر وهو
الاستغناء عن المحل والاحتياج ينافي الاستغناء أو من يدفع عنه النقص
في السمع والبصر والكلام والاحتياج ينافي الاستغناء تنبيه قال
[illegible] قوله لو لم تجب له تعالى هذه الصفات من كونها جائزة وأن تكون
نفي الوجوب أعم من الجواز والاستحالة لقوله لكان محتاجا إلى المحدث
أو المحل لأن لزوم الحاجة إلى المحدث لا يكون في نقيض الوجود والثاني
اعترض عليه جعله الاستغناء مستلزما للقيام بالنفس لأنه من باب [illegible]
الشيء بنفسه وأجاب عنه الشيخ أبو العباس المنجور قدس الله روحه
بأن الاستغناء الذي فسر به القيام بالنفس أخص والاستغناء هنا
هنا عام والأخص داخل تحت الأعم ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الأ
غراض بجميع [illegible] وقد سبق تفسيره وأنما لا [illegible]

بل إلى من يكمله في افتقاره إلى ما يحصل غرضه لتوقف حصول الغرض
له حينئذ على الفعل والحكم والتوقف يستحيل حصوله بدون المتوقف عليه
كيف يصح ذلك وهو تعالى الغني عن كل ما سواه ويؤخذ
منه أيضا أنه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من الممكنات
ولا تركه إذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا كالثواب
مثلا نعم من الطاعة كما تقوله المعتزلة إذ لو لم لكان
جل وعز مفتقرا إلى ذلك الشيء الواجب ليتكمل به إذ لا يجب
في حقه تعالى إلا ما هو كمال له كيف يصح وهو جل وعز الغني
عن كل ما سواه قيل وهذا القسم هو القسم الثالث في العقيدة وهو
ما يجوز في حقه تعالى لأن عبارته ليست بوافية به كما يعلم بالتأمل ثم
غاية عبارته إبطال كون شيء من الممكنات واجبا ولا يلزم من نفي الوجوب
عن الشيء ثبوت الجواز له لاحتمال أن يكون مستحيلا لما علم أن الحكم العقلي
دائر بين الوجوب والاستحالة والجواز انتهى وأما افتقار كل ما سواه
إليه فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والإرادة والعلم
إذ لو انتفى شيء من هذه الصفات الأربع أو قلها لما أمكن أن يوجد
شيء من الحوادث لأن انتفاءها يوجب انتفاء الثاني وانتفاء الثالث
يوجب انتفاء الأثر فلا يفتقر إليه شيء كيف يصح ذلك وهو الذي
يفتقر إليه كل ما سواه عموما ابتداء وعلى كل حال انتهاء وهذا
الغني ذكرنا من [illegible] استغناء الأثر عن موجده [illegible] تنبيه
لو [illegible] لا يستغني عنه بل افتقار العقيدة [illegible]
المبين لذلك أولى كما فعل فيما سبق ويوجب أيضا له تعالى الو
حدانية له وحدانية الذات انفصالا وأما اتصالا فيما يدخل في وجوب
المخالفة التي الدلالة عليه من المخصص الأول الذي هو الاستغناء وأما وحد
انية الأفعال فيتبع قوله ويؤخذ منه أن لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر ما
[illegible] إذ لو كان معه ثان في ألوهيته لما افتقر إليه شيء للزوم
عجزهما حينئذ حسبما تقرر في برهان الوحدانية كيف يصح ذلك وهو
تعالى الذي يفتقر إليه كل ما سواه ويؤخذ منه أيضا حدوث العالم بأسره

باسرها باجماعهم اذ لو كان شيء منها قديما لكان ذلك الشيء مستغنيا
تعلقه اذ القديم لا يقبل العدم لا سابقا ولا لاحقا بما يفتقر الى مخصص كيف
يصح ذلك وهو الذي تعلق الذي يفتقر اليه كل ما سواه وانه راجح هذه
في الكلمة المشرفة مما تبرع به لانه ليس من العقايد بل من الدليل الذي
ننبه عليها ذلك بعده منفصلا او لا وانما ذكره في دليل الوجود ويوخذ
منه ايضا لا تاثير لشيء من الكائنات جمع كائن والمراد به ما لا يعقل من الاسباب
العاديات ولذلك جمعها بالالف والتاء في اثرها اي اثر وان كان جمعا الاثر
كذلك لانه لو ان يستغني ذلك الاثر عن مولانا جل وعز لانه انما يفتقر لمولاه وهو
كيف يصح ذلك وهو تعالى الذي يفتقر اليه كل ما سواه عموما ابتداء ودواما
على حال انتهائه وهذا الذي ذكرناه من لزوم استغناء الاثر عن مولانا جل وعز
على تقدير ثبوت التاثير لشيء من الكائنات في اثرها انما يلزم ان قدرنا ان شيئا من
الكائنات يؤثر بطبعه كما يزعمه الطبائعيون واما ان قدرته مؤثرا
بقوة اودعها الله تعالى فيه بحيث لو نزعها عنه لم تؤثر كما يزعمه كثير من
الجهلة فهو جايز في الافعال العادية ايضا للاكل والشرب وذكر بل لا يصح نسبة شيء
مخلوق مستقل انها بعد بعض الافعال الاختيارية والسكنة وهو تلك القوة
ان يبطل لكل من فيه هو موجود استغناء عن مولانا جل وعز في مثل ما سواه فقد بان
لك انه يبطل ابن الموفق الغاري اهل العقيدة الداخلة من معنا نيتها واقتباس
براهينها تضمن قول لا اله الا الله لاقسام الثلاثة التي تجب على المكلف
معرفتها في حق مولانا جل وعز وما يستحيل وما يجوز وهذا حق كامرئية
فيه وتبع في كلامه بانه لا يستغني اي لا يستنفذ عن ذلك وليس الخبر كالعيان
تنبيهات الاول يحصل من كلمه انه يدخل في الاستغناء
احد عشر واجبا الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس
لنفس والسمع والبصر والكلام وكونه سميعا بصيرا متكلما ويدخل فيه التنزه
عن الاغراض في الافعال والاحكام وانه لا يجب عليه شيء وتعين التاثير بالقوة
وفي الافتقار تسعة القدرة والارادة والعلم والحياة وكونه
تعالى قادرا مريدا وعالما وحيا والوحدانية ويدخل فيه حدوث العالم
باسره ونفي التاثير بالطبع الثاني قول المصنف رحمه الله في

عبارة

عبارة تارة يعبر بيوجب وتارة بيوخذ فقال شيخنا فاضل القرآني وخاتمة
المحققين وسر ذلك ان العقيدة اذا كانت عقلية واجبة عبر بيوجب تنبيها
على وجوبها وان كانت سمعية او واجبة عقلية عبر بيوخذ تنبيها
على عدم الوجوب واما قولنا معاشر المؤمنين محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان بسائر الانبياء اي التصديق
بوجودهم وانهم معصومون منزهون عن نقص في ذمهم او ذكرهم والملائكة
اي التصديق بوجودهم وانهم عباد مكرمون لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون لا يأكلون ولا يشربون وليسوا بذكور ولا باناث وان كانوا قد
يظهرون بصفة الذكور والكتب السماوية اي التصديق بوجودها وانها
من عند الله ونسبتها الى السماء لانها المهبطة التي نزلت بها الملائكة وفي
بعض النسخ واليوم الآخر وهو يوم البعث الى ان يستقر اهل الدارين
في الشرح مما يقتضي استغراقه فيه وانما ثبت في النسخ مما الهم به الفاكهاني وقال
من المشايخ لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك
تنبيهات الاول بما قررنا به قوله واما قولنا محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم يندفع ما يقال كيف يكون قولنا محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مستلزما للايمان بما ذكر مع انه لا يستلزم الايمان
بمضمونه فضلا عن غيره بدليل المنافقين فانهم يقرون بالرسالة لنبينا محمد صلى الله
عليه وسلم ومع ذلك حكم عليهم بالكفر وما ذلك الا لانه لم يستلزم القول
الايمان الثاني اعلم ان المقصود هنا اخذ ما يجب للرسل وما يستحيل
وما يجوز من قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشهادة وقوله
ويجمع معاني هذه العقايد كلها وانما فيه تلك الامور انها مأخوذة منها
ويؤخذ منه اي من قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوب صدق الرسل عليهم
الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم والا لم يكونوا امناء
لمولانا العالم بالخفيات جل وعز للتدرج ثم ليسوا بادنياء بالطاعة بدليله
المعجزة النازلة منه تعالى منزلة قوله الصحيح صدق عبدي في كل ما يبلغ عني
ويؤخذ منه ايضا وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام
لانهم عليهم الصلاة والسلام ارسلوا ليعلموا الخلق باقوالهم وافعالهم

وشوقتهم فيلزم ان لا يكون له جهة فلا اعلم انه لا من له الا حقه على الخلق
موجودٌ الذي اختارهم على جميع خلقه وامنهم على سره ووحيه كلامه تظهر ح
بتفضيل الانبياء على الملائكة وهو احد القولين وجه منه ابنا جواز الا
عراض البشرية عليهم صلوات الله وسلامه اذ ذاك لا يقدح في رسالتهم
وعلو منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها باعتبار تعظيم اجرهم
من جهة ما يقارنها من طاعة الصبر وغوها وفيه ايضا من فوائد ما ذكروا ايضا
يعتقدوا فيهم الالوهية بما يرون لهم من الخوارق هذا تحرير انقضاح تضمن
كلمتي الشهادة مع قلتهم وفيها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد
الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام ولعلها
لاختصارها مع اشتمالها على ما ذكرناه من عقائد الايمان كلها جعلها
الشرع ترجمة ودليلا على ما في القلب من عقائد الاسلام فيلزم المراد به الاسلام
اللغوي بمعنى الاستسلام والانقياد فبلا لهذا لا يجب ولم يقبل من احد
الايمان الا بها لا يقبل غيرها من الالفاظ فيرد بمثل ان يكون المراد لا يقبل من
احد الايمان الا بها بل لا يكفي حينئذ الا يكفي بلا ايمان القلب ونحو من ذكر حينئذ
مع القدرة ليكون جاريا على المشهور من انها ليست شطرا الا مع القدرة
ويقبل يحتمل البناء للفاعل او للمفعول والاول اولى ليوافق ما قبله
تنبيهان الاول انما اتى بلعل المعبرة للترجي دون يجب ولعل وجه
ورود ذلك عن الشارع بالقطع به من حيث معناه فيلو وجه النقد
الثاني انما افرد الضمير في لعلها ونحو بها وفي عاملين بها مع تعلق
التعبير بكلمتي الشهادة لتنزل الكلمتين منزلة الواحدة من حيث تلازمهما و
ارتباط احدهما بالاخر وقد ورد مثله في كلام العرب كقوله العينان
كحلت والبدار فقطعتها تتمة قبل تكلم في هذه العقيدة
على العقائد بدلا لا بطريق الجمال في غاية الابهام ثم ثانيها بطريق الاجمال
مع بعض الوضوح ثم ثالثا منبها على عددها واشتمالها ثم رابعا
مقرونة ببراهينها ثم خامسا مجملا بكيفية اندراجها تحت قول
المومن لا اله الا الله محمد رسول الله انتهى فعلى العاقل المومن بل لو صالة
ان ينبغي له بعد ان يقولها المرة الواجبة عليه ان يكثر من ذكرها
لتناوله

لتناوله بفضلها فروي ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يفتح
الله ابواب الجنة وينادي مناد من تحت العرش ايتها الجنة وكل ما فيك من النعيم
لمن انت فتنادي الجنة وما فيها نحن لاهل لا اله الا الله ونحن نشتاق الى اهل لا اله
الا الله وما علينا الا اهل لا اله الا الله ونحن محرمة على من لم يقل لا اله الا
الله ولم يومن بلا اله الا الله وعند هذا تقول النار وكل ما فيها من العذاب لا يدخلني
الا من انكر لا اله الا الله ولا اطلب الا من جحد لا اله الا الله وانا حرام على
من قال لا اله الا الله ولا ممتلئ الا ممن جحد لا اله الا الله وليس غيظي الا
على من انكر لا اله الا الله فال فتجيء رحمة الله ومغفرته فيقولان انا
لاهل لا اله الا الله وناصر لمن قال لا اله الا الله وحبيب لمن قال لا اله
الا الله ومتفضل على من قال لا اله الا الله وتقول الجنة لمن قال
لا اله الا الله وحرمت النار على من قال لا اله الا الله وغفرت كل ذنب لمن قال لا
اله الا الله فما احق مغفرة رحمة وما مغفرة عمن قال لا اله الا الله وما
خلقت الجنة الا لاهل لا اله الا الله وما خلقتا الا لاهل لا اله الا الله الا ما يوافق
اهل لا اله الا الله وهو حديث عظيم ذكره ابن عطاء الله في مفتاح
الفلاح ولم ارد من خرجه من اهل السنن وعن ابي هريرة عنه صلى الله
عليه وسلم ان لله تعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال العبد لا اله
الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تعالى اسكن فيقول كيف اسكن
ولم تغفر لقائلها فيقول قد غفرت له فيسكن عند ذلك وعنه صلى الله عليه
وسلم انه قال لتدخلن الجنة كلكم الا من ابى وشرد شرود البعير عن
اهله فقيل يا رسول الله من الذي يابى فقال من لم يقل لا اله الا الله فاكثروا
من قول لا اله الا الله من قبل ان يحال بينكم وبينها فانها كلمة التوحيد وهي
كلمة الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي كلمة الطيبة وهي دعوة الحق وهي
العروة الوثقى وهي ثمن الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال يوتى
برجل الى الميزان ويوتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر
فيها خطاياه وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج بطاقة قدر
الانملة فيها شهادة ان لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتوضع في الكفة الاخرى فترجح بخطاياه وذنوبه وعنه صلى الله عليه

وسلم انه قال قال موسى يا رب علمني شيئا اذكرك به وادعوك
به فقال يا موسى قل لا اله الا الله قال موسى عليه السلام يا رب كل
عبادك يقول هذا قال قل لا اله الا الله قال لا اله الا انت انما اريد شيئا
تخصني به فقال يا موسى لو ان السموات السبع وعامرهن غيري والارضين السبع
في كفة ولا اله الا الله في كفة لمالت بهن لا اله الا الله ولما كان تحقق ذلك
الخبر العظيم لذاكر الكلمة المشرفة موقوفا على فهم معناها اولا ثم انه
استحضاره عند ذكرها ثانيا فيبدا ذكرها ثانيا يبادرها بقوله ما اوتي
متضمن لما اشتملت عليه من عقائد الايمان ولو على سبيل الا
جمال بان يستحضر معناها لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل
ما عداه الا الله تعالى حاضر لمشهد اذ تخلط هي مع معناها بلحمه
ودمه والاكثار من ذكرها ان ينوي الذاكر ويلبس ثيابا طاهرة ويقصد
موضعا طاهرا وخاليا ان الانفراد عن الخلق ما استطاع ويقصد الازمنة
المشرفة كما بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى غروبها
وبين العشاءين والسحر ثم يستقبل القبلة ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ثم يتلو قوله تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا و
اعظم اجرا واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ثم ليقل لبيك مولاي
وسعديك والخير كله في يديك وهذا عبدك الحقير الذليل الضعيف على
معولي في طهارة ظاهره وباطنه يقول بتوفيقك امتثالا لامرك
مستغنيا بك اللهم اني استغفرك يا مولاي واتوب اليك من جميع الكبائر
والصغائر وهفوات الخواطر ونحو ذلك ويعتبر الذاكر من العبادات
ما هو قوي الذي يرى في باطنه يذكر ذلك ولو مائة مرة فاذا اتم حمد
الله تعالى ثلاثا او سبعا ونحو ذلك مستحضرا قدر النعمة الممنون بها عليه
فابتدا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ثم يتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم ثم ليتل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون
على النبيء يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ثم ليقل لبيك
مولاي وسعديك والخير كله بيديك وها هو العبد الحقير الذي تشفع
جنابك متوسلا اليك بافضل احبابك صلى الله عليه وسلم يقول بتوفيقك

ممتثلا

ممتثلا لامرك ومستغنيا بك في جميع اموره اللهم صل على سيدنا محمد رسولك
ودليلك صلاة ارقى بها مراقي الاخلاص وانال بها غاية الاختصاص وسلم
تسليما عدد ما احاط به علمك واحصاه كتابك ويعني ذاكر من كيفيات
الصلاة التي تليق بحاله ثم يتمادى على ذلك ولو خمسمائة مرة مستحضرا
لصورته الكريمة صلى الله عليه وسلم ومستشعرا عظيم هيبته صلى الله
عليه وسلم عند المولى الكريم ونعمته ورافته بالمؤمنين وشدة اهتمامه
بهم حياته وبعد مماته وسعيه في انقاذهم وانفاقهم من كل هول
دنيا واخرى صلى الله عليه وسلم فاذا فرغ حمد الله كما تقدم ثلاثا او سبعا
ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يتلو قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله ثم ليقل
عبدا لامر مولانا العظيم لبيك مولاي وسعديك والخير كله بيديك وها
هو العبد الحقير يوحدك بالتهليل متبرئا من كل شرك ومن كل تغيير ويد
يقول مخلصا من قلبه ذاكرا لربه متنبها من حوله لها لا لغيره الفضل وقوله
لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخره دون
تسبيحه من التهليل وليعد التعوذ والتلاوة في اول كل دور منها وان
اجتزى بالمرة الاولى فلا باس وليحافظ الذاكر على احضار قلبه لمعنى التهليل والتعوذ
ليفوز بثمراته ويستضيء قلبه بعظيم انواره فاذا ذكرها الشيخ على هذا الو
جه الاكمل فما نقابل لها من الانوار والعجائب ان شاء الله مما لا
يدخل تحت حصر فمنها ما يرجع الى محاسن الاخلاق الدينية كالزهد وهو
خلو اليد وفراغ القلب من الثقة بزائل والتوكل وهو ثقة القلب بالوكيل الحق
تعالى وعلامته يسكن عن الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بمسبب الاسباب
والفتوة وهي التجافي عن مطالبة الخلق بالاحسان اليه ولو احسن اليهم لعلمه
بان احسانه واساءتهم اليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خلقكم وما تعملون
والفقر وهو تعري القلب من الدنيا احتقارا وانما القطع بما حاجته ليست عنده
شيء منها وسكون القلب عنها بالكلية فقدا ووجدا والشكر وهو افراد القلب
بالثناء على الله تعالى ورؤية النعم في حال الفقر ومنها ما يرجع الى الكرامات التي
هي خارقة للعادة كوضع البركة في الطعام ونسيمه في دنانير او دراهم او
كليهما او غير ذلك مما تدعو اليه الحاجة وقد كان بعض المشايخ اذا اهدي
نقدا عليه شعر الحلال لتعذر استرعيا وكان اذا افتقر وخبيئة ذكره بوجه راسه
فيجد في جحره ما يشتري به قوته ذلك اليوم وكرامات هذا الباب كثيرة فيها المعو

من

فيا ايها الراغب [illegible] اذا اعلى [illegible] ما دام [illegible]

[illegible] الجمل [illegible] وهو [illegible]

[illegible]

ينبغي له قصدت منها والا فضل عليه الشرع الجلي وضربه والبعد بابه وبالله
التوفيق لفعل الطاعات وعلى القدرة الداعية الى الطاعة وفي المعمول الطاعة الحم
اي لا توفيق الا بالله وقوله كلامي عبثه لسبب الدليل به ان الدعوى انما يجري الحو
في سؤاله لحينه كلامي الا ايمان تشكه اذ نطلب منه سبحانه بمحض الفضل والكرم
ان يحينا وامتنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالمين بها وانما عدل عن
سؤال السعادات واعالي الجنة وسرور في الرؤية وعظيم الرضوان وزيادة الدرجات
الى سؤال ما ذكر حياء من الله تعالى وتواضعا لجلاله وهربا من رؤية الاعمال
كما الدعاء بتلك الامور اثر الفراغ من هذه الطاعة متضمن رؤيتها والالتفات
الى توهم استحقاق انالة ذلك المدعو به من اجلها وهو دال على الله
تعالى من جهتها وكما سكتنا عن علامة التسديد ببركة الله تعالى عن العبد الا
عمال الصالحة مع علمه رؤيتها والالتفات الى اجتنابها في جنب النعمات
وتحول عليهم تحصيل الدرجات بركة اولياء الله تعالى اذا طاعوا الغفلة
كما اذا عقلوا وصلى الله اي اللهم صل على سيدنا محمد عدد ما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره الغافلون واتى عند الى صيغة الخبر لانها اكد في اقتضاء
وقوع المطلوب حتى كانه واقع وختم بالدعاء والصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم لتشوفها بتنبيه من جنس مبدائه وهو الثناء على الله والصلاة على
اشرف خلقه صلى الله عليه وسلم لان الدعاء ثناء على الله وحمد له بكمال
القدرة والالوهية واستغنائه عن كل ما سواه وافتقار كل ما سواه اليه ولا
تنفك تلك مطلوبة لاواخر كما هو مطلوب في الاوائل وجديد لقصد وقع
بين ثناء على الله تعالى وصلاة على رسوله سيدنا محمد كما امر صلى الله
عليه وسلم ان يختم عند الله مقداره ورضي الله تعالى عن اصحاب رسول الله
اجمعين وعن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وسلم وعلى جميع
الانبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين يقول جامعه عبد الله الفقير
اليه عمر المانوري بن محمد المحجي غفر الله ذنبه وستر عيبه بمحض كرمه وجود
ه قد اذنت لكل من طالع الاوراق ووجد فيها خطا ان يصلحه مع ان تحقق
انه لا بد من اشتمالها على ذلك لقلة معرفتي وكوني ذا بضاعة مزجاة من العلم
في العلم لكن الله حملني عليه لكون هذا الحل اقرب الى التقريب للمبتدين
مثلي والله سبحانه عالم بما تخفيه السرائر وبالله تعالى التوفيق لا رب
غيره

اللهم صل على سيدنا محمد [illegible] رسول الله صلى الله
عليه وسلم تم بعون الله الملك العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد

قال الشيخ الفقيه العالم العلامة العامل المحقق ابو عبد الله محمد بن ابراهيم التلمساني المشتهر بالملالي رحمه الله تعالى ورضي عنه

الحمد لله المنفرد بوجوب الوحدانية في الذات والصفات والافعال المنزه عن الشريك والتشبيه والتجسيم والمثال وصلى الله على سيدنا محمد سيد الانبياء والرسل وعلى آله واصحابه الذي صحب وافضل الصلاة والسلام ما عمر بدوام الاب الكبير المتعال وبعد فقد سالني بعض المحبين الشرح الله صدري وقلبه بانوار اليقين وجعلني واياه من العلماء العاملين المخلصين ان اضع له شرحا مختصرا مفيدا بينا عقيدة الشيخ الامام العالم العامل الولي الصالح الورع الناصح القطب العارف الغوث الكامل امام المحققين الجامع بين الشريعة والحقيقة سيدي محمد بن يوسف السنوسي الحسني رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به امين فاجبته الى ذلك رجاء ان ينفع به وسميته ... جعله الله خالصا لوجهه الكريم ونفع بهذا العلم كل من قرأه ...

ثم تسليم نبيئه سيدنا ومولانا محمد عليه افضل الصلاة وازكى التسليم

قال ولا قوة الا بالله العلي العظيم قوله رحمه الله ورضي عنه

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله معنى الحمد لله المدح لله بكل كمال يستحقه سواء كان المدح قديما او حادثا لان القديم هو وصفه والحادث فعله ولا كثرة فيما يستحق الحمد على الحقيقة سواه ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله ولهذا انقسم الحمد الى اربعة اقسام قسمان قديمان وقسمان حادثان فالقسم الاول حمده تعالى لنفسه بكلامه القديم كقوله تعالى الحمد لله رب العالمين وكقوله تعالى نعم المولى ونعم النصير والقسم الثاني حمده تعالى بكلامه القديم لمن شاء من عباده كقوله تعالى نعم العبد انه اواب والقسم الثالث حمد الخلق له تعالى والقسم الرابع حمد الحادث للحادث ثم ان الحمد يقع على الثناء والشكر بخلاف الشكر فلا يقع الا على الثناء غير ان الحمد الحادث خاص باللسان والشكر يكون باللسان والقلب وغيرهما وحكم هذا الحمد الوجوب مرة واحدة في العمر كالنطق بالشهادتين وبالله تعالى التوفيق قوله لله الله هو اسم جامع للذات العلية وللصفات وابتداء ولهذا اسمي سلطان الاسماء قيل انه ماخوذ من التوله وهو التحير لان العقول تتوله وتتحير في جلاله وعظمته لان التوله في لغة العرب هو التحير ويكون من اسماء التنزيه عن الاحاطة به جل وعز وقيل معناه العلو ماخوذ من قول العرب لاهت الشمس اذا علت وارتفعت فيكون من اسماء التنزيه لان علوه تعالى مخالف لعلو الاعلى المكان وقيل معناه الذي لا يتغير ولا يتبدل ماخوذ من قول العرب الاه فلان عن حاله معناه اقام عليه فيكون من اسماء التنزيه عن التبدل والتغيير واما الصلاة فمعناها الرحمة والرحمة هي النعمة والسلام هو الامر بكل ادب والسير المطلوب من الله حصول الرحمة وحصول الامان لانهما احلا ما لكل خير ونهو قوله صلى الله عليه وسلم الخ هو تحية الرحمة وانما المطلوب زيادة نعمائه فاذا قلت اللهم صل على محمد فمعناه زده نعمة واما ما ذكر من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة من كل مؤمن

به ايل(؟) ما روي ان جبريل عليه السلام قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان كل الاعمال مقبولة
ومردودة الا الصلاة عليك فانها مقبولة غير مردودة وفيه روي ان الاعمال موقوفة بين
السماء والارض حتى يتبعها الداعي ويختمها بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والفضائل لا تحصى ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من سره ان يلقى الله وهو عنه راض
فليكثر من الصلاة علي فانها تطفئ الغضب وتكشف الكرب وقال صلى الله عليه وسلم
الصلاة علي اطفأ للخطايا من الماء البارد للنار والسلام علي افضل من عتق الرقاب
والسلام على النبي **قوله** اعلم ان الحكم العقلي ينحصر في ثلاثة اقسام الوجوب
والاستحالة والجواز فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه والمستحيل ما لا يتصور في
العقل وجوده والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه **و** حقيقة الحكم العقلي
هو اثبات امر او نفيه فكل ما حكم العقل بثبوته ولم يصح في العقل نفيه فهو الواجب
وكل ما حكم العقل بنفيه ولم يصح في العقل ثبوته فهو المستحيل وكل ما صح في العقل
وجوده وعدمه فهو الجائز ويقال له الممكن مثال الواجب اتصاف الجرم بالحركة
او بالسكون لان الجرم واجب ان يتصف بواحد منهما لا بعينه ومثال المستحيل خلو
الجرم عن الحركة والسكون اذ لا يعقل جرم ليس بمتحرك ولا ساكن ومثال الجائز
اتصاف الجرم بواحد معين وهو الحركة او السكون فانه يصح في العقل ان يكون
متحركا دائما من غير سكون او يكون ساكنا دائما من غير حركة فقد انحصرت اقسام
الحكم العقلي في ثلاثة لا رابع لها ولهذا **قال** الشيخ ينحصر ولم يقل ينقسم
لان الانحصار يفهم منه ان الانقسام محصور في ثلاثة بخلاف ما لو قال ينقسم
فانه لا يفهم منه انحصار الاقسام في ثلاثة ثم ان كل واحد من هذه الثلاثة
ينقسم الى قسمين ضروري ونظري فالواجب الضروري هو ما لا يحتاج الى تأمل ولا
نظر بل يعرف على البديهة مثاله كون الواحد نصف الاثنين والواجب
النظري كل ما لا يعرف الا بالنظر والتامل مثاله كون الواحد نصف سدس
الاثني عشر فان هذا لا يعرف على البديهة وانما يعرف بعد التأمل

اقسام

ومثال المستحيل البديهي كون الواحد نصف الاربعة ومثال النظري كون الواحد
ضعف سدس الاثني عشر ومثال الجائز البديهي كون الجرم ابيض مثلا ومثال
النظري تمني النفس الموت فان هذا لا يعرف الا بعد التامل وهذا في حق اهل
العافية الذين يدفعوا المطالب التي هي اشد من الموت ولا يعرف المحق الا بكثرة
التوهم فيظن ... على البديهة انه محال ان يتمنى العاقل الموت لنفسه فاذا
تكرر ... ما هو اشد من الموت ...
العاقل الموت لنفسه ليس بواجب ولا مستحيل بل يصح وجوده اذا خاف من المطالب
ما هو اشد منه والشدائد او رجاء شيئا عظيما لا يحصل الا به واما
غير اهل العافية من اهل الخوف والرجاء فان تمني الموت عندهم جائز على
البديهة لا يحتاج الى التامل في معرفة هذه الثلاثة ... صلى الله عليه
وسلم عليهم الصلاة والسلام هو الاول الذي كلفنا المعبود هكذا **قال**
الشيخ الاشعري امام اهل السنة رضي الله عنه وقيل ان الاول الذي كلفنا
به هو ... النفس الى معرفة هذه الثلاثة وهذا القول
هو المختار لان معرفة هذه الثلاثة هو العقل بنفسه **وقال** امام الحرمين
رضي الله عنه ان ... **قوله**
ويجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز وما
يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه ان يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم
الصلاة والسلام يعني ان الشارع اوجب على المكلف وهو البالغ العاقل ان
يعرف ما ذكر **و** حقيقة المعرفة هو الجزم المطابق للواقع عن دليل ...
... **واما** الجزم بالشيء
من غير دليل ... سواء كان ...
... ان التقليد في علم التوحيد لا يصح على ... كثير من العلماء
و حقيقة التقليد هو الجزم بقول الغير ... من غير دليل ...

بالمقلد لا معرفة عنده وانما عنده الجزم بقول الغير خالصة من غيره وقد اختلف
العلماء في صحة ايمان المقلد وكفره وعصيانه على اقوال والمختار عند بعض
المحققين وجوب المعرفة الحاصلة عن الدليل الاجمالي وقد قال تعالى فاعلم انه
لا اله الا الله فامر تعالى بالعلم وهو القطع بالشيء بالدليل والبرهان والمقلد
لا علم عنده اصلا وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى امر عباده
المؤمنين بما امر به المرسلين [illegible] المرسلين [illegible] بالتقليد وانما
امروا بالمعرفة وبالله تعالى التوفيق قوله كما يجب لمولانا
جل وعز عشرون صفة اعلم ان الذي يجب له تعالى من الكمالات لا نهاية لها
ولم يكلفنا الشرع بمعرفتها ولو كلفنا الشرع بها لكان من تكليف ما لا يطاق
وهو منفي عنا بفضل الله تعالى قال جل من قائل لا يكلف الله نفسا الا وسعها
[illegible] وانما كلفنا الشرع بمعرفة بعض ما يجب
له تعالى [illegible] قول المؤلف كما يجب لمولانا اي من بعض ما يجب ولم يقل ما يجب
والصفة هو النعت ولا شك انه تعالى متصف بنعوت الجلال والكمال التي لا نهاية
لها قوله وهي الوجود لا شك ان الوجود توصف به الذات العلية
فنقول ذات الله تعالى موجودة والوجود هو عين الذات وان شئت قلت
هو نفس الموجود واذا قلت وجد زيد فمعناه ذاته وعينه ونفسه والذات
والعين والنفس [illegible] وليس الوجود صفة زائدة على الذات كما [illegible] بل
هو صفة من حيث ان الذات [illegible] الشيخ الاشعري
وقال [illegible] الرازي ان الوجود صفة زائدة على الذات [illegible] الكلام
عليه ان شاء الله تعالى قوله والقدم والبقاء حقيقة القدم في حقه تعالى هو
نفي العدم السابق على الوجود والبقاء [illegible]
والبقاء [illegible] تعالى متصفا [illegible] الزمان حادث وقد كان الله ولا شيء
معه وهو الان على ما كان عليه [illegible] وقال تعالى هو الاول والاخر [illegible] تعالى

[illegible] لا انقضاء لها [illegible] معنى البقاء وهو نفي العدم
اللاحق للوجود والبقاء صفة موجودة قوله ومخالفته تعالى للحوادث معناه
عدم المماثلة له تعالى في الذات والصفات والافعال فلا [illegible] شيء وهو
السميع البصير قوله وقيامه تعالى بنفسه اي لا يفتقر الى محل ولا مخصص
المراد بالمحل الذات والمراد بالمخصص الفاعل [illegible] احتياجه
تعالى الى ذات يقوم بها كما يقوم العرض بالجرم ونفي احتياجه تعالى الى ذات يقوم
بها [illegible] تعالى الى ذات [illegible] وهو محال ولو افتقر الى الفاعل
لكان حادثا وهو محال [illegible] ان الله تعالى يجب ان يكون تعالى ذاتا
موصوفا بالصفات والكمال غنية عن الاحتياج الى شيء وغيره من الخلق مفتقر اليه
قال تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد وقال تعالى الله
الصمد لم يلد ولم يولد والصمد هو الذي يحتاج اليه غيره ولا شك ان كل مخلوق مفتقر
اليه تعالى ابتداء ودواما [illegible] العاقل انه مفتقر
الى مولاه تعالى [illegible]
في جميع اموره عليه واسلم وجهه الى الله ولا يتوكل الا عليه لان من توكل عليه
في كل شيء كان الله حسبه قال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقال
صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطيور تغدو
خماصا وتروح بطانا وبالله تعالى التوفيق قوله والوحدانية اي لا ثاني
له في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله [illegible] نفي التركيب
في ذاته تعالى ونفي المماثلة في الذات والصفات والافعال فهو تعالى واحد
[illegible] والجسم وهو تعالى ليس بجسم ولا
جوهر ولا عرض [illegible] بل هو تعالى ذات موصوفة
بصفات الجلال والكمال [illegible] حقيقة التوحيد انه اثبات ذات غير
مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات [illegible] سبحانه ذاته ولا صفته

فقال

تعالى صفة ولا شاركه مولانا جل وعز اسمه الا بحقه والله تعالى الموفق
قوله فهذه ست صفات الاولى نفسية وهي الوجود والخمسة بعدها
سلبية يعني ان الصفات الاولى وهي الوجود هي صفة نفسية ومعنى ان الوجود
هو نفس الذات وعين الذات لما قاله وذات الشيء حقيقته وحاصله
ان الوجود يرجع معناه الى الذات الموجودة هذا مذهب الشيخ الاشعري
خلافا للرازي وبعض المحققين القائلين بانه يحمل قول الاشعري على ان مراده انه الخارج لانه
لا معنى للوجود به الخارج والعبارة الى الذات الموجودة وما قاله الرازي يحمل
على ان الذهني هو ما به الخارج لان العقل ينتزع الوجود ولا ينفصل من بوصفه
فيتفق القولان والله اعلم واما الصفات الخمسة التي بعد الوجود فهي
صفات سلبية اي كل واحدة سلبت امرا لا يليق به جل وعز فالقدم سلبها
العدم السابق للوجود والبقاء سلبت العدم اللاحق للوجود والمخالفة سلبت
المماثلة والقيام بالنفس سلبت الاحتياج الى الذات والفاعل والوحدانية سلبت
التشريك له تعالى متصلا كان او منفصلا والله تعالى الموفق قوله
ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني اعلم ان كل صفة موجودة
في نفسها قائمة بذاته جلاله فتسمى صفة معنوية قوله وهي
القدرة والارادة المتعلقتان بجميع الممكنات القدرة هي صفة موجودة
قديمة قائمة بالذات قائمة بذاته تعالى يتأتى بها ايجاد الممكن واعدامه
على وفق الارادة والارادة القديمة هي صفة موجودة قديمة قائمة
بذاته تعالى يتأتى بها تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه من الطول والقصر والبياض
والسواد وغير ذلك من الجائزات وتتعلق القدرة والارادة بكل ممكن
اي بكل جائز ولا يتعلقان بغيره لان القدرة من صفتها الايجاد والا
عدام وذلك لا يكون الا في الجائزات وكذلك الارادة من صفتها تخصيص
الممكن بالزمان والمكان والجهة وغير ذلك مما يجوز على الممكن وذلك لا يكون

الخارج

بتصور

التخصيص لا يكون في غير الجائز فيجب تعلقهما بكل جائز دون غيره والله تعالى
الموفق قوله والعلم المتعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات
يعني علمه تعالى هو صفة موجودة قائمة بذاته تعالى ينكشف به اي يتضح به
كل معلوم من كل واجب وجائز ومستحيل وهو تعالى يعلم جميع اقسام الحكم العقلي
يعلم فيه لا يعزب عن علمه مثقال ذرة ويعلم ما كان وما يكون وما لا يكون ان لو كان
كيف كان يكون ولا يخفى عليه معلوم قال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس
به نفسه ونحن اقرب اليه من حبل الوريد اي نحن اعلم اقرب مسافة والوريد فعيل هو
عرق في داخل العنق وهما عرقان يتعلق بالقلب فاذا انقطع مات صاحبه وفي
الآيات ردع للخلق لانهم اذا علموا بعلوم ان الله تعالى يعلم ما توسوس به انفسهم
فلا حركة ما يصدر منهم من القول والفعل فيجب على العاقل ان يراقب مولاه في سره
على هواه وحديثه لانه يرى منه تعالى ما يسمع ولا يبصر العلم من الصفات
المؤثرة بل هو صفة كاشفة ولهذا وجب تعلقه بكل واجب وجائز
ومستحيل قوله والحياة وهي لا تتعلق بشيء يعني ان الحياة لا
تطلب امرا زائدا على القيام بمحلها بل هي شرط في جميع الصفات بخلاف سائر
صفات المعاني فانها تطلب ما تتعلق به فالقدرة تطلب امرا زائدا على
الذات وهو تعلقه بالممكنات كما في غيرها من سائر صفات المعاني الا
الحياة فانها صفة موجودة قديمة قائمة بالذات والله تعالى الموفق
قوله والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات يعني ان سمعه وبصره
ينكشف بهما كل موجود سواء كان الموجود قديما او حادثا ذاتا
كان او صفة صوتا كان او غيره فهو تعالى يسمع ويرى الذوات والالوان والاكوان
والطعوم والروائح والحرارة والبرودة ونحو ذلك وسائر الاعراض الوجودية
فان قلت كيف يتعلق تعلق السمع بغير الاصوات من سائر الموجودات والما
الدليل عليه فالواجب ان يقال الدليل على وجوب تعلق السمع بكل

موجود

في سماع موسى عليه السلام لكلامه القديم وكلامه تعالى ليس بحرف ولا صوت فلو
كان السمع مختصا بالاصوات لزم الا يسمع موسى عليه السلام كلامه تعالى فبطل ان
يختص تعلق السمع بالاصوات ووجب تعلقه بكل موجود وهو المطلوب هذا في السمع
الحادث فكيف بالسمع القديم وأما العقل فلانه لو اختص السمع بالاصوات ولم
يتعلق بغيرها من الموجودات لزم الافتقار الى المخصص والمفتقر الى المخصص لا
يكون الا حادثا وهو محال فوجب تعلقه بكل موجود كالبصر وهو المطلوب وليس سمعه
تعالى وبصره بجارحة كجارحة المخلوق لاستحالة مماثلته تعالى للحوادث
وبالله تعالى التوفيق **قوله** والكلام الذي ليس بحرف ولا صوت ويتعلق بما يتعلق
به العلم من المتعلقات يعني ان كلامه القديم يستحيل ان يكون بالحروف والاصوات
وما في معناها من التقديم والتأخير والسكوت والتجديد واللحن والاعراب والجهر
والسر فهذا كله من خواص الحوادث بل كلامه تعالى هو صفة معنى موجود قائم
بذاته العلية ويعبر عنه بالعبارات المختلفات كالتوراة والانجيل والزبور
والفرقان وليست هذه العبارات هي عين كلامه تعالى لانه بالحروف والاصوات
بل هذه الحروف دالة على كلامه القديم ولم يحل كلامه تعالى في شيء من الكتب
بل هو قائم بذاته العلية لا يفارقه ولا يتصف به غيره [illegible] حروف القران
مثلا دالة على كلامه القديم أطلق على القرآن انه كلام الله لقول عائشة
رضي الله عنها ما بين دفتي المصحف كلام الله ولهذا اجمع اهل السنة
رضي الله عنهم على ان كلام الله مقروء بالالسنة مكتوب في المصاحف محفوظ
في الصدور فبان ان الاختلاف انما وقع في دال على كلام الله تعالى واما كلامه تعالى
فليس فيه اختلاف ولا تبديل ولا تغيير بل هو واحد لا يتعدد فسبحان
من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير [illegible]
به ما ذكرنا من اقوال العلماء المتقدمين اذا قرأت كلام الله تعالى في المثل والذهن

المثل فيه على كلام ربه فتعلق الكتاب بالمصاحف فيكون في الصحف الاصل [illegible]
فهذا معنى مقروء بالالسنة ومحفوظ في الصدور [illegible] بشيء او اهلاك
عن شيء او نحو ذلك من شيء [illegible] في شيء تحقق جميع ذلك [illegible]
والكتاب [illegible] غير حال في [illegible] فهذا معنى محفوظ في الصدور وكتبه
اسم الكتاب كذلك فيكون اسم الكتاب حالا في الاكتاب والكتاب [illegible] عن
حال في الكتاب فهذا معنى مكتوب في المصاحف والحسن التلاوة والقراءة
هما كلام الله القديم [illegible] الاختلاف وانما هما دالان على كلام الله
سبحانه ولو كانت التلاوة والقراءة هما كلام الله القديم لحل كلام الله على
اللسان بحلول التلاوة والقراءة عليه ولو حل كلام الله على اللسان لحل الله
حيث حل كلامه فان كلام الله عز وجل صفة من صفات ذاته لا يفارقها فلو فرا جمع
اهل السنة رضي الله عنهم على ان كلام الله [illegible] بذاته [illegible] يتكلم
به متكلما فلا يتكلم بكلام الله احد الا الله واعلم ان نسبة التلاوة
والقراءة لكلام الله تعالى في المثل كنسبة [illegible] ان التلاوة والقراءة
هما كلام الله القديم فهو كمن جعل [illegible] الصورة فقال هذا [illegible] هو القرآن
بعينه واعلم انك اذا سمعت كلام الله تعالى من البشر سمعته متلوا
ومقروا وان سمعته من الله تعالى في الآخرة سمعته لا متلوا ولا مقروا بل
القرآن راجع في حق البشر الى التلاوة والقراءة وهو في حق الله تعالى [illegible]
منزه عن التلاوة والقراءة والحروف والاصوات واللغات فان الله تعالى اذا
تكلم لا يتبعض ولا يتجزأ وكلام الله تعالى شيء واحد [illegible] منه [illegible]
والنهي والترهيب والترغيب [illegible] لو كان [illegible]
لغة من اللغات وانما التلاوة عنه عربية [illegible] وتسمية كلام الله
تعالى قرآنا تسمية الاهية لا تسمية اصطلاح [illegible] اذا كانت التلاوة
حادثة فما معنى قوله عز وجل ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم

فالجواب انه يحتمل ان يكون جبريل عليه السلام هو التالي ويضيف لفظة
ذلك الى نفسه كما قال تعالى فنفخنا فيها من روحنا ومع ان جبرائيل هو ينفخ
فاضاف الله سبحانه ذلك الى نفسه ومن زعم ان الله عز وجل قال بحرف وصوت
فقد خرج عن مذهب المسلمين لان معنى التلاوة والقراءة عند اهل السنة
رضي الله عنهم صوت القارئ وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومن هنا يفهم
بفضل الله تعالى قوله عز وجل قل نزله روح القدس من ربك بالحق وروح القدس
هو جبريل عليه السلام قيل معنى الآية ان جبريل كان في جهة العلو يسمع
كلام الله او يوحى اليه بالفاظ من اللوح المحفوظ والله عز وجل اعلم من جهته
فيفهم جبريل صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مما فهم من كلام الله عز وجل
او حفظه من اللوح المحفوظ واداه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والعبارة
عربية والمعبر عنه هو كلام الله عز وجل ليس بعربي وهذا معنى النزول
يتعلق كلامه تعالى بكل واجب وجائز ومستحيل كالعلم ومعنى تعلقه
دلالته فمثال دلالته على الواجب قوله عز من قائل قل هو الله احد الله الصمد
لان وحدانيته واجبة وصمدانيته واجبة والصمد هو الذي يلجأ اليه في... قال
الله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله الغني من وجوب افتقار كل ما سواه
اليه ومثال دلالته على المستحيل قوله تعالى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ومثال دلالته على الجائز قوله تعالى ان لا يخلقوا شيئا ويحتمل ان الخلق
من الجائزات فهذا معنى تعلق الكلام وبالله تعالى التوفيق فان قيل
سماع موسى عليه السلام كلام ربه ليس المراد منه انه كان ساكتا
وتكلم بعد انقطاع كلامه بعد السماع وانما المراد انه تعالى ازال المانع
عنه وقوله حتى يسمع كلامه وزال المانع فلم يسمع قوله ثم سبع تسمى
صفة معنوية وهي ملازمة للسبع الاول وهي كونه تعالى قادرا ومريدا
وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما هذه السبعة مشتقة من الاولى ماخوذة

من صفات المعاني ولهذا سميت صفات معنوية هي منسوبة الى المعاني والفرق بينهما
ان صفات المعاني صفات واجبة الوجوب قائمة بذاته العلية كما تقدم واما الصفات
المعنوية فهي صفات توصف بها الذات وليست هي بموجودة بل الموجود
المعاني فقط فذكر المعنوية فكونه تعالى قادرا عبارة عن قيام القدرة بذاته تعالى
وكونه تعالى مريدا عبارة عن قيام الارادة بذاته تعالى وكونه عالما عبارة عن قيام
العلم به تعالى وكونه حيا عبارة عن قيام الحياة بذاته تعالى وكونه سميعا
عبارة عن قيام السمع بذاته تعالى وكونه بصيرا عبارة عن قيام البصر بذاته تعالى
وكونه متكلما عبارة عن قيام الكلام بذاته تعالى والحاصل ان معنى الصفات المعنوية
راجعة الى صفات المعاني ولم يفهم بذاته سوى المعاني وبالله تعالى التوفيق قوله
ومما يستحيل في حقه عشرون صفة وهي اضداد العشرين الاولى وهي العدم والحدوث
وطروء العدم لما فرغ الشيخ رحمه الله ورضي عنه من العشرين الواجبة شرع في
ذكر العشرين المستحيلات ورتبها على حسب ترتيب اضدادها الواجبة فا
لعدم ضد الوجود والحدوث ضد القدم وطروء العدم ضد البقاء قوله
والمماثلة للحوادث بان يكون جرما اي تاخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ هذا
تفسير لمعنى المماثلة المستحيلة التي هي ضد المخالفة فذكر ان المماثلة على انواع
فمنها ان يكون جرما وحقيقته هو كل ما يقوم بنفسه ويشغل فراغا كالانسان
وغيره من ذوات المخلوقات كل ذلك يسمى جرما وجسما على انه اي مقدار يشغل فراغا
قوله او يكون عرضا يقوم بالجرم هذا ايضا من انواع المماثلة المستحيلة وهي
كونه تعالى عرضا وحقيقة العرض هو المعنى اللازم بالجرم ولا يمكن ان يقوم بنفسه و
ذلك كالالوان والطعوم والروائح والاصوات والحركة والسكون فهذه كلها اعراض
يستحيل قيامها بنفسها وانما تفتقر الى جرم تقوم به وبهذا تعرف ان كل مخلوق
منحصر في الاجرام والاعراض وان الموجودات بالقسمة الى المجمل والمفصل على
اربعة اقسام قسم غني عن المحل والفاعل وهو ذات مولانا جل وعز وقسم مفتقر

الى الذات والفاعل وهي طعام او الصفات القائمة بالاجرام استحالة
اتصافه تعالى بها وفيه صفتي الى الفاعل الاحتياج الى الذات بقيوده و
هي للاجرام وفيه موجودة في ذات والاحتياج الى الفاعل وهي صفات
جل وعلا قوله او يكون في جهة للجرم هذا ايضا من انواع المماثلة
المستحيلة وهي كونه تعالى في جهة للجرم فلا يقال انه تعالى فوق العرش
او تحته او عن يمينه او عن شماله او امامه او خلفه او غير ذلك كله
من صفات الاجرام وهو تعالى منزه عن ذلك كله ويستحيل ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير قوله او له هو جهة هذا ايضا من انواع
المماثلة المستحيلة عليه وهو اثبات الجهة له لان الجهة من خواص
الاجرام اللازمة للعلو والعلو واليمين والشمال وغير ذلك وهو
تعالى ليس بجرم فليست له جهة جل وعلا ولا تعقل الجهة من حيث
تعالى فلا يقال انه يكون فيها ولا يكون هو فيما سواه منزه وان الله تعالى النفي
فيه قوله او يتقيد بمكان او زمان يعني انه يستحيل استقرار تعالى
على المكان كالعرش مثلا لان الاملاك محدثة لا يستقر عليه الا المحدث
البها وهو تعالى في محل والحلول والانفصال ولا يستقيم بلا اختصاص يجل تعالى
تعالى في منزه لكان محتاجا الى المكان وهو احتياج الى المكان لعدم تكوين
المكان وغيره وكل الا من كان لا يخلو من ثلاثة اوجه اما ان يكون اعظم
من المكان او مقدرا ينقص من المكان او اكبر منه وكل ذلك لا يصح
الصفات جاز عليه التجزي والخصوصية في الجهات وكان وجوده
وجودا مقيدا او وجودا على ما لا يليق ان يكون جسما وبهذا
نعرف استحالة تغير وجوده بالزمان لان وجوده تعالى مخلوق الحق
والزمان حادث لانه عبارة عن حركة الفلك او عن اقتران حادث
بحادث وقد كان الله ولا شيء معه فهو الان على ما كان عليه

كان سبحانه الغني عن المكان والزمان قوله او تتصف ذاته العلية
بالحوادث او يتصف بالصغر او الكبر او يتصف بالاعراض في الافعال او الاحكام
يعني انه يستحيل قيام الحوادث بذاته تعالى او اتصافه بالصغر او الكبر وهو
معنى [illegible] الطول والعرض كذلك ان ذلك كله من خواص الاجرام وكذا الاغراض
فيه تعالى بالغرض في فعله او حكمه مستحيل فلا غرض له في فعل شيء
ولا في تحليل شيء او تحريمه ولو كان له تعالى غرض في شيء لكان محتاجا
الى تكميل غرضه وذا احتياج نقص والنقص عليه تعالى محال لانه الغني
عنهم لا يسأل عما يفعل وهم يسألون قوله وكذا يستحيل عليه تعالى
الا يكون [illegible] بان يكون صفة تقوم بمحل او يحتاج الى مخصص
تعالى عن ذلك فلا يستحيل ان يكون معنى قائما بنفسه هو الاستغناء عن الذات
والفاعل والمخصص لانه لو احتاج الى شيء من ذلك لكان محتاجا والمحتاج لا يكون الها
قوله او لا يكون واحدا بان يكون مركبا في ذاته
او يكون له مماثل في ذاته او صفاته او يكون معه في الوجود مؤثر في فعل
من الافعال يعني ان معنى الوحدانية على نفي التركيب في ذاته العلية
ونفي المماثلة له في ذاته وصفاته وافعاله وضد ذلك وهو عدم الو
حدانية في الثلاثة محال وهو المطلوب قوله وكذا يستحيل ايضا عليه
تعالى العجز عن ممكن ما هذا ضد القدرة لان القدرة صفة تتعلق بكل
ممكن فلو عجز عن ممكن واحد لكان محتاجا الى مخصص فيكون حادثا
وهو محال لانه تعالى قادر على كل شيء قوله وايجاد شيء من العالم
مع كراهته لوجوده اي عدم ارادته له تعالى او مع الذهول او بالتعليل
او بالطبع هذا ضد الارادة فيستحيل ان يخلق شيئا بغير ارادته
تعالى ان يكون في ملكه ما لا يريد [illegible] الارادة بمعنى
الارادة [illegible] يستحيل ان يخلو فيه [illegible] والكراهة

الكراهة الشرعية وهو نهيه تعالى عن الفعل مع خلقه له فهذه الكراهة
بمعنى ايجاد الفعل مضافا الى الله تعالى كتيسير الخلق مع نهيه فصح عن ذلك
الفعل وكذا يستحيل ان يوجد العالم اضطرارا وهو ذاهل عنه او غافل عنه وكذا يستحيل
ان تكون ذاته العلية علة في ايجاد شيء او ايجاد شيء بالطبع بل الواجب ان الله تعالى
اوجد الاشياء بطبعها او ان ذاته هي العلية في الايجاد في الاحوال فلو كان تعالى يخلق
الاشياء بالعلة وبالطبيعة لكان الخلق قديما لان العلة لا تكون الا مع معلولها
من غير تأخر مثال ذلك تحرك الاصبع مع تحرك الخاتم فتحرك الاصبع هو
العلة وتحرك الخاتم هو المعلول فهما تحركا في زمن واحد فتحرك الخاتم معلول في
زمن واحد من غير تأخر معه وكذلك لو كانت الذات علة في خلق الاشياء
وخلق الاشياء حصل اللزوم ان يكون العالم قديما فبطل ذلك وثبت ان الله تعالى
الايجاد بطريق الاختيار بلزوم قدم العالم وقد بطل وثبت ان الله تعالى
الايجاد بطريق العلة والطبيعة وثبت الايجاد بطريق الاختيار وبالله تعالى
التوفيق قوله وكذا يستحيل ايضا عليه تعالى الجهل وما في معناه كالظن والشك
فهذا ايضا ضد العلم فيستحيل عليه تعالى الجهل والذهول والغفلة والنوم
والوهم والنسيان عليه تعالى والتفكر في الاشياء لان الله تعالى عالم بكل شيء
عالم بكل ما كان وما يكون وما لا يكون من غير تفكر ولا نظر ولا تعلم ولا تذكر ولا دليل ولا برهان
ويعلم الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة قوله والموت والصمم والعمى والبكم
هذه اضداد ما تقدم والموت ضد الحياة والصمم ضد السمع والعمى ضد البصر والبكم
ضد الكلام وهو ما يمنع التكلم بالحروف والاصوات والتكلم من لوازم الاجسام
وخواص الحوادث ولا يليق به تعالى ونبه المؤلف رحمه الله تعالى على المستحيل انه الموت مما يتوهمه
من ان صفة ما بالنسبة الى المخلوق تختص بالمخلوق ...
انفصال الباري تعالى ... عنه ...
تعالى ... قوله صلى الله عليه وسلم ... الاجل ...

الاجل الخ

٧٩

رغم ابن عمر وقوله صلى الله عليه وسلم نفخ كالنفخة في راحتي العرفين في الحديث
تنبيه على ان نعم الله ابو عنه تعالى تمام النوع بينهم قوله واضداد الصفات
المعنوية واعجز من هذه بعض الائمة اذا عرفت اضداد الصفات المعاني عرفت منه اضداد
المعنوية منه وضد كونه قادرا كونه عاجزا وضد كونه مريدا كونه كبيرا مكرها
وضد كونه عالما كونه جاهلا وضد كونه حيا كونه ميتا وحقه تعالى فعل كل ممكن او تركه
لما فرغ المؤلف رحمه الله تعالى من الواجبات والمستحيلات شرع يتكلم فيما يجوز في حقه
وذكر ان الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن او تركه فمن الجائز ان الثواب والعقاب وبعث
الرسل عليهم الصلاة والسلام ورؤية المؤمنين له في الجنة وغير ذلك من الممكنات لا
يجب عليه تعالى فعل كل ممكن ولا تركه انما يفعل ذلك فضلا منه ونظيره على عباده
فانه لا يجب عليه شيء في استحقاق ثواب بل الطاعة لانه لا ينفع بطاعة احد ولا يضره
ما فعلا عن خلق الله تعالى ولهذا المعصية فيه ... ولا اثر له فيه وكل ما ...
به الشرع واخبر به من ثواب وعقاب فانما هو جائز في العقل يصح وجوده وعدمه
قبل مجيء الشرع فلما جاء الشرع بذلك فهو واجب بالشرع لا بالعقل وبالله تعالى التوفيق
قوله اما برهان وجوده تعالى فحدوث العالم البرهان هو الدليل القاطع
والحدوث هو الوجود بعد العدم وكل ما سوى الله حادث والعالم بفتح اللام كل ما
وجد من المخلوقات وهو دليل على وجود الباري تعالى قوله لانه لو لم يكن له محدث
بل حدث بنفسه لزم ان يكون احد الامرين المتساويين مساويا لصاحبه راجحا عليه
بلا سبب وهو محال الحدوث ارجعه من الكلام وهو ما سوى الله دليل على وجود الباري
جل وعز وكان هذا الدليل لا ينتج الا بابطال حدوث العالم بنفسه ذكر المؤلف استحالة
وجود العالم بنفسه فقال لو حدث بنفسه لزم ان يكون احد الامرين المتساويين وهما
الوجود والعدم مساويا راجحا وبيان ذلك ان الوجود والعدم هما على حد السواء
في حق العالم فيصح وجوده ويصح عدمه على حد السواء من غير ترجيح فلو صح
ان يحدث العالم بنفسه لزم ان يكون الشيء مساويا راجحا بلا سبب وهو محال الوجه

كذا رأيتها

كونه مبتغا الى افرادها

وبالله تعالى التوفيق قوله والجائز في حقه تعالى

فوجب ان يكون محدث العالم غيره وذلك الغير هو الله تعالى فهو سبحانه
وجد العالم لنفسه بل هو مفتقر الى غيره في تخصيصه بالوجود دون العدم المساوي له
وفي تخصيصه بالمكان المخصوص دون سائر الامكنة وفي تخصيصه بالزمان المخصوص
دون سائر الازمنة وفي تخصيصه بالمقدار المخصوص دون سائر المقادير وفي تخصيصه
بالصفات المخصوصة دون سائر الصفات وهذه الاشياء كلها متساوية لان وجوده
مساو لعدمه وكذلك المخصوص مساو لسائر المقادير بلا اختصاص فلو ترجح شيء منها
بدلا عن الاخر لزم ترجيح غيره وهو الله عز وجل مثال ذلك الكفتان في الميزان انهما
لا تميل احداهما بالاخرى الا بثقل يترجح به المائلة دون الاخرى او بنقص من الاخرى
دون المائلة فان اعتدلتا جميعهما متقابلتين كتقابل وجود الشيء وعدمه لو كنا قلنا
هذا الكفتين على ان بعض احوالهما نازلة والاخرى مرتفعة علمنا انهما قد تبدل حالهما
لهما فان ارتفعت النازلة ونزلت المرتفعة علم ان تلك حملت به الثقل الذي نقل او نقص
ذلك من الاخرى وخفي ذلك عنا لان العقل يحكم ان ذلك ما حدث الا بسبب
ثقل زيد في الثقيل او نقص من التي ارتفعت ولو عرضنا على عقولنا ان ذلك الكائن
الا بسبب حدث لو وجدنا عقولنا تنكر ذلك اشد انكار فوجود العالم وعدمه
كالكفتين بل ادخلنا ان العالم كان معدوما وعلمنا ان عدمه قد ترجح بوجوده
فعلمنا ان ذلك الامكان بسبب حدوثه ونرجح به الوجود اللاحق على العدم السابق
فبان لنا ان كل محدث لا بد لحدوثه من سبب وذلك السبب هو الله تعالى المنفرد
بايجاد الكائنات كلها والله تعالى الموفق قوله ودليل حدوث العالم ملا
زمته للاعراض الحادثة من حركة وسكون وغيرهما وملازم الحادث حادث
ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم
لما ذكر المصنف رحمه الله ان حدوث العالم دليل على وجوده تعالى ذكر دليل حدوث
اجرام العالم ودليله ملازمته للاعراض الحادثة لان اجرام العالم بجميعها
لا تنفك عن الاعراض كالحركة والسكون وهذه الاعراض حادثة بدليل

مشاهدة

مشاهدة تغيرها بطرو ثبوت بعد عدم وانعدام بعد ثبوت وكل ما ثبت قدمه استحال
عدمه فاذا ثبت حدوثها وملازمتها للاجرام لزم حدوث الاجرام فحصل
لانه يستحيل خلو الجرم منها وملازم الحادث حادث قوله واما برهان وجوب
القدم له تعالى فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا فيفتقر الى محدث فيلزم الدور او
التسلسل الكلام ان كل ما هو حادث لا بد له من محدث ولا يفتقر الا الائمة
عز وجل وصفاته وكل ما سواه حادث مفتقر اليه ويستحيل في ذاته تعالى ولو
كان حادثا للزم ان يفتقر الى محدث قبله وذلك المحدث يحتاج الى محدث اخر
قبله واذا وقف لزم الدور والتسلسل فمستحيل لانه يلزم منه ان يكون
ما لا نهاية له فلا اول له وهو محال وان لم ينته وكان قبل كل محدث محدث الى غير
نهاية فهو التسلسل وهو محال فوجب ان يكون قديما وهو المطلوب
قوله واما برهان وجوب البقاء له تعالى فلانه لو امكن ان يلحقه العدم
لانتفى عنه القدم لكون وجوده حينئذ جائزا لا واجبا والجائز لا يكون
وجوده الا حادثا كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى وبقائه والموجودات
بالنسبة الى العدم ثلاثة موجود يستحيل في حقه العدم السابق واللاحق وهو ذات مولانا
وصفاته وموجود يجب في حقه العدم السابق واللاحق وهو الاعراض وموجود يجب
في حقه العدم السابق ويجوز عليه العدم اللاحق وهو الاجرام والحق حقيقته يعني انه
تعالى لو صح ان يطرأ عليه العدم لزم ان يكون وجوده جائزا لان حقيقة الجائز ما
يصح وجوده وعدمه واذا كان جائزا لزم ان يفتقر الى مخصص يخصصه بدله
بالوجود دون العدم لما عرفت من تساوي الوجود والعدم واذا افتقر لزم ان يكون
حادثا وهو محال لوجوب قدمه تعالى بالبرهان القاطع فوجب استحالة عدمه
ووجوب ما ينافيه وهو المطلوب قوله واما برهان وجوب مخالفته
تعالى للحوادث فلانه لو ماثل شيئا منها لكان حادثا مثلها وذلك محال لما عرفت
قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه يعني انه لو ثبت التشبيه لزم التشبيه به

تعالى

تعالى وبين نفسه ومن خلقه فانه لزم ... وقد كان واجب ان يعجز
عجزا ... على خلقه شيء، ... لان ما جاز على المثل يجوز على مماثله
وذلك مستحيل لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه وايضا لو ماثل تعالى
شيئا من الحوادث لزم حدوثه لاجل مماثلته ولزم قدمه لاجل الوهيته وكون
الشيء قديما حادثا محال وذلك جمع بين متنافيين ضرورة **قوله** واما
برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه الى اخرها ... وجه ... تعالى به
فلانه ... قيامه تعالى بنفسه انه عبارة عن استغنائه تعالى عن ذات يقوم بها
وعن الفاعل ... هذا ... الاستغناء عن الذات والفاعل ... لانه لو
احتاج الى ذات يقوم بها لزم ان يكون صفة وكونه تعالى صفة محال لان الصفة لا يصح
ان تقوم بها صفة المعاني والمعنوية ... والتسلسل لانها اذا
قامت صفة ثبوتية بصفة اخرى لزم ان تقوم بها صفة اخرى وذلك الصفة ...
ان تقوم بها صفة اخرى وهكذا الى غير نهاية فيدخل في الوجود ما لا
نهاية له من الصفات الثبوتية وذلك محال لما عرفت استحالة ... الصفة
فليس صفات المعاني والمعنوية والبرهان القاطع دل على وجوب اتصافه
تعالى بهما فوجب ان يكون ذاتا وتلك الذات غنية عن الفاعل اذ لو
احتاج الى الفاعل لزم ... وهو باطل لما ... من ... الخ
والبقاء **قوله** واما برهان وجوب الوحدانية له تعالى فلانه
لو لم يكن واحدا لزم ان لا يوجد شيء من العالم ... بمعنى انه لو كان
له مماثل في الالوهية لزم ان لا يوجد شيء حادث للزوم عجزهما ... وبيانه
انه لو فرض اتفاق الاثنين على ايجاد ممكن واحد في زمان واحد لزم ان لا يوجد
ذلك الممكن لانه يستحيل وقوع الفعل الواحد من فاعلين ... ان الجوهر
الفرد وهو الذي لا يقبل القسمة ... في الخارج الا وجود واحد ...
اثرت ... فلو ... لزم ان يكون الوجود الواحد وجودين وهو محال لان ... الوجود

... امتثال النهي ... لا ... الا ...
بعض امر او نهي من الرسل عليهم الصلاة والسلام من فعل ما نهاهم الله عنه انهم لو فعلوه لعلم
خيانتهم وفعل محرم او مكروه لزم ان يكون ذلك الفعل طاعة لانه تعالى امرنا باتباعهم في
اقوالهم وافعالهم ولا يامر تعالى بمحرم ولا مكروه ولو علم الله منهم خيانة ما امرنا باتباعهم
لانه لا يخفى على الله شيء سبحانه انه لا يقع منهم فعل ما نهاهم عنه وانما يقع منهم فعل ما امر الله فهو كما
نهاهم عنه امرنا تعالى باتباعهم وما ذلك الا من عصمتهم من المحرمات والمكروهات ولا يقع
منهم الا ما هو واجب او مندوب او مباح هذا اذا نظرت الى حقيقة المباح وهو كل
ما ليس في فعله ثواب ولا في تركه عقاب كالبيع والشراء والاكل والشرب والنكاح واما
اذا نظرت الى ما ينضم في حقهم الى المباح فالافعال كلها محصورة في الواجب والمندوب
... من المباح لان المباح لا يقع منهم على طريق الشهوة كما هو في حقنا وانما يقع
منهم بنية يصير بها ذلك المباح طاعة واقل ذلك ان يقصدوا به التشريع لغيرهم
... فلا ... ان ... ولا الاولياء لا يفعلون المباح حتى يصير طاعة
بسببه ... الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ... على
الخلق وهو نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** وهذا
بعينه هو برهان وجوب الثالث مراده بالثالث تبليغهم عليهم الصلاة والسلام
ما امروا بتبليغه ... لو وقع منهم خلاف ذلك لكانوا ... مقتدين بهم
في ذلك ... نحن ايضا ... ما اوجب الله علينا بتبليغهم ... لما ... الى
ذلك ... وهو محرم ... قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات
والهدى ... من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ...
... وقوع ذلك منهم ومولانا ... نبينا ... صلى الله
عليه وسلم ... الرسل ... الكتاب ... ان
تبليغ بعض ما امر بتبليغه ... منها ...
... العظيم ... والكلام معرفة به ... صلى الله عليه
وسلم ... صلى الله عليه وسلم ... علينا

أي أبدا أي علينا الآن بأن الرسل من عند الله تعالى وتزكية مولانا جل وعز للعبيد ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم بكمال التبليغ فقال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا **قوله** وأما دليل جواز الأعراض البشرية
عليهم الخ أقول جميع الأعراض البشرية التي لا تؤدي لنقص قد شاهد الناس وقوعها
بهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كالمرض وإذاية الخلق لهم بالقول والفعل و
الجوع والعطش والنوم والنسيان فيما لم يؤمروا بتبليغه كل ذلك دليل على جوازها
من غير استحالة لأنه لا نقص في مراتبهم العلية ولا يتمكن الطاعن بسببها
بأن الأمراض حتى ظاهر أبدانهم وأما قلوبهم عليهم الصلاة والسلام فملأى
من أنوار الملكوتية التي أمدهم الله تعالى بها في كل لحظة فلا تغير بها قلوبهم الأنور
ووجه وقوع هذه الأمراض بهم فوائد منها تعظيم أجورهم كما قال صلى الله عليه وسلم
أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ومن فوائدها التشريع ومعناه التعليم للخلق كما
عرفنا أحكام السهو بسهوه صلى الله عليه وسلم وكيفية قضاء الصلاة في حال النوم
وكيفية الأكل والشرب صلى الله عليه وسلم كل ذلك إنما علمناه الآن بفعله صلى الله
عليه وسلم ومن فوائد وقوع تلك الأعراض التسلي عن الدنيا ومعناه أن هذه الدنيا
والقصر عنها والزاهدة لها والتنبيه لخستها لأنها عند الله تعالى لا يرضاها
العاقل من مقامات أنبيائه وبسبب اشتراك خلقه عليهم الصلاة والسلام
في بلاء الأنبياء يعلم العاقل أنها خسيسة المقدار قال صلى الله عليه وسلم
الدنيا جيفة فيه بركة وبالله تعالى التوفيق **قوله** ويجمع
ويجمع معاني هذه العقائد كلها قول لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذ معنى الألوهية استغناء عن كل ما سواه وافتقار كل ما سواه
إليه فمعنى لا إله إلا الله لا مستغني عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه
إلا الله تعالى يعني أن كل ما تقدم من عقائد الإيمان هو داخل تحت كلمتي
الشهادة لأن معنى لا إله إلا الله هو المستغني عن كل ما سواه والمفتقر إليه

إليه كل ما سواه وبهذا التفسير يظهر دخول جميع عقائد الإيمان تحت الكلمة
المشرفة التي هي مفتاح الجنة **قوله** أما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه
فهو يوجب له تعالى الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والتنزه
عن النقائص لما ذكر الشيخ رحمه الله أن معنى الألوهية يرجع إلى معنيين أحدهما
استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه والثاني افتقار كل ما سواه إليه أخذ يذكر
ما يدخل من عقائد الإيمان تحت الاستغناء وإذا فرغ منه أخذ يذكر ما يدخل من
العقائد تحت الافتقار **قوله** ويدخل في ذلك وجوب السمع والبصر
والكلام يعني يدخل في التنزه عن النقائص وجوب هذه الصفات الثلاثة له تعالى لأن
ضدها نقص وهو محال في حقه تعالى **قوله** إذ لو لم تجب له تعالى هذه الصفات
لكان محتاجا إلى المحدث مراده بهذه الصفات الوجود والقدم والبقاء والمخالفة
للحوادث وأخذ جزء من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المخصص والمعنى
أنه لو لم تجب له تعالى هذه الصفات الخمس لكان تعالى محتاجا إلى المحدث فلا يكون تعالى
مستغنيا عن كل ما سواه وتعالى عن ذلك المولى الكريم الغني عن كل ما سواه **قوله**
أو المحل هذا دليل على وجوب الجزء الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء
عن المحل يعني أنه لو لم يجب له تعالى الاستغناء عن المحل لكان محتاجا إلى القيام بالمحل فلا يكون
تعالى مستغنيا عن كل ما سواه أبدا وهو تعالى غني عن كل ما سواه فوجب الاستغناء عن
المحل كما وجب الاستغناء عن المخصص **قوله** أو من يدفع عنه النقائص هذا دليل
على وجوب التنزه عن النقائص التي من جملتها وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام
يعني لو لم يتنزه عن النقائص لكان جل وعز محتاجا إلى من يدفع عنه النقائص فلا يكون
مستغنيا عن غيره أبدا وهو تعالى الغني عن كل ما سواه فوجب اتصافه بهذه
الصفات الداخلة تحت الاستغناء وبالله تعالى التوفيق **قوله** ويؤخذ منه
تنزهه تعالى عن الأغراض في أفعاله وأحكامه وإلا لزم افتقاره تعالى إلى ما يحصل
غرضه كيف وهو الغني عن كل ما سواه يعني أن الاستغناء يؤخذ منه تنزهه تعالى

البارئ من العرض جاحد به تعالى بجعله على ايجاد وبالاد على حكم من الاحكام الشرعية فلو كان له غرض في ذلك لزم ان يكون محتاجا الى تحصيل غرضه فيكمل بحصوله في ذاته لكونه ذا الفقر عليه تعالى محال لما مر في الاستغنا به تعالى يمنع من ذلك كله قوله وكذا يستحيل بو يوخذ منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من الممكنات ولا تركه اذ لو وجب عليه تعالى شيء منها فعلا كالثواب مثلا لكان جل وعز مفتقرا الى ذلك الشيء ليتكمل به اذ لا يجب في حقه تعالى الا ما هو كمال له كيف وهو جل وعلا الغني عن كل ما سواه فعموم الاستغناء يمنع وجوب فعل شيء من الممكنات او تركه عليه تعالى فلو وجب بالعقل على الله تعالى فعل شيء او تركه لكان محتاجا الى دفع النقص عليه بخلو ذلك المصلحة بخلقه تعالى ودفع النقص كما يحكون تعالى في الرعاية وهو ذلك المصلحة التي يوجد لخلقه كالثواب ونحوه تعالى الله عن افتقاره الى خلقه وكيف يفتقر الى شيء وهو تعالى الغني عن كل ما سواه ولا غرض له في طاعة احد وانما الثواب فضل منه تعالى اذ لا حق لاحد عليه لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون قوله واما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة والعلم اذ لو انتفى شيء منها لما امكن ان يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء كيف وهو جل وعلا الذي يفتقر اليه كل ما سواه فلا بد من التفصيل في ذكر ما دخل من العقائد تحت الاستغناء ثم شرع في ذكر ما دخل تحت الافتقار الذي هو المعنى الثاني من معنى الالوهية ولا شك ان وجوب الافتقار اليه تعالى يوجب له تعالى القدرة على الايجاد اذ افتقار اليه ويلزم من وجوب الارادة والعلم لانه تعالى لا يوجد شيئا بقدرته الا على وفق ارادته وعلمه تعالى ان يكون في ملكه ما لا يريد والحياة شرط في ذلك كله فلو انتفى شيء من هذه الصفات لما وجد حادث واذا لم يوجد حادث فلا يفتقر شيء اليه جل وعز كيف وهو تعالى الذي يفتقر اليه كل ما سواه فيلزم وجوب اتصافه بها ذكره رحمه الله تعالى والنوبيو قوله

وهو يوجب ايضا له تعالى الوحدانية اذ لو كان معه ثان في الالوهية لما افتقر اليه جل وعز شيء وللزوم عجزهما حينئذ كيف وهو جل وعز الذي يفتقر اليه كل ما سواه يعني ان الافتقار اليه يوجب ان يكون تعالى واحدا لانه لو لم يكن واحدا لزم ان لا يوجد شيء من العالم الا بعد عجزهما سواء اتفقا او اختلفا كما تقدم في برهان الوحدانية فلا يفتقر اليه شيء كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه فيلزم من ذلك وجوب الوحدانية قوله وبو يوخذ منه حدوث العالم بأسره اذ لو كان شيء منه قديما لكان ذلك الشيء مستغنيا عنه تعالى كيف وهو الذي جل وعلا الذي يفتقر اليه كل ما سواه العالم ان كان ما نفي قدمه استحال عدمه فلو صح عدم القدم لزم ان يكون وجوده جائزا واذا كان جائزا افتقر الى المخصص فيكون حادثا مسبوقا بعدمه وهو محال لما تقدم في برهان وجوب البقاء وايضا لو صح عدم القديم لصح وجود بدل عن عدمه ووجود ما بعد العدم يفتقر فيه الى موجد فيكون حادثا فقديما وهو محال يوجب ان القديم لا يقبل العدم ولا يكون الا الله تعالى وصفات ذاته العلية واما ما سواه فهو حادث فيجب افتقاره ابتداء ودواما الى الله عز وجل ويستحيل ان يكون شيء من العالم قديما لانه لو كان قديما لكان مستغنيا عن افتقاره الى الله تعالى كيف وهو تعالى الذي يجب افتقار كل ما سواه اليه فيلزم من ذلك حدوث جميع العوالم وهو المطلوب قوله وبو يوخذ منه ايضا ان لا تاثير لشيء من الكائنات في اثر ما والا لزم ان يستغني ذلك الاثر عن مولانا جل وعز كيف وهو تعالى الذي يفتقر اليه كل ما سواه عموما وعلى كل حال هذا ان قدرت ان شيئا من الممكنات يؤثر بطبعه واما ان قدرته يؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيه كما يزعمه كثير من الجهلة فذلك محال ايضا لانه يصير حينئذ مولانا جل وعز مفتقرا في ايجاد بعض الافعال الى واسطة وذلك باطل لما عرفته من وجوب استغنائه جل وعز عن كل ما سواه يعني انه يوخذ من الافتقار ان لا تاثير لشيء من الحوادث في شيء وانما التاثير للقدرة القديمة خاصة فلو ثبت التاثير لغيرها من القدرة الحادثة لزم ان يكون ذلك الفعل لا يفتقر اليه تعالى وانما يفتقر الى مؤثره كيف وكل ما سواه جل وعز

٤١.

جل وعز مفتقر إليه وبطل التأثير لغيره فوزنه تعالى وبهذا تعرف بطلان مذهب
القدرية القائلين بتأثير القدرة الحادثة في الأفعال وتعرف بطلان مذهب الطبائعيين
القائلين بتأثير الطبائع والأمزجة نحو ما ذكر من الطعام يشبع والماء
يروي وينبت ويطير وينضج والنار تحرق والثوب يستر ويقي الحر والبرد ونحو
ذلك مما لا ينحصر فمن اعتقد أن تلك الأمور تؤثر في تلك الأسباب فلا نزاع في كفره
وحقيقتها فإنه كافر بلا خلاف ومن اعتقد أن تلك الأمور لا تؤثر بطبعها بل بقوة
أودعها الله فيها ولو شاء لنزعها منها لم تؤثر ففي كفره خلاف وفي بدعته
من غير خلاف وفي كفر من قال ذلك وكثير من عامة المؤمنين يعتقد هذا والمؤمن الموفق
الذي لا يرى التأثير لها لا بطبعها ولا بقوة فيها وإنما مولانا يفعل [illegible]
دون أن يخلق تلك الأشياء عندها لا بها وهذا بفضل الله تعالى ينجو من جميع هذا
في الآخرة وبالله تعالى التوفيق **قوله** فقد بان لك تضمن قول لا إله إلا الله
للأقسام الثلاثة التي تجب على المكلف معرفتها في حق مولانا جل وعز وهي ما يجب
في حقه تعالى وما يجوز وما يستحيل يعني فقد ظهر بحمد الله أن لا إله إلا الله جمعت ما
يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز **قوله** وأما قولنا محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الإيمان بسائر الأنبياء والملائكة عليهم السلام والكتب
السماوية واليوم الآخر لأنه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك كله
اعلم أن المعجزة لما دلت على صدقه صلى الله عليه وسلم في رسالته وجب صدقه في كل ما
جاء به ويجب علينا الإيمان به لكن لما تقرر لا إيمان بجميع أنبياء الله تعالى وملائكته و
كتبه ورسله لأنه صلى الله عليه وسلم جاء بتصديق جميع ذلك واعلم أن عدد الأنبياء
مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا والرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر أولهم آدم وآخرهم
محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] مولانا
محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله والنبي مأخوذ من النبأ وهو الخبر لأنه
يخبر عن الله بما يعتقد به وأطلعه عليه وأن الله أخبره بأنه نبي وأطلعه على

الطبع

وبان لك

ثلاثمائة وثلاثة

غيبه وأعلمه بذلك وقيل إن النبي مأخوذ من النبوة والنباوة وهو ما ارتفع من
الأرض ومعناه أن شرفه مرتفع لقربه عند الله تعالى والفرق بين النبي والرسول
عند بعض العلماء أن النبي من أتى بخبر عن غيره والرسول من أخبر عن غيره بشرع
جديد والرسول من لم يشرع جديدا [illegible] عن الله عز وجل والمعلوم أن النبي
لم يأت بشرع جديد وإنما أتى مقرر الشريعة غيره قال صلى الله عليه وسلم علماء
أمتي كأنبياء بني إسرائيل بل [illegible] الإشارة إلى أن العلماء
بشرع جديد وإنما هو ناصر للشريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
النبي إنما بعثه الله مقرر الشريعة غيره الرسل [illegible]
الله عليه وسلم كرسل بني إسرائيل [illegible] بأنه يشرع شرع جديد [illegible] كذلك
وقال صلى الله عليه وسلم العلماء في قومه كالنبي في أمته [illegible] هذا [illegible]
إلى [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الإشارة [illegible] وأهله [illegible]
العلماء مرتبة تشريفية [illegible] تعالى [illegible] تعلم أنه
يخشى الله من عباده العلماء [illegible] أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم
قائما بالقسط وقال صلى الله عليه وسلم [illegible] من الملائكة [illegible]
[illegible] ملك [illegible] في كل يوم [illegible] الأنبياء
[illegible] الجنة [illegible] صاحب الفسطاط وقال صلى الله
عليه وسلم [illegible] وقال
صلى الله عليه وسلم النظر إلى وجه الوالدين عبادة والنظر إلى الكعبة عبادة
والنظر إلى المصحف عبادة والنظر إلى وجه العالم عبادة والجلوس معه عبادة
والأكل معه عبادة وقال صلى الله عليه وسلم من [illegible] أيام [illegible]
[illegible] الله [illegible] وأعطاه [illegible] ثواب الأعمال وشهيد
وقال صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يجزن لموت عالم [illegible] ثواب ألف
عالم وشهيد وقال صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس [illegible]

الله

العلماء

الفضل

افضل عند الله تعالى واعظم من عبادة مائة سنة والآثار في فضل العلم واهله اكثر
ولهذا امر صلى الله عليه وسلم بطلب العلم فقال اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب
العلم فريضة على كل مسلم قال كثير من العلماء ان المراد بهذا العلم التوحيد
ثم علم الفقه وهو معرفة الطهارة والصلاة ومعرفة الحلال والحرام وغير ذلك
من امور الدين فكل من اشتغل بتحصيلها فقد سلك طريق الجنة قال صلى الله
عليه وسلم من سلك طريقا يطلب به العلم علما سلك الله به طريقا من طرق
الجنة وقال صلى الله عليه وسلم ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضى
بما يصنع وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب
وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في جوف الماء وان
العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا
العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر وقيل ان الفرق بين النبي والرسول ان النبي
كالعالم في تقرير شريعة من قبله كيوشع عليه السلام فانه انما
مقرر لشريعة موسى عليه السلام واما الكتب المنزلة فجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انها
مائة كتاب واربعة كتب انزل خمسين على شيث عليه السلام وانزل على
اخنوخ وهو ادريس عليه السلام ثلاثين صحيفة وانزل على ابراهيم عشرة صحيفة
صحائف وانزل على موسى قبل التوراة عشرة صحائف وانزل التوراة والانجيل
والزبور والفرقان قال صلى الله عليه وسلم كانت صحف ابراهيم عليه السلام كلها
امثالا ايها الملك المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا
بعضها على بعض ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لا اردها عشر
ولو كانت من كافر وكان فيها امثال على العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله
ان يكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه عز وجل وساعة يحاسب فيها
نفسه وساعة يتفكر فيها في صنع الله عز وجل وساعة يخلو فيها لحاجته
من المطعم والمشرب وعلى العاقل ان لا يكون ظاعنا الا في ثلاثة تزود لمعاد او مرمة

خاصة
ساعة يتفكر فيها في صنع الله عز وجل وساعة يخلو

لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شأنه حافظا
للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وقال صلى الله
عليه وسلم كانت صحف موسى عليه السلام عبرا كلها عجبت لمن ايقن بالموت
ثم يفرح عجبت لمن ايقن بالنار وهو يضحك عجبت لمن ايقن بالقدر ثم هو ينصب اي
يحزن عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها ثم اطمأن اليها عجبت لمن ايقن بالحساب
غدا ثم هو لا يعمل وهذه كلها من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم عما جاء
في بعض الكتب المنزلة علينا فيجب علينا الايمان بجميع ما اخبر به من ثواب
وعقاب وغير ذلك من الامور الغيبيات وكذا الامر في قوله
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك
والله تعالى الموفق قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة
والسلام واستحالة الكذب عليهم والا لم يكونوا رسلا امناء لمولانا العالم بالخفيات جل
وعز واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم عليهم الصلاة والسلام ارسلوا ليعلموا
الخلق باقوالهم وافعالهم وسكوتهم فيلزم ان لا يكون في جميعها مخالفة لامر مولانا جل
وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وامنهم على سر وحيه قال الشيخ رحمه
الله انما اضاف الرسول الى الله تعالى ليقتضي انه جل وعز اختارهم كما انه
لا اختار اختيارا من المرسلين لذلك وقد علمنا ان علمه تعالى محيط بما لا نهاية
له وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه جل وعز فيجب ان يكون مطابقا
لما علمه منهم من الصدق والامانة فيستحيل ان يكونوا في شيء من الامور على خلاف
ما علم الله منهم وقد امر الله سبحانه بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم
عليهم الصلاة والسلام فلو لم يكونوا في جميعها على وفق ما يرضي مولانا جل وعز
وهو المطلوب قوله ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية عليهم اذ ذاك
لا يقدح في رسالتهم وعلو منزلتهم عند الله تعالى بل ذاك مما يزيد فيها وقد
اتضح لك تضمن كلمتي الشهادة مع قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف من

من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام لانه انه لا يمتنع
في حقهم الا ما هو نقص في مرتبتهم كالاخبار ان ذلك من الاعراض البشرية من الامراض ونحوها
لا تخل بشيء من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يزيد فيها
باعتبار تعظيم اجرهم من جهة ما يقابل ذلك من طاعة المعبود بصبره وفيها اعظم
دليل على صدقهم وانهم معصومون من عند الله تعالى وان ذلك الخوارق التي ظهرت على
ايديهم بمحض خلق الله تعالى لها تصديقا لهم اذ لو كانت لهم قوة على اختراعها
لدفعوا عن انفسهم ما هو ابلغ منها من الامراض والجوع والاوجاع والالم والحر والبرد
ونحو ذلك مما يسلم منه كثير ممن لم يتصف بالنبوءة وفيها ايضا ارشاد لضعفاء العقول
لئلا يعتقدوا فيهم الالوهية بما يرون لهم عليهم الصلاة والسلام من الخوارق والخواص
قوله وقد تحصل انطوى لك اي ظهر لك وبان الكلام هو [illegible] معه انتهى
كلام الشيخ رضي الله عنه ونفعنا به قوله ولعلها لاختصارها مع
اشتمالها على ما ذكرنا جعلها الشرع ترجمة على ما في القلب من الاسلام
ولم يقبل من احد الايمان الا بها اعلم ان الشيخ رضي الله عنه لما علم ما في خلو [illegible]
الايمان عن هذه الكلمة المشرفة لاجل ان في قوة القراءة حكمة جعل الشرع
هذه الكلمة علما على الايمان لما احتوت عليه من عقائد الايمان كلها والعقائد
[illegible] قطع بذلك الا انه لو قطع لكان [illegible] لا تحكم مراد الله ومراد رسوله
صلى الله عليه وسلم وقد علم ان هذه الشرعية [illegible] لمن [illegible] خرج
كلامه صلى الله عليه وسلم [illegible] وما جعل عليكم في الدين من
حرج فلا خلاف صلى الله عليه وسلم [illegible] هذه الكلمة المشرفة رحمة لامته [illegible]
وبالله تعالى التوفيق فان قلت لم جعل الشيخ رضي الله عنه الاسلام اعمال
القلوب وقد تقرر ان الاسلام من اعمال الجوارح الظاهرة كما هو مفسر في الحديث
في قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وان تقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا

وقال

ان [illegible] اجيب [illegible] الشيخ الاسلام الشرعي بل مراده
الاسلام اللغوي الذي هو الاستسلام وهو الانقياد والاذعان بالقلب لامتثال اوامر
الله تعالى واجتناب نواهيه وبالله التوفيق قوله فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها
مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان حتى تمتزج مع معناها بلحمه ودمه
[illegible] من الاسرار والعجائب ان شاء الله تعالى ما لا يدخل تحت حصر وبالله
التوفيق لا رب غيره ولا معبود سواه نسأله سبحانه ان يجعلنا واحبتنا عند الموت
ناطقين بكلمة الشهادة عالمين بها وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد
عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ورضي الله تعالى عن اصحاب رسول
الله اجمعين وعن التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وسلم على جميع الانبياء
والمرسلين والحمد لله رب العالمين اعلم انه يجب على كل عاقل ان يكثر
بهذه الكلمة المشرفة [illegible] ويثبت الوجوب [illegible] على المراد
وهو [illegible] ما ورد في فضلها من الاحاديث من ذلك قوله صلى الله عليه
وسلم افضل ما قلته انا والنبيئون من قبلي لا اله الا الله وقوله صلى الله عليه وسلم
جددوا ايمانكم [illegible] لا اله الا الله [illegible] وقوله صلى الله
عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله [illegible] الذنوب [illegible] رسول
الله [illegible] قال [illegible] ان ملازمة
ذكرها [illegible]
الشيخ [illegible] على الاكثر
منها [illegible] مع غفلة القلب [illegible] قليل
المنفعة وانما المقصود ذكر اللسان [illegible] القلب [illegible] معناها
ولهذا قال الشيخ مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان حتى تمتزج
وتختلط مع معناها بلحمه ودمه [illegible]
[illegible] الشيخ رضي الله عنه ونفعنا به وبامثاله [illegible]
[illegible]

يحصل له من بركاته اعلى قدر همته وحضور قلبه مع ربه عز وجل وقد قال صلى
الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم وقال صلى الله عليه
وسلم ان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل والمستعين العاقل على ذلك كله بالله
تعالى اذ منه التوفيق والمستمد [illegible] وقد قال الشيخ رحمه الله وبالله تعالى
التوفيق لا رب غيره ولا خير الا خيره [illegible] دعاء الشيخ لنفسه
ولاحبته بالختم على كمال الحال الخ وذلك [illegible] بالشهادتين
واستحضار الكلم بها والحمد لله هذا آخر ما قصدناه من هذا الشرح المبارك
المبيح ونسأله سبحانه ان ينفع به دنيا واخرى لكل من اعتنا به من اخواننا
المسلمين المؤمنين وان يجعلنا بفضله مع الشيخ ومع سائر الاحبة في اعلا
عليين بجاه سيد الاولين والاخرين سيدنا ونبينا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه اجمعين وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والحمد
لله رب العالمين انتهى هذا الشرح المبارك يوم الثلاثاء عند
العصر [illegible] عشر من شهر الله [illegible] المولود عام [illegible] بعد الالف
على يد العبد المذنب الحقير الفقير لرحمة ربه [illegible] عفا
الله عنه وغفر له ولمن قرأه ومن نظر فيه بالخير ودعا له بالمغفرة [illegible] والحمد
لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله واصحابه وسلم
تسليما

[illegible]

امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه فقال له يا علي الدنيا افضل ام الآخرة فقال له صف لي [illegible]
الآخرة افضل من الدنيا فقال له صف [illegible] فقال له اخبرني [illegible] فقال له صف [illegible] الدنيا والآخرة
[illegible] فقال له [illegible] هذا [illegible] فقال له اهل الدنيا [illegible] الآخرة [illegible]
[illegible] واما الآخرة [illegible] الدنيا [illegible] الاخير
في الدنيا [illegible] الآخرة [illegible] على الكافر [illegible] الدنيا [illegible]
الآخرة [illegible] في الدنيا [illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد

تقييد في حقائق العقيدة المباركة [illegible] حقيقة
الحمد هو الثناء بالكلام على المحمود بجميل صفاته سواء كان
من باب الاحسان او من باب الكمال المختص بالمحمود [illegible]
[illegible] وحقيقة الشكر الثناء باللسان وغيره من القلب وسائر
الاركان على المنعم بسبب ما اسدى الى الشاكر من النعم وحقيقة
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
وحقيقة السلام على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] واعظام وحقيقة الوجوب عبارة عن [illegible]
وحقيقة الاستحالة عبارة عن [illegible] المستحيل للوجود وحقيقة
الجائز عبارة عن قبول الجائز للوجود والعدم وحقيقة الواجب هو الذي
يجب وجوده وحقيقة المستحيل هو الذي يجب عدمه وحقيقة الجائز
هو الذي يصح وجوده وعدمه وحقيقة الوجود هو [illegible]
به [illegible] وحقيقة القدم عبارة عن سلب [illegible] السابق للوجود
وحقيقة البقاء عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود وحقيقة
المخالفة عبارة عن سلب الجرمية والعرضية ولوازمهما وحقيقة القيام
بالنفس عبارة عن سلب الافتقار الى المحل المخصص وحقيقة الوحدانية
عبارة عن سلب الكم المتصل والمنفصل في الذات والصفات ونفي الشريك
في الافعال عموما وحقيقة القدرة صفة يتأتى بها ايجاد كل ممكن واعدامه
على وفق الارادة وحقيقة الارادة صفة يتأتى بها تخصيص الممكن
ببعض ما يجوز عليه وحقيقة العلم صفة ينكشف بها المعلوم
على ما هو به وحقيقة الحياة صفة تصحح لمن قامت به ان يتصف

بالاختيار وحقيقة السمع صفة ينكشف بها الموجود على ما هو به انكشافا
يتميز به عن سواه ضرورة [illegible] وحقيقة الكلام المعنى القائم بالذات
المعبر عنه بالعبارات المختلفات المباين لجنس الحروف والاصوات المنزه
عن البعض والكل والتقديم والتأخير والسكوت واللحن والاعراض وسائر
انواع التغييرات المتعلق بما يتعلق به العلم من المتعلقات وحقيقة
كونه قادرا هو الحال اللازم للقدرة وحقيقة مريدا هو الحال اللازم
للارادة وحقيقة عالما هو الحال اللازم للعلم وحقيقة حيا هو الحال اللا
زم للحياة وحقيقة سميعا هو الحال اللازم للسمع وحقيقة بصيرا
هو الحال اللازم للبصر وحقيقة متكلما هو الحال اللازم للكلام وحقيقة
الصفة عبارة عن نفي [illegible] الحدوث هو الوجود بعد العدم وحقيقة البقاء
عبارة عن نفي [illegible] بلا وجوده وحقيقة المماثلة عبارة عن استواء
الشيئين في كل ما يجب وما يجوز وما يستحيل وحقيقة الافتقار هو الاحتياج
الى المحل المخصص وحقيقة التعدد هو ثبوت المتصل والمنفصل في الذات
والصفات ونفي الشريك في فعل من الافعال وحقيقة العجز هو تعذر
محاولة ما يمكن فعله وحقيقة الكراهة عبارة عن نفي الارادة وحقيقة
الجهل عبارة عن نفي العلم وحقيقة الموت عبارة عن نفي الحياة
وحقيقة الصمم عبارة عن نفي [illegible] السمع وحقيقة العمى عبارة
عن نفي البصر وحقيقة البكم عبارة عن نفي الكلام وحقيقة كونه عاجزا
هو الحال اللازم للعجز وحقيقة كارها هو الحال اللازم للكراهة وحقيقة
جاهلا هو الحال اللازم للجهل وحقيقة ميتا هو الحال اللازم للموت
وحقيقة اصم هو الحال اللازم للصمم وحقيقة اعمى هو الحال اللازم
للعمى وحقيقة ابكم هو الحال اللازم للبكم والجائز في حقه تعالى
فعل كل ممكن او تركه وحقيقة الصدق عبارة عن مطابقة الخبر
لما في

لما في نفس الامر خالف الاعتقاد او لا وحقيقة الامانة عبارة عن حفظ
جميع جوارح الظاهرة والباطنة مما نهى عنه نهي تحريم او كراهة
وحقيقة التبليغ عبارة عن اداء جميع ما امروا بتبليغه للخلق وحقيقة
الكذب عبارة عن عدم مطابقة الخبر لما في نفس الامر وافق الاعتقاد ام لا
وحقيقة الخيانة عبارة عن [illegible] الجوارح الظاهرة والباطنة من
التلبس بما نهي عنه نهي تحريم او كراهة وحقيقة الكتمان عبارة عن عدم
[illegible] جميع ما امروا بتبليغه للخلق او بعضه وحقيقة الجائز في حق
الرسل عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص
في مراتبهم العلية كالمرض ونحوه وحقيقة الله الاسم جزئي علم
الاسم الجزئي هو الذي يمنع نفس تصوره من وقوعه على كثيرين علم على ذاته
العلية وحقيقة الاله هو الواجب الوجود المستحق للعبادة
وحقيقة الالهية عبارة عن وجوب وجوده واستحقاقه
العبادة تم كمل بحمد الله وحسن عونه وحقيقة [illegible] وسلم تسليما
كثيرا [illegible] صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه
ثم قال الشيخ الامام العارف رضي الله عنه من صعب عليها امر من امور
الدنيا فليكتب ليلة الخميس وهو على وضوء وطهارة بسم الله الرحمن الر
حيم صلى الله على سيدنا محمد وآله من العبد الاول الى الرب الجليل [illegible] وعلى
[illegible] يا [illegible] انصروا [illegible] وانت ارحم الراحمين وصلى الله
على سيدنا محمد وآله [illegible] في [illegible] ليلة الخميس [illegible]
الله تعالى عنه [illegible] انتهى [illegible] قال [illegible] بن حسن
[illegible] ما ذكر الشيخ [illegible] ما ذكره هو المذهب
وقال ابن الحاجب ومن [illegible] الفصل [illegible] والقرب [illegible]
[illegible] على [illegible] من الفضيلة والسنة [illegible]

١

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم على الحروف الهجاء وهي
ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز ط ظ ك ل م ن ص ض ع غ ف ق
س ش ه و لا ي الالف التقوى راس كل حكمة ب بيوت الله المساجد ت
تحت كل شعرة جنابة ث ثمن الكلب والخنزير حرام ج جعل الله الارض
مسجدا وطهورا ح حساب امتي على قدر [illegible] العمر خ خيركم
من علم القرآن وعلمه د داووا مرضاكم بالصدقة ذ [illegible] لا يبعد اهل
ذكر الوجه [illegible] عند الله ر رحم الله من تكلم بخير او صمت
ز زر غبا تزدد حبا ط طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة
ظ ظلمة القبر [illegible] بالسبق ك كل ما اسكر حرام ل
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد م من غشنا
فليس منا ن نعم الادام الخل ص صلوة بالسواك [illegible]
[illegible] ض ضللت الملائكة [illegible] ع عليكم بالذكر
فانه [illegible] ونور البصر غ غلقوا ابوابكم [illegible]
[illegible] ف فقراء كم [illegible] ق قل الحق ولو على
نفسك س [illegible] ش [illegible]
[illegible] و [illegible]
[illegible] و [illegible] المؤمن [illegible]
[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد

حديث [illegible]
[illegible] الجنة والنار انتهى

بسم الله الرحمن الرحيم   صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله سريع الحساب، مسبل النعم وفاتح الأبواب، والصلاة والسلام
على نبيه الكريم، المبعوث إلى الثقلين، وبعد فهذه نبذة كافية شافية،
وعن جانبي الإخلال والإملال متجافية، اقتطفتها من كتابي المسمى بكشف الجلباب
عن علم الحساب، لتكون غنية (بعض) الطلاب، وتذكرة لأولي الألباب، وسميتها
بكشف الأستار عن علم حروف الغبار، ومن الله أسأل الإعانة والإرشاد إلى طريق
التوفيق والسداد، في سنن الدنيا والمعاد، وأن يجعل ذلك من الأعمال التي لا تنقطع بالموت
ولا تخيب صاحبها يوم العرض، وتشتمل على مقدمة وأربعة أجزاء وخاتمة، وفي كل
جزء ثمانية أبواب، فأما المقدمة ففي صفة وضع الحروف وما يتعلق بذلك وهي
تسعة أشكال مختلفة أولها الواحد وآخرها التسعة وتوضع الواحد على ... هكذا 1
فإن كان معك عشرة فأنزل صفرا ومن بعده الواحد هكذا 10 وإذا كان 2
معك عشرون فأنزل الصفر وبعده اثنان هكذا 20 وكذلك إلى التسعين على هذه 3
الصورة 90 وإذا كان معك أحد عشر فأنزل الواحد وبعده واحدا ثانيا هكذا 11 وإذا 4
كان معك اثنا عشر فأنزل الاثنين وبعده واحدا هكذا 12 وكذلك إلى التسعة عشر 5
وإذا كان معك آحاد وعشرات ومئون فأنزل الآحاد في المرتبة الأولى والعشرات في الثانية 6
والمئين في الثالثة، ومثال ذلك إذا قيل لك أنزل أحد عشر ومائة فأنزل ذلك 7
هكذا 111 لأن الواحد في المرتبة الأولى بواحد وفي الثانية بعشرة وفي الثالثة بمائة، وإذا 8
قيل لك أنزل ثلاثة وأربعين وسبعمائة فأنزل ذلك هكذا 743 وإن قيل لك أنزل خمسة 9
وعشرين وتسعمائة فأنزل ذلك هكذا 925 وإن كان معك الآلاف فأنزلها في المرتبة الرابعة
ومثال ذلك إذا قيل لك أنزل ثلاثة وسبعين وخمسمائة وسبعة آلاف فأنزل ذلك هكذا
7573 وإن لم يبق في بعض المنازل عدد فأنزل هناك صفرا يحفظ تلك المنزلة، ومثال ذلك
إذا قيل لك أنزل خمسة وثلاثمائة فأنزل الخمسة في محلها وبعدها صفرا وبعده الثلاثة هكذا 305
وإذا قيل لك أنزل عشرين وثمانية آلاف فأنزل ذلك هكذا 8020 وقس على هذا ففيه الجزء

الجزء الأول في العدد الصحيح وفيه ثمانية أبواب، الباب الأول

في الجمع وهو ضم الأعداد بعضها إلى بعض لتكون بلفظ واحد ولا يخلو من ثلاثة أوجه
الأول أن يجتمع من المجموعين آحاد لا غير، الثاني أن يجتمع منهما عشرات، الثالث
أن يجتمع منهما آحاد وعشرات، والعمل في ذلك أن تضع المجموعين في سطرين متوازيين
وتمد عليهما خطا ثم تضع ما اجتمع منهما إن كان آحادا فقط على رأسهما وإن كان اجتمع عشرات
فضع صفرا على رأس المجموعين وادخل بعدد الواحد بعدد العقود وإن اجتمع منهما آحاد وعشرات
فضع الآحاد على رأسهما والعشرات بعدد الخط، ومثال ذلك إذا قيل لك اجمع اثنين وثلاثين
وأربعمائة إلى واحد وثلاثين ومائتين فأنزل ذلك هكذا 432 / 231 ثم اجمع الواحد إلى الاثنين تكن
ثلاثة ضعها على رأس المجموعين ثم اجمع الثلاثة إلى الثلاثة تكن ستة ضعها على رأس المجموعين أيضا ثم
اجمع الاثنين إلى الأربعة تكن ستة ضعها على رأس المجموعين أيضا يكن الخارج ثلاثة وستين
وستمائة هكذا 663 وإن قيل لك اجمع ثمانية وعشرين ومائة إلى واحد وسبعين وثلاث
مائة فأنزل ذلك هكذا 128 / 371 ثم اجمع الواحد إلى الثمانية تكن تسعة ضعها على رأس المجمو
عين ثم اجمع السبعة إلى الاثنين تكن تسعة ضعها على رأس المجموعين ثم اجمع الثلاثة إلى الواحد تكن
أربعة ضعها على رأس الخط ويكون الخارج أيضا تسعة وتسعين وأربعمائة هكذا 499
وإن قيل لك اجمع عشرين وثلاثمائة إلى اثنين وخمسمائة فأنزل ذلك هكذا 320 / 502 ثم اجمع
الاثنين إلى الصفر تكن اثنين ضعها على رأس الخط واجمع أيضا الصفر إلى الاثنين تكن اثنين ضعها
على رأس الخط ثم اجمع الخمسة إلى الثلاثة تكن ثمانية ضعها على رأس المجموعين أيضا ويكون الخارج
اثنين وعشرين وثمانمائة هكذا 822 ومثال ما إذا كان ما يجتمع من المجموعين عشرات
إذا قيل لك اجمع أربعة وعشرين إلى ستة وسبعين فأنزل ذلك هكذا 24 / 76 ثم اجمع
الستة إلى الأربعة تكن عشرة فضع على رأس المجموعين صفرا وضع الواحد تحت السبعة
واجمعه إليها وإلى الاثنين تكن عشرة فضع صفرا على رأس الخط أيضا والواحد بعد ذلك
ويكون الخارج مائة هكذا 100 وإن قيل لك اجمع أربعة وعشرين وثلاثمائة وألفين (?)
إلى ستة وسبعين وستمائة وسبعة آلاف فأنزل ذلك هكذا 2324 / 7676 ثم
اجمع الستة إلى الأربعة تكن عشرة فضع صفرا على رأس المجموعين وأنزل الواحد
تحت السبعة واجمعه إليها وإلى الاثنين تكن عشرة فضع أيضا صفرا على رأس المجموعين
والواحد تحت الستة واجمعه إليها وإلى الثلاثة تكن عشرة فضع أيضا صفرا على رأس
المجموعين والواحد تحت السبعة واجمعه إليها وإلى الاثنين تكن عشرة فضعه على

واسم الخط ويكون الخارج عشرة آلاف مثل 10000 ومثال ما إذا كان الجمع
تسعة آلاف وعشرين أو إذا قيل لك اجمع ثمانية وأربعين إلى سبعة وتسعين فأنزل
ذلك هكذا 48 / 97 ثم اجمع السبعة إلى الثمانية تكن خمسة عشر فضع على اسم الخط
خمسة وادخل بالواحد تحت التسعة واجمعه إليها وإلى الأربعة تكن أربعة عشر
فضع الأربعة على اسم المجموعين والعشرة بعدد الواحد ويكون الخارج خمسة وأربعين
ومائة هكذا 145 وإن قيل لك اجمع خمسة وستين وسبعمائة وثمانية و
ستين ألفا إلى تسعة وسبعين وخمسمائة وستة وأربعين ألفا فأنزل ذلك هكذا
68765 / 46579 ثم اجمع التسعة إلى الخمسة تكن أربعة عشر فضع الأربعة على اسم
المجموعين وادخل بالواحد تحت السبعة واجمعه إليها وإلى الستة تكن أربعة عشر أيضا
فضع الأربعة على اسم المجموعين وادخل بالواحد تحت الخمسة واجمعه إليها وإلى السبعة
تكن ثلاثة عشر فضع الثلاثة على اسم المجموعين وادخل بالواحد تحت الستة واجمعه إليها وإلى
الثمانية تكن خمسة عشر فضع الخمسة على اسم المجموعين وادخل بالواحد تحت
الأربعة واجمعه إليها وإلى الستة تكن أحد عشر فضعه على اسم الخط ويكون الخارج
أربعة وأربعين وثلاثمائة وخمسة عشر ألفا ومائة ألف مثل 115344

الباب الثاني في الطرح

وهو أن تعرف فضل ما بين العددين أحدهما
أقل والآخر أكثر والعمل في ذلك أن تضع الأكثر ومن تحته الأقل وتخط
عليهما خطا ثم تطرح كل منزلة من نظيرتها وتضع الباقي على اسم الخط وما كان
الباقي فهو المطلوب ومثال ذلك إذا قيل لك اطرح ثلاثة وخمسين وستمائة من
ثمانية وسبعين وتسعمائة فأنزل ذلك هكذا 978 / 653 ثم اطرح الثلاثة من الثمانية
يبقى لك خمسة فضعها على اسم الخط ثم اطرح الخمسة من السبعة يبقى لك اثنان فضعهما على
اسم الخط ثم اطرح الستة من التسعة يبقى لك ثلاثة فضعها على اسم الخط أيضا ويكون
الباقي خمسة وعشرين وثلاثمائة هكذا 325 وإن قيل لك اطرح أربعة وعشرين
وستمائة وسبعة آلاف من ستة وعشرين وسبعمائة وتسعة آلاف
فأنزل ذلك هكذا 9726 / 7624 ثم اطرح الأربعة من الستة يبقى لك اثنان فضعهما على اسم
الخط ثم اطرح الاثنين من الاثنين فلا يبقى منهما شيء فضع على اسم الخط صفرا ثم اطرح
الستة من السبعة يبقى لك واحد فضعه على اسم الخط ثم اطرح السبعة من التسعة

ثم

يبقى لك اثنان فضعهما على اسم الخط ويكون الباقي ألفين ومائة واثنين مثل 2102 و
إن كان في بعض منازل الأكثر منه أقل مما يقابله من المطروح فزد عليه عشرة واطرح من
المجموع المطروح ومثال ذلك إذا قيل لك اطرح ستة وثمانين وثلاثمائة من خمسة وعشرين
وسبعمائة فأنزل ذلك هكذا 725 / 386 ثم اطرح الستة من الخمسة لا تمكن فاجعل عليها
عشرة تكن خمسة عشر ثم اطرح منها الستة يبقى لك تسعة فضعها على اسم الخط ثم اجمع
العشرة بصورة الواحد إلى الثمانية تكن تسعة اطرحها من اثنين لا تمكن فاجعل عليها
عشرة تكن اثني عشر اطرح منها التسعة يبقى لك ثلاثة فضعها على اسم الخط ثم اجمع
العشرة أيضا بصورة الواحد إلى الثلاثة تكن أربعة اطرحها من السبعة يبقى لك ثلاثة
فضعها على اسم الخط ويكون الباقي تسعة وثلاثين وثلاثمائة مثل 339 وإن شئت
قابل الطرح من آخر المنازل فاطرح الثلاثة من السبعة يبقى لك أربعة اثبتها في موضع
السبعة ثم اطرح الثمانية من اثنين وأربعين يبقى لك أربعة وثلاثون ثم اطرح الستة
من أربعة وثلاثين يبقى لك تسعة وثلاثون وثلاثمائة وهو المطلوب وإن قيل لك اطرح ثما
نية وسبعين وتسعمائة وثلاثة آلاف من اثنين وسبعمائة وتسعة آلاف
فأنزل ذلك هكذا 9702 / 3978 ثم اطرح الثمانية من اثنين لا تمكن فاجعل عليها عشرة
تكن اثني عشر اطرح منها الثمانية يبقى لك أربعة فضعها على اسم الخط ثم اجمع الواحد إلى السبعة
تكن ثمانية اطرحها من الصفر لا تمكن فاجعل عليه عشرة واطرح منها الثمانية يبقى لك اثنان
فضعهما على اسم الخط ثم اجمع واحدا إلى التسعة تكن عشرة اطرحها من السبعة لا تمكن
فاجعل عليها عشرة تكن سبعة عشر اطرح منها العشرة يبقى لك سبعة فضعها على اسم الخط
ثم اجمع واحدا إلى الثلاثة تكن أربعة اطرحها من التسعة يبقى لك خمسة فضعها على اسم الخط
ويكون الباقي أربعة وعشرين وسبعمائة وخمسة آلاف مثل 5724

الباب الثالث في الضرب

وهو استخراج عدد مجهول من معلومين
وصفة العمل في [illegible] الضرب بالمنزلة والعمل فيه أن تضع المضروب [illegible] وتحته
المضروب فيه وتكون أول منزلة من المضروب فيه تحت آخر منزلة من المضروب ثم تضرب تلك
المنزلة في جميع منازل المضروب فيه ثم تنقل منزلة واحدة وتضرب في جميع تلك
المنزلة التي قبل المضروب ومثال ذلك إذا قيل لك اضرب اثنين
وخمسين في ثلاثة وسبعين فأنزل ذلك هكذا 52 / 73 وتضع عليهما خطا أفقيا

ثم اضرب الخمسة في السبعة يخرج لك خمسة وثلاثون فضع الخمسة على راس السبعة والثلا
ثة يخرجه ثم اضرب الخمسة ايضا في الثلاثة يخرج لك خمسة عشر فضع الخمسة على راس الخمسة
والواحد يخرج الحق الخمسة ثم تنقل الثلاثة تحت الاحاد والسبعة في منزلة العشرات
واضرب الاثنين في السبعة يخرج لك اربعة عشر فضع الاربعة على راس المضروب فيه والوا
حد يخرج الحق ثم اضرب الاثنين في الثلاثة بستة ضعها على راس المضروبين ثم خطها على راس
الخارج واجمع ما فيه فيكون الخمسة وتسعين وسبعمائة وثلاثة آلاف هكذا 3795 وان قيل لك اضرب اثنين وثمانين وخمسمائة في ستة وثلاثين وسبعمائة
وتسعة آلاف فان الخارج هكذا 482 / 9136 ثم اضرب الخمسة في جميع من
المضروب فيه وضع الخارج ايضا من كل واحد على راسه ثم تنقل المضروب فيه
بجملته منزلة واحدة واضرب في جميعه الثمانية وضع الخارج ايضا من كل واحد على راسه
ثم انقل المضروب فيه بجملته منزلة اخرى واضرب في جميعه الاثنين وضع الخارج من كل واحد
على راسه ثم خطها على الدواة واجمع عليه جميع الخارج فيكون المطلوب وذلك اثنان واربعون
وثلاثمائة وستة وستون الفا وستمائة الف وخمسة آلاف الف هكذا 4666342 وان قيل لك اضرب اربعة وثلاثمائة في عشرين وخمسة
وسبعين الفا فان الخارج كذا 3054 / 14520 ثم اضرب الثلاثة في جميع
المضروب فيه واثبت الخارج من كل واحد على راسه ثم انقل المضروب فيه بجملته منزلة
لتين واضرب في جميعه الاربعة واثبت الخارج من كل واحد على راسه ثم اجمع ذلك كله
تجده فيكون المطلوب وذلك ثمانون وستة آلاف وثمانمائة الف واثنا
عشر الف الف هكذا 12808080 ومن الضرب بالاصفار المتقابلين
والعمل فيه ان تضع المضروبين في سطرين متوازيين الاحاد تحت الاحاد والعشرات
تحت العشرات وكذا العمل بخرصهما ثم تضرب منزلة من احدهما في منزلة في جميع
الاخر وتضع الخارج حيث تقتضيه مرتبة الاس ومنوا تبيع اسم المضروب الواحد
المضروب فيه وتسقط واحدا ابدا وتضع حاصل المضروب هناك ومثال ذلك اذا
قيل لك اضرب اثنين وثلاثين واربعمائة في واحد وعشرين وثلاثمائة فان الخارج هكذا
432 / 321 وضعه على الشكل خطا ثم اضرب الاثنين في الواحد يخرج لك اثنان ضعهما على
راس المضروبين لان اسم المضروبين اثنان والباقي منها بعد سقوط الواحد واحد وهو
الصفر

ما كان من مرتبة والمنزلة ... العشر والعشرة فالله
... الى ... اسم ... الاثني

... يا ... عمل فيه من النقل
على مراتب الضرب والجمع ...

الاول اضرب الاثنين في الاثنين يخرج لك اربعة ضعها على المرتبة الثانية لان
اسم المضروبين ثلاثة والباقي منها اثنان بعد اسقاط الواحد ثم الاثنين اضرب في الثلاثة
يخرج لك ستة ان لها في المرتبة الثالثة لان اسم المضروبين اربعة ثم ضع نقطة على الاثنين
علامة على انه فرغ منه وانتقل الى الثلاثة واضرب في الواحد ثلاثة ضعها على
المرتبة الثانية واضرب في الاثنين يخرج لك ستة ان لها في المرتبة الثالثة واضرب
في الثلاثة يخرج لك تسعة ضعها على المرتبة الرابعة لان اسم المضروبين خمسة والباقي بعد سقوط
الواحد اربعة ثم علم على الثلاثة وانتقل الى الاربعة واضربها في الواحد باربعة ضعها
على المرتبة الثالثة واضربها في الاثنين بثمانية ضعها على المرتبة الرابعة لان اسم المضروبين
خمسة والباقي بعد سقوط الواحد اربعة ثم اضربها في الثلاثة يخرج لك اثنا عشر
ضعها على المرتبة الخامسة ثم اجمع الخارج يكون المطلوب وذلك اثنان وسبعون وستمائة
وثمانية وثلاثون الفا ومائة الف هكذا 138672 ولو قيل لك اضرب
ثلاثة واربعين وخمسمائة في الفين واثنين وخمسين وثمانمائة وسبعة آلاف لوضعت
ذلك هكذا 543 / 7852 ثم اضرب من نقل السطر الاعلى في جميع السطر الاسفل منزلة بعد
منزلة وضع الخارج حيث تقتضيه مرتبة الاس ثم اجمع ما تجمع من
ذلك فيكون المطلوب وذلك ستة وثلاثون وستمائة وخمسة عشر الفا ومائة الف
واثنا عشر الف الف هكذا 12196036 ومنه الضرب بنصف التنقيل ويتقيد
بالعددين المتماثلين والعمل فيه ان تضع احد العددين المضروبين في سطر وتضع بين كل
منزلتين نقطا ثم تضرب داخل منزلة في مثلها وتضع الخارج على راسها ثم تضعف المضروب الى
نقطه الى مثلها وتضع المجتمع في موضع النقطة ثم تضرب في هذا المضعف ما في المنزلة
قبله وتضع الخارج على تلك النقطة ثم اضرب ما في هذه المنزلة في مثلها وتضع الخارج على
راسها ثم تضعف ما في هذه المنزلة مثلها وتضع المجتمع في موضع النقطة وتنقل
المضعف او لا على ما له الى الموضع الذي ضعفت ثم تضرب في كل المضعفين وفي تعديد ما
في المنزلة التي قبلها وتثبت الخارج من كل واحد على راسه وهكذا العمل الى ان تنتهي المنازل
ومثال ذلك اذا قيل لك اضرب ثمانية وثلاثين واربعمائة في مثلها فان العدد
المربع على هذه الصورة هكذا 438 ثم اضرب الاربعة في مثلها يخرج لك ستة
عشر وضع الستة على راسها والواحد بعدها ثم ضعف الاربعة بثمانية
ضعها تحت النقطة واضرب فيها الثلاثة يخرج لك اربعة وعشرون فضع الاربعة على راس
النقطة والاثنين بعدها ثم اضرب الثلاثة في مثلها يخرج لك تسعة ضعها على راسها ثم
ضعف الثلاثة تكن ستة ضعها تحت النقطة التي قبلها وانقل الثمانية تحت الثلا
ثة ثم اضرب الثمانية في الثمانية من المضعف المنقول تحت الثلاثة وفي الستة وفي مثلها

[illegible]

فصل

[illegible]

وضع الخارج مرة واحدة ... ثم اجمع الخارج فيكون المطلوب وذلك اربعة
واربعون ومائة ... وتسعون ... الف ... هكذا 191814
وان كان ... المضعف عشرات فضع في موضع النصف صفرا والواحد
... ومثال ذلك ... ستة وخمسين وخمسمائة في مثلها ...
... هكذا 40406 ...
... الخمسة ... فضع صفرا تحت النصف والواحد ...
... الخمسة ثم اضرب الخمسة ... في الواحد ...
وضع الخارج ... ثم ضعف ... الخمسة ... فضع صفرا تحت
النصف والواحد ... الخمسة ... الصفر واثبت
الواحد ... ثم اضرب ... الثلاثة
... وتثبت الخارج ... فيكون المطلوب وذلك
ستة وثلاثون ومائة وتسعة ... هكذا 309136
وان كان ... المضعف ... فضع ... في موضع النصف والعشرات

[illegible]

1		2
1		8

1	0	6	0 8
2	0 1	2 1	6
1 4	0 9	1 2	

[illegible]

عشرات [illegible] هكذا ثم اجمع السطرين يخرج لك المطلوب وذلك اثنان وسبعون وثمانمائة وثلاثة الاف هكذا وكل عدد تضرب في اثني عشر فضع تحته مثله موازيا له ثم ضع ايضا ثالثا مثله تحتهما وتكر الاعداد الثلاث تحت عشراتهما واجمع ذلك كله
ومثال ذلك اذا قيل لك اضرب اربعة وثلاثين في اثني عشر فانزل ذلك هكذا ثم اجمع ذلك كله يكون المطلوب وذلك ثمانية واربعمائة هكذا ٤٠٨ وان قيل لك اضرب ثلاثة وعشرين وثلاثمائة في اثني عشر فانزل ذلك هكذا ثم اجمع ذلك كله يكون المطلوب وذلك ستة وسبعون وثمانمائة وثلاثة الاف هكذا ٣٨٧٦ وكل عدد تضرب في ثلاثة عشر فاجعله اثلاثا [illegible]
امثاله بخمسة وكل عدد تضربه في اربعة عشر فاجعله الى اربعة امثاله بخمسة عشر [illegible] منزلة فيهما وكل عدد تضرب في خمسة عشر فاجعل عليه مثل نصفه وقدمه
مع الزوج زوجا والفرد فردا فما شفع منه واحدا واجعل عليه نصف الباقي وقدمه خمسة او احمل نصف عقده على عقده او اجعله الى نصفه وضم المجموع عشرا
ومثال ذلك اذا قيل لك اضرب اربعة وعشرين في خمسة عشر فاجمع عشرين ومائتين الى اربعين ومائتين يكون المطلوب او شئت فاحمل اثني عشر على الاربعة والعشرين تكن ستة وثلاثين قدمها صفرا يكون المطلوب وذلك ستون وثلاثمائة هكذا ٣٦٠ وان قيل لك اضرب تسعة وعشرين في خمسة عشر فاحمل على المضروب اربعة عشر وقدم الجميع خمسة يكون المطلوب وذلك خمسة وثلاثون واربعمائة هكذا ٤٣٥ وكل عدد تضرب في عدد مثله متساويين فاضرب احدهما في العدد واجمع الخارج الى مثله يتخالف منزلة ومثال ذلك اذا قيل لك اضرب واحدا وثلاثين في اثنين وستين فاضرب الواحد والثلاثين في اثنين واجمع الخارج وهو اثنان وستون الى مثله يتخالف منزلة يخرج لك المطلوب وذلك اثنان وثمانون وستمائة هكذا ٦٨٢ وان قيل لك اضرب اربعة وثلاثين وخمسمائة في ثمانية وثمانين فاضرب ثمانية في العدد المضروب واجمع الخارج الى مثله يتخالف منزلة يكن المطلوب وذلك اثنان وتسعون وتسعمائة وستة واربعون الفا

الباب الرابع في القسمة

وهي حل المقسوم الى اجزاء متساوية يكون عددها مثل عدد المقسوم عليه ونسبة واحد من الخارج كنسبة المقسوم عليه من المقسوم والعمل في هذا الباب ان تضع المقسوم في سطر وتضع المقسوم عليه تحت اخر منزلة منه ان كان مثله او اقل ثم تطلب عددا تضرب به في المقسوم عليه وتفني به ما على راسه او تبقي منه بقية اقل من المقسوم عليه ثم تقدم المقسوم عليه وتضع كذلك الى اخر العمل ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم ستة وخمسين وثمانمائة على اربعة فانزل ذلك هكذا ٨٥٦ ثم اطلب عددا تضعه تحت الاربعة وتضرب به فيها تجد ذلك اثنين فضعه تحت الاربعة واطلب عددا تضرب به فيها تجد ذلك واحدا ويبقى لك واحد ضعه على راس الخمسة ثم قدم ايضا الاربعة تحت الستة واطلب عددا تضرب به في الاربعة تجد ذلك اربعة فيكون الخارج اربعة عشر وما بينهما هكذا وان قيل لك اقسم اربعة وعشرين وتسعمائة على ستة فانزل ذلك هكذا ثم اطلب عددا تضعه تحت الستة وتضرب به فيها تجد ذلك واحدا ويبقى لك ثلاثة ضعها على راسها وقدم الستة تحت الاثنين واعمل كما تقدم يخرج لك اربعة وخمسون ومائة هكذا ١٥٤

فصل وان انتهى اخر منزلة من المقسوم الى المقسوم عليه وبقي في اليد جزء اليمين
ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم ثمانية وثمانين على ستة فانزل ذلك هكذا ٨٨ ولتكن الستة تحت الثمانية والعشرين ثم اطلب عددا تضرب به في الستة تجد ذلك اربعة ويبقى لك اربعة ضعها على راس الثمانية ثم قدم الستة تحت الثمانية الاولى واطلب عددا تضرب به فيها تجد ذلك الثمانية ويكون
الخارج ثمانية واربعين هكذا

فصل وان بقي لك بقية اقل من المقسوم عليه فسمها منه ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم تسعة وسبعين وخمسمائة على الثمانية فانزل ذلك هكذا ٥٧٩ ثم اطلب عددا تضعه تحت الثمانية وتضرب به فيها تجد ذلك سبعة ويبقى لك واحد ضعه على راس السبعة ثم قدم الثمانية واطلب عددا تضرب به فيها وتفني به ما على راسها وهو تسعة عشر تجد ذلك اثنين ويبقى لك ثلاثة فسمها على الثمانية وبينهما خط يكون ثلاثة اثمان ويكون الخارج اثنين وسبعين وثلاثة اثمان هكذا

فصل وان كان المقسوم عليه اكثر من منزلة واحدة فحله الى اجزائه التي تركب منها واقسم عليها واحدا بعد واحد ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم خمسة وستين وثلاثمائة وسبعة الاف على خمسة عشر فانزل ذلك هكذا ٧٣٦٥ ثم حل المقسوم عليه الى ثلاثة وخمسة واقسم على الثلاثة اولا يخرج لك خمسة وخمسون واربعمائة والفان هكذا ٢٤٥٥ ثم اقسم هذا الخارج على الخمسة يخرج لك واحد وتسعون واربعمائة هكذا ٤٩١ وان شئت فاقسم جملة المقسوم على جملة المقسوم عليه فتضع الخمسة عشر تحت الثلاثة والسبعين ثم تطلب عددا تضرب به في المقسوم عليه وتفني به المقسوم او تبقي بقية اقل من المقسوم عليه تجد ذلك اربعة وتبقى لك ثلاثة عشر ضعها على راس الخمسة ثم قدم المقسوم عليه منزلة واحدة واطلب عددا تضرب به فيه كذلك تجد تسعة ويبقى له واحد ضعه على راس الستة ثم قدم المقسوم عليه ايضا واطلب عددا تضرب به فيه تجد ذلك واحدا فيخرج لك واحد واربعون وتسعون واربعمائة وهو المطلوب هكذا ٤٩١ وان قيل لك اقسم اربعة وستين ومائتين واحد وتسعين على اربعة وعشرين ومائة فانزل ذلك هكذا ٩١٢٦٤ ثم حل المقسوم عليه تحت اثني عشر وتسعمائة ويكون مبدأ العمل اسفل من تحت الاربعة الى جهة اليمين ثم تطلب عددا تضعه تحت اول منزلة من المقسوم عليه وتضرب به في جملته وتفني به المقسوم او تبقي منه بقية اقل من المقسوم عليه تجد ذلك سبعة ويبقى لك اربعة واربعون اثنتان على راس الخط ثم قدم المقسوم عليه منزلة واحدة واطلب عددا تضرب به كذلك تجد ذلك ثلاثة ويبقى لك اربعة وستون ثم قدم المقسوم عليه ايضا واعمل كما تقدم يكون الخارج ستة وثلاثين وسبعمائة هكذا ٧٣٦ وان شئت حل المقسوم عليه الى اجزائه التي تركب منها وهي اربعة واحد وثلاثون ثم اقسم على الاربعة اولا يخرج لك ستة عشر وثمانمائة واثنان وعشرون الفا ثم اقسم هذا الخارج ايضا على الواحد والثلاثين يخرج لك ستة وثلاثون وسبعمائة وهو المطلوب هكذا ٧٣٦ وعلى هذا فقس

فصل وكل عدد تقسمه على عشرة فضع عليه كما في ظاهره وما كان بحرف الاحاد فهو من المطلوب ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم ثلاثة واربعين وتسعمائة على عشرة فاجعل العشرة ثلاثة [illegible]

اعشار ويكون الخارج اربعة وسبعين وثلاثة اعشار فهذا عدد ١٥٧ وكل عدد تقسمه

على عشرة وجاوله صح فان امنه الصح يفني لك المطلوب ومثال ذلك اذا قيل اقسم ستين وثلاثمائة وخمسة الاف على عشرة فان الصح وقل الخارج الكل واحد من العشرة ستة وثلاثون وخمسمائة

الباب الخامس في حل الاعداد الى الامثلة التي تركب منها

ويجب اتقان هذا الباب على المتعلم [illegible]

[illegible]

فصل

في حقيقة [illegible]

[illegible]

فصل

[illegible]

الباب السادس

في التسمية [illegible]

[illegible]

وماية من خمسة وثمانين وثلاثمائة فان اردت ذلك هكذا 84 و امر 6 وهذا المسمى منه اخرج الى الجملة وهي احد عشر وسبعة وخمسة واقسم على المسمى يخرج لكل المطلوب وذلك خمسة اجزاء من احد عشر واربعة اسباع الجزء من احد عشر وخمس سبع الجزء من احد عشر

الباب السابع في قسمة المحاصات

والعمل في ذلك ان تجمع الاجزاء كلها وما كان منها الى اي سمة التي ... منها واجعلها في جدول ثالث ثم انظر المقسم في جدول ثان يخرج جزء ومجموع المحاصات ثم اضرب حصة كل واحد في المقسم واقسم الخارج على تلك الاسمة المحفوظة يخرج له المطلوب ومثال ذلك قيل لك ثلاثة رجال الاول من اثنين وعشرين دينارا وللثاني تسعة عشر وللثالث سبعة وتريد ان تبيعوا اثني عشر دينارا فاجمع هذه الحصص تكن ثمانية واربعين وهي مركبة من ثمانية وستة فضعهما في جدول ... ثم اضرب حصة كل واحد في اثني عشر واقسم الخارج على الستة او لا وما خرج على الثمانية ... وخمسة واربعة اثمان وللثاني اربعة وستة اثمان وللثالث واحد وستة اثمان ثم اجمع الاثمان يجتمع منها ... في جدول

	48	12	28
زيد	٢٢	04	0عه
عمر	و1	0عه	06
بكر	07	01	0٤

واعلم ان الاجزاء ... كل حصة الى ... وبعد ذلك تخرج في كلها ومثال ذلك ثلاثة رجال الاول من ثلاثة وستون وللثاني خمسة وثلاثون وللثالث احد وعشرون وتريد ان تبيعوا اخرى وخمسين دينارا وحصة كل واحد منهم السبع فرد كل حصة الى سبعها فيصير للاول تسعة وللثاني خمسة وللثالث ثلاثة ومجموعها سبعة عشر وهي الامام ... واقسم الخارج على الامام وهو السبعة عشر يخرج للاول سبعة وعشرون دينارا وللثاني خمسة عشر وللثالث تسعة هكذا

	119	12	41	17
زيد	0٣٣	0و	٢٧	00
بكر	0٣4	04	14	00
خالد	0٢1	03	0و	00

وان شئت فاقسم ... وهو الواحد والخمسون على مجموع المحاصات وهي السبعة عشر يخرج لك ثلاثة ومنه جزء ... واضرب فيه ما لكل واحد ... فلا يجب له ... في اجزاء المحاصات كلها او بعضها ... فاضرب ... بسط كل حصة في ذلك العدد واقسم الخارج على الامام يخرج لكل ما تكون به المحاصة ومثال ذلك ثلاثة رجال الاول من دينار وثلث وللثاني ثلاثة ونصف وللثالث سبعة ... عشر ... الثلث والنصف ستة فاضرب فيه ... وهو ... واقسم

الخارج على الامام يخرج للاول اربعة عشر ويخرج للثاني احد وعشرون وللثالث اثنان واربعون لانه ليس له امام ثم تجز هذه الحصص كلها تتوافق بالسبع فرد كل حصة الى سبعها فيكون مجموع ذلك احد عشر وهي امام المقسوم عليه ثم اضرب حصة كل واحد في العشرة واقسم الخارج على الامام يخرج للاول دينار وتسعة اجزاء من احد عشر وللثاني ... دينارا وثمانية اجزاء وللثالث خمسة وخمسة اجزاء هكذا

	6	11	11	10	11
زيد	٣٣	1عه	0٢	01	09
عمر	٣٣	٢1	03	0٢	08
بكر	01	٢عه	06	04	04

الباب الثامن في الاختبار

فاما الجمع فالعمل فيه ان تطرح كل واحد من المجموعين وتجمع الباقي منهما وتحفظه وكذلك ... في الجواب فتطرح الخارج ... والجواب ومثال من العدد اذا قيل لك اجمع اربعة وثلاثين الى الثلاثة وخمسين فان ذلك هكذا ... ثم اجمعها على ما تقدم يكن المجتمع سبعة وثمانين هكذا 87 واذا طرحت من المجموع سبعة كل ... والباقي منه ستة والباقي من المجموع الاول اربعة ومجموعهما عشرة والباقي منها ثلاثة وهو الجواب وكذلك الباقي من الخارج ايضا

واما الطرح فالعمل فيه ان تطرح المطروح منه بسبعة او غيرها وما بقي تحفظه ثم تطرح المطروح بذلك الطرح وما بقي تطرحه من المحفوظ وما بقي ... الجواب وكذلك الباقي من باقي المطروح ومثال من العدد اذا قيل لك اطرح ثلاثة وعشرين من اربعة وخمسين فان ذلك هكذا ... ثم اطرح على ما تقدم فيكون الباقي احدا وثلاثين هكذا ... ثم اطرح المطروح منه بسبعة يبقى له منه خمسة ... ثم اطرح المطروح يبقى منه اثنان اسقطهما من المحفوظ يبقى له ثلاثة وهي الجواب وكذلك الباقي من باقي الطرح زيادة ... اذا بقي له من المطروح منه اقل من باقي المطروح فزد على بقية المطروح منه مثل الذي طرحت به واطرح بقية المطروح من المجموع ومثال من ذلك اذا قيل لك اطرح واحدا وعشرين ومائتين من ثلاثة وثلاثين وخمسمائة فان ذلك هكذا ... ثم افعل كما سبق يبقى لك اثنا عشر وثلاثمائة هكذا ... ثم اطرح المطروح منه يبقى له واحد احفظه ثم اطرح المطروح يبقى له منه اربعة وهي اكثر من الواحد فزد عليه سبعة تكن ثمانية اطرح منها الاربعة يبقى له اربعة وهي الجواب وكذلك الباقي من باقي المطروح ... اذا لم يبق من المطروح منه شيء ومثال من ذلك

	35	20	3
زيد	٢1	08	0
عمر	06	0عه	0
بكر	04	03	1
خالد	0عه	0٢	٢
جعفر	03	0٢	0

اذا قيل لك اطرح ثلاثة وعشرين ومائة من سبعة عشر وتسعمائة فانزل ذلك هكذا
فيكون الباقي اربعة وتسعين وسبعمائة وجواب المسئلة ثلاثة [red fraction]
المطروح اربعة اسقطها من سبعة لا المطروح ومنه لم يبق منه شيء وامّا
الضرب فتطرح كل واحد من المضروبين وتضرب باقي احدهما في باقي الآخر وتطرح
الخارج وما بقي فهو الجواب فتطرح خارج المضروبين موافق الجواب ومثال
من ذلك اذا قيل لك اضرب اثني عشر في ثمانية عشر واضع على ما تقدم يخرج
لك ستة عشر ومائتان هكذا [red fraction] ثم اطرح المضروب بسبعة يبقى منه
خمسة ويبقى من المضروب فيه اربعة فتضربهما يخرج لك عشرون والباقي منها
ستة وهي الجواب وكذلك الباقي من الخارج ايضا وامّا القسمة فالعمل
فيها ان تطرح المقسوم وما بقي منه فهو الجواب ثم تطرح الخارج والمقسوم
عليه وتضرب باقي احدهما في باقي الآخر وتطرح الخارج فيبقى مثل الجواب
ومثال من ذلك اذا قيل لك اقسم ثمانية وثمانين ومائتين على ثمانية عشر
فانزل ذلك هكذا [red fraction] ثم افعل على ما تقدم يخرج لك ستة عشر ثم اطرح
المقسوم يبقى منه واحد فهو الجواب ثم اطرح الخارج يبقى منه
اثنان ومن المقسوم عليه اربعة ومسطحهما ثمانية والباقي منها واحد
وهو مثل الجواب وامّا التسمية فالعمل فيها ان تنزل المسمى منزلة المقسوم
والمسمى منه منزلة المقسوم عليه ثم تطرح المسمى منه والخارج وتضرب
باقي احدهما في باقي الآخر وما بقي منه بعد الطرح فهو الجواب ثم تطرح المسمى
وما بقي منه تجده من جنس الجواب بعينه وانما يقع الخارج وتطرحه يوافق
الجواب ومثال من ذلك اذا قيل لك سم اربعة من اثني عشر فيكون الخارج ثلثا
ويبقى فيه واحد والباقي من المسمى منه خمسة فاضرب باقي احدهما في باقي الآخر
فيكون جواب المسئلة خمسة ومخرج الخمسة اثلاث ولا بد ان تطرح ما بقي من
المسمى اثلاثا فتضرب الاربعة في الثلاثة وهي مقام الثلث فيخرج لك
اثنا عشر والباقي منها خمسة وهي مثل الجواب ولو كان الاربعة وجعلت
لاربعة او ما يخرج للربع وثلث الربع والباقي منه اربعة وباقي المسمى منه
خمسة فاضرب باقي احدهما في باقي الآخر يخرج لك عشرون والباقي منها ستة
وهي الجواب وذلك ارباع اثلاث او اثلاث ارباع فلا بد ان تطرح المسمى لنسبة
النسبة وهي ان تضرب الاربعة في الاربعة يخرج لك ثمانية واربعون والباقي منها
ستة وهي مثل الجواب ولو جعلت لاربعة ستة واثنين يخرج لك ستة وثلاثين والباقي
منها اثنان وباقي المسمى منه خمسة والباقي من مسطحهما ثلاثة وهي الجواب

وهي

٩٧

ومع اسقاط من فكان ان تصح المسمى اسقاطها فيخرج لك اربعة وعشرون والباقي منها
ثلاثة وهي مثل الجواب وعلى هذا فقس ولو قيل الربع خمسة واربعين وخمسة
وتسعين فانك المسمى منه الثمانية وستة واثنين فتقسمت عليها فيخرج لك ثلاثة
اثمان وربعا اثمان الثمن ونصف سدس الثمن هكذا [red fraction] ويكون الباقي
من بسط هذا الخارج ثلاثة اضربه في باقي المسمى منه وهو خمسة فيكون
الباقي من مسطحهما واحد وهو الجواب وذلك انه في اسقاط الاثمان والابدال تطرح
باقي المسمى ويبقى لك ... واحد وهو الجواب

الجزء الثاني في الكسور

وفيه مقدمة وثمانية ابواب اما المقدمة ففي اسماء الكسور
وما يتعلق بها اعلم ان للكسور اسماء وهي من النصف الى العشر وفوق العشر
والجزء الثاني منها [red fraction] وكذلك الثلث واحد على ثلاثة هكذا [red fraction] وكذلك الجزء
من احد عشر هكذا [red fraction] والكسور على خمسة انواع مفرد ومبعض ومنتسب ومختلف
ومستثنى فالمفرد ما تقدم والمبعض ما على واحد سواء كان واحدا كتسع او اثنا
كثمانية اتساع وهكذا لو تعددت ... كثلاثة ارباع السبع هكذا [red fraction]
والمبعض بعض ما فوق الواحد بعضه في بعض والمنتسب هو ما كانت النسبة فيه
الى الكسر الاخير بحرف العطف ومثال من ذلك اذا قيل لك ابسط ثلاثة ارباع
اربعة اخماس من سبعة اثمان فانزل ذلك هكذا [red fraction] ثم اضرب الثلاثة في الاربعة
والخارج في السبعة يخرج لك اربعة وثمانون وهو بسط المسئلة هكذا [red fraction]
وامّا بسط المنتسب فالعمل فيه ان تضرب ما على الكسر الاول في ما تحت الثاني وتجمع
مع الخارج ما على الثاني وكذلك ... ومثال من ذلك اذا قيل
لك ابسط اربعة اخماس وثلاثة اسباع الخمس وخمسة اثمان سبع الخمس فانزل
ذلك هكذا [red fraction] ثم اضرب الاربعة في السبعة يخرج لك ثمانية وعشرون
اجمع عليها الثلاثة تكن واحدا وثلاثين اضربها في الثمانية يخرج لك ثمانية
واربعون ومائتان اجمع عليها الخمسة تكن ثلاثة وخمسين ومائتين وهو بسط
المسئلة هكذا [red fraction] وامّا بسط المختلف فالعمل فيه ان تضرب بسط كل
كسر في اسماء الآخر وتجمع الخارجات ومثال من ذلك اذا قيل لك ابسط سبعة
اتساع وثلثين واربعة اخماس الثلث فانزل ذلك هكذا [red fraction] ثم اضرب السبعة
في الثلاثة والخارج في الخمسة يخرج لك خمسة ومائة احفظها ثم
اضرب بسط الآخر وهو اربعة عشر في التسعة يخرج لك ستة وعشرون
ومائة اجمعها الى المحفوظ يجتمع لك من ذلك واحد وثلاثون ومائتان وهو

مطلوب مثاله ... وأما بسط المستثنى فإن كان منقطعا فاضرب بسط كل واحد منهما في أيمة الآخر واطرح الأقل من الأكثر ومثاله أن تقول ما بسط ثمانية أتساع وربع التسع إلا خمسين وثلاثة أرباع الخمس فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب بسط المستثنى منه وهو ثلاثة وثلاثون في أيمة المستثنى يخرج له ستون وستمائة احفظه ثم اضرب بسط المستثنى وهو واحد عشر في أيمة المستثنى منه يخرج له ستة وتسعون ثمانية اطرحه من المحفوظ يبقى لك أربعة وستون ومائتان وهو بسط المسئلة هكذا ... وإن كان متصلا فاضرب بسط المستثنى منه في أيمة المستثنى واجمع الخارج ثم اضرب بسط المستثنى في بسط المستثنى منه واطرح الخارج من المحفوظ يبقى لك البسط ومثاله أن تقول ما بسط خمسة أسباع وثلث السبع إلا ثمن وأربعة أخماس الثمن فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب بسط المستثنى منه وهو ستة وثلاثون في أيمة المستثنى يخرج لك أربعون وستمائة احفظه ثم اضرب بسط المستثنى وهو تسعة في بسط المستثنى منه وهو ستة وثلاثون يخرج لك أربعة وأربعون وثلاثمائة اطرحه من المحفوظ يبقى لك البسط وذلك ستة وتسعون وأربعمائة هكذا ...

فصل

في الضرب إن كان مع الكسور فإن كان الواقف في الأيمة وجمع مع البسط ومثاله أن تقول ما بسط أربعة وثلاثة أخماس وثلث الخمس فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب الأربعة في الخمسة واجمع على الخارج الثلاثة تكن ثلاثة وعشرين اضربها في الثلاثة واجمع على الخارج الواحد يكن سبعين وهو بسط المسئلة وإذا كان العدد مع خارج فاضرب فيه البسط ومثاله أن تقول ما بسط خمسة أثمان وثلاثة أرباع ثمن سبعة فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب الخمسة في الأربعة واجمع الخارج الثلاثة واضرب المجتمع في السبعة يخرج لك واحد وستون ومائة وهو بسط المسئلة هكذا ... وإن كان العدد وسطا وكان مضافا الكسر ... كل الكسور المختلفة وذلك بأن تضرب بسط الكسر ... فيه وتضرب الخارج في أمام الكسر ... وتحفظ الخارج ثم تضرب بسط الكسر ... في أيمة الكسر ... أو تجمع الخارج إلى المحفوظ ومثاله أن تقول ما بسط أربعة أثمان وثلث ثمن أربعة وسبعة أثمان فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب بسط الكسر ... وهو ثلاثة عشر في الأربعة يخرج لك اثنان وخمسون

اضرب في الثمانية يخرج لك ستة وعشرون وأربعمائة احفظه ثم اضرب السبعة في الأيمة الكسر ... في الثمانية وعشرون ومائة الجمع إلى المحفوظ يخرج لك أربعة وثمانون وخمسمائة وهو بسط المسئلة هكذا ... وإن كان العدد مضافا الكسر ... فتضرب به فيه وتجعل عليه ما على رأسه وتضرب الخارج في بسط الكسر ... أو يكون العمل فيه تماما في الكسور المبعضة وذلك بأن تضرب أحد الكسرين في بسط ... ومثاله أن تقول ما بسط خمسة أثمان وثلاثة أرباع خمسة وأربعة أتساع فإن ذلك هكذا ... ثم اضرب الخمسة في التسعة واجمع على الخارج الأربعة تكن تسعة وأربعين اضربها في بسط الكسر ... وهو ثلاثة وعشرون يخرج لك سبعة وعشرون ومائة وألف وهو بسط المسئلة ...

الباب [الأول] في جمع الكسور والعمل فيه أن تضرب

بسط كل واحد من المجموعين في أيمة الآخر وتجمع الخارجين وتقسمهما على مجموع أيمة ومثاله أن تقول إذا جمع خمسة أسداس وثلاثة أرباع السدس إلى ثلاثة أسباع وخمس السبع فإن ذلك هكذا ... إلى ... ثم ابسط المجموع وذلك بأن تضرب الخمسة في الأربعة وتجمع على الخارج الثلاثة تكن ثلاثة وعشرين اضربها في أيمة السبع ... يخرج لك خمسة وثمانون ومائة احفظه ثم ابسط المجموع إليه وذلك بأن تضرب الثلاثة في الخمسة وتجمع على الخارج الواحد يكن ستة عشر اضربها في أيمة السدس ... يخرج لك أربعة وثمانون وثلاثمائة اجمعها إلى المحفوظ يجتمع لك تسعة وثمانون وثمانية وألف ١١٨٩ اقسم هذا الخارج على أيمة وذلك بأن تبين تحت سطر السبعة أولا وبعدها الستة والخمسة والأربعة ابتدئ بالقسمة على الأربعة والقضاء عليه وما بقي تقسمه على الخمسة وهكذا إلى آخره فيكون الخارج واحدا صحيحا وسبعين وخمسة أسداس السبع وخمس سدس السبع وربع خمس سدس السبع هكذا ...

الباب الثاني في طرح الكسور والعمل فيه أيضا أن تضرب

بسط كل واحد من المطروح منه في أيمة الآخر وتسقط أقل الخارجين من أكثرهما وما بقي تقسمه على جميع الأيمة ومثاله أن تقول إذا طرحت خمسة أسباع وثلث سبع من ثمانية أتساع وأربعة أخماس التسع فإن ذلك هكذا ... من ...

ثم اضرب بسط المطروح منه وهو اربعة واربعون في ايمة المطروح يخرج لك اربعة
وعشرون وتسعماية احفظها ثم اضرب بسط المطروح وهو ستة عشر في ايمة
المطروح منه يخرج لك عشرون وسبعماية اطرحه من المحفوظ يبقى لك اربعة ومايتان
اقسمه على مجموع الايمة يخرج لك تسع وستة اسباع التسع وثلاثة اخماس سبع التسع

الباب الثالث

في ضرب الكسور والعمل في ذالك ان تضرب
بسط المضروب في بسط المضروب فيه وتقسم الخارج على الايمة ومثال ذالك اذا
قيل لك اضرب ثلاثة ارباع وخمسة اسداس الربع وثلاثة اسباع سدس الربع
في خمسة اسباع وثلاثة ارباع السبع وثلث ربع السبع فانزل ذالك هكذا
[illegible] في [illegible] ثم ابسط المضروب والمضروب فيه بان تضرب الثلاثة في الستة
وتجمع على الخارج الخمسة وتضرب المجتمع في السبعة وتجمع على الخارج الثلاثة
يخرج لك من ذالك [illegible] وستون ومائة اضربها في بسط المضروب فيه وهو [illegible]
يخرج لك [illegible] وثمانماية [illegible] هكذا [illegible] اقسم هذا الخارج
على الايمة يخرج لك خمسة اسباع واربعة اسباع السبع وخمسة اسداس سبع السبع
وربع سدس سبع السبع وثلثا ربع سدس سبع السبع على هذه الصورة [illegible]

فصل

وان قيل لك خذ من عدد وكسر كسرا ما فاضرب بسط
المأخوذ في بسط المأخوذ منه وما خرج تقسمه على جميع الايمة ومثال ذالك
اذا قيل لك خذ من اربعة وثلاثة اخماس ستة اسباع وثلث السبع فانزل ذالك هكذا
من [illegible] ثم ابسط المأخوذ منه والمأخوذ بان تضرب الاربعة في الخمسة
وتجمع على الخارج الثلاثة يجتمع لك ثلاثة وعشرون فاضربها في بسط المأخوذ
وهو تسعة عشر يخرج لك سبعة وثلاثون واربعماية هكذا [illegible] اقسم
هذا الخارج على الايمة يخرج لك اربعة من الصحيح وسبع وثلثا خمس السبع هكذا [illegible]

الباب الرابع

في قسمة الكسور والعمل فيه ان تضرب بسط
كل واحد من المقسومين في ايمة الاخر وتقسم خارج المقسوم على خارج
المقسوم عليه بعد حله الى ايمته التي تركب منها ومثال ذالك اذا قيل لك
اقسم ثلاثة ارباع وخمسة اسباع الربع على خمسين وستة اسباع الخمس فانزل
ذالك هكذا [illegible] على [illegible] ثم اضرب بسط المقسوم وهو ستة وعشرون

في ايمة المقسوم عليه يخرج لك [illegible] وتسعماية احفظه ثم اضرب بسط
المقسوم عليه وهو [illegible] وعشرون في ايمة المقسوم يخرج لك ستون وخمسماية
حله الى ايمته التي تركب منها وهي العشرة والثمانية والسبعة واقسم
عليه المحفوظ يخرج لك واحد صحيح وستة اعشار وثمن العشر هكذا [illegible]

الباب الخامس

في تسمية الكسور والعمل فيه
كالقسمة سواء الا انك تسمي خارج المسمى من خارج المسمى منه ومثال ذالك
اذا قيل لك سم ثلاثة ارباع من ستة اسباع فانزل ذالك هكذا $\frac{3}{4}$ من $\frac{6}{7}$ ثم
اضرب الثلاثة في السبعة يخرج لك واحد وعشرون احفظه ثم اضرب الستة
في الاربعة يخرج لك اربعة وعشرون حل هذا الخارج الى ما تركب منه وهي
ثمانية وثلاثة واقسم عليه المحفوظ يخرج لك [illegible] هكذا [illegible]

الباب السادس

في جبر الكسور والعمل فيه ان تقسم
المجبور اليه وهو ما بعد حتى على المجبور وهو ما قبلها وما خرج فهو المطلوب فان
ضرب في المجبور خرج المجبور اليه ومثال ذالك اذا قيل لك بكم تجبر اربعة اتساع
حتى تصير ثلثين فانزل ذالك هكذا [illegible] حتى [illegible] ثم اقسم الثلثين على الاربعة
الاتساع على ما تقدم وذالك بان تضرب الاثنين في التسعة يخرج لك ثمانية عشر
وهي خارج المقسوم احفظها ثم اضرب الاربعة في الثلاثة يخرج لك اثنا عشر
حلها الى اربعة وثلاثة واقسم عليها الثمانية عشر يخرج لك واحد صحيح
وربعان وهو المطلوب هكذا [illegible] ثم اضرب واحدا وربعين في الاربعة
اتساع على ما تقدم في ضرب الكسور يخرج لك ستة اتساع وهي ثلثان هكذا [illegible]

الباب السابع

في حط الكسور والعمل في ذالك
ان تقسم المحطوط اليه من المحطوط وما خرج فهو المطلوب ومثال ذالك اذا
قيل لك بكم تحط سبعة اثمان حتى تصير نصفا فانزل ذالك هكذا [illegible] حتى [illegible]
ثم اضرب بسط المحطوط اليه وهو واحد في ايمة المحطوط يخرج لك ثمانية احفظها
ثم اضرب بسط المحطوط وهو سبعة في ايمة المحطوط اليه وهو اثنان يخرج لك
اربعة عشر وهي مركبة من سبعة واثنين ضعها تحت خط واقسم عليها الثما
نية المحفوظة يخرج لك اربعة اسباع هكذا [illegible] فاذا ضربت اربعة اسباع في

ومن فوائد القسمة [illegible] القاسم [illegible] الاوسط [illegible]

الجبر لغة الاصلاح وفي الاصطلاح [illegible] وهذا الباب [illegible] الحساب [illegible] الجبر والمقابلة [illegible]

سبعة أثمان خرج لك بعد القسمة على أربعة أثمان وهي نصف وعلى هذا فقس

الباب الثامن في الحروف

وهو أشق التكسير لأنهم الرفيع والعمل فيه أن تضرب بسط المصروف في أئمة المصروف إليه وما خرج
تقسمه على أئمة المصروف أولا والخارج على أئمة المصروف إليه آخرا ومثال
ذلك إذا قيل لك خمسة أسباع ونصف السبع كم هي من أثلاث الأثمان فإن ذلك
مكتزا $\frac{1\ 4}{1\ 7}$ ثم 38 ثم اضرب بسط المصروف وهو أحد عشر في أئمة المصروف
إليه يخرج لك أربعة وستون ومائتان مكتزا [illegible] اقسم هذا الخارج على الأئمة
وذلك بعد أن تفرق أئمة المصروف إليه أولا وبخروج أئمة المصروف فيخرج لك
ثمنة أثمان وثلثة أسباع ثلث الثمن مكتزا $\frac{0\ 6\ 0\ 6}{2\ 3\ 8}$

الجزء الثالث في الجذور

وفيه مقدمة وثمانية أبواب المقدمة في الجذر بالعين والكسر معا اعلم أن
الجذر في اصطلاح الحساب عبارة عن عدد يضرب في مثله فيأتي منه المطلوب جذره وهو منطق
وغيره ويستدل على العدد غير المجذور بأن يكون أوله من الاثنين أو الثلاثة أو السبعة
أو الثمانية أو تكون له أصفار فرد فهذا لا يكون له جذر منطق وإنما يؤخذ
بالتقريب على ما يأتي إن شاء الله تعالى وغير ذلك قد يكون مجذورا وقد لا يكون
كما لو كان أوله دليل الجذر وهو الواحد أو الأربعة أو الخمسة أو الستة أو التسعة أو تكون

الباب الأول في أخذ جذر العدد الصحيح المجذور

والعمل فيه أن ترسم مراتبه بجدول الأجزاء إلى آخر المنزلة المجذورة وتطلب عددا
تضعه تحتها وتضربه في مثله وتلقي به ما على رأسه أو تبقى منه بقية
ثم تضعف المضروب في مثله وتقدمه إلى تحت المنزلة غير المجذورة قبله
ثم تطلب عددا تضعه تحت المجذورة قبله وتضربه في الضعف وفي مثله
وتلقي به ما على رأسه أو تبقى منه بقية وهكذا إلى آخر العمل ومثال ذلك
إذا قيل لك كم جذر أربعة وأربعين ومائة فإن ذلك مكتزا 144 وأنزل
على المنزلة الأولى نقطة وكذا على الثالثة ثم اطلب عددا تضعه تحت
الثالثة وتضربه في مثله تجد ذلك واحدا ثم ضعف الواحد اثنين
عليه مثله يكن اثنين ضعه تحت الأربعة وهي غير المجذورة واطلب عددا
تضعه تحت المنزلة المجذورة قبل تجزئة الاثنين اضربه في الاثنين الضعف

وهو نصفه

[في الهامش: [illegible] في الثالثة [illegible] والثالثة جزء [illegible]]

[في الهامش: [illegible] قبل الترتيب]

وهو نصفه فتلقي بذلك ما على رأسه فيكون الخارج اثني عشر وهو
الجذر وإن أخذت اثني عشر في مثلها خرج لك العدد المطلوب جذره
وهو أربعة وأربعون ومائة وإن قيل لك كم جذر تسعة وستين وخمسمائة
وسبعة آلاف فإن ذلك مكتزا 7569 ثم علم مراتبه بجدول الأجزاء فتجد
الثالثة مجذورة فاطلب عددا تضعه تحتها وتضربه في مثله وتلقي به
ما على رأسه وهو خمسة وسبعون أو تبقى منه بقية فتجد الأسفل ثمانية
ويبقى لك أحد عشر ضعها على رأس الخط ثم ضعف الثمانية تكن ستة عشر
ضعها على الخط الأسفل تحت غير المجذورة واطلب عددا تضعه تحت المنزلة
المجذورة وهي الأولى وتضربه في الضعف وفي مثله وتلقي به ما على رأسه
تجد ذلك سبعة فيكون الخارج سبعة وثمانين وهو الجذر مكتزا 87 وإن قيل
لك كم جذر خمسة وعشرين ومائتين وثلاثة وثلاثين ألفا ومائة ألف فإن
ذلك مكتزا 133225 ثم علم مراتبه كما تقدم فتجد الخامسة مجذورة
فاطلب عددا تضعه تحتها وتضربه في مثله فتجد ذلك ثلاثة ويبقى لك
أربعة ضعها على رأس الثلاثة ثم ضعف الثلاثة تكن ستة ضعها تحت غير
المجذورة قبلها واطلب عددا تضعه تحت المجذورة قبلها وتضربه في الستة
وفي مثله تجد ذلك ستة ويبقى لك ستة وثلاثون ضعها على رأس الخط ثم
ضعف الستة تكن اثني عشر فضع الاثنين تحت غير المجذورة وهي الاثنا والعشرة
العشرة بحيث ما يكون الواحد ثم اجمع الستة واضفها إلى الواحد تكن سبعة
ثم اطلب عددا تضعه تحت المنزلة الأولى وتضربه في السبعة وفي الاثنين وفي مثله
وتلقي به ما على رأسه وهو خمسة وعشرون وستمائة وثلاثة آلاف تجد ذلك
خمسة فيكون جذر المسألة خمسة وستين وثلاثمائة مكتزا 365 وإن قيل لك كم
جذر مائة وستة وثلاثين ألفا وثلاثمائة ألف وخمسة آلاف ألف فإن ذلك
مكتزا 5336100 ثم افعل على ما تقدم يخرج لك الجذر عشرة وثلاثمائة
وألفان مكتزا 2310 وإن قيل لك كم جذر تسعين ألفا وستمائة ألف وألف
ألف فإن ذلك مكتزا 1690000 ثم خذ جذر العدد على ما تقدم وقدمه نصف
الأصفار فيكون جذر المسألة ثلاثمائة وألف وهو المطلوب مكتزا 1300 وعلى هذا فقس

[في الهامش: وهو الثقيل بنصف [illegible] عليه [illegible] الجذور [illegible]]

الباب الثاني في اخذ جذر العدد غير المجذور والعمل

في ذلك كما تقدم من تقريب الجذر بعد ما اجرى الى اخره وتحمل ثم تلك البقية
ان كانت مثل الجذر او اقل جعلتها من ضعف الجذر الصحيح وان كانت اكثر من جعلتها واحدا
من ضعف الجذر اكثر وسم الاقل من كاملته وما الخارج على الجذر يكون المطلوب ومثال من ذلك
اذا قيل لك كم جذر ستة وخمسين ومائة فانزل ذلك هكذا ١٥٦ ثم خذ جذرها الصحيح
على ما تقدم يخرج اثنا عشر ويبقى اثنا عشر فسمها من ضعف الجذر يكن نصفا ثم احمله
على الجذر الصحيح على ما تقدم يخرج اثنا عشر على الجذر الصحيح فيكون جذر المسئلة اثنا عشر
ونصف هكذا [illegible] واذا ربعنا هذا الخارج اعني ضربت البسط في مثله وقسمت
الخارج على [illegible] مخرج العدد المطلوب جزءا وربع وهو ما وقع به التقريب وهكذا
فهم في النصف في الجذر يقع التقريب بربع ومثال ما اذا كان الباقي اقل من الجذر
اذا قيل لك كم جذر اربعة وخمسين ومائة فانزل ذلك هكذا ١٥٤ ثم اوجد على ما تقدم
يخرج لك الجذر الصحيح اثنا عشر ويبقى عشرة فسمها من ضعف الجذر وهو اربعة وعشرون
يكن خمسين وخمس سدس ثم احمله على الجذر الصحيح يكن اثنا عشر وخمسين وسدس خمس
وهو جذر المسئلة هكذا [illegible] ويقع التقريب بخمس وربع سدس خمس
على هذا المثال [illegible] واما ان كان الباقي اكثر من الجذر فزد على الباقي واحدا
وعلى ضعف الجذر اثنين وسم الاقل من الاكثر وما كان احمله على الجذر الصحيح
ومثال من ذلك اذا قيل لك كم جذر خمسة وتسعين فانزل ذلك هكذا ٩٥ ثم خذ جذرها
الصحيح يكن تسعة والباقي اربعة عشر وهو اكثر من التسعة فزد عليها واحدا
تكن خمسة عشر وزد على ضعف التسعة اثنين تكن عشرين ثم سم منها الخمسة عشر تكن ثلاثة
ارباع احملها على التسعة يكن جذر المسئلة تسعة وثلاثة ارباع هكذا [illegible]
واذا اردت [illegible] وقع التقريب فاضرب هذا الجذر يكن تسعة وثلاثة ارباع في مثلها
يخرج لك احد وعشرون وخمسمائة والف هكذا [illegible] فاقسم هذا الخارج على
[illegible] اعني الاربعة [illegible] يخرج لك العدد المطلوب جزءا وما يقع به التقريب
وذلك ربع الربع هكذا [illegible]

الباب الثالث في التوفيق

والعمل فيه ان تسمي الجزء الذي وقع به التقريب من ضعف الجذر وما خرج تطرحه من الجذر وما
بقي فهو الجذر الحقيقي ومثال من ذلك اذا قيل لك كم جذر ستة فقد علمت مما تقدم ان جذرها
اثنان ونصف والتقريب بربع فسم ربعا من ضعف الجذر وهو خمسة يخرج ربع الخمس هكذا
[illegible] اطرح هذا الخارج من جذر المسئلة وهو اثنان ونصف على ما تقدم في طرح الكسور يبقى لك
اثنان وخمسان وربع الخمس هكذا [illegible] وهو جذر المسئلة واذا ربعنا هذا خرج لك العدد
المطلوب وما وقع به التقريب وذلك ربع ربع خمس الخمس هكذا [illegible] واعني بالتربيع
ان تضرب البسط يكن تسعة واربعين [illegible] في مثلها يخرج لك [illegible] واربعمائة واحد هكذا
[illegible] اقسم هذا الخارج على [illegible] اعني ايمة الكسور وايمة المطلوب [illegible] ستة
[illegible] واربعة [illegible] المطلوب

الباب الرابع في جذر الكسور

وان كان للبسط جذر منطق وكذلك للامام فانسب جذر البسط من جذر الامام ومثال
اربعة اتساع وكذلك اربعة اثمان ونصف الثمن فانزل ذلك هكذا [illegible] ثم خذ جذر البسط وهو
ثلاثة وسمها من جذر الامام وهو اربعة يكن ثلاثة ارباع وهو جذر المسئلة هكذا [illegible] وان قيل
لك كم جذر اثنين وربع فانزل ذلك هكذا [illegible] ثم اقسم جذر البسط وهو ثلاثة على جذر الامام
وهو اثنان يخرج لك واحد ونصف وهو جذر المسئلة هكذا [illegible] واما اذا كان [illegible]
للبسط او للامام فخذ جذر الخارج بتقريب واقسمه على الامام وما كان فهو جذر المسئلة بتقريب
ومثال من ذلك اذا قيل لك كم جذر اربعة اسداس ونصف سدس فانزل ذلك هكذا [illegible] ثم اضرب
البسط وهو تسعة في الايمة يخرج لك ثمانية ومائة خذ جذر هذا الخارج بتقريب يكن عشرة
وخمسين اقسم على مسطح الايمة وهو اثنا عشر يخرج لك خمسة اسداس وخمس سدس هكذا [illegible]
وهو جذر المسئلة بتقريب واذا ربعت هذا الخارج يكن ستة وعشرين [illegible] في مثله يخرج لك
ستة وستون [illegible] هكذا [illegible] ثم اقسم هذا الخارج على الايمة واعني بالايمة
ان تزيد على الايمة التي ربعت بسطها مثلها ولا بد ان تقدم في الترتيب الايمة مثل التي كانت
اول المسئلة وذلك بان تحول ستة الى ثلاثة واثنين فتضع الاثنين مع الستة وتضع
الخمسين بعدهما او الثلاثة بعد ذلك وتقسم ذلك على الثلاثة اولا والخارج على الخمسة الى اخرها
فيخرج لك الاربعة اسداس ونصف السدس وما وقع به التقريب وذلك خمس خمس ربع
اسداس هكذا [illegible]

الباب الخامس في جمع الجذور وطرحها

والعمل فيه ان تضرب احد العددين في الاخر وتأخذ جذر الخارج وتحمله على مجموع
العددين وما كان توقع عليه لفظة الجذر ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع جذر ثلاثة الى جذر
اثني عشر فانزل ذلك هكذا [illegible] ثم اضرب احدهما في الاخر يخرج لك ستة وثلاثون
وجذرها ستة اضعفها وزدها الى العددين تجتمع لك سبعة وعشرون اوقع عليها لفظة
الجذر فيكون ذلك جذر سبعة وعشرين وهو المطلوب هكذا [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] فيكون [illegible] مثال ان يقال لك اجمع جذر ستة الى

جذر ثلاثة فنقول المجموع جذر خمسة وجذر ثلاثة لأن خارج الضرب غير مربع وأما الطرح فهو مثل الجمع إلا أنك تسقط جذر الخارج من مجموع العددين ومثال من ذلك إذا قيل لك اطرح جذر اثنين من جذر اثنين وثلاثين فإن ذلك يكون ٤ ٣ ثم سطح العددين يكون الخارج أربعة وستين فجذره ثمانية فأسقط ضعفه من مجموع العددين يبقى لك ثمانية عشر فجذره ٤ ٨ وإن كان خارج الضرب أيضا غير مربع فيكون الطرح بحرف الاستثناء مثال ذلك يقال لك اطرح جذر ثلاثة من جذر خمسة فتقول الباقي جذر خمسة إلا جذر ثلاثة هكذا

الباب التاسع في ضرب الجذور

والعمل في ذلك أن تضرب أحد العددين في الآخر وتوقع على الخارج لفظ الجذر ومثال من ذلك إذا قيل لك اضرب جذر ستة في جذر ثمانية فاضرب ستة في ثمانية وأوقع على الخارج لفظ الجذر يكن المطلوب وذلك جذر ثمانية وأربعين هكذا ٤٨ فصل وإن لم يكن على أحد العددين لفظ الجذر فربعه وجذره لكن يضربه في الآخر ومثال من ذلك إذا قيل لك اضرب جذر ستة في ثلاثة فربع الثلاثة تكن تسعة ثم اضرب التسعة في الستة وأوقع على الخارج لفظ الجذر يكن المطلوب وذلك جذر أربعة وخمسين هكذا ٥٤ فصل وإن كان على أحد العددين لفظ الجذر وعلى صاحبه مربع والناقص عنه يكن من جنس الآخر ومثال من ذلك إذا قيل لك اضرب جذر ستة في جذر جذر اثنين فربع الستة واضرب الخارج في اثنين وأوقع على الخارج لفظ الجذر مرتين يكن المطلوب وذلك جذر جذر اثنين وسبعين هكذا

الباب العاشر في قسمة الجذور وتسميتها

والعمل في ذلك أن تقسم أحد العددين على الآخر وتأخذ جذر الخارج ويوقع لفظ الجذر عليه ومثال من ذلك إذا قيل لك اقسم جذر ستين على جذر خمسة فإن ذلك هكذا ثم اقسم الستين على الخمسة يخرج لك اثنا عشر فجذرها يوقع الجذر عليها فيكون جذر اثني عشر وهو المطلوب هكذا ١٢ فصل وإن كان المقسوم عدد لا جذر فربعه ثم تقسمه ومثال من ذلك إذا قيل لك اقسم اثني عشر على جذر تسعة فربع الاثني عشر واقسم الخارج على التسعة يخرج لك المطلوب وذلك جذر ستة عشر وأربعة أتساع هكذا ٤ ٦ ١٦ وكذلك إن كان المقسوم جذرا فربعه ثم اقسم على الخارج ومثال من ذلك إذا قيل لك اقسم جذر ستة وتسعين على أربعة فربع الأربعة واقسم على الخارج الستة والتسعين يخرج لك جذر ستة وهو المطلوب هكذا ٦ وأما التسمية فقريب من القسمة ومثال من ذلك سم جذر ثلاثة من جذر خمسة فنقول الخارج جذر ثلاثة أخماس هكذا فصل في تضعيف الجذور وتجزئتها فأما التضعيف فالعمل فيه أن تربع عدد التضعيف وتضرب الخارج في العدد توقع على الخارج لفظ الجذر ومثال من ذلك إذا قيل لك ثلاثة أمثال جذر ستة كم عدد يكون جذرا فإن ذلك هكذا ثم

اربع

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

ثم ربع الثلاثة تكن تسعة اضرب في الستة يخرج لك أربعة وخمسون فخذ جذرها يكن جذر أربعة وخمسين هكذا ٥٤ وأما التجزئة فالعمل فيها أن تربع لفظ الكسر وتضرب الخارج في العدد وتوقع على الخارج لفظ الجذر ومثال من ذلك إذا قيل لك نصف جذر ثمانية وأربعين كم عدد يكون جذرا فإن ذلك هكذا ثم ربع النصف يكن ربعا اضرب الربع في الثمانية والأربعين يخرج لك اثنا عشر فخذ جذرها يكن المطلوب وذلك جذر اثني عشر هكذا ١٢

الباب الثامن في جمع الأسمين والمنفصلين

وهو عبارة عن عدد وجذر عدد والأكبر منطق ولا يجمع الأكبر والأصغر ولا يطرح الأصغر من الأكبر إلا بحرف الاستثناء والعمل في إيجاد عدد إذا كان من عدد مربع بشرط أن يكون الباقي غير مربع وتفصل جذر الباقي بجذر العدد الأكبر وأما تجذيره فبيان تجذير الاسمين أعني تربيع العدد وتزيد من صاحبه الجيم ثم تضعف ربع الأصغر من ربع الأكبر وتأخذ جذر الباقي وتجمعه إلى نصف الأكبر من الاسمين وتطرحه أيضا من نصف الأكبر من الاسمين وما كان توقع الجذر على كل واحد منهما يكن المطلوب وأما اختبار الفصل فبيان تجذير الاسمين وتجمعه يجمع العدد يخرج الأكبر ثم تضعفها وما خرج تضعفه يخرج الاسم الأصغر وبيان ذلك إذا أسقطنا التضعيف من الستة والثلاثين كان الباقي سبعة وعشرين فخذ جذرها بوقوع الجيم عليها يكون الباقي جذر سبعة وعشرين فصله بجذر الستة والثلاثين وهو ستة فيكون ذو الاسمين الأول ستة وجذر سبعة وعشرين هكذا ثم جزئ كل واحد منهما فيكون ذلك ستة وثلاثين وسبعة وعشرين فأسقط ربع الاسم الأصغر وهو ستة وثلاثة أرباع من ربع الاسم الأكبر وهو تسعة يبقى لك اثنان وربع فخذ جذره يكن واحدا ونصفا اجمعه إلى نصف الاسمين وهو ثلاثة يكن أربعة ونصف احفظه ثم انقص الواحد والنصف من الثلاثة أيضا يبقى لك واحد ونصف فصله بالمحفوظ وأوقع الجذر على كل واحد منهما فيكون ذلك جذر أربعة ونصف وجذر واحد ونصف هكذا واختبار أن تزيل الجيم من كل واحد منهما ثم تجمعهما يخرج ستة وهو الاسم الأكبر ثم اضرب أحدهما في الآخر يخرج جذر ستة وثلاثة أرباع هكذا فتقول جذر ستة وثلاثة أرباع لأنه عدد عدد يكون جذرا فاصنع ما تفرع من ضرب الكسور والقسمة على الاسمين يخرج لك جذر سبعة وعشرين وهو الأصغر وأما القسمة على ذي الاسمين فهو أن تضرب المقسوم في منفصل المقسوم عليه وما كان فهو خارج المقسوم ثم جزئ كل واحد من ذي الاسمين أعني تربيع العدد وتضعفه

الجذرين صاحبه وتطرح الاقل من الاكثر وما بقي اقسم عليه خارج المغني ومثال ذلك اذا قيل لك اقسم خمسة عشر على ثلاثة وجذر اثنين فاضرب المقسوم في فضل المقسوم عليه وهو ثلاثة الا جذر اثنين يخرج لك خمسة واربعون الا جذر خمسين واربع مائة احفظه هكذا ٤٥ الا ٤٥٠ ثم ربع كل واحد من الاسمين فيكونا تسعة الا اثنين اسقط الاقل من الاكثر يبق لك سبعة اقسم عليها المستثنى منه يخرج لك ستة وثلاثة اسباع احفظه ثم ربع السبعة تكن تسعة واربعين اقسم عليها المستثنى وهو ما جذر الاربعمائة المقسوم عليه الى سبعة وسبعة يخرج لك جذر تسعة وسبع وسبع السبع استثنه من المجموع فيكون خارج المسئلة ستة وثلاثة اسباع الا جذر تسعة وسبع وسبع السبع هكذا $\frac{3}{7}$ ٦ الا $\frac{1}{7}$ ...

الجزء الرابع في استخراج المجهول

وفيه ثمانية ابواب

الباب الاول في الاعداد المتناسبة

وهي متناسبة من الاول فيها الى الثاني كنسبة الثالث الى الرابع وضرب الثاني في الثالث كضرب الاول في الرابع وبيان ذلك الاربعة والستة والثمانية والاثنا عشر هكذا ٤ ٦ ٨ ١٢ فنسبة الاربعة من الستة ثلثاه وكذلك نسبة الثمانية من الاثنا عشر فاذا جهلت احد الطرفين فاضرب الوسطين واقسم الخارج على الموجود من الوسطين فاذا قيل لك مال ربع ثلثه وربعه فكان اربعة وثلاثين ما هو المال العدد واجعل مقام الثلث والربع وهو اثنا عشر ثم اجمع ثلثها وربعها تكن سبعة اجعلها الاول فتكون ثلاثة اعداد هكذا ٧ ١٢ ٣٤ والرابع منها المجهول فاضرب الثاني في الثالث يخرج لك ثمانية والف اقسم ذلك الخارج على السبعة يخرج لك المطلوب وذلك اربعة واربعون ومائة وهو المجهول والمجموع ثلثه وربعه اربعة وثمانون وان قيل لك مال طرح ربعه وخمسه فبقي ستة وستون فان العدد وقبله المقام وهو عشرون والباقي احد عشر فضعها اولا فهي الاعداد هكذا ثم اضرب الثاني وهو العشرون في الثالث وهو الستة يخرج لك عشرون وثلاث مائة والف اقسم على احد عشر يخرج لك عشرون ومائة وهو المطلوب

الباب الثاني في العمل بالكفات

وذلك ان تضع المعلوم على الكفة ثم تخطئ كل واحدة من الكفتين بما عدده شئت وتأخذ اجزاء ذلك العدد وتقابل بين ما على الكفة فان ساوت الاجزاء ما على الكفة فالعدد المطلوب في الكفة ولا تحتاج الى عمل كما اذا قيل لك مال جمع ثلثه وربعه فكان اربعة عشر ولتخرج الكفة من اربعة وعشرين فاذا نظرت فان كان مجموع الاجزاء اكثر مما على الكفة فضع الفضل بينهما على الكفة وان كان

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

١٣	٧	١٢	١٤

٦	٣	٦	١٢
٢١		١٨	

الاجزاء اقل فضع الفضل اسفل الكفة ثم اضرب فضل كل كفة فيما في الاخرى واطرح الاقل من الاكثر منهما واحفظ الباقي ثم اطرح الاقل من الفضلين من الاكثر منهما وما بقي اقسم عليه المحفوظ يخرج لك المطلوب ومثال ذلك اذا قيل لك مال جمع ثلثه وربعه فكان واحدا وعشرين فضع الواحد والعشرين على الكفة واخرج الكفة من اثنا عشر والثانية من اربعة وعشرين هكذا ١٢ ٧ ١٤ ٢٤ فاجزاء الاثنا عشر ما على الكفة تجد الفضل بينهما اربعة عشر فضعها تحت الكفة الاولى ثم خذ جزء الكفة الثانية وافعل بها كذلك تجد الفضل بينهما سبعة ضعها تحت الكفة ايضا ثم اضرب فضل الكفة الاولى وهو اربعة عشر فيما في الكفة الثانية يخرج لك ستة وثلاثون وثلاثمائة احفظه ثم اضرب فضل الكفة الثانية وهي سبعة فيما في الكفة الاولى يخرج لك اربعة وثمانون اطرحها من المحفوظ يبق لك اثنان وخمسون ومائتان اقسمها على السبعة وهي الفضل يخرج لك ستة وثلاثون وهو العدد المجهول وان قيل لك مال طرح ثلثه وسدسه فبقي اربعة وعشرون فضع هذا العدد على الكفة واخرج الكفة الاولى من ستة والثانية من اثنا عشر هكذا ٦ ٣ ٦ ١٢ ثم اطرح ثلث وسدس ما في الكفة الاولى يبق لك ثلاثة فالباقي ما على الكفة يكن الفضل احدى وعشرين ضعها تحت الكفة ثم افعل كذلك بالكفة الاخرى يكن فضلها ثمانية عشر فضعها تحت الكفة الثانية ثم اضرب فضل كل كفة في جميع الاخرى واطرح اقل الخارجين من الاكثر وهي ما يكون اربعة واربعون ومائة اقسمها على الثمانية الفضل يخرج لك ثمانية واربعون وهو المطلوب هكذا ٤٨

الباب الثالث في الجبر والمقابلة

ومبناه على ثلاثة اجناس وهي الاعداد والاشياء والاموال وقد يحتوي بذلك الكعوب والعدد الاسم والاسم الاشياء والجذر والاسم الاموال الثاني واسم الكعوب الثالثة ويعبر منه الاجناس معلوم غير العدد والشيء والجذر بمعنى واحد وهو عبارة عن مجهول والمال ما قام من ضرب الشيء في مثله والكعب ما قام من ضرب المال في جذره ويعبر به الاصطلاح ازالة حرف الاستثناء وما يعرض من التعادل في الجملة الاخرى والمقابلة والتعادل اسقاط الغالب المسئلة ومن طرح الجنس من مثله الناقص من الناقص والزائد من الزائد ما فائدته الاستثناء والناقص ما بعده والجبر والمقابلة ذات على ستة ضروب ثلاثة مفردة وثلاثة مركبة فالثلاثة المفردة اموال تعدل جذورا اموال تعدل عددا اموال تعدل عددا ثالث جذور تعدل عددا واما الثلاثة المركبات فالاول يتعدد فيه العدد والثاني يتعدد فيه الجذور والثالث يتعدد فيه المال فاما العلاج في الثلاثة المفردة فانك تقسم على المال ما عادله

وعلى الجزء عشرين ويخرج لك من الاول والثالث الجزء من الثلث الثاني ومثال من
الضرب الاول اذا قيل لك اربعة اموال تعدل اثني عشر شيئا فما ازل ذلك هكذا
[illegible] ثم اقسم على الثاني معادلة يخرج لك ثلاثة وهو الجذر والمال تسعة و
اربعة اموال ستة وثلاثون وكذلك اثنا عشر جذرا جذر المال الواحد ثلاثة و
مثال من الضرب الثاني اذا قيل لك ثمانية عشر مالا تعدل اثنين وسبعين من العدد فما ازل ذلك
هكذا [illegible] ثم اقسم على الثاني معادلة يخرج لك اربعة وهي المال الواحد وثمانية عشر
مالا مساوية لاثنين وسبعين من العدد ومثال من ذلك الضرب الثالث اذا قيل لك خمسة
اجذار تعدل شيئا من العدد فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم اقسم معادل الاشياء عليهم
يخرج لك اثنا عشر وهو جذر المال وهو مائة واربعة واربعون ومائة وخمسة اجذار مثل
الجذر

الباب الرابع في الضرب المركبات

فاما الضرب الاول وهو الذي يعدل فيه العدد فالعمل فيه ان تربع نصف
عدد الاشياء وما خرج تحمله على العدد وتأخذ جذر المجتمع وما كان الجذر اطرح منه
نصف الاشياء وما بقي فهو جذر المال ومثال من ذلك اذا قيل لك مال وعشرة
اشياء تعدل ستة وخمسين من العدد فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم ربع
نصف الاشياء يكن خمسة وعشرين احمله على العدد يكن احدا وثمانين خذ جذره
تسعة اسقط منها نصف الاشياء يبق لك اربعة وهو الجذر وهو ستة
عشر [illegible] اجذار المال [illegible] واما الضرب الثالث
وهو الذي يعدل فيه المال الجذر والعدد فالعمل فيه ان تربع نصف الاشياء وتحمل الخارج على العدد
ايضا وتأخذ جذر المجتمع وتحمل عليه نصف الاشياء وما كان فهو
الجذر ومثال من ذلك اذا قيل لك مال يعدل ثمانية اشياء وعشرين من العدد
فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم ربع نصف الاشياء يكن ستة عشر اجمعه
الى العدد يكن ستة وثلاثين وجذرها ستة اجمع لها اربعة نصف الاشياء
يكن عشرة وهو جذر المال وهو مائة وثمانية اجذاره ثمانون واما
الضرب الثاني وهو الذي يعدل فيه الجذر فله جواب اخرهما بالزيادة والاخر
بالنقصان والعمل في ذلك ان تربع نصف الاشياء وتطرح من الخارج العدد وما
بقي تأخذ جذره فان تحمله على نصف الاشياء كان جذر المال الاكبر وان نقصته
من نصف الاشياء بقي جذر المال الاصغر ومثال من ذلك اذا قيل لك مال وعشرون
من العدد يعدل اثني عشر شيئا فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم
ربع نصف الاشياء يكن ستة وثلاثين اطرح منها العدد يبق لك ستة عشر خذ
جذرها اربعة فان تحملها على الستة نصف الاشياء كانت عشرة وهي جذر المال

الاكبر وهو مائة وان نقصتها من نصف الاشياء بقي لك اثنان وهو جذر المال الا
صغر وهو اربعة [illegible] زيادة [illegible] اذا اخرجت من ربع نصف الاشياء مثل العدد فيجب
ان النصف هو الجذر والمال مثل العدد ومثال من ذلك اذا قيل لك مال وستة عشر من
العدد يعدل ثمانية اشياء فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم ربع نصف الاشياء
يكن الخارج ستة عشر وهي مثل العدد فلا تحتاج الى زيادة ولا نقصان وان كان خارج
ربع نصف الاشياء اقل من العدد فالمسألة مستحيلة مثل ان يقال لك
مال وعشرة من العدد تعدل ستة اشياء. فصل واذا كان في
الضروب المركبات اكثر من مال واحد فاقسم كل ضرب منها على عدد ما فيها من الاموال
ومثال من ذلك اذا قيل لك ستة اموال واثنا عشر شيئا تعدل تسعين من العدد فما
ازل ذلك هكذا [illegible] ثم اقسم كل ما في المسألة على ستة يخرج لك مال واحد
وشيئان يعدل خمسة عشر من العدد وهو من الضرب الاول من المركبات وهو
الرابع والجذر ثلاثة والمال تسعة وان قيل لك اربعة اموال وثمانية واربعون
من العدد تعدل اثنين وثلاثين شيئا فما ازل ذلك هكذا [illegible]
ثم اقسم كل ما في المسألة على اربعة فيخرج لك مال واحد واثنا عشر من العدد يعدل
ثمانية اشياء وهو من الضرب [illegible] وان قيل لك ثلاثة اموال تعدل اثني
عشر شيئا وثلاثين من العدد فما ازل ذلك هكذا ثم اقسم المسألة كلها
على ثلاثة يخرج لك مال واحد يعدل اربعة اشياء وواحدا وعشرين من العدد وقد
خرجت الى الضرب [illegible] ويكون الجذر سبعة والمال تسعة واربعين. فصل
وان كان في المسألة اقل من مال واحد فاطلب ما تضرب فيه حتى
يبقى واحدا واضرب كل ما معك من الاشياء والاعداد فيما ضربت فيه المال
ومثال من ذلك اذا قيل لك نصف مال وشيء يعدل سبعة ونصفا من
العدد فما ازل ذلك هكذا [illegible] ثم اضرب نصف مال في اثنين يخرج لك مال
كامل واضرب ايضا الشيء في اثنين يخرج اثنان وكذلك العدد فيصير لك
مال وشيئان يعدل خمسة عشر من العدد وهو من الضرب الرابع

الباب الخامس في جمع الاجناس المتفقة والمختلفة

فاما جمع الاجناس المتفقة كالاشكال فجمعها مثل الاعداد مع بعضها
وكذلك الاشياء والاموال والكعوب مع نظائرها واما المختلفة فيجمع على
ما هي ويكون الجمع بحرف العطف مثل ان يقال لك اجمع اربعة من العدد وستة
اشياء الى ثمانية اموال وعشرة كعوب فتقول المجموع اربعة من العدد وستة
اشياء وثمانية اموال وعشرة كعوب لان كل واحد مغاير لصاحبه

فصل وإذا كان في العدد الجمع عين أو عينان استثناء ما يجتمع على الواجع
الجنس الى مثله وغير الجنس يترك العطف ومثال من ذلك إذا قيل لك اجمع ثلاثة
أموال وتسعة من العدد إلا ستة أشياء إلى ثلاثة من العدد وأربعة أموال وستة كعوب
إلا أربعة كعوب فما اجتمع لك من ذلك هكذا ثم اطرح الكعوب من
الأربعة واجمع الجنس الى مثله وغير الجنس بحرف العطف وإلا الأشياء على حالها
فيجتمع لك ثمانية من العدد وسبعة أموال وكعبان إلا ستة أشياء هكذا

الباب الثامن في الطرح

وهو ضد الجمع لأن الجمع الجنس تجمعه وهنا تطرح جنسا من جنس والاستثناء
وإذا قيل لك اطرح أربعة أشياء من ستة أموال فيقول الباقي ستة أموال إلا أربعة
أشياء وكذلك إذا كان في العدد الجمع وغير استثناء أو عينان إلا واحدا من
ذلك تسقط الأقل من الأكثر ومثال ذلك إذا قيل لك اطرح ستة أشياء
أموال إلا ثلاثة أشياء من ثمانية كعوب إلا خمسة من العدد فاجتمع ذلك هكذا
ثم اجمع المسألة وذلك بأن تزيد مستثنى كل جهة على الجهة الأخرى فيصير
كأنه قيل لك اطرح خمسة من العدد وستة أموال إلا ثلاثة أشياء وثمانية كعوب
فيستثنى المطروح من المطروح منه فيكون الباقي ثلاثة أشياء وثمانية كعوب
إلا خمسة من العدد وستة أموال هكذا

الباب التاسع في الضرب

واعلم أن ضرب العدد في الأجناس ومجموع الأسهم وما كان من أنواع
خارج الضرب وإذا ضربت نوعا في عدد فالخارج ذلك النوع بعينه وإذا ضربت
الزائد في مثله فالخارج زائد وكذلك الناقص في مثله وإذا ضربت الزائد في الناقص
أو الناقص في الزائد فالخارج ناقص والزائد ما قرن بالاستثناء والناقص
ما بعده والخارج من ضرب الأشياء في مثلها أموال والخارج من ضرب الأشياء
في الأموال كعوب والخارج من ضرب الأشياء في الكعوب أموال وكذلك الخارج
من ضرب الأموال في مثلها والخارج من ضرب الأموال في الكعوب كعوب أموال
والخارج من ضرب الكعوب في مثلها كعوب كعوب وهو أموال الكعوب ... الحال
الثاني للكعب فإذا قيل لك اضرب ثمانية أشياء إلا ربعين من العدد
في ستة أموال إلا ثلاثة أشياء فاجتمع ذلك هكذا ثم اضرب الثمانية
في الستة يخرج لك ثمانية وأربعون كعبا لأن الخارج من ثلاثة إلا ...
أو ثم اضرب أيضا الثمانية في الثلاثة أشياء يخرج لك أربعة وعشرون

١٠٥

وهو ناقص لأنه من ضرب زائد في ناقص فحرره بالاستثناء ثم اضرب
الأربعة المستثناة في الستة أموال يخرج لك أربعة وعشرون وما كان ناقصا فاصعد معه تكون
اضرب أيضا الأربعة في الثلاثة يخرج لك اثنا عشر شيئا لأن الخارج من ضرب
ناقص في مثله زائد فاجعله مع المجموع الأول فيكون الخارج اثنا عشر شيئا
وثمانية وأربعين كعبا إلا ثمانية وأربعين مالا هكذا

الباب العاشر في القسمة

واعلم أن تقسيم أمر المقسوم عليه من أمر المقسوم وما يبقى فهو أمر الخارج
والخارج من قسمة الجنس على مثله عدد والخارج من قسمة جنس من جنس ... الأسفل
على عدد ذلك الجنس بعينه والخارج من قسمة الكعوب على الأشياء أموال والخارج
من قسمة الأموال على الأشياء أشياء

فصل

وإذا كان في المقسوم استثناء فاقسم كل واحد على المقسوم عليه واستثن
خارج المستثنى من خارج المستثنى منه كالمطلوب ومثال من ذلك إذا قيل
لك اقسم ثمانية وأربعين كعبا إلا ثلاثة عشر مالا على ستة كعوب
فاجتمع لك ذلك هكذا اقسم المستثنى منه على المقسوم عليه
يخرج لك ثمانية كعوب لأن أمر المقسوم عليه الأشياء وأمر المقسوم
مثله والباقي منه ثلاثة ومن الكعوب ثم اقسم المستثنى يخرج لك ثلاثة
أشياء لأن المضروب أمر المقسوم من أجزاء الأشياء فيكون الخارج
ثمانية كعوب إلا ثلاثة أشياء هكذا

الخاتمة

وفيها ثلاثة فصول

الفصل الأول

فيما إذا كان في العدد كسر
استثناء واعلم في ذلك أن تجمع النقص الى الزائد ويجمع الجنس من
مثله إن خرج ذلك ومثال من ذلك إذا قيل لك ثلاثة أموال إلا ستة
وثلاثين من العدد تعدل الشيء وثلاثة أشياء إلا ما ... ذلك هكذا
ثم اجمع المسألة وذلك بزيادة الأموال الناقصة الى الأموال
الزائدة ورد الأعداد الى الأشياء فيصير ثلاثة أموال تعدل اثني وثلاثين
شيئا وستة وثلاثين من العدد هكذا ورد جميع
الى ... المسألة بأن تقسم كل نوع من المسألة على ... المال
مال يعدل اثني عشر شيئا واثني عشر من العدد وأعمل على ما ... يخرج
لك الجذر ستة

الفصل الثاني في الجمع

على مثل ... النطق ويشترط فيه أن يكون الأجزاء من الواحد والمعاملة
بالضعف والعمل في ذلك أن تضع في البيت الأول وأجزاؤه بعلم مثله

٦

بالواحد [illegible] والبيت الثالث ثم اضرب في مثلها يخرج لك اربعة وهي مجموع
ماء البيت الثاني وما قبله وواحد فقط في البيت الثالث ثم اضرب عدد البيت في مثله
يخرج لك ماء البيت الخامس فانك تضعف البيوت وتسقط واحدا من الجملة
وان ضربت ماء الخامس في مثله يخرج لك ماء البيت التاسع وذلك ستة وخمسون ومائتان
وماء التاسع هو مجموع ماء ثمانية بيوت وواحد وهو الذي اردنا بيانه
وهذه صورة ذلك [illegible] واذا رجعت ماء
التاسع يخرج لك ماء البيت العاشر ويجمع في الثالث واثنين واذا رجعت
ماء الثالث واثنين يخرج لك ماء الخامس والثمن وما قبله وواحد وهو
التابع على المتوالية

فصل واذا كانت الاعداد على ما ذكر واردت جمع ما بين المنتهى اليه اثنين وابدأ فمن الخارج المزيد يخرج المطلوب ومثال
من ذلك اذا قيل لك كم مجموع على الاعداد من ثلاثة والتفاضل بالضعف
الى الجموع [illegible] فذلك هكذا [illegible] ثم اضرب الخمسة [illegible]
في اثنين يخرج لك ستة وتسعون اطرح منها الثلاثة يبقى لك ثلاثة و
تسعون وهو المطلوب **فصل** واما الجمع على التفاضل بغير التضعيف
فالعمل فيه ان تضرب الاصغر في فضل الاكبر عليه وتقسم الخارج على الفضل بين العدد
الاصغر والعدد الذي يليه وتحمل الخارج على العدد الاكبر يخرج المطلوب ومثال
من ذلك اذا قيل لك اجمع اعدادا على نسبة اربع والاصغر اثنان فانزل
ذلك هكذا ثم اضرب الاثنين في فضل الاكبر عليها وهو ستة وعشرون
يخرج لك اثنان وخمسون وما بلغ اقسمها على النسبة الفضل بين الاصغر
والذي يليه يخرج اثنان واربعون اجمعها الى العدد الاكبر يجتمع لك تسعون ومائة
وهو المطلوب هكذا [illegible] **فصل** واما الجمع بتفاضل
عدد ما فالعمل فيه ان تضرب التفاضل في عدد الاعداد غير واحد وما خرج تحمل
عليه العدد الاصغر مرتين وما ارتفع اضربه في نصف عدد الاعداد وما كان
فهو المطلوب ومثال من ذلك اذا قيل لك كم المجموع من ستة اعداد والابتداء
من اربعة والتفاضل بثلاثة فانزل ذلك هكذا [illegible] ثم اضرب
التفاضل وهو ثلاثة في خمسة يخرج لك خمسة عشر زد عليها ثمانية تكن ثلاثة
وعشرين اضربها في ثلاثة يخرج لك تسعة وستون وهو المطلوب هكذا

الفصل الثالث في الجمع على توالي الاعداد ومربعاتها ومكعباتها **فاما الجمع**
على توالي الاعداد فالعمل فيه ان تحمل على المنتهى اليه واحدا وتضرب المجتمع
في نصف المنتهى اليه ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع واحدا الى عشرة

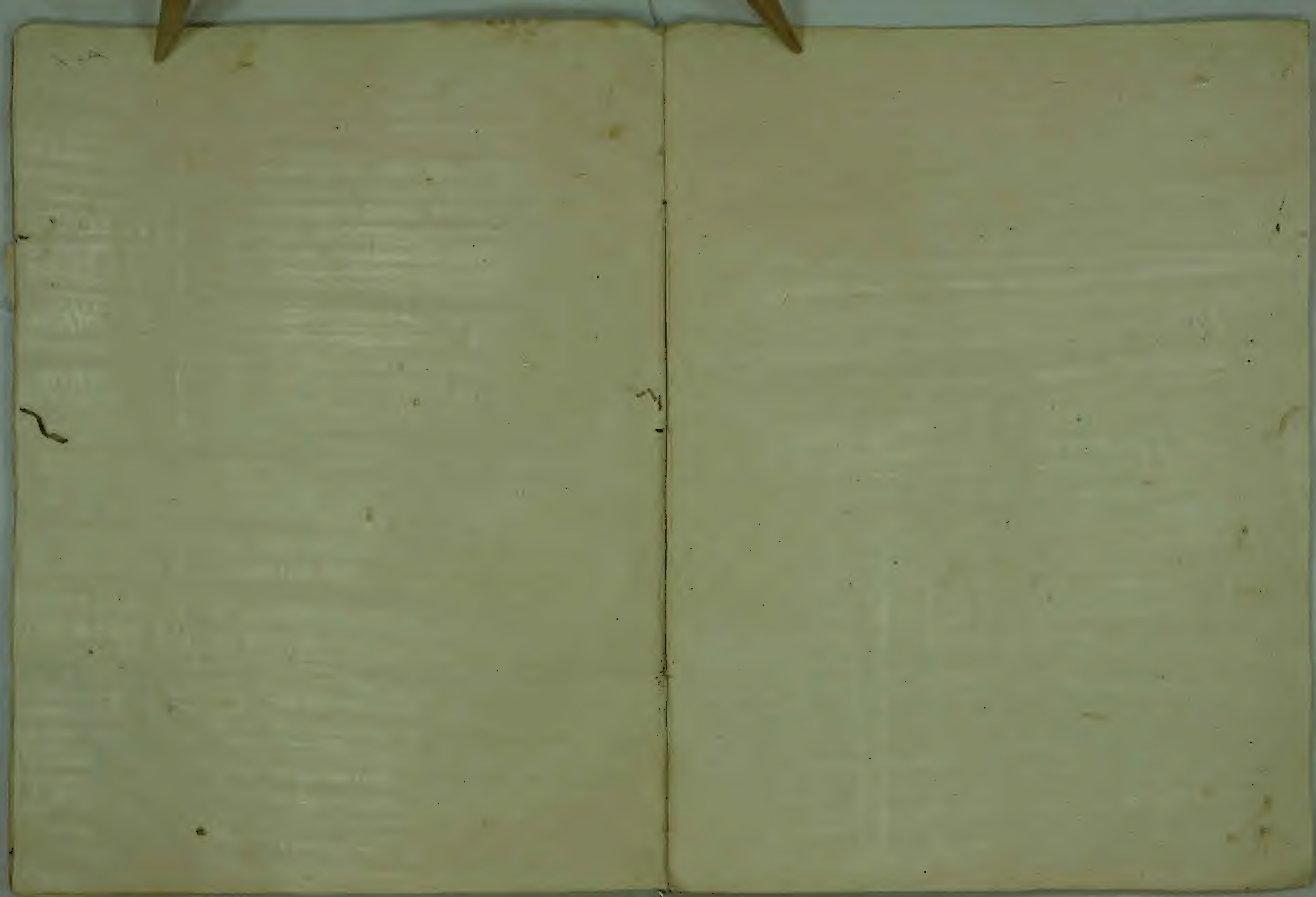
ب

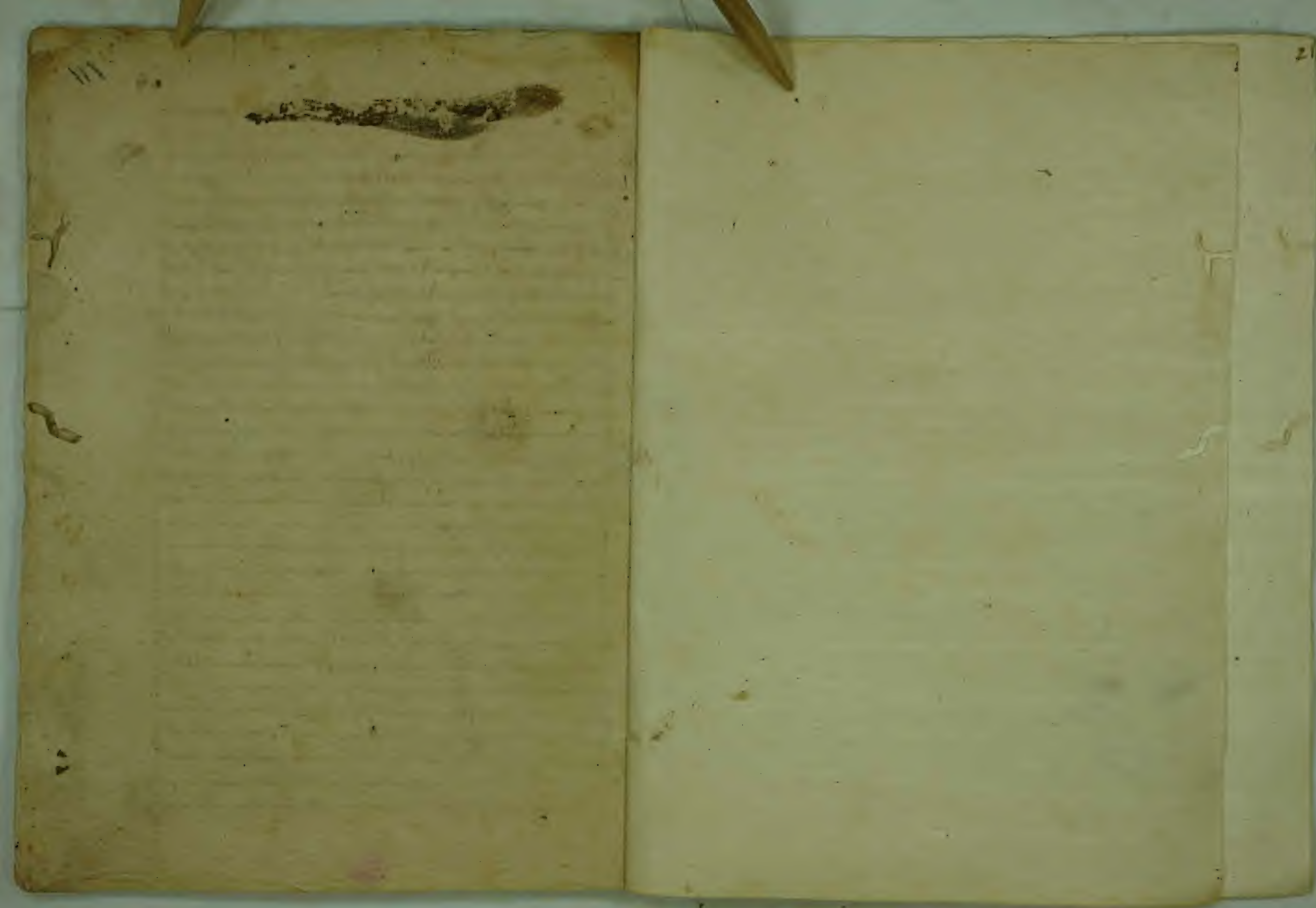
١٠٦

فاحمل واحدا على عشرة ثم احد عشر فاضربها في نصف العشرة يخرج لك خمسة
وخمسون وهو المطلوب هكذا [illegible] واما الجمع على توالي الفرد فالعمل
فيه ان تضرب الخارج من المجتمع في ثلثي المنتهى اليه مع ثلث الواحد ومثال
من ذلك اذا قيل لك اجمع من مربع الواحد الى مربع العشرة فاضرب
من الجمع وهو خمسة وخمسون في سبعة وهي ثلثا العشرة مع ثلث واحد
يخرج لك خمسة وثمانون وثلاثمائة وهو المطلوب هكذا [illegible] واما تكعيب
هذا النوع فيه ان تربع الخارج ومثال من ذلك اذا قيل اجمع من مكعب الواحد
الى مكعب العشرة فاضرب الخمسة والخمسين في مثلها يخرج لك خمسة وعشرون
وثلاثة الاف هكذا [illegible] **فصل** واما الجمع
على توالي الازواج فالعمل فيه ان تحمل على المنتهى اثنين وتضرب نصف المجموع
في نصف المنتهى اليه ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع من اثنين الى عشرين
فاحمل على العشرين اثنين تكن اثنين وعشرين اضرب نصفها في نصف العشرين يخرج
لك ثلاثون ومائة وهو المطلوب واما تربيع هذا النوع فان تضرب الخارج في ثلثي
المنتهى اليه مع ثلثي الواحد ومثال من ذلك اذا قيل اجمع من مربع اثنين الى
مربع عشرين فاضرب الخارج وهو الاول في سبعة وثلث وهي ثلثا العشرين وثلثا
الواحد يخرج لك عشرون وخمسمائة هكذا [illegible] واما تكعيب هذا النوع فيه ان
تضرب الخارج من الجمع في ضعفه ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع من مكعب
الاثنين الى مكعب العشرين فاضرب الخارج وهو الثلاثون في ضعفه وهو
ستون يخرج لك ثمانية الاف ومائتان هكذا **فصل**
واما الجمع على توالي الافراد فالعمل فيه ان تحمل على المنتهى اليه واحدا
وتربع نصف المجتمع ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع من الواحد الى التسعة فاحمل
على التسعة واحدا تكن عشرة خذ نصفها خمسة اضربها في مثلها يخرج لك خمسة
وعشرون وهو المطلوب واما تربيع هذا النوع فيه ان تضرب مربع المنتهى
اليه في مسطح العدد بزائد بعده ومثال من ذلك اذا قيل لك اجمع من مربع
الواحد الى مربع تسعة فاضرب مربع التسعة وهو واحد وثمانون في عشرة
ومائة وهو الخارج من ضرب العشرة في احد عشر يخرج لك ثمانية وستون ومائة
وهو المطلوب هكذا [illegible] واما تكعيب هذا النوع فالعمل فيه ان تضرب
المجموع في ضعفه غير واحد **ومثال** من ذلك اذا قيل لك اجمع من مكعب الواحد
الى مكعب التسعة فاضرب خارج الجمع وهو الخمسة والعشرون في ضعفها غير واحد
وهو تسعة واربعون يخرج لك المطلوب وذلك خمسة وعشرون ومائتان والف
هكذا [illegible] **انتهى الباب** وهذا اخر ما قصدنا من هذا الموضوع وبه

ورجا المسؤول من الله ان ينفع به كل من اشتغل به
انه ولي التوفيق والحمد لله رب العالمين







بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

يقول عبيد الله تعالى علي بن محمد بن محمد بن علي القرشي الشهير بالقلصادي لطف الله به الحمد لله الموجود الوارث الدائم الباعث معيد كل موروث ووارث والصلاة والسلام على سيدنا محمد ما اقام على محبته مالك او خرج عن امره تارك اما بعد فانه لما كتبت اختصرت شرحي لفرائض التلمساني ذكر لي بعض الاخوان ان اقتصر منها اصلا على محل الحاجة للمبتدي الدخيل كي يكون في ذلك عونا لغيره والحيلولة لذلك ان شاء الله تعالى **قوله** نحمد حبيب الوارثين المقتدي هذا من براعة الاستهلال والاستهلال ما قصد من الكلام في تفهيم نوع علم الميراث وابتداؤه بحمد الله هو افضل ما استفتح به خطاب او ختم به جواب وفيه التبرك لما جاء من قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبتدأ فيه بحمد الله فهو اجذم اي ناقص غير تام **وقوله** وبالسراج النبوي المقتدي الى آخره السراج من اسماء النبي صلى الله عليه وسلم وقد تكلمنا على هذا المعنى في شرح اسمائه صلى الله عليه وسلم وفي التنزيل انا ارسلناك شاهدا ومبشرا الآية وجاء في الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم اكثر من ان يحصى وفي التنزيل ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية وعن ابن مسعود رضي الله عنه اذا اراد احدكم ان يسأل الله شيئا فليبتدئ بمدحه والثناء عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليسأل فانه اجدر ان ينجح **وعن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه الدعاء معلق بين السماء والارض ولا يصعد الى السماء شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم **وقوله** ووارث في علمه وزهده اشارة الى شرف العلم وان العلماء ورثة الانبياء وان الزهد في الدنيا من افضل ما تحلى به الانسان وانه شعار الانبياء والصالحين والاولياء والمتقين وقد لا يكمل الاقتصاد في جميع الامور من المآكل والملبس وغيرهما وجاء الاقتصاد نصف العيش وما عال من اقتصد وفي التنزيل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا الآية واما من كان على خلاف هذا واستولى عليه حب الدنيا وشغلوا لها فلا يزال في تعب ونصب لان حب الدنيا راس كل خطيئة ومفتاح كل شر ولذلك قال سيد الزهاد عيسى عليه السلام مثل المنهمك في الدنيا كمثل شارب ماء البحر كلما ازداد شربا اشتد عطشه حتى يقتله **قوله** وبعد فهذا من فصل الخطاب اي وبعد حمد الله والصلاة والسلام على نبيه فالامر كذا

وفيهما

وفيهما معنى الشرط ولذلك دخلت الفاء في الجواب وليس هنا مقطوعة عن الاضافة ولذلك بنيت على الضم ويقال اما بعد والاصل اما بعد حمد الله وبعد حمد الله بالاضافة كذلك اجابني والشارع بهذا البيت الى ما جاء من الترغيب والحض على تعلم الفرائض من قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم وجاء ان العلوم ثلاثة آية محكمة وسنة ماضية وفريضة عادلة وعن الغزالي علم الفرائض علم قرآني لا يشتغل به الا عالم رباني الى غير ذلك من الاحاديث والآثار **قوله** وجملة الخلاصة الارجوزة اشارة الى انها الشمس خلاصة الباحثين لابن زكرياء الاويسي نظمها في هذا الرجز الذي شرع فيه وقد نظمها غير الكريم ولم يقع موقع كهذه الارجوزة وكنت اول من ادخلها ديار مصر وكل من رآها استحسنها وسلم لناظمها رحمة الله عليه **وقوله** المسايل الشارة الى انها في احوال الورثة وعددهم من غير ان يذكر تركيب المسايل كالتلمساني فقصارى ما قصد الناظم تسمية الورثة وعددهم وعدد احوالهم من الذكور والاناث ولم يتعرض لقسمة التركة ولا المناسخة والوصية ولا غير ذلك **قوله** ذكور اهل الارث فيما اعتمد اعشرون يعني ان عدد الذكور من الورثة على حسب ما قال ابن زكرياء وهو الذي اعتمد عليه الناظم عشرون وعددهم ابن الشاط ستة عشر وعددهم التلمساني عشرة كما في الرسالة وكثير من العلماء لم يتعرض لعددهم كما في التلقين والتفريع وجاء كثرة العدد من تفصيل الاخوة الى شقايق وللاب وكذلك الاعمام وبنيهم والعم للاب عاشرهم ثم ابناؤهما ثم اخ الجد الشقيق واولاد الجد للاب وابناؤهما كمال الستة عشر ثم الاخ للام والزوج ومولى النعمة والولي وقدم الاب في الذكر لا لاهتمام به ولانه الاصل وعليه الكل جاءت الآية الشريفة يوصيكم الله في اولادكم والآية والمراد بالكتاب القرآن لقوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس ولذلك قال نظ منصوصا عليه في كتاب الله **وقوله** ولا يسقط بالحجاب اي لا يلحق الاب حجب الاسقاط وكذلك الام والزوجان واولاد الصلب وقد يدخلهم حجب النقص وذلك اذا تكاثرت الفروض على اصل المسالة **كمسالة** زوج وام واخت شقيقة او لاب **والحجب** في اللغة المنع ولا يخلو من احد نوعين اما ان يكون من جملة الميراث كوجود احد من عمودي النسب مع الاخوة او من بعضه كوجود الولد مع احد الزوجين والميراث يكون بفرض او تعصيب والفرض يكون

نصف العلم

بالقرءان او السنة او انعقد عليه الاجماع **والفرض** في كتاب الله تعالى سبعة
جميع المال للاخ في قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد **الفرض** الثاني الثلثان للبنات او الاخوات **الثالث** الثلث للاخوة للام وكذلك للام اذا لم يكن
حاجب **الرابع** السدس لكل واحد من الابوين مع الولد وللام مع الاخوة وللواحد
من الاخوة للام في اية الكلالة **الخامس** النصف للزوج اذا لم يكن ولد وللبنت او الاخت
السادس الربع للزوج مع الولد او الزوجة في عدمه **السابع** الثمن للزوجة مع الولد
وعدد اصحاب الفروض احدى وعشرون اصحاب النصف واسم خمسة الزوج في عدم
الولد وبنت الصلب وبنت الابن في عدمها والاخت الشقيقة والاخت للاب
في عدمهما **و**الربع لصنفين الزوج مع الولد والزوجة في عدمه **و**الثمن لصنف
واحد للزوجة مع الولد وكذلك للزوجتين او الثلاث او الاربع والثلثان الاربع
لكل اثنين من اصحاب النصف عدا الزوج وكذلك للبنتين الصلب وللبنتي الابن
في عدمهما والاختين الشقيقتين والاختين للاب في عدمهما **و**حكم من
زاد على الاثنين حكمهما ولا يزد على الثلثين شيئا **و**الثلث لصنفين للام
في عدم الحاجب وكذلك للاخوة للام وقد يكون للجد في بعض صوره مع الاخوة
والسدس فرض سبعة لكل واحد من الابوين مع الولد وللجد والجدة ولبنت
الابن او بنات مع بنت الصلب وللاخت او الاخوات للاب مع الشقيقة وللواحد
من ولد الام وقد جمع اصحاب الفروض في عدد ستة احرف وهي **هبادبز** ٢٨
بالهاء خمسة وهي رمز على اصحاب النصف وكذلك ما بعد الواو الى هنا
واما العصبة فيعني من ذكر والعاصب عبارة عمن ياخذ جميع المال
في الانفراد او ما بقي منه بعد اخذ ذوي الفروض ما سمي له وكذلك الابن وابن
الابن وان نزل والاخ الشقيق او للاب وكذلك العم وابن كل واحد يقوم
مقام ابيه في عدمه وميراث العصبة عني ابن الصلب بالسنة لقوله
صلى الله عليه وسلم وما ابقت المواريث فلاولى عصبة ذكر وكذلك الجد
ميراثه بالسنة وكذلك الجدة للام والجدة للاب قرئت بالاجماع قياسا
على الجدة للام وكذلك جد الاب **قوله** واربع حالاته الابيات الاربعة
لما ذكر ان الاب ميراثه بالقرءان حصر احواله في هذه الحالات الاربعة
وان قلت الثلاثة لم يكن فيه باس لان الاب اما ان يكون معه احد
من يرث معه فله جميع المال بالتعصيب او يكون مع الابن او ابن الابن
فيكون له السدس بالفرض فقط الحالة الثالثة ان يكون مع صاحب
فرض او فرض من جنس البنت او غيرهما فيكون له السدس بالفرض
وان بقا بعد ذلك شيء اخذه بالتعصيب ومثال ذلك من تركت
زوجا

زوجا وابا وبنتا فاصل المسئلة من اثني عشر للزوج الربع ثلاثة وللاب السدس اثنان وللبنت النصف ستة ويبقى واحد للاب فيصير له سدس
بالفرض والباقي بالتعصيب هكذا

	١٢
زوج	٣
بنت	٦
اب	٣

وترجع هذه المسالة
اربعة وعليها تقسم
وليس لها بالاختصار الى ثلثها
التركة وهكذا حكم الجد في عدم
الاب في هذه المسايل
وقد يلحق بهذا الحكم وهو الارث
بالفرض والتعصيب
الزوج والاخ للام مثل ابن عم او مولى وقوله ان ينفرد عن جميع الورثة
فيحوز المال لانه عاصب وقد قيل انه ياخذ السدس بالفرض وما بقا
فيه بالتعصيب وتظهر ثمرة الخلاف في باب التصحيح وذلك
ان صاحب الفرض مقدم على غيره وقوله او مع ذي فرض سوا جنس البنت
هكذا الحالة الثانية وهي ان يكون الاب مع صاحب فرض او فروض غير البنت
او البنتين او البنات كمسالة زوج وجدة لام واب فالمسئلة من
ستة للزوج النصف ثلاثة والجدة السدس وكذلك للاب والباقي سدس
ياخذه الاب بالتعصيب وقوله وجنس بنت ابن عطف على جنس
بنت لان بنت الابن تقوم مقامها في عدمها وقوله او مع مستثنى
المستثنى جنس البنت او بنت الابن وهذه الحالة الثالثة فاذا كان
معها الاب او الجد كان لها النصف السدس بالفرض والثلث بالتعصيب
واذا كان مع البنتين او البنات كان له الثلث السدس بالفرض والسدس
بالتعصيب وقوله او مع جنس ابن الوارث هذه الحالة الرابعة
وهو ان يكون الاب مع ابن او ابنين او ازيد **تنبيه** اذا كان الاب في
مسالة وعالت فانه ينقص له كما ينقص لسائر الورثة كمن
تركت زوجا وابوين وابنتين فاصل المسئلة من اثني عشر
هكذا وكذلك المنبرية وهي ان يكون في هذه المسالة
الزوجة عوض الزوج واصلها من اربعة وعشرين وتعول
سبعة وعشرين **فصل** ومما يجب على المتعلم
ان يعرف اصول المسايل وهي سبعة الاثنان والاربعة
والثمانية والثلاثة والستة والاثنا عشر والاربعة
والعشرون وكل مسئلة ترد عليك وفيها
فرض او فروض فلا بد ان يكون من احد هذه الاصول
السبعة واليها ترجع فهي القطب وعليها المدار واليها
المرجع عند الاختبار في الاثنان لقوله نصف كالزوج والبنت

	١٢
الزوجة زوج	٣
اب	٢
الى ام	٢
بنت	٤
بنت	٤
طحب	[illegible]

وهو الى خمسة عشر

والاخت والاربعة لمن له ربع كال زوجة في عدم الولد والزوج مع وجوده والثمانية لمن له ثمن كالزوجة مع الابن والثلاثة لمن له ثلث كالام في عدم الحاجب وكذلك الاخوة للام او لمن له ثلثان كالبنات والاخوات وقد يجتمع فيها الثلث والثلثان كالاخوة للاب والاخوة للام والستة لمن له سدس كالام والاخوة ولها صور والاثنا عشر لمن له ربع وثلث او الثلثان او سدس او سدسان مع الربع كالزوجة والابوين والابن والاربعة والعشرون لمن له ثمن مع الثلثين او السدس او السدسين وقد يعال من هذه المسايل الستة وضعفها وضعف ضعفها فالستة تعول الى ان تزيد الى سبعة كمسئلة زوج واخت للاب واخ لام اصل المسالة من ستة لاجل النصف والسدس وتعول الى سبعة وعليها تقسم التركة هكذا

٧	
٣	زوج
٣	اخت
١	اخ لام

وتعول الى ثمانية كمسالة زوج وام واخت لاب واخوة والى تسعة كزوج واختين لاب واخوين لام والى عشرة بزيادة الام في هذا واما الاثنا عشر فلا بد فيها من اجتماع فرضين وتعول الى ثلاثة عشر كالزوج والابوين كزوج وابنتين والبنات وام هكذا وتعول الى خمسة عشر كالزوج والابوين والبنتين والى سبعة عشر كزوجة واختين لاب وام واخوين للام وليس للاربعة والعشرين الا عول واحد الى سبعة وعشرين

١٥
٣
٢
٢
٨

جعفر كالمنبرية **قوله** ووالدا الوالد بسنة فانه دخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم ما ابقته المواريث فلاولى عصبة ذكر وحكى ابن زكرياء في شرح الخلاصة ودليل ميراث الجد من السنة قول عمران بن حصين رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابن ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس خرجه الترمذي وصححه وعليه اعتمد ابن العربي في الاستدلال **وقوله** وما على ما اجمعت عليه العلماء قياسا على ابن الابن لانه يقوم مقام ابيه في عدمه **وقوله** ما لم يقع فصل بينه والذكور لانه ان وقع فصل بانثى صار من ذوي الارحام لا يرث في مذهبنا عدا الاخوة للام **قوله** والاب يسقطه فذلك جد الاب لان كل من يدلي بشخص لا يرث مع وجوده **قوله** حالاته سبع البيت هو ظاهر وقد تقدم بيان احوال الاب والجد يقوم مقامه في عدمه **قوله** او مع اخاء قريبين للاب

بالثلث

والبنتين

وعشرين

وصلاة العلماء والكل

بالثلث ان لم يرجح القسم وجب وهذه الحالة الخامسة في تقسيم ذي الذال يكون الجد مع الاخوة الاشقاء او الاخوة للاب وله التخيير في شيئين الثلث من راس المال او مقاسمة الاخوة للذكر مثل حظ الانثيين **و** مسايل المقاسمة ثمان يقاسم الجد اخا او اخوين واختا واختين وثلاثا واربعا ويقاسم اخا مع اخت واخا مع اختين **و** يكون الثلث ارجح للجد اذا زاد الاخوة على اثنين ويكون له المقاسمة افضل اذا نقص الاخوة على اثنين كمسئلة الجد مع الاخ والاخت **قوله** او مع صنف منهما او مع ذي فرض وهذه الحالة السادسة ويعني ان الجد اذا كان مع اصحاب الفروض ومع الاخوة اشقاء او لاب فله التخيير حينئذ في ثلاثة اشياء السدس من راس المال وثلث ما بقي ومقاسمة الاخوة في الباقي بعد خروج الفرض او الفروض فما كان له الارجح اخذه **قوله** ومثال ما يكون السدس ارجح مسئلة زوجة وبنت وجد واخوين واخت شقايق او لاب واصلها من اربعة وعشرين وصحة تعم هكذا

١٢	
٣	زوجة
١٢	بنت
٤	جد
٢	اخ
٢	اخ
١	اخت

ومثال ما يكون ثلث الباقي ارجح للجد مسئلة زوجة وام وجد وسبعة اخوة فاصل المسالة من اثني عشر لاجل الربع والسدس والثلث لمن بقي فنضربها في ثلاثة فتبلغ ستة وثلاثين ومنه تصح ويكون للزوجة تسعة وللام ستة وللجد سبعة وللاخوة اربعة عشر لكل اخ اثنان هكذا **ومثال** ما تكون فيه المقاسمة مسئلة من ترك زوجة وجدا واخا واختا لاب فاصل المسئلة من اربعة لاجل الربع والباقي ثلاثة لا تنقسم على خمسة عدد الرؤوس فنضربها في اصل المسالة تخرج عشرون ومنها تصح ويكون للزوجة خمسة وللجد ستة وكذلك الاخ وللاخت ثلاثة هكذا

٢٠	٤	
٥	١	زوجة
٦	٣	جد
٦		اخ
٣		اخت

قوله الا في الاكدرية اي لا يقاسم الجد الاخت في الباقية في صورة واحدة من سواه المسايل وهي الاكدرية ولا يأخذ منها الا بالفرض وهو السدس فيبقى للاخت للانثى لها فيعال لها بمثل النصف لان اصل المسالة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام اثنان والباقي واحد يأخذه الجد لانه من اصحاب الفروض وبقيت الاخت لا شيء لها فيقول فرض النصف ولا مانع له منه فيعال لها بمثلها ثلاثة فتبلغ المسئلة الى تسعة

فلها من الجد الا في الاخت اكثر للاخت معاله قال اللها انا كاخيك وشبان
لاخوة للذكر مثل حظ الانثيين فضم الواحد الى الثلاثة اجتمع اربعة
وهي لا تنقسم على عدد الرؤوس فتضرب ثلاثة في التسعة تبلغ سبعة
وعشرين ومنها تصح ومن كان له شي من تسعة اخذه مضروبا ومنها
تصح في ثلاثة فيكون للزوج تسعة وللام ستة وللجد ثمانية وللاخت
اربعة هكذا وهذه المسالة من شواذ المسايل لخلفه ولا يعافون عليها
قوله اومع كلا الصنفين البيت هذه الحالة السا
بعة وهي اجتماع الاخوة الشقايق والاخوة للاب
والجد والنظر باختصاص مسايل المعادة وهي
ثلاثة عشرة مسألة ويحاسب فيها الاخوة لا
الشقا الجد بالاخوة للاب لكي يمنعوه كثرة الميراث

	٩	٢٧
زوج	٣	٩
ام	٢	٦
جد	٤	٨
اخت		٤

ثم يرجع الاخوة الشقايق على الذين للاب فياخذون ما صار لهم الا ان
تكون اخت شقيقة واحدة فيفضل للذين للاب في اربع مسايل
الاولى مسألة جد واخت شقيقة واخ لاب اصلها من خمسة وتصح
من عشرة للجد خمسا لها اربعة وللاخت خمسة ويفضل واحد للاخ
للاب وهو عشر هكذا وكان اصلها من خمسة
عدد الرؤوس ويجد للاخت واحد اولا ثم ترجع
على الاخ وتقول عرضي النصف لا مانع لي منه ولا نصف
للخمسة فتضربها في اثنين

	٥	١٠
جد	٢	٤
اخت	٣	٤
اخ		١

والثانية مسألة جد
واخت شقيقة واختين لاب وتصح من عشرين والثالثة مسألة
جد واخت شقيقة واخ واخت لاب واصلها من ستة وتصح من
ثمانية عشر ويكون الفضل سدسا هكذا وكان
اصلها من خمسة عدد الرؤوس والرابعة جد وا
شقيقة وثلاثة اخوات للاب واما المسايل التسعة
للذين للاب لشيء وهي اراد تكميل لهذا المعنى بعليه
بتليقات العوايق قوله مالتفرع في القسم بعني ان

	٦	١٨
جد	٢	٦
اخت	٣	٩
اخ	١	٢
اخت لاب	١	١

الجد في الحالة السابعة وهو ان يكون الشقايق والذين للاب معا
عليه التخيير في شيئين المقاسمة والثلث واذا قاسمهم ونقص
عن الثلث فيرجع الى الثلث قوله ولا بن بالكتاب الا الابن والكلام للجنس
فيدخل الواحد والانثان والجماعة والكتاب القرآن يعني ان الابن ميراثه
قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم والولد يشمل الذكر والانثى واقل

ميراثه

ميراثه سدسان ونصف سدس كمسألة زوج وابوين وابن اصل
المسالة من اثني عشر لاجل الربع والسدس للزوج ثلاثة
وللاب اثنان وكذلك للام والباقي خمسة للابن وهي سدسان
ونصف سدس هكذا وقوله الحالة الثالثة والاخرى هو
كما هي لانه اما ان يكون وحده فله جميع المال او مع
ابن مثله او ابنين فيكون لكل واحد مثل ما لاخيه او يكون
مع انثى او اناث فيكون للذكر مثل حظ الانثيين فهذه
ثلاثة حالات وكذلك اذا كان مع ذوي فرض في الباقي قوله

	١٢
زوج	
اب	٢
ام	٢
ابن	٦

وما لها حجاب اي لا يدركه حجب اسقاط وقد تقدم ان ولد الصلب لا يحجب
له من الارث في كل حال كالزوج والابوين قوله ومثله ابن الابن في حالاته
الضمير عايد على الابن وكانت حالاته ستة كابن الصلب لانه يقوم مقامه
في عدمه وثبت ميراثه بالاجماع من غيره وقوله ويحجبه بابن او ابن ابن
على يعني ان ابن الابن وان نزل يحجبه من فوقه كما ان ولد الصلب يحجب
جميع من تحته ومن القاعدة ان كل من يدلي بشخص لا يرث مع
وجوده من دون الاخوة للام وقوله او العرض اذا ما استاصلا ما
زايدا لو فرعها بعد اي او يحجب ابن الابن اذا استغرقت
السهام الفريضة كمسالة زوج وام وبنتين وابن ابن وكذلك
مسألة ابوين وبنتين وابن ابن ولا شيء لابن الابن وهي السادسة
حالات والاخ الشقيق هو الخامس من الذكور لانه عاصب والعا
صب انما ياخذ ما يفضل بعد اخذ ذوي السهام الفروض كمسألة
زوج وام فيرد فهم قوله وهكذا اخ للام وللاب الا انتبار له كابن الابن
وهي الست حالات والاخ الشقيق هو الخامس من الذكور ودليل
ميراثه من القران قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء الاية
فلا المهدي لا خلاف بين العلماء ان الاخ للاب والام يحوز المال اذا
انفرد وقوله وزاد حالا انما يعلم بالشركة فاعلم زاد الاخ الشقيق
ويجوز تذكير الحال وتانيثها كالسبيل والطريق والمشتركة
هي الحمارية من شواذ المسايل وهي زوج وام او جدة واخوان
او اخوات للام واخ شقيق او اخوة واصلها من ستة ابدا للزوج
النصف ثلاثة وللام السدس واحد والاثنان بين جميع الاخوة
الذكر كالانثى واذا فرضت الشقيق واحدا صحت من ثمانية
عشر هكذا وان فرضت اخا واختا شقيقين

	٦	١٨
زوج	٣	٩
ام	١	٣
اخوان لام	٢	٤
اخ		٢

صحت من اثنا عشر وتسمى بالمشتركة لاشتراك الاخوة الشقايق مع الاخوة للام في الثلث وتسمى بالحمارية لقول الاشقا للذين لقح هب أن أبانا حمارا واليس أمنا وأمكم واحدة وذلك ان الاخوة للام لما حازوا الثلث لم يبق للشقيق شيء فقال الهم ولم ورثتم دونه فالوا نرث بالقران من قبل امنا فقال الهم هب ابى حمارا اليس الام تجمعنا فادخل معهم في ذلك الثلث فان فرضت عوض الشقيق اختا شقيقة لم تكن حمارية وعالت بنصف مثلها وان فرضت اختين عالت الى عشرة قوله والحجب بالفرض القصير على الاخ الشقيق وليسقط باستغراق الفروض اصل المسالة كالزوج والام والبنات والاثنتين للاخ معهم لانه عاصب وقوله او واحد من الاولين فالمسقوط المراد بالاولين الذين يسقطوا ابن الصلب وابن الابن وان نزل الموجوع الاخ معهم يسقط ميراثه قوله الا مع الجد الميت لو انه نحو العطف الكان يعيا ولكن انه لا يستثنى ليشعر بالخلاف في المسئلة والمماثلة بكسر التاء المراد بها الشقيقة بالمالكية وذلك ان تزيد الجد في الحمارية وهي من شواذ المسايل واصلها من ستة وصفتها تصح في مذهب مالك وذلك ان للزوج ثلاثة وللام واحد ويأخذ الجد الاثنين هكذا

6	
3	زوج
1	ام
0	اخوان لام
0	اخ
2	جد

وحجة الجد على جنس الاخ الشقيق ان يقول لهم لو كنتم دوني لورثتم من قبل الاب وكل من يرث من قبل الام فانا احجبه واما حجة الشقيق على الجد في مذهب زيد ابن ثابت رضي الله عنه فيقول له وجودك كالعدم وانت مع الاخوة للام معنا بالخيار كما تقدم فيأخذ الجد السدس ويبقى السدس للاخ الشقيق او لاخوة قوله والاخ للوالد في التوريث اليه وهو كالاخ الشقيق في عدمه وصورة مثل صورة نخبة الاخ الشقيق ومن يحجب الشقيق وكذا لا يحجب ايضا بالجد في المسالة المسماة بالمالكية وهو الذي جاء فيها النص وهي المتقدمة ولكن عوض الشقايق اخوة لاب وهي كما تقدم من ستة للزوج ثلاثة وللام واحد وللجد اثنان ولا شيء للاخوة للاب على قول مالك لان الجد يقول لهم لو كنتم دوني لكنتم محجوبين بالاخوة للام وانا احجب الاخوة للام وانا احق بالثلث من الجميع وعلى مذهب زيد يقول الاخوة للاب للجد انت

معنا

انت معنا بالخيار كما تقدم ووجود الاخوة للام معك كالعدم فيا خذون السدس فان كانوا ثلاثة صحت المسالة من ثمانية عشر مرضوبا عدد الرؤوس في اصل المسالة هكذا

	6	18
زوج	3	9
ام	1	3
اخوان	0	0
اخوة	1	3
جد	1	3

قوله والجنس من شقيقة ان يحجب جنس انثه يعني ان الاخ للاب يحجب بالاخت الشقيقة او الاخوات اذا كن عصبة وذلك مع البنت او البنات وسواء كان للصلب او بنات ابن ومثال من ذلك من ترك بنتا واختا شقيقة واخا للاب فللبنت النصف بالفرض وللاخت الشقيقة النصف بالتعصيب لان الاخوات عصبة للبنات ولا شيء للاخ للاب وقوله حالة كالابن اي ستة كما تقدم وقوله ثم زاد بسابعة ولهذا كما زاد الاخ الشقيق في المشتركة وفي هذا اشارة الى المسايل المعادلة التي يفضل فيها الاخ للاب وهي اربعة مسايل وقد تقدم بيانها في مسايل الجد والمسالة التي اراد مسئلة جد واخت شقيقة واخ للاب وتصح من عشرة على ما تقدم للجد خمسان وللاخت النصف وللاخ العشر قوله ونجله ابن الاخ معروف مضى ضمير المثنى عايد على السنة من الاجماع والذي مضى الاخ الشقيق والاخ للاب وقوله والاخ للوالد يحجبه اقتضى وكذا لا يحجب من ذكر من ابن الاخ الشقيق والاب لانه اقوى منه وقوله كذا بجد اي وكذا لا يحجب ابن الاخ بالجد وكذلك يحجب ايضا بالاخت للاب اذا كانت عاصبة وكانت من اصحاب الفروض فيرث معها كمسئلة اخت شقيقة واخت للاب وابن اخ للاب فيكون له الثلث هكذا

٤		
اخت	٢	٨
اخت	١	٨
ابن اخ	١	٢
		٢

تنبيه وقد يكون ابن الاخ معها ولا يعصبها فيرث هو دونها ولها اخ ان لم يكن وانما يعصبها الاخ وذلك في مسئلة اختين شقيقتين واخت للاب وابن اخ للاب فالمسالة من ثلاثة للاختين ثلثان والثلث لابن الاخ ولا شيء للاخت للاب وابن الاخ الشقيق ولو كان معها اخوها لورثت قوله وارث كل واحد من كمثل لا البيان وقوله او بابن صنو الاقرب اي وكذلك يحجب ابن الاخ بابن اخ اقرب منه كابن الاخ للاب مع ابن

ابن الاخ الشقيق ولذلك قال وبابن صنو اقربه
الابن الاخ الشقيق ولذلك او بابن صنو اقرب وفي الصحاح عم الرجل
صنو ابيه **قوله** وارث كل واحد من هولاء البنيان وذلك ان كل من
يرث من قبل الشخص لا يرث مع وجوده كالجد مع وجود الاب يسقطه الاب
وبخلاف ابن الابن يسقطه ابن الصلب **وقوله** والقريبان تسقطان
الغربة كالاخ الشقيق للاخ للاب وابن الاخ الشقيق لابن الاخ للاب
وكذلك الاعمام وبنوهم **وقوله** وراع كل ابن صنو ان تسقط الذي
هذه زيادة بيان وكذلك ابن الصلب يحجب ابن الابن وكذلك
ابن الابن يحجب من تحته وكذلك اذا استووا على طبقة النسبة
وقوله وكل من يحجبه ذو حاجب فالحجب بالاولية واجب هو زيادة
لما تقدم كالاخ الشقيق يحجبه الاخ للاب والاخ للاب يحجب العم
والاخ الشقيق يحجب العم **وقوله** وكل واحد من العشرة قد تعين
المال اذا انفرد الاب والجد والابن وابن الابن والاخ الشقيق والاخ
للاب وابنا هما والعم الشقيق والعم للاب وابناؤهما **وقوله**
والقسم في التعداد بالسوية وذلك في سائر العصبة اذا لم يكن
ذو فرض وان كان ذو فرض اخذ فرضه واخذ العاصب ما بقي ان كان وحده
وان كان مع مثله قاسمه كالاعمام وبنيهم **قوله** والاخ للام
اتفاقا بالكتاب الاخ للام من اصحاب الفروض ودليل ميراثه
من القرءان ءاية الكلالة وان كان رجل يورث كلالة وذلك من
لا والد له ولا ولد وله السدس في الانفراد وان تعدد الاخوة
كان الثلث بينهم والذكر كالانثى لقوله تعالى فان كانوا اكثر
من ذلك فهم شركاء في الثلث **وقوله** يسقطهم عمود
الانتساب يسقط الاخ للام وذلك الاب والجد وان علا والولد
وابن الابن وان سفل **قوله** والزوج بالنص من القرءان قال تعالى
ولكم نصف ما ترك ازواجكم الاية والولد يشمل الذكر والانثى واحدا
كان او متعددا او ولد ابن **قوله** ومولى النعمة اثبت في ميراثه
بالسنة لقوله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع
ولا يوهب والولاء لمن عتق والمراد بمولى النعمة
المباشر للعتق لانه الذي انعم على العبد بالحرية واخرجه من
رق العبودية **قوله** وحجبه عن جملة الارث يحجب بابن اخ
الجد ميراث الولاء مخالف لميراث النسب ومن جملة ذلك ان الاخ
يحجب

يحجب الجد عن جملة الميراث في الولاء وكذلك ابن الاخ وان نزل وذلك
كل من يحجب الاخ يحجب الجد لان ميراث الولاء هو مختص بالعصبة من
الذكور فلا يرث فيه زوج ولا اخ لام ولا انثى وسيذكر في الولاء ان شاء الله تعالى مباشر
العتق على ما ياتي ان شاء الله تعالى وميراث الولاء هو بعد فقد
وارث النسب كمن ترك زوجة وبنتا واختا ومعتقا لم يكن له شيء
وكانت المسئلة من ثمانية للزوجة الثمن وللبنت النصف والثلاثة
الاثمان للاخ لانه مقدم على المعتق **و** لو لم تكن اخ لكان ثلاثة الاثمان
للمعتق **و** لو لم تكن زوجة ولا اخ لكان له النصف **و** لو لم يبق
للميت وارث من النسب لكان للمعتق جميع مال الميت **قوله**
ومثله مولى الولي الضمير عائد على مولى النعمة وهو مباشر العتق
ومولى الولي هو عاصب مولى النعمة من الذكور وهو كما العاصب
ويقوم مقامه في الميراث والحجب **وقوله** الجزء بمثابة المعتق
واذ في حجاب مولى الولاء ما باشر العتق لانه به يتوصل وكل من
يدلي بشخص لا يرث مع وجوده **وقوله** حالات الاثنين ضمير
المثنى عائد على مولى النعمة ومولى الولاء واحوالهما الباقي بعد اخذ
الفرض او مقاسمة الا منازع الباقي كمن ترك زوجة واما ومولى
فاصل المسئلة من اثني عشر للزوجة ثلاثة وللام اربعة وتبقى
خمسة للمولى هكذا

١٢	
٣	زوجة
٤	ام
٥	مولى

وقوله والام بالقرءان اول
الاناث لقوله تعالى فلامه الثلث وقدمها
في الذكر لانها الاصل **وقوله** لها ولا تسقط
حالات ثلاث قد تقدم ان الام لا تحجب حجب
اسقاط وقد يدركها حجب النقل **وقوله** ان لها ثلاثة
احوال هكذا الكل والحال الثالث على القياس وهما الثلث في عدم
الحاجب والسدس مع الحاجب واما الحالة الثالثة خارجة على القياس
وهي ثلث الباقي ولذلك عدت من الشواذ **وقوله** فان تكن
مع ابن او مع بنت قدم هذه الحالة وهي السدس مع الحاجب
وهو الولد وذلك الا بن او البنت وكذلك ولد الابن وان سفل
وقد لا يرث حاجبها كالاخوة مع الاب وكذلك الاخوة لام
مع الجد ولذلك قال التلمساني وبينهم في الفرض امر عجيب
لانهم قد حجبوا وحجبه والحالة الثانية ونهم الثلث وذلك
في فقد الولد وفقد الاخوة ولذلك قال الا تبويني ثلثها

لقوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث **وقوله** وثلث باق
مع عمريتين نعم هذه الحالة الثالثة ولم من بينه وفي المسايل الخارجة
عن القياس ان خفض كما جاء ان الام لها الثلث في عدم الحاجب والسدس
مع وجوده وسميتا بذلك لشهرتهما وبقضا عمر بينا بذلك بقوله
علما في زمن عمر **قوله** وام الام لسنة ثبت ميراث الجدة للام بحديث
الموطا من قول المغيرة ابن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطاها السدس **وقوله** وان علت اي الجدة للام باجمعوا على توريثها
من هي نكر قياسا على ام الام بشرط الا يفصل بينها وبين الام ذكر
فان فصل بينهما سقطت **وقوله** واسقطتهن عبا الام الا الام تحجب جميع
الجدات **وقوله** والاقعد منها قربى لانه كل من يرث بسبب تحجب بينهما
مع وجوده والاقعد هو اقرب والنسبة في القرب والبعد للميت **قوله**
والجدة الاخرى باجماع النص المراد بالاخرى الجدة للاب وثبت ميراثها
بالاجماع والقياس على الجدة للام وللاب فيبنهما وقد وقع بالاجتهاد
من عمر رضي الله عنه حين جاءته تسأله ميراثها في ولد ابنها فقال لها
مالك في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضى به الا لغيرك وما
انا بزايد في الفرض شيئا ولكنه ذلك السدس فان اجتمعتما فيه
فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها **وقوله** ما لم يقع بطرح كن
تنبيه على الخلاف في ام اب الجد وقد ورثها بعض الصحابة كزيد ابن
ثابت في مشهور احد قوليه **قوله** واسقطوا توريثهم الضمير
عايد على ام الاب والاخ اذا كانت مع ام الام في درجة واحدة كان السدس
بينهما وكذلك ان كانت التي من قبل الام البعدى لانها التي جاءت فيها النص
وان كانت التي من قبل الاب البعدى سقطت لان ميراثها بالقياس على
ام الام **ومثال** ما تكون فيه الجدتان من ترك زوجة وجدتين وثلاثة
اخوة واخت لاب واصلها من اثني عشر ومنها تصح ويكون لكل
جدة واحد وكذلك الاخت وللزوجة ثلاثة ولكل اخ اثنان هكذا
واما اجتماع ثلاثة جدات فعلى احد قولي زيد وقد
ذكر بعض العلماء توريث ست وتلتين جدة وقد بينا
ذلك في شرح التلمسانية على حسب ما ذكره الكفاك
قوله والبنت دون مسقط بالذكر لقوله تعالى فلها
النصف ما ترك وهذه الحالة الاولى والثانية كلمة
الثلثين مع مثلها لقوله تعالى فان كن نساء فوق
اثنتين

	١٢
زوجة	٣
جدة	١
جدة	١
اخ	٢
اخ	٢
اخ	٢
اخت	١

فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ولغالب فال وفهمة الثلثين في المماثلة
الحالة الثالثة ان تكون مع الابن او البنين فيكون للذكر مثل حظ
الانثيين ولذلك قال ويقسم الابناء بالمفاضلة وهكذا الحكم
في الباقي اذا كان ذو فرض **قوله** وبنت الابن ورثت بالسنة لما جاء
في حديث ابن مسعود في صحيح البخاري في ابنة وابنة ابن واخت
شقيقة انه قال اما اقضي فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم للابنة
النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت
ومن هذا الحديث يوخذ ان الاخوات عصبة البنات **قوله** واسقطت
بابن وما فوق ابنة ابن الصلب يسقط جميع من تحته من بنت ابن
او ابن ابن وغير ذلك وكذلك يسقط بنت الابن بنات الصلب
ان كانت لا يزد على الثلثين شيئا الا ان يكون مع البنت ابن ذكر
في درجتها كان اخيها او ابن عمها فيرثون الباقي بالتعصيب وكذا
لو كان الذي اسفل منهن كابن اخيهن وابن ابن اخيهن فانه يعصبهن
ولعله قال الناظم تفاضل بما فضل الميت **وبيان** هذا من ترك
بنتين وبنت ابن وابن ابن او ابن ابن ابن فان اصل المسألة من
ثلاثة وتصح من تسعة لكل واحد من البنتين ثلاثة ولابن الابن
اثنان ولبنت الابن واحد هكذا
قوله و اجمعوا على ابنة ابن تسفل البنات اي
وثبت ميراث بنت ابن الابن بالاجماع قياسا
على بنت الصلب على حسب ما نقل ابن عمر وغيره
وكذلك بنت ابن وان نزل وكلما يتصور في بنت
الصلب يتصور في بنت الابن وان نزل الا انه يسقطها من فوقها من الذكور
او الانثيين فقط صار الانثى وكذلك كان يرى داك بنت ابن عالم
اي كثيرا يسقطها من تحتها **وقوله** والبنتين مثل الاولى
قدرا صل ان يكون معهما في درجتها وانزل منها ذكر فانه يرد
عليها وعلى نفسه ويقسمان الباقي للذكر مثل حظ الانثيين
كما تقدم **قوله** كلتاهما تشبع في الميراث للبنت في حالاتها
الثلاث ضمير المستتر عايد على بنت الابن وبنت ابن الابن وان
نزل والحالات الثلاث هي الانفراد بالنصف والمشاركة في الثلثين
او للذكر مثل حظ الانثيين **قوله** او معها او مع بنت ابن البنت
ضمير المونث عايد على بنت الابن الصلب ويعني ان بنت الابن

	٣	٩
بنت	١	٣
بنت	١	٣
بنت ابن	١	١
ابن ابن		٢

مع بنت الصلب لها السدس تكملة الثلثين وكذلك لو تعدد بنات
الابن لم يزدن على السدس شيئا وما بقي بعد للعاصب او لبيت المال ومثال
من ذلك من ترك بنتا وعشر بنات ابن وابن ابن ابن وبنت ابن ابن
فالسدس بين بنات ابن لاغير والثلث للعصبة واصل المسألة
من ستة وتصح من ثمانين ومائة لانكسار السهام على فريقين متباينين
هكذا ا فوله والارث وكيلا للشقيقة يجب لقوله
تعالى وله اخت فلها نصف ما ترك وهي تحجب
الشقيق تحجب من الابن وابن الابن وان نزل وتخالف
الشقيق في صورة تحجب فيها والحجب هو ذلك
امتنع فتت الفروض المسألة ولم يكن فيها
جنس الشقيق كمسألة زوج وام واخوان للام واخت شقيقة ١٢
بيعال لها بمثل فرضها واصلها من ستة وتعول الى تسعة ومنها
تصح هكذا ا عاصبة فوله حالا انفراد البنت فيما فرضا
من النصف والمشاركة في الثلثين مع مثلها او امثالها
او للذكر مثل حظ الانثيين وان تزيد على البنت بخمس حالات
الاولى تعصيبها للبنت ومقاسمة الجد في انفرادها والاكدرية
والجمارية والمعادة وقد اشار الى جميع ذلك بقوله
الامع الجد الوارث فوله وراح اختا الاب اجماعا اي حجب ارمبراث الاخت
للاب ثبت بالاجماع قياسا على الاخت الشقيقة وهي تقوم مقام
الشقيقة عند فقدها وكل من يحجب الشقيقة يحجبها ولذلك
قال ومسقط الاولى هنا مواع وفوله كذا الشقيق اي يحجب الاخت للاب
وكذلك الاخت الشقيقة تحجبها اذا كانت عصبة وذلك مع جنس
البنت وكذلك يسقطها الشقيقتان ولذلك قال اولا عصب تعجون
لان جنس الاخوات لا يزدن على الثلثين شيئا الا ان يكون مع الاخت للاب
اخوها فانه يعصبها ويرثون ما بقي للذكر مثل حظ الانثيين
ولذلك قال الجن لها مع اخيها المشترك تفاضلا وبيان ذلك من ترك
اختين شقيقتين واخا واختا لاب فاصل المسألة من ثلاثة وتصح
من تسعة هكذا ا وفوله وانفولها المشترك
من صور الاولى الضمير في لها عايد على الاخت للاب
والاولى هي الشقيقة وهي ترث في المشتركة ولا مدخل للاخت للاب فيها
وفوله وزدها حالة السدس

	١٨٠	٦
بنت	٣	٩٠
بنات ابن	١	٣٠
ابن ابن ابن		٥٠
بنت ابن ابن	٢	١٠

	٦
زوج	٣
ام	١
اخوان	٢
اخت	٣

	٣	٩
اخت	١	٣
اخت	١	٣
اخ	١	٢
اخت	١	١

السدس والكلالة اخذت الشقيقة النصف والحالة الثامنة في مسايل
المعادة مع اخيها واختها وذلك في مسئلة شقيقة وجد واخ واخت
لاب وقد تقدم بيان ذلك ولذلك قال ومعها من بعد اخذ نصفها
ما يفضل العدل لها مع صنفها وهو اخوها فوله والاخت للام غدت في
كل حال كالاخ للام الواخر الابيات الاربعة لا يحتاج الى زيادة بيان فوله ١٢
ونمده الحالات بالاستقصاء هو التتبع والاستيفاء وجملة احوال
الورثة على التفصيل مائة واثنان وعشرون حالة واراد بيان ذلك
على التفصيل فنقول احوال الاب اربعة والجد سبعة وابن الصلب ستة
وكذلك ابن الابن وللاخ الشقيق سبعة وكذلك للاخ للاب ولكل
واحد من ابنيهما اربعة وللعم ثمانية وكذلك لبنيهما وللعم الجد
كذلك ولابنيهما ايضا كذلك وللزوج حالتان وكذلك للاخ للام ١٢
ولمولى النعمة اربعة وكذلك لمولاه وجموع ذلك تسعة وثمانون
حالة واما احوال النساء فللام ثلاث حالات وكذلك للجدة حالتان
ولابنة الابن اربعة وكذلك لمولات النعمة وللاخت الشقيقة
ثمانية وللاخت للاب ستة وللزوجة اثنان وكذلك للاخت للام و
جميع ذلك اربعة وثلاثون حالة فوله والانصبا الفا بها المقدرة
وما سواها خمسة وعشرة المراد بالمقدرة المفروضة المحدودة
في كتاب الله كميراث الابوين والزوجين او في السنة
كميراث الجدتين وانعقد عليه الاجماع كميراث بنات الابن
وعني المقدرة من المسهان غير محدود كميراث الاولاد في قوله
تعالى يوصيكم الله في اولادكم وكذلك ميراث الاخ في قوله تعالى وهو
يرثها ان لم يكن لها ولد وكذلك الثلثان فوله تعالى فلامه الثلث ويلزم
منه بدليل فحوى الخطاب ان للاب الثلثين وجمع الناظم في هذا التنبيه
على ما ذكره ابن زكريا في خلاصة من تسمية الورثة وعدد احوالهم
جزوا بحرف وبدا بمن يحوز المال ولذلك قال وهي جميع المال هكذا
تفسير المجمل وقد تقدم انه لكل واحد من العشرة وهم جميع الذكور
عدا الزوج والاخ للام اذا انفرد اخذ جميع المال بالتعصيب وجاء ذكر
من يحوز المال في موضع واحد وهو الاخ في قوله تعالى وهو يرثها
ان لم يكن لها ولد وفوله فقسم المال على تفاضل او اعتدال هذا في صنفين
في البنين مع البنات والاخوة مع الاخوات ويكون للذكر مثل حظ الانثيين
وهو المراد بالتفاضل ومن عدا الصنفين يكون القسم فيه على الاعتدال وهو

البيان يشمل في اتنين وبعدها انا الاستفهام
للبنت
جميع

المساواة وقوله جميع ما عن الفروض قد بقي وهي اذا وجبت المسألة ذو
فرض فانه يأخذ ما ينوبه وما بقي بعد ذلك يكون للعصبة على السواء
او على المفاضلة في الاولاد والاخوة قوله ثلثه الارجح من حقين وكذلك الجد
مع الاخوة ومن ثلاثة للجد مع اصحاب الفروض والاخوة وفي السدس من رأس المال
و ثلث الباقي او مقاسمة الاخوة وقد تقدم بيان ذلك وقوله وردت للشيء
تمت نصف الواحد اشارة الى اصول المسائل السبعة وهنا تم له ما قصد
من نظم الخلاصة و قد تقدم بيان اصول المسائل وعدد ابيات الرجز من اوله الى
احدى وعشرون وقوله تمت هي ثم العاطفة لحقتها التاء وقوله تحصل
ايها الحبر الدرس تتميم للبيت وفيه حث وتحريض على تحصيل قواعد
العلم وكلياته وضوابطه والحبر العالم ومنه كعب الاحبار واحبار
اليهود علماؤهم ومنه تحبير الكلام وهو تحسينه وتزيينه وفتح
الحاء اكثر والدرس الكثير والنظر والمد ابن المراة الخبيبة وتدرست
الاخبار اذا تخيرتها من حيث لا تشعر قوله وها هنا انتهت ما
قصدت من نظم الخلاصة لابن زكريا ثم زاد هذه الخاتمة لتكون له
عقد نظامه وقوله وقد وفيت بالذي وعدت من الاسعاف للطالب لذلك
ووفى ثلاثي بمعنى اتم يقال وفى بالعهد واوفى به اذا اتمه واوفى بمعنى
اعطى ووعد ثلاثي ومصدره وعدا وموعدا وعدة مخصوص بالخير وا
وعد في الشر وقوله ارجوزة نسبة الى الرجز وهو احد الابحر الخمسة عشر
وقوله تثبت اي طويلة من انصابها لان الشطر هو النصف في اصطلاح
اهل العروض والبيت المشطور هو ما حذف نصفه والمنهوك ما
حذف ثلثاه والمجزوء ما حذف جزء منه ويقال راق الشيء وقال الحب وراق
الشراب صفى والروق الشعارة من طول الانسان وقوله مثنى يقال
مثنى الايادي اي تنثني معروفه مرتين او ثلاثا والسلك العقد
وجمعه سلوك وهو ما ينتظم فيه الجواهر وقوله وعدها المزدوج
النظام عدة ثان الحول للحمام انشا وبهذا البيت الى قول النابغة في
قصيدة طويلة يمدح بها النعمان ابن المنذر
قالت الا ليتما هذا الحمام لنا ... الى حمامتنا ونصفه فقد
فحسبوه فالفوه كما حسبت ... تسعا وتسعين لم تنقص ولم تزد
فكملت مائة فيها حمامتها ... واسرعت حسبة في ذلك العدد
وقوله لخصتها خلاصة للاحشي اي هذبتها ونقحتها من الزوائد ان
يبحث عن ضوابط الاحوال التي للورثة معتمدا على خلاصة ابن زكرياء

ولذلك

ولذلك قال تبعت فيه الاصل والنقد الاختبار والنقول الاقساط قوله
وربما جاوزت ع اصلا كقول ابن مالك فائقة الفية ابن معط
وقوله لا انتهى السابق حاز الفضلا كقول ابن مالك وهو بسبق
حائز تفضيلا وفي هذا المعنى اشارة الى البيتين المشهورين المنسوبين
لعدي ابن الرقاع اذ سمع حمامة تغرد فما لتشتاق لمن تحب فقال شعر
فلو قبل مبكاها بكيت صبابة ... بسعدى شفيت النفس قبل التندم
ولكن بكت قبلي فهيج لي البكا ... بكاها فقلت الفضل للمتقدم
وقال بعض المصريين سبقوا الى المعنى وجئنا بعدهم زدنا
على المعنى وكل محسن وقال ابن عمار كان اخر زمرهم هو اول فلا عجب
فوائد الكتب تستلحق بالضد وقال بعض الحكماء ان الهبات في
القرائح والاذهان فلا نأخذ كل صناعة حيث من متقدميها قوله
وان تجد صحيح من تصحيحه ومارايا من فساد والتحسان اصلحه
هذا فيه التنبيه منه وكانه استعطف قارئ نظمه بالتجاوز
والغض عما تجد فيه من هفوة لان الانسان محل الغفلة والنسيان
والمعايب كثيرة ولكن عين الرضى عن كل عيب كليلة ولذلك
يقال من الف فقد استهدف فان احسن فقد استعطف وان اساء
فقد استقذف ولكن من تذكر النار فلا تحبوا والصارم قد
ينبو وكان له مجال في الاعتراض بالهجو والاعتراض ومنه الا كرضى
نسيانه او محمد عطاياه ولله در القائل ومن ذا الذي ترضى سجاياه
كلها كفى المرء نبلا ان تعد معايبه وفي البيت معنى
من التنبيه وهو التجنيس اللفظي وهو القبح والتصفح يقال
صفحت عن فلان اذا اعرضت عن ذنبه وقد ضربت عنه صفحا
اذا اعرضت عنه وتركته وتصفحت الشيء اذا نظرت في صفحاته
ومن التجنيس اللفظي قوله اذا الملك لم يكن ذا هبة فدعه فدولته
ذاهبة فاذا لم يكن وهو العطية كان بخيلا ولم يكن صاحب عطية وقوله
قد ولته ذاهبة اي هالكة مضمحلة ويشهد لصحة هذا المعنى ان الامساك
سبب النقص وعاقبته الندامة والبذل سبب العطا والزيادة وفي
الحديث اللهم اعط المنفق خلفا وممسكا تلفا وفيه المقابلة
للفساد بالصلاح وقوله فالنظم لا يخفى على ذي الفهم البين
فيه تنبيه على ان ما يقع في ذلك مما يعاب في الكلام مغتفر
الضرورة الموجبة لذلك من الارتباط بالقافية والوزن وغيره الـ

خلاف الكلام المرسل واخوى من ذلك اذا كان الكلام في العلم **قوله** والحمد في الختم وفي ابتدا البيت كفيه امن حسن التخلص وهو مطلوب في ثلاثة مواضع الابتداء والانتهاء والانتقال من اسلوب الى اسلوب وقد اخذ الناظم رحمه الله بجميع ذلك في هذا النظم **وقوله** والطواف الواكفات للسحب الواكف فهو من بديع الاستعارة التخييلية وزين الكلام الحسن والاستعارة الراجحة للاحمال من التخييل البديع كقوله واذا المنية انشبت اظفارها البيت كل تتميمة لا تنفع والتميمة ما يتحصن به الانسان من الجن والرقى ونحو ذلك واستعار المنية التي هي معنى من المعاني غير مدرك بالبصر اظفارا وشبهها بالسبع المدرك بالحس في الاغتيال وهو الافتراس وانه لا ينفع الانسان من تعديه وافتراسه ما يتحصن منه بذلك المنية اذا حلت بالانسان لا ينفع في دفعها الرقى ولا الحجب ونحو ذلك وكذلك استعارة الراجحين للاحمال من الاستعارة التخييلية وفي التنزيل كانهار روس الشياطين **وقوله** لوارث الارض ختم نظمه بما استفتحه به وهو خير الوارثين وهو من حسن التخلص ايضا وفيه اشارة الى الاية الكريمة نحن الوارثون وفيه التنبيه على انه مولاه الارث كان لا يتملك النام على جميع الموجود وفي التنزيل لمن الملك اليوم لله الواحد القهار وصلى الله على سيدنا محمد وآله ولنختم هذه التاليف بما هو المقصود من هذا العلم وهو ثمرته وذلك قسمة التركات وهو ان يعرف كل وارث قدر ما يجب له منها **وبيان** ذلك من ترك زوجا وبنتين واختا وستة وثلاثين دينارا فاصل المسألة من اثني عشر ومنها تصح للزوج ثلاثة وهي ربعها فيدفع له من التركة تسعة ولكل واحدة من البنتين ثلثها اثنا عشر وللاخت نصف سدسها ثلاثة هكذا

٢٤	٤	
٩	٣	زوج
١٢	٤	بنت
١٢	٤	بنت
٣	١	اخت

ولو ترك تركة زوجة وثلاثة اخوات لاب وثلاثة لام ومائة وثمانين دينارا الكل اصل المسألة من اثني عشر وتعول الى خمسة عشر وتصح من خمسة واربعين ويكون للزوجة من التركة ستة وثلاثون ولكل اخت اثنان وثلاثون ولكل اخ بستة عشر هكذا

١٨	٤٥	١٥	
٣	٦	٩	زوجة
٩	٦	٢٧	اخوات
٣٦	٣	١٢	اخوة

ولنقتصر على هذا القدر هنا والحمد لله اولا وفي اخرا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

تم بحمد الله وحسن عونه على يد العبد الفقير الى ربه محمد بن محمد بن اعمر بن عيسى عفى الله عنه ولوالديه ١٤ امين والحمد لله رب العالمين

كتاب شرح سبط المارديني على المنظومة الرحبية نفعنا الله به امين امين

شرح السيد الشريف على متن السراجية في الفرائض

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

يقول الشيخ الامام العالم العلامة بدر الدين محمد شمس
الدين محمد ابن محمد سبط المارديني الحمد لله رب العالمين
والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا شرح مختصر
على المقدمة الرحبية في علم الفرايض نافع ان شا الله
تعالى قال اول ما نستفتح المقالا بذكر حمد ربنا تعالى
فالحمد لله على ما انعما حمدا به يجلو عن القلب العمى
اقول افتتح هذه الارجوزة بسم الله الرحمن الرحيم ثم بالحمد
تاسيا بالكتاب العزيز ومراده بالاستفتاح الابتدا والمقالا
مصدر قالا والالف فيه للاطلاق يقال قال يقول قولا
وقولة ومقالا ومقالة والرب اسم من اسمايه تعالى ولا
يقال لغيره الا مضافا وتعالى اي ارتفع عما يقوله الجاحدون
اي اول ما نبتدي القول في هذه الارجوزة بذكر حمد
الله تعالى عما يقول الجاحدون علوا كبيرا والحمد هو
الثنا على المحمود بجميل صفاته والحمد على النعمة واجب ارادف
للشكر باللسان والالف في انعما للاطلاق وحمدا مصدر موكد
منصوب على المصدرية ويجلو مبني للفاعل اي يذهب
وفاعله ضمير مستتر راجع الى الله تعالى والعمى مفعوله مقصو



ويكتب باليا وهو فقد البصر اي حمدا يذهب الله به عن
القلب العمى وعمى القلب هو الضار في الدين بخلاف عمى
البصر قال تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي
في الصدور قال ثم الصلاة بعد والسلام على نبي دينه الاسلام
محمد خاتم رسل ربه والهِ من بعده وصحبه
اقول ثم بعد حمد الله اتى بالصلاة والسلام لقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وقال عليه الصلاة والسلام من صلى علي في كتاب
لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
وقوله على نبي دينه الاسلام هو نبينا محمد خاتم الانبيا
والرسل صلى الله عليه وسلم قال تعالى ما كان محمد ابا
احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ويجوز
في محمد الجر على انه بدل من نبي والرفع على انه خبر
لمبتدي محذوف اي هو محمد وقوله واله وصحبه
من بعده اي ثم الصلاة والسلام بعد النبي صلى الله
عليه وسلم على اله وصحبه واله بنوا هاشم وبنوا
المطلب على الارجح عند الشافعي والجمهور وصحبه جمع
مضاف الى ضمير النبي صلى الله عليه وسلم ومفرده صاحب
بمعنى صحابي وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مومنا.

صاحب

وماتى على ذلك ونسال الله لنا الاعانة فيما نولخيا من الابانة
عن مذهب الامام زيد الفرضي اذ كان ذلك من اهم الفرض
اقول النوخي بالخا المعجمة القصد يقال فلان ينوخى الحق
اي يقصده والابانة الاظهار والمذهب في الاصل الطريق
ثم استعمل في الاحكام الشرعية وغيرها والامام الذي يقتدى
به وزيد هو ابن ثابت بن الضحاك ابن سعيد ابن
خارجة الصحابي الانصاري من بني النجار من اكابر علما
الصحابة والفرضي العالم بالفرايض والفرض القصد اي
ونساله سبحانه وتعالى الاعانة فيما قصدناه من الاظهار
والكشف عن مذهب زيد رضي الله عنه لان هذا من اهم
القصد فانه لا يخيب من قصده وساله قال الله تعالى
واسلوا الله من فضله قال بعض العلما لم يامر الله بالمسئلة
الا ليعطي علما بان العلم خير ما سعي فيه واوطا ما الاذكيا
وان هذا العلم مخصوص بما قد شاع فيه عند كل العلما
بانه اول علم يفقد في الارض حتى لا يكاد يوجد
اقول علما منصوب على انه مفعول لاجله وهو علة لقوله
اذ كان ذلك من اهم الفرض او علة لقوله نتواخينا الخ والعلم
خلاف الجهل وبان العلم متعلق بعلما وال فيه للعموم
حتى يشمل كل علم وقوله سعي ووعي مبنيان لما لم يسم فاعله
وفضل

وفضل العلم والخير فيه اشهر من ان تذكر قال الشافعي
وغيره طلب العلم افضل من صلاة النافلة وليس بعد
الفريضة افضل من طلب العلم انتهى والاحاديث في فضل
العلم كثيرة مشهورة ففي الصحيحين من رواية بن مسعود
رضي الله عنه لا حسد الا في ثنتين رجل اتاه الله
مالا فسلطه على هلكته في الخير ورجل اتاه الله الحكمة
فهو يقضي بها ويعلمها الناس وقال صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقوله وان هذا
العلم وهو علم الفرايض مخصوص بانه اول علم يفقد في
الارض اشار بهذا الكلام الى ما رواه الحاكم وغيره من حديث
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني امرؤ
مقبوض وان هذا العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى
يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما
صححه الحاكم وغيره وحسنه المتاخرون وروى عن
ابن ماجه بسند حسن عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرايض فانها من
دينكم وانه نصف العلم وانه اول ما ينزع من امتي وقوله
لا يكاد يوجد اي يقرب من عدم الوجدان لان كاد من

اقعال المقاربة وظواهر الاحاديث شاهدة بانه يفقد حقيقة
قال وان زيدا اخص لا محاله اذ حباه خاتم الرسالة
من قوله في فضله منبها افرضكم زيد وناهيك بها
فكان اولى باتباع التابع لاسيما وقد حكاه الشافعي
اقول وان زيدا معطوف ايضا على قوله بان هذا
العلم اي ونسال الله لنا الاعانة على ما قصدناه من
الاظهار والكشف من مذهب الامام زيد رضي الله عنه
لاجل علمنا بان العلم خير ما سعى اليه الانسان ولعلمنا بان
هذا العلم وهو علم الفرايض مخصوص بانه اول علم يفقد
في الارض ولعلمنا بان زيدا رضي الله تعالى عنه حاباه بما
عليه النبي صلى الله عليه وسلم من فضيلته والحكمة
وانه اكمل من غيره في علم الفرايض من قوله افرضكم زيدا
وناهيك بهذه الشهادة له من سيد البشر وخاتم الرسل
صلى الله عليه وسلم وناهيك بمعنى حسبك وتاويلها
بانها غاية تنهاك عن طلب غيرها قاله في الجمل فكان
السيد زيد بن ثابت رضي الله عنه اولى بان يتبعه
التابعون ويقلده المقلدون في الفرايض لاسيما وقد
حكاه الشافعي اي مال اليه بقوله موافقة له في الاجتهاد
ولم يتابعه مقلدا له من غير نظر واجتهاد حق انه
يختلف

يختلف قوله حيث اختلف قول زيد رضي الله عنه قال
فهاك فيه القول عن ايجاز مبرأ عن وصمة الالغاز
ش اقول هاك اسم فعل بمعنى خذ والكاف فيه للخطاب
والايجاز تقليل اللفظ والوصمة واحدة الوصم وهو
اسم جنس جمعي بمعنى العيب والالغاز جمع لغز وهو الامر
الخفي ومعنى البيت فخذ القول في علم الفرايض قولا قليلا
كثير المعنى واضحا مبرأ من عيب الالغاز اي عيب الخفي
باب اسباب الميراث اقول الاسباب
جمع سبب وهو في اللغة ما يتوصل به الى غيره وفي
الاصطلاح ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه
العدم لذاته والناظم رحمه الله تعالى لم يترجم في الارجوزة
شيا وانما ترجمها الناس وبوبوها فكان ينبغي لمن
بوبها ان يقول باب اسباب الميراث وموانعه
اسباب ميراث الورى ثلاثة كل يفيد ربه الوراثة
وهي نكاح وولاء ونسب ما بعدهن للمواريث سبب
ش اقول اسباب الارث المجمع عليها ثلاثة كل واحد
منها يفيد ربه اي صاحبه وهو المتصف به الوارث
ما لم يمنع مانع والنكاح وهو عقد الزوجية الصحيح
ويرث به الزوج والزوجة او الزوجات والولا بفتح

بفتح الواو فهو عصوبة سببها نعمة المعتق على رقيقه فيرث به
المعتق ذكرا كان او انثى وعصبة المعتق المتعصبون
بانفسهم والنسب وهو القرابة ويرث بها الابوان
ومن ادلى بهما والاولاد ومن ادلى بهم وقوله الورى
المراد به هنا الادميون والورى في الاصل الخلق وقوله
ما بعدهن للمواريث سبب اي ليس بعد هذه الاسباب
الثلاثة سبب رابع مجمع عليه ولا مختلف فيه عندنا
لان بيت المال وان كان سببا رابعا على الاصح في اصل
مذهبنا فقد اطبق المتاخرون على اشتراط انتظام
ذلك بيت المال ونقله ابن سراقة وهو من المتقدمين
عن علما الامصار انتهى وقد ايسنا من انتظامه
الي ان ينزل عيسى عليه السلام فلذلك نفاه الناظم

و يمنع الشخص من الميراث ... واحدة من علل ثلاث
رق وقتل واختلاف دين ... فافهم فليس الشك كاليقين

ويمنع الشخص الوارث من الميراث بعد تحقق سببه ثلاث
علل فاذا اتصف الوارث بواحدة منها امتنع ارثه
وتسمى موانع الارث المانع الاول الرق فلا يرث الرقيق
قنا كان او مدبرا او مكاتبا او مبعضا او معلقا عتقه
بصفة او موصا بعتقه او ام ولد لان موجب الارث
الحرية

الحرية الكاملة ولم توجد ولا يورث ايضا لانه لا مال له
الا المبعض فانه يورث عنه جميع ما ملكه ببعضه
الحر ويكون جميعه لورثته على الاصح وهذا القسم خارج
عن عبارة النظم لان الوارث فيه ليس برقيق المانع
الثاني القتل فلا يرث القاتل مقتوله سوا قتله عمدا
او خطا بحق او غيره او حكم بقتله او شهد عليه بما
يوجب القتل او زكى من شهد والاصل فيه قوله عليه
الصلاة والسلام ليس للقاتل من تركة المقتول شي
صححه ابن عبد البر وغيره ويرث المقتول قاتله بلا خلاف
كما اذا جرح الولد اباه جرحا يفضي الي الموت ثم مات
الولد الجارح قبل ابيه فان الاب يرث الولد القاتل له
قطعا وهذا خارج عن عبارة النظم لانه لا يسمى قاتلا
والمانع الثالث اختلاف الدين بالاسلام والكفر فلا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم كما ثبت في الصحيحين وغيرهما
ودخل القسمان في عبارة النظم لان اختلاف الدين
حاصل فيهما ويتوارث الكفار بعضهم من بعض لان
الكفر كله ملة واحدة في الارث

باب

الوارثون من الرجال اي الوارثون بالاسباب الثلاثة
السابقة عشرة

المجروح

٦

الوارثون من الرجال عشرة ۝ اسماؤهم معروفة مشتهرة
الابن وابن الابن مهما نزلا ۝ والاب والجد له وان علا
والاخ من اي الجهات كانا ۝ قد انزل الله به القرانا
وابن الاخ المدلي اليه بالاب ۝ فاسمع مقالا ليس بالمكذب
والعم وابن العم من ابيه ۝ فاشكر لذي الايجاز والتنبيه
والزوج والمعتق ذو الولاء ۝ فجملة الذكور هؤلاء

اقول الوارثون المجمع على ارثهم من الذكور عشرة وهم الابن وابن الابن وان نزل والاب والجد ابو الاب وان علا والاخ سوا كان شقيقا او لاب او لام فان القران العظيم نزل بتوريثهم مطلقا وان اختلف القدر الموروث باختلاف جهاته وابن الاخ المدلي الي الميت بالاب مع الام او بالاب وحده والعم من الاب والام والعم من الاب وابن العم من الاب سوا كان من الاب مع الام او من الاب وحده والزوج والمعتق والمراد بالمعتق من له الولا على العتيق وعصبته المتعصبون بانفسهم وهذه طريقة الاختصار في عدهم وطريقة البسط بعدهم خمسة عشر الابن وابنه والاب وابوه والاخ الشقيق والاخ من الاب والاخ من الام وابن الاخ الشقيق وابن الاخ للاب والعم الشقيق والعم من الاب وابن العم الشقيق وابن العم

باب الوارثات من النساء

العم من الاب والزوج وذو الولا قال

والوارثات من النساء سبع ۝ لم يعط انثى غيرهن الشرع
بنت وبنت ابن وام مشفقة ۝ وزوجة وجدة ومعتقة
والاخت من اي الجهات كانت ۝ فهذه عدتهن بانت

اقول الوارثات المجمع على توريثهن من الاناث سبع لم يرد من الكتاب ولا من السنة توريث غيرهن وهي البنت وبنت الابن وان نزل ابوها والام والزوجة والجدة على تفصيل فيها والمعتقة والاخت من اي جهة كانت سوا كانت شقيقة او لاب او لام ووصف الام بقوله المشفقة لا يخفى ما فيه من المناسبة وتوطية لقوله ومعتقة لاجل القافية وقوله عدتهن بانت اي ظهرت وهذه طريقة الاختصار وعدتهن بطريق البسط عشرة البنت وبنت الابن والام والجدة من قبلها والجدة من قبل الاب والاخت الشقيقة والاخت للاب والاخت للام والزوجة والمعتقة

باب الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى

اقول الفروض جمع فرض وهو لغة القطع والتقدير والبيان وفي الاصطلاح جزء مقدر من التركة قال

واعلم بان الارث نوعان هما ۝ فرض وتعصيب على ما قسما

فالفرض في نص الكتاب ستة لا فرض في الارث سواها البتة
نصف وربع ثم نصف الربع والثلث والسدس بنص الشرع
والثلثان وهما التمام فاحفظ فكل حافظ امام
اقول الارث نوعان ارث بالفرض وارث بالتعصيب لا ثالث
لهما فالفرض في نص الكتاب العزيز ستة لا سابع لها في
القران العظيم والبت القطع والفروض الستة هي
النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس ونصف الربع
وكلها بنص الشرع اي القران نعم لنا فرض سابع ثبت
بالاجتهاد وهو ثلث الباقي للجد في بعض احواله
مع الاخوة ولما فرغ من بيان الفروض شرع في بيان مستحقيها فقال
فالنصف فرض خمسة افراد الزوج والانثى من الاولاد
وبنت الابن عند فقد البنت والاخت في مذهب كل مفت
وبعدها الاخت التي من الاب عند انفرادهن عن معصب
اقول هذا شروع في ذكر من يستحق الفروض فالنصف
فرض خمسة منفردين وهم الزوج عند انفراده عن
الولد وولد الابن سواء كان ذكرا او انثى منه او من غيره
والبنت الواحدة وبنت الابن عند فقد البنت
والاخت الشقيقة والاخت من الاب عند فقد الشقيقة
وانما ترث كل واحدة من هذه الاربعة النصف عند انفرادها
عن

عن من يعصبهن من الذكور فقوله افراد راجع للخمسة والزوج
لا يكون الا واحدا واما الاربع الباقيات فلا يفرض
لكل واحدة منهن النصف الا اذا كانت منفردة عمن
يساويها من الاناث فلو تعددن فرض للمتعددات
الثلثان كما سياتي ويشترط ايضا انفرادهن عن معصب لانه
اذا كان مع الواحدة منهن من يعصبها ورثت معه
بالتعصيب لا بالفرض كما سياتي وكل ذلك بالاجماع
لقوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن
ولد وقوله وان كانت واحدة فلها النصف وقوله
تعالى وله اخت فلها نصف وقوله تعالى وله اخت
فلها نصف ما ترك واجمعوا على ان ولد الابن ذكرا
كان او انثى قايم مقام الولد في الارث والحجب والتعصيب
الذكر كالذكر والانثى كالانثى وعلى ان المراد بقوله تعالى
وله اخت فلها نصف ما ترك الاخت من الابوين
والاخت من الابوين والاخت من الاب دون الاخت
من الام فقال
والربع فرض الزوج ان كان معه من ولد الزوجة من قد منعه
وهو لكل زوجة او اكثرا مع عدم الاولاد فيما قررا
وذكر اولاد البنين يعتمد حيث اعتمدنا القول في ذكرهم

الربع فرض اثنين من اصناف الورثة مع

اقول فرض الزوج ان كان معه ولد للزوجة او ولد ابن لها سوا كان ولدها من الزوج او من غيره وفرض الزوجة او الزوجات ان كن منفردات مع عدم ولد الزوج او ولد ابنه سوا كان منها او من غيرها كل ذلك بالاجماع لقوله تعالي فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن وقوله تعالي ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد وقول الناظم والربع الخ الابيات اي وللزوج الربع ان كان مع الزوج من ولد الزوجة من يمنعه من النصف وهو الولد ذكرا كان او انثي اذا لم يقم به مانع من الموانع السابقة حتي لو قام به مانع كان وجوده كعدمه فلا يحجب الزوج عن نصفه وقوله وذكر اولاد البنين يعتمد الخ معناه حيث اعتمدنا وجود الولد في حجب الزوج من النصف الي الربع فانتفي ايضا وجود ولد الابن وعدم وجوده لانه كالولد في الارث والحجب والتعصيب اجماعا كما قدمناه وهو الولد المذكور في الايات المعظمة يشمل ولد الابن حقيقة او مجازا خلاف والصحيح انه مجاز قال ص

والثمن للزوجة والزوجات مع البنين او مع البنات او مع اولاد البنين فاعلم ولا تظن الجمع شرطا فافهم

اقول والثمن فرض نوع واحد من انواع الورثة فرض الزوجة او الزوجات مع وجود الولد او ولد الابن ذكرا كان او انثي اجماعا لقوله تعالي فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم ويكفي في حجبها عن الربع الي الثمن وجود واحد من البنين او من البنات او من بني الابن او من بنات الابن كما في الزوج وليس الجمع شرطا اجماعا للاية والمصر جمع البنين والبنات واولاد البنين لاجل النظم ثم دفع ايهام اشتراط الجمع بقوله ولا تظن الجمع شرطا وقوله فافهم تكملة قال ص

والثلثان للبنات جمعا مما زاد عن واحدة فسمعا وهو كذاك لبنات الابن فافهم مقالي فهما في الذهن وهو للاختين فما يزيد قضي به الاحرار والعبيد هذا اذا كن لام واب او لاب فاعمل بهذا تصب

اقول والثلثان فرض اربعة من اصناف الورثة فرض الجمع من البنات والمراد بالجمع هنا ما زاد عن واحدة فيشمل البنتين فاكثر وفرض بنات الابن اثنتين فاكثر وفرض الاختين الشقيقتين فاكثر وفرض الاختين للاب فاكثر اجماعا لقوله تعالي فان كن نسا فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وقوله تعالي فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان

مما ترك وفيه خلاف شاذ والاجماع على ان هذه الاية
نزلت في الاخوات الشقيقات والاخوات للاب دون
الاخوات للام وقد قضى النبي صلى الله عليه وسلم
لبنتي سعد بالثلثين من تركة ابيهما كما صححه الترمذي
والحاكم وغيرهما قال

والثلث فرض الام حيث لا ولدا ولا من الاخوة جمع ذو اعدد
كاثنين او ثنتين او ثلاث حكم الذكور فيه كالاناث
ولا ابن ابن معها او بنته فرضها الثلث كما بينته
وان يكن زوج وام واب فثلث الباقي لها مرتب
وهكذا مع زوجة فصاعدا فلا تكن عن العلوم قاعدا
والثلث فرض اثنين او ثنتين فما من ولد الام بغير مين
وهكذا ان كثروا او زادوا فما لهم فيما سواه زادوا
ويستوي الاناث والذكور فيه كما قد اوضح المسطور

اقول والثلث فرض اثنين من اصناف الورثة احدهما
الام حيث لا ولد للميت ذكرا كان او انثى ولا ولد ابن
والمراد بقوله ولا ابن ابن معها او بنته اي بنت
ابن وحيث لا من الاخوة للميت جمع ذو اعدد اي
اثنين فاكثر يستوي فيه الذكور والاناث فيشمل الاخوين
فصاعدا او الاختين فصاعدا او الاخ والاخت فصاعدا
لقوله

لقوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه
الثلث وقوله تعالى فان كان له اخوة فلامه السدس
والمراد بالاخوة في الايات اثنان فاكثر ذكران او انثيان
او مختلفان ثم استطرد فذكر انه يفرض للام ثلث
الباقي بعد فرض الزوجة في صورتين تلقبان بالغراوين
وبالعمريتين لقضاء عمر رضي الله عنه فيهما بذلك احدهما
ان يكون للميتة زوج وام واب فللزوج النصف وللام
ثلث الباقي بعده وللاب الفاضل والثانية ان يكون
للميت زوجة فاكثر وام واب فللزوجة فاكثر الربع
وللام ثلث الباقي وهو في الحقيقة سدس في الصورة
الاولى وربع في الباقي في الثانية فهو من الفروض المتقدمة
وراجع اليها وانما قيل فيه ثلث الباقي موافقة
للفظ القران تادبا والثاني ممن فرضه الثلث العدد
من اولاد الام ذكرين فاكثر او ثنتين فاكثر او مختلفين
فاكثر ويقسم على عدد رؤوسهم يستوي فيه ذكورهم
واناثهم اجماعا لقوله تعالى فان كانوا اكثر من ذلك فهم
شركاء في الثلث اي اكثر من اخ لام او اكثر من اخت
لام فهم شركاء في الثلث وظاهر التشريك التسوية في القسمة
والى هذا اشار بقوله كما قد اوضح المسطور قال

بعده وللاب الباقي
وثالث الباقي صح

والسدس فرض سبعة من العدد ٭ اب وام ثم بنت ابن وجد
والاخت بنت الاب ثم الجدة ٭ وولد الام تمام العدة

اقول السدس فرض سبعة من عدد الورثة وهم الاب والجد والام والجدة وبنت الابن والاخت من الاب والسابع ولد الام ذكرا كان او انثى ذكرهم الناظم هنا اجمالا ثم اردف ذلك بتفصيل كل واحد وشرطه فقال

فالاب يستحقه مع الولد ٭ وهكذا الام بتنزيل الصمد
وهكذا مع ولد الابن الذي ٭ ما زال يقفوا اثره ويحتذي
وهو لها ايضا مع الاثنين ٭ من اخوة الميت فقس هذين

اقول فالاب والام كل منهما يستحق السدس مع وجود الولد بنص القران وهو قوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد واشار الى هذا بقوله بتنزيل الصمد والصمد اسم من اسمايه تعالى وولد الابن في هذا كالولد اجماعا لما تقدم لانه ما زال يتبع الابن ويقتدي به في احكامه والسدس للام ايضا مع اثنين فصاعدا من الاخوة والاخوات مطلقا اجماعا قبل خلاف ابن عباس وغيره لظاهر قوله تعالى فان كان له اخوة فلامه السدس وقوله فقس هذين اي فقس على الاثنين من الاخوة في كلامي

علي

يقفوا اثره ويحتذي ٭ بالنزال ... اي ما زال ...

علي ما زاد على اثنين فقال

والجد مثل الاب عند فقده ٭ في حوز ما يصيبه ومده
الا اذا كان هناك اخوة ٭ لكونهم في القرب وهو اسوة
او ابوان معهما زوج ورث ٭ فالام للثلث مع الجد ترث
وهكذا ليس شبيها بالاب ٭ في زوجة الميت وام واب
وحكمه وحكمهم سياتي ٭ مكمل البيان في الحالات

اقول الجد عند فقد الاب مثل الاب في اخذه السدس مع وجود الولد او ولد الابن اجماعا لظاهر الاية لان الجد يسمى ابا مجازا وقوله في حوز ما يصيبه ومده ظاهره انه كالاب في جميع احكامه فيحوز جميع المال اذا انفرد وياخذ ما ابقت الفروض ان لم يكن للميت ولد ولا ولد ابن ولكنه يخالف الاب في مسايل فلهذا استثنى منها ثلاث مسايل الاولى اذا كان مع الجد اخوة لابوين او لاب فليس حكم الجد معهم حكم الاب لان الاب يحجبهم اجماعا لانهم يدلون به وهو اقرب منهم والجد يقاسمهم لكونهم يساوونه في القرب لان الجد والاخوة يدلون الى الميت بالاب فلذلك يقاسمونه على تفصيل سياتي حكمه وحكمهم اي الاخوة مكملا واضحا في الحالات كلها بعد ذكر الحجب المسلة الثانية احد الغراوين وهي ابوان وزوج

للام فيها ثلث الباقي بعد فرض الزوج فياخذ الاب ثلثيها
فلو كان بدل الاب فيها جد لكان للام فيها ثلث جميع
المال المسئلة الثالثة ثانية الغراوين وهي ابوان وزوجة
فاكثر للام فيها ايضا ثلث الباقي بعد ربع الزوجة
ولو كان فيها بدل الاب جد كان للام معه ثلث الجميع
ايضا فليس الجد شبيها بالاب في هذه المسائل الثلاثة
لانه لا يساوي الاب في ادلائه الي الميت بنفسه قال

وبنت الابن تاخذ السدس اذا كانت مع البنت مثالا يحتذى
وهكذا الاخت مع الاخت التي بالابوين يا اخي ادلت

اقول الرابع ممن فرضه السدس بنت الابن فانها اذا
كانت مع البنت الواحدة فتاخذ بنت الابن او بنات
الابن السدس تكملة الثلثين اجماعا لقول ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه وقد سئل عن بنت وبنت ابن واخت
فقال لاقضين فيها بقضا النبي صلي الله عليه وسلم
للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين
وما بقي للاخت رواه البخاري وغيره وقوله مثالا
يحتذى بالذال المعجمة المفتوحة مبني للمجهول اي
اجعل هذا مثالا يقتدى به ويقاس عليه كل بنت ابن
فاكثر نازلة مع بنت ابن واحدة اعلا منها او منهن
فان

فان لبنت الابن النازلة او بنات الابن السدس مع
وجود العالية تكملة الثلثين وفهم منه انه لو كانت
بنت الابن مع بنتين فاكثر سقطت الا اذا كان معها
ابن ابن يعصبها والخامس ممن فرضه السدس الاخت
من الاب او الاخوات من الاب مع الاخت الواحدة
من الابوين فان للاخت او الاخوات من الاب السدس
تكملة الثلثين اجماعا قياسا علي التي قبلها فان كان
فيها اختان فاكثر لابوين سقط فرض الاخت
او الاخوات للاب الا اذا كان معها او معهن اخ لاب
يعصبها او يعصبهن قال ويسمى الاخ المبارك

والسدس فرض جدة في النسب واحدة كانت لام واب
وولد الام ينال السدسا والشرط في افراده لا ينسى

اقول السادس ممن يستحق السدس الجدة مطلقا سوا
كانت للميت ولد او لم يكن وسوا كان له اخوة او لم يكن
وسوا كانت من قبل الاب او من قبل الام فاما ام الام
وام الاب وامهاتهما فترث كل واحدة منهن السدس
اذا انفردت ويشتركان في السدس اذا اجتمعتا اجماعا
واما امهات الاجداد وامهاتهن فترث عندنا وعند
الحنفية والجمهور لادلائهن بوارث قياسا علي ام الاب

خلافا لمالك رحمه الله ومن ادلت بغير وارث لا ترث شيئا
كام ابي الام وسياتي في كلامه والسابع ممن يستحق السدس
ولد الام ذكرا كان او انثي بشرط ان يكون منفردا اجماعا
لقوله تعالى وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس قال
وان تساوي نسب الجدات ا وكن كلهن وارثات
فالسدس بينهن بالسوية ا في القسمة العادلة الشرعية
اقول اذا خلف الميت جدتين او جدات وتساوين نسبهن
في الدرجة وكن كلهن وارثات اي مدليات بوارث كام ام ام
وام ابي ابيه تقسم السدس بينهن على عدد روسهن بالسوية
لما روي الحاكم على شرط الشيخين انه صلي الله عليه وسلم
قضي للجدتين في الميراث بالسدس بينهما وقيس
الاكثر منهما عليهما وروي الامام احمد انه صلي الله عليه
وسلم ورث ثلاث جدات ورواه ابو داود في مراسيله
والى الحديث اشار بقوله العادلة الشرعية في كثير من النسخ
وفي بعضها المرضية ولو كانت احدي الجدتين او الجدات
تدلي بجهتين وغيرها تدلي بجهة واحدة قسم السدس
بينهما او بينهن بالسوية ايضا على الاصح وهو داخل في
عبارته وقيل يقسم على عدد الجهات قال
وان تكن قربي لام حجبت ا ام اب بعدي وسدسا سلبت

وان تكن

وان تكن بالعكس فالقولان ا في كتب اهل العلم منصوصان
لا تسقط البعدي على الصحيح ا واتفق الجل على التصحيح
اقول اذا اختلف نسب الجدتين او الجدات في الدرجة او
الجهة بان كان بعضهن اقرب الي الميت من بعض كما اذا
كانت جدة قربي لام وجدة بعدي لاب كام ام وام ام الاب
او ام الجد فالقربي للام تحجب البعدي للاب عنه قطعا
وتاخذ السدس وحدها وهو المراد بقوله حجبت ام
اب بعدي وسدسا سلبت بفتح السين المهملة
بمعنى اخذت وان تكن المسئلة بالعكس بان كان القربي
من جهة الاب والبعدي من جهة الام كام الاب وام ام
الام ففيها قولان منصوصان للشافعي وقيل وجهان
اصحهما لا تسقط البعدي من جهة الام بالقربي من
جهة الاب بل يشتركان في السدس لان الاب لا يحجبها فالتي
تدلي به اولي ان لا تحجبها وان كانت اقرب منها بل يجبر قربها
بعدها لان التي من جهة الام هي الاصل وبه قطع المالكية
والقول الثاني تسقط البعدي من جهة الام لبعدها
وبه قطع الحنفية وقوله واتفق الجل على التصحيح
هو بضم الجيم اي المعظم من اصحاب الشافعي اتفقوا
على تصحيح الاول قال
وكل من ادلت بغير وارث ا فما لها حظ من الموارث

وتسقط البعدي بذات القرب في المذهب الاولى فاحتفي

اقول كل واحدة اذا كانت للميت بغير وارث فهي ساقطة لاحظ لها في الميراث كام ابي الام لادلائها بغير وارث وهو ابو الام فهي اولى منه بعدم الارث واذا كانت القربى والبعدى الوارثتان كلتاهما من جهة الام كام الام وام ام الام او كلتاهما من جهة الاب كام الاب وام امه وكام الاب وام الجد فتسقط البعدي بالقربى بلا خلاف عندنا في الصورتين وان كانت القربى من جهة الام كام الام تحجب البعدى من جهة الاب كام ام الاب دون عكسه فانهما يشتركان في السدس كام الام والاصل في الجد وجدة ام الام والقربى من جهة الاب والبعدى من جهة ام الاب كام اب الاب وام ام ام الاب فمن اصحابنا من اجرى فيها القولين السابقين ومنهم من قطع بان القربى تحجب البعدى وهو المذهب الاخوي وهو قول جماهير الصحابة ومن بعدهم وعن ابن مسعود بقسم السدس بينهما وظاهر عبارة النظم جريان الخلاف فيها فيحمل على الصورة الاخيرة وهي ام الاب وام الجد قال

وقد تناهت قسمة الفروض من غير اشكال ولا غموض

اقول لقد انتهى ذكر الفروض وذكر مستحقيها واحكامها من غير اشكال ولا غموض اي ليس فيه اشكال ولا اختلاف

باب التعصيب

وحق ان نشرع في التعصيب بكل قول موجز مصيب فكل من احرز كل المال من القرابات او الموالي او كان ما يفضل بعد الفرض له فهو اخو العصوبة المفضلة

اقول لما فرغ من ذكر اصحاب الفروض واحكامهم شرع في ذكر العصبات واحكامهم واخرهم عن اصحاب الفروض لقوله عليه الصلاة والسلام الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولي عصبة رجل ذكر لان العصبات انما ترث بعد اصحاب الفروض والتعصيب مصدر عصب يعصب تعصيبا فهو عاصب واذا اطلق العاصب فالمراد به العاصب بنفسه وضابطه عند الناظم كل من حاز المال من القرابات او من الموالي اذا انفرد او حاز الفاضل بعد الفروض وهذا تعريف العاصب بحكمه والتعريف بالحكم دوري لكنه عرفه بعد ذلك بالعد فقال

كالاب والجد وجد الجد والابن عند قربه والبعد والاخ وابن الاخ والاعمام والسيد المعتق ذي الانعام وهكذا بنوهم جميعا فكن لما اذكره سميعا

اقول العاصب بنفسه هو الاب والجد ابوه وان علا وهو

وهو المراد بقوله وجد الجد والاب وابنه وان سفل
وهو المراد بقوله عند قربه والنهدي والاخ لابويين
اولاب وابناهما وابن الاخ لابويين اولاب والعم لابويين
اولاب وهو المراد بقوله والاعمام والمعتق ذكرا كان
او انثى وعصبة المعتق بنفسه وقوله وهكذا
بنوهم جميعا اي وابن العم لابويين وابن العم لاب
وابن المعتق وفيه نوع قصور حيث اقتصر على ابن المعتق
وسكت عن باقي عصبة المتعصبين بانفسهم فكل واحد
من العصبات المذكورين يحوز جميع المال اذا انفرد
ويلحذ ما يفضل عن الفروض اذا كان في المسألة صاحب
فرض او اكثر اجماعا لقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها
ولد والمفهوم قوله تعالى وورثه ابواه فلامه الثلث
اي وللاب الباقي وقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا
الفرايض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر معتق عليه قال

وما لذي البعدى مع القريب في الارث من حظ ولا نصيب
والاخ والعم لام واب اولى من المدلي بشطر النسب

اقول قد تقدم ان من انفرد من العصبة حاز جميع المال
او ما ابقت الفروض وذكر في هذين البيتين حكم ما اذا اجتمع
عاصبان فاكثر من جهة واحدة فانه اذا كان بعضهم

اقرب

اقرب الى الميت من بعض حجب الاقرب الابعد فليس للابعد
حظ في الميراث والارث للاقرب فالابن يحجب ابن الابن
وكل ابن ابن يحجب من تحته من بني الابن لقربه والاب يحجب
كل جد وكل جد يحجب من فوقه من الاجداد والاخ يحجب
ابن الاخ والعم يحجب ابن العم وكل من ابن الاخ وابن
العم يحجب من تحته وذلك بالاجماع وعطف المصرحة
الله تعالى فان تساوى عاصبان فاكثر في القرب بان اتحد
درجتهما في جهة واحدة فانظر فان كان احدهما
يدلي للميت بام واب والاخر يدلي اليه بالاب فقط
فالمدلي بالابوين اولى بالارث من المدلي بالاب اجماعا
وهو المراد بالبيت الثاني فالارث للشقيق وحده
وانما يكون ذلك في الاخوة وبنيهم والاعمام وبنيهم
وفهم منه انهم لو استووا في الادلا للميت بان كانوا كلهم
اشقا او كلهم لاب فليس بعضهم اولى من بعض بل يشتركان
في الارث بينهم بالسوية وهو كذلك اجماعا كالبنين
وكبنيهم ولم يذكر هنا ما اذا اختلفت جهة العصوبة
وسيذكر بعضه في باب الحجب وجهات العصوبة
عندنا ستة البنوة ثم الابوة ثم الجدودة والاخوة
ثم بنو الاخوة ثم العمومة ثم الولا فقال

الحظ على النصب للتوكيد
للتوكيد لان الحظ هو النصيب

لاستوايهما في الدرجة [illegible]

والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث
والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات
وليس في النساء طرا عصبة الا التي منت بعتق الرقبة

اقول لما فرغ من ذكر العصبة بنفسه شرع في ذكر العصبة بغيره وهن اربع البنت وبنت الابن والاخت لابوين اولاب فالابن فاكثر يعصب البنت فاكثر ومثله ابن الابن فاكثر يعصب الاخت الشقيقة بنت الابن التي في درجته فاكثر والاخ الشقيق فاكثر يعصب الاخت الشقيقة فاكثر والاخ للاب يعصب الاخت للاب كذلك وهو مراده بقوله والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث فالابن يشمل ابن الصلب وابن الابن حقيقة او مجازا على الاصح والاخ يشمل الاخ الشقيق والاخ للاب قطعا والمراد بالابن والاخ الجنس حتى يشمل المنفرد والمتعدد وقوله مع الاناث اي من البنات وبنات الابن والاخوات المتساويات له في القرب والادلا ومعناه ان يكون للذكر مثل حظ الانثيين اجماعا لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وقوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين واعلم ان ابن الابن كما يعصب اخته وبنت عمه التي في

والعصبة مع غيره
والعصبة بغيره

لكل منهم اي كل واحد منهم يعصب الاناث المتساويات

درجته

درجته كذلك يعصب بنت ابن فوقه اذا لم يكن لها فرض بان كان فوقها من البنات او من بنات الابن اثنان فصاعدا من يستغرق الثلثين واما العصبة مع غيره فهي الاخت فاكثر شقيقة كانت او لاب مع البنت او بنت الابن فاكثر ومعناه ان للبنت او بنت الابن النصف فرضا او للبنات او بنات الابن الثلثين وما فضل للاخت او للاخوات المتساويات بالعصوبة لحديث ابن مسعود السابق وهذا معنى قول الفرضيين الاخوات مع البنات عصبات وقوله وليس في النساء طرا عصبة الخ يريد العصبة بنفسه فانهم كلهم ذكور الا المعتقة فانها عصبة بنفسها وباقي الاناث صاحبات فروض وقوله طرا بفتح الطاء جميعا وفي بعض النسخ وليس في النساء حقا عصبة باب الحجب وهو لغة المنع وشرعا المنع من الارث او من بعضه والحجب نوعان حجب نقصان كانتقال الزوج بالولد من النصف الى الربع والزوجة من الربع الى الثمن والام من الثلث الى السدس والاب من الكل الى السدس وحجب حرمان كحجب ابن الاخ بالاخ وهو مراده هنا قال

والجد محجوب عن الميراث بالاب في احواله الثلاث
وتسقط الجدات من كل جهة بالام فافهمه وقس ما اشبهه

يا فاضلي (؟) المالكي انظر لحال وافق بالصحيح [illegible] زوجي [illegible] فكيف [illegible] الرجال [illegible] الله [illegible]

[illegible] وتشديد الطاء جمعناه جميعا خلاف [illegible]

[illegible] للمعتلا [illegible] الحواب (؟) [illegible] ذلك امرأة [illegible] زوجها [illegible] والله اعلم

وهكذا ابن الابن بالابن فلا تبغ عن الحكم الصحيح معزلا

اقول الجد محجوب بالاب مطلقا سوا كان يرث بالتعصيب وحده كجد فقط او بالفرض والتعصيب معا كجد مع بنت فان الجد اذا كان معه اب في حالاته الثلاث ورث الاب وحجب الجد بالاب وتسقط الجدات مطلقا بالام سوا كن من جهة الام او من جهة الاب او من جهة الجد وان علا وهذا معنى قوله من كل جهة وقوله فافهمه وقس ما اشبهه حشو وهكذا يسقط ابن الابن بالابن وكل ابن ابن نازل بابن ابن اعلا منه وهذا معلوم مما سبق في قوله

وما الذي النعدي مع القريب في الارث من حظ ولا نصيب
وتسقط الاخوة بالبنينا وبالاب الادنى كما روينا
وبني البنين كيف كانوا سيان فيه الجمع والوحدان
ويفضل ابن الام بالاسقاط بالجد فافهمه على احتياط
وبالبنات وبنات الابن جمعا ووحدانا فقل لي زدني

اقول وتسقط الاخوة سوا كانوا اشقا او لاب او لام او مختلفين بالاب الاقرب وهو المباشر لولادة الميت الموروث ذكرا كان او انثى وتسقط الاخوة ايضا بالبنين وبني الابن وان نزلوا وليست الجمعية مرادة بل كما يحجب الاخوة كذلك يحجب الاخ الواحد والاثنان وكما يحجبهم البنون وبنوا الابن كذلك يحجبهم الابن الواحد وابنه وان نزل

وبه صرح الناظم رحمه الله تعالى بقوله سيان فيه الجمع والوحدان ويفضل الاخ من الام على اولاد الابوين وعلى اولاد الاب بكونه يسقط ايضا بالجد وان علا وبالواحدة فاكثر من البنت او بنت الابن فيحجب ابن الام بستة بالابن وابنه والاب والجد والبنت وبنت الابن والاخوات مطلقا في ذلك كله كالاخوة اجماعا قال

ثم بنات الابن يسقطن متى حاز البنات الثلثين يا فتى
الا اذا عصبهن الذكر من ولد الابن على ما ذكروا
ومثلهن الاخوات اللاتي يدلين بالقرب من الجهات
اذا اخذن فرضهن وافيا اسقطن اولاد الاب البواكيا
وان يكن اخ لهن حاضرا عصبهن باطنا وظاهرا

اقول اذا اجتمع البنات وبنات الابن وحاز البنات الثلثين بان كن اثنتين فاكثر سقط بنات الابن كن واحدة او اكثر قربن درجتهن او بعدت او اختلفت اجماعا الا اذا وجد ذكر من ولد الابن فانه يعصبهن اذا كان في درجتهن او انزل منهن على ما قطع به الجمهور ولا يعصب من تحته من بنات الابن بل يحجبهن لقربه ومثل البنات الاخوات اللاتي يدلين بالاب والام جميعا وهو المراد بقوله يدلين بالقرب من الجهات اي من جهة الاب والام اذا

اذا كانت الاخوات للابوين واحدة واخذت النصف فانها لا
تحجب اما اذا اخذت الشقيقات الثلثين بان كن شقيقتين فاكثر
اسقطن الاخوات للاب كيف كن الا اذا كان معهن اخ لاب
فانه يعصبهن وقوله وافيا اي فرضهن الكامل وهو الثلثان
واحترز بقوله عما اذا كانت الاخوات للابوين واحدة
واخذت النصف فانها لا تحجب الاخوات للاب بل لهن
معها السدس كما سبق وقوله البواكيا اشار الى انهن
يرثن البكا فقط وقوله باطنا وظاهرا تكملة البيت قال

ولىس ابن الاخ بالمعصب ه من مثله او فوقه في النسب

اقول ابن الاخ وان نزل لا يعصب بنت الاخ التي في درجته
ولا التي فوقه من بنات الاخ اجماعا لانهن من ذوي الارحام
بخلاف ابن الابن فانه يعصب بنات الابن اللاتي في درجته
واللاتي فوقه لانهن من اصحاب السهام وكذلك لا يعصب
ابن الاخ من فوقه من الاخوات لانهن مستغنيات بفرضهن

باب المشركة اي المشترك فيها بين العصبة
الشقيق وبين اولاد الام وهي بفتح الرا وبعضهم يكسرها
على اسناد التشريك اليها مجازا وبعضهم يسميها المشتركة
كما ذكره المص قال

وان تجد زوجا وامّا ورثا واخوة للام حازوا الثلثا

وان

الشقيق

الشقيق وبين اولاد الام وهي بفتح الرا وبعضهم يكسرها على
اسناد التشريك اليه مجازا وبعضهم يسميها المشتركة
كما ذكره المصنف قال

وان تجد زوجا وامّا ورثا ه واخوة للام حازوا الثلثا
واخوة ايضا لام واب ه واستغرقوا المال بفرض النصب
فاجعلهم كلهم لام ه واجعل اباهم حجرا في اليم ه
واقسم على الاخوة ثلث التركة ه فهذه المسئلة المشتركة ه

اقول صورة المشتركة ان تخلف امراة زوجا واما وعددا من اولاد
الام اثنين فاكثر ومن الاخوة الاشقا اخا واحدا فاكثر سوا
كان معه او معهم اخت شقيقة او اكثر او لم يكن فان الفروض
فيها تستغرق التركة للزوج النصف وللام السدس ولاولاد
الام الثلث فالقياس سقوط الاخوة الاشقا لانهم عصبة
وبه قال ابو حنيفة واحمد وروي عن الشافعي والمذهب
المعتمد عنه ان يجعلوا كلهم اولاد ام لاشتراكهم في الادلا بها وتلغى
قرابة الاب في حق العصبة الشقيق واحد كان او اكثر حتى لا يسقط
ويقسم ثلث التركة الذي هو فرض اولاد الام عليهم وعلى الاشقا
على عدد روسهم ليستوي فيه الذكر والانثى من الفريقين وبه
قال مالك واهل المدينة والبصرة والشام وقوله وجعل اباهم
حجرا في اليم اي كانه لم يكن واشار به الى ما روي من ان الاشقا قالوا
لعمر رضي الله عنه لما اراد اسقاطهم يا امير المومنين هب ان ابانا
كان حجرا ملقى في اليم وفي رواية كان حمارا اليست امنا واحدة
فاستحسن ذلك وقضى بينهم بالتشريك ولذلك تلقب
باليمية وبالحجرية بالحمارية ايضا ولو كان بدل الام جدة

لم يختلف الحكم ولو كان اولاد الام واحدا لم تكن مشتركة
لعدم الاستغراق قال

باب الجد والاخوة

وَنَبْتَدِي الانَ بِمَا اَرَدْنَا ۞ في الجد والاخوة اِذْ وَعَدْنَا ۞
فَالْقِ نَحْوَمَا اَقُولُ السَّمْعَا ۞ وَاجْمَعْ حَوَاشِي الْكَلِمَاتِ جَمْعَا

اقول شرع في بيان حكم الجد والاخوة لانه وعد به فيما سبق بقوله
وحكمه وحكمهم سياتي مكمل البيان في الحالات والمراد بالاخوة
الجنس ليشمل الاخ الواحد والاكثر ذكرا كان او انثى من الابوين
او من الاب دون الاخوة من الام لانهم يسقطون بالجد كما تقدم
في الحجب واشار بقوله فالق نحو ما اقول السمع الخ للاهتمام بمعرفة
تفصيل احواله واحكامه لانها من المهمات قال

وَاعْلَمْ بِاَنَّ الْجَدَّ ذُو اَحْوَالِ ۞ اُنْبِيكَ عَنْهُنَّ عَلَى التَّوَالِي
يُقَاسِمُ الاخْوَةَ فِيهِنَّ اِذَا ۞ لَمْ يَعُدِ الْقَسْمُ عَلَيْهِ بِالاَذَى
فَتَارَةً يَاخُذُ ثُلْثًا كَامِلًا ۞ اِنْ كَانَ بِالْقِسْمَةِ عَنْهُ نَازِلَا
اِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ ذُو سِهَامٍ ۞ فَاقْنَعْ بِاِيضَاحِي عَنِ اسْتِفْهَامِ
وَتَارَةً يَاخُذُ ثُلْثَ الْبَاقِي ۞ بَعْدَ ذَوِي الْفُرُوضِ وَالاَرْزَاقِ
هَذَا اِذَا مَا كَانَتِ الْمُقَاسَمَةْ ۞ تَنْقُصُهُ عَنْ ذَاكَ بِالْمُزَاحَمَةْ
وَتَارَةً يَاخُذُ سُدْسَ الْمَالِ ۞ وَلَيْسَ عَنْهُ نَازِلًا بِحَالِ

اقول للجد مع الاخوة اربعة احوال حال يقاسم فيها الاخوة وجوبا
وحال يفرض له فيها ثلث المال وحال يفرض له فيها ثلث الباقي
بعد الفروض وحال يفرض له فيها سدس المال فيقاسم الاخوة
كاخ منهم ان لم تنقصه المقاسمة عن الفروض وهو ثلث المال
ان لم يكن معهم صاحب فرض وهذا المراد بقوله اذا لم يعد
القسم عليه بالاذى بان حصل له بالمقاسمة مثل ما يحصل له بالفرض

او اكثر

او اكثر من الفرض كجد واخوين وكجد واخ فيقاسم فيهما فيحصل
له في الاولى الثلث وفي الثانية النصف وهو اكثر من الثلث
وكام وجد واخ فللام الثلث وللجد نصف الباقي مقاسمة
كالاخ وذلك ثلث الجميع وهو خير من ثلث الباقي بعد فرض
الام ومن سدس الجميع وكزوج وجد واخوين تقاسم الاخوين
في الباقي بعد فرض الزوج فيحصل له مثل ثلث الباقي ومثل
سدس الجميع فلم يعد القسم عليه بالاذى فان حصل له بالمقاسمة
اقل من الثلث فرض له الثلث كاملا بشرط ان لا يكون معه ذوا
سهام اي صاحب فرض كجد وثلاثة اخوة فانه ان قاسم الاخوة
حصل له ربع المال فتنقصه المقاسمة عن الثلث فيفرض له
الثلث ويقسم الباقي بين الاخوة على ثلاثة وضابطه ان
يزيد عدد روس الاخوة على مثليه ولا تنحصر صورهم فان كانوا
اقل من مثليه فالمقاسمة خير له من الثلث وينحصر ذلك
في خمس صور وهي جد واخت له معها الثلثان جد واخ او اختان
له فيهما النصف جد واخ واخت او ثلاثة اخوات له فيهما
خمسان فان كانوا مثليه يستوي له المقاسمة والثلث
وينحصر في ثلاث صور وهي جد مع اخوين او مع اربع اخوات
او مع اخ واختين وتارة يفرض للجد ثلث الباقي بعد الفروض
فيما اذا كان معهم صاحب فرض او فروض ولو كان واحدا
بشرط ان تنقصه المقاسمة عن ثلث الباقي فقط ولا تنقصه
عن سدس جميع المال كام وجد وثلاثة اخوة فللام السدس
سهم من ستة اسهم وللجد ثلث الباقي سهم وثلثا سهم
لانه ان قاسم الاخوة يحصل له سهم وربع وان اخذ السدس

حصل له سهم فالواجب له مع ذوي الفروض خير الامور الثلاثة
وهو هنا ثلث الباقي وكزوجة وجد وثلاثة اخوة للزوجة الربع
سهم من اربعة وللجد ثلث الباقي سهم وللاخوة الثلاثة سهمان
ولو اخذ الجد السدس اخذ ثلثي سهم او قاسم الاخوة الثلاثة حصل
له ثلاثة ارباع سهم فتنقصه المقاسمة عن ثلث الباقي
فوجب له ثلث الباقي لانه خير له من المقاسمة ومن السدس وتارة
يفرض له سدس المال مع اصحاب الفروض اذا كانت المقاسمة
تنقصه عن السدس فقط ولا تنقصه عن ثلث الباقي كزوج وام
وجد واخوين للزوج النصف وللام السدس فقط فيفرض له
السدس ويفضل للاخوين سدس يقسم بينهما وكبنتين وزوجة
وجد واخ يفرض له فيها السدس ايضا لانه خير الامور الثلاثة واشار
بقوله وليس عنه نازلا بحال الى ان الجد مع الاخوة لا ينقص عن السدس
بالاجماع فلو لم يفضل عن اصحاب الفروض الا السدس فقط كام
وزوج وجد واخ وكبنتين وام وجد واخوة كيف كانوا فرض للجد
السدس وسقط الاخ والاخوة وكذا لو كان الفاضل عن الفرض اقل
من السدس كزوج وبنتين وجد واخوة فرض للجد في الحالتين السدس
ونعول الاولى بتمام السدس ونزاد في عول الثانية ولا يسقط الجد
ولا ينقص عن السدس بحال وتسقط الاخوة بغير القول قال

وهو مع الاناث عند القسمة ٭ مثل اخ في سهمه والحكم
الا مع الام فلا يحجبها ٭ بل ثلث المال لها يصحبها
واسقط بني الاخوة بالاجداد ٭ حكما بعدل ظاهر الارشاد

اقول الجد مع الاخوات عند المقاسمة مثل اخ في تعصيبه
الاخوات فيعصب الاخوات سواء كن لابوين او لاب لمساواته
لهن

لهن في الادلاء بالاب فان اقتضى الحال المقاسمة اخذ الجد
مثل حظ الانثيين كالاخ فيكون له سهم الاخ وحكمه حكم الاخ
في كونه يعصب الاخت فاكثر ويسقط فرضها الا في الاكدرية
مع الجد ام واخت وان كان مثل الاخ في تعصيبه الاخت في
مقاسمته اياها فليس مثل الاخ في حجبه مع الاخت الام
من الثلث الى السدس بل الجد مع الاخت لا يحجب الام فلها
معه الثلث كاملا والباقي بين الجد والاخت مقاسمة للاخت
نصف ما للجد وتلقب هذه المسألة بالخرقاء وهكذا في زوجة
وام وجد واخت فللام فيها الثلث كاملا وللزوجة الربع والباقي
بين الجد والاخت على ثلاثة له سهمان ولها سهم قال

واحسب بني الاب لذي الاعداد ٭ وارفض بني الام مع الاجداد
واحكم على الاخوة بعد العد ٭ حكمك فيهم عند فقد الجد

اقول جميع ما تقدم هو فيما اذا كان مع الجد ولد لابوين او ولد
لاب وذكر في هذين البيتين حكم ما اذا كان مع الجد اولاد لابوين
واولاد لاب جميعا سواء كان معهم صاحب فرض او لم يكن
صاحب فرض فاحسب على الجد بني الاب مع بني الابوين وعدهم
على الجد كانهم كلهم صنف واحد والمراد بقوله بني الاب
مطلق اولاد الاب ذكورا كانوا او اناثا او ذكورا واناثا وكذا لك
بني الام ثم اذا اخذ الجد حظه فاحكم على الاخوة بعد ذلك كحكمك
فيهم عند فقد الجد فيحجب بنو الاب بالشقيق او الاشقاء فلا شيء
لاولاد الاب الا اذا كان ولد الابوين شقيقة واحدة وفضل عن نصفها
شيء فهو لاولاد الاب مثاله جد واخ شقيق واخ لاب يستوي بينهما
للجد المقاسمة والثلث فله الثلث والباقي للشقيق ويسقط

الاخ للاب بعد عده على الجد وكجد واخ شقيق واخت لاب المقاسمة
خير للجد فله سهمان من خمسة وللشقيق الثلاثة الباقية وتسقط
الاخت وكجد واخت شقيقة واخ واخت لاب يستوي للجد
المقاسمة والثلث فله الثلث والفاضل ثلثان اكثر من النصف
فتعطي الشقيقة النصف يفضل سدس للاخ والاخت من الاب
اثلاثا وتصح من ثمانية عشر ام وجد واخ شقيق واخت لاب للام
السدس سهم من ستة يفضل خمسة والمقاسمة فيها خير للجد
فله سهمان وللشقيق الباقي وتسقط الاخت للاب وكذا لام وجد
واخت شقيقة واخ لاب للام سهم وللجد سهمان وللاخت ثلاثة
ويسقط الاخ للاب ام وجد واخت شقيقة واخوان لاب
للام السدس وثلث الباقي خير للجد فاصلها ثمانية عشر للام ثلاثة
وللجد ثلث الباقي خمسة يفضل عشرة للشقيقة منها النصف تسعة
ويفضل للاخوين من الاب سهم واحد بينهما نصفين فتصح من ستة
وثلاثين والنصف الذي تاخذه الشقيقة في هذه الصورة تاخذه
فرضا لانها لو انفردت لم تاخذ اكثر من النصف وحيث كان
ثلث المال او ثلث الباقي خير للجد وفضل نصف المال او اكثر
فالنصف الذي تاخذه الشقيقة فرضا على الصواب كما نقله
الرافعي والنووي على تصويب بن اللبان واقره ونقله جماعة
عن زيد وهذا وارد على قول الجماهير انه لا يفرض للاخت مع الجد
الا في الاكدرية وقوله وارفض بني الام مع الاجداد اي اسقط
اولاد الام بالجد فلا مدخل لهم معه في الارث وهذا تقدم في الحجب
في قوله ويفضلا ابن الام بالاسقاط بالجد فافهمه على احتياط قال

والاخت لا فرض مع الجد لها ۞ فيما عدا مسئلة كملها

زوج

زوج وام وهما تمامها ۞ فاعلم فخير امة علامها ۞۞۞۞۞
تعرف يا صاح بالاكدرية ۞ وهي بان تعرفها حرية ۞۞۞۞
فيفرض النصف لها والسدس له ۞ حتى تعول بالفروض المجملة
ثم يعودان الى المقاسمة ۞ كما مضى فاحفظه واشكر ناظمه
اقول مذهب الشافعي ومالك والجمهور ان الاخت لا يفرض لها
مع الجد في غير مسايل المعادة الا في المسيلة الاكدرية وصورتها
زوج وام وجد واخت وهي المراد بقوله الا مسيلة كملها
زوج وام وهما تمامها اي الجد والاخت تمام المسيلة فيكون الضمير
وهو هما راجعا للجد والاخت ويحتمل رجوعه للزوج والام فللزوج
النصف وللام الثلث يفضل سدس كان القياس ان يفرض
للجد وتسقط الاخت وبه قال ابو حنيفة واحمد وعند الشافعي ومالك
والجمهور يفرض للجد السدس الباقي ويفرض للاخت النصف لانها
بطلت عصوبتها بالجد ولا حاجب لها فتعول المسيلة بنصفها
وهو ثلاثة اسهم من ستة الى تسعة ثم يعود الجد والاخت
الى المقاسمة فينقلبان الى التعصيب ويقتسمان فرضيهما بينهما
اثلاثا كما مضى وسهامهما اربعة لا ينقسم اثلاثا فتضرب ثلاثة
في تسعة تبلغ المسيلة بعولها تصح من سبعة وعشرين للزوج
تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية ويعايا بها
فيقال خلف اربعة من الورثة فخص احدهم ثلث المال والثاني
ثلث الباقي والثالث ثلث باقي الباقي والرابع الباقي
وقوله والاخت لا فرض لها الا في هذه المسيلة الاكدرية يرد
عليه مسايل نبهت عليها في كشف الغوامض وشرحه وغيرهما
فراجعه باب الحساب اي حساب مسايل الفرايض

مع الجد

وهو تاصيلها وتصحيحها لاعلم الحساب المعروف مع انه لابد من
معرفته لمن يريد اتقان علم الفرايض قال
وان ترد معرفة الحساب لتهتدي به الى الصواب
وتعرف القسمة والتفصيلا ونعلم التصحيح والتاصيلا
فاستخرج الاصول في المسايل ولاتكن عن حفظها بذاهل
فانهن سبعة اصول ثلاثة منهن قد تعول
وبعدها اربعة تمام لاعول يعروها ولا انثلام
اقول هذه الابيات الثلاثة الاول كلها حشو والغرض
ببيان اصول المسايل اولا واصل كل مسيلة هو اقل عدد يصح
منه فرضها او فروضها واصول مسايل الفرايض المتفق
عليها سبعة اثنان وثلاثة واربعة وستة وثمانية واثني عشر
واربعة وعشرون وهي قسمان قسم منها قد يعول وهو ثلاثة
اصول وقسم منها لا يعول وهو الاربعة الباقية
وقوله ولا انثلام كمل به البيت لاجل القافية قال
فالسدس من ستة اسهم يرى والثلث والربع من اثني عشر
والثمن ان ضم اليه السدس فاصله الصادق فيه الحدس
اربعة تتبعها عشرونا يعرفها الحساب اجمعونا
فهذه الثلاثة الاصول ان كثرت فروضها تعول
اقول كل مسيلة فيها سدس فاصلها من ستة كام وابن وكابوين
وبن وكذلك اذا كان مع السدس نصف او ثلث او ثلثان كام
وبنت وعم وكام وولديها وعم وكام وبنتين وعم وكذلك اذا كان
فيها نصف وثلث كام وزوج وعم وكل مسيلة فيها سدس وربع
فاصلها من اثني عشر كزوج وام وابن وكذلك اذا كان مع الربع ثلث
او ثلثان.

او ثلثان كزوجة وام وعم وكزوج وبنتين وعم وكل مسيلة فيها
ثمن وسدس فاصلها من اربعة وعشرين وهي معنى قوله اربعة
يتبعها عشرونا كابن وزوجة وام وكذلك اذا كان مع الثمن ثلثان
كزوجة وبنتين ومعتق وقوله الصادق فيه الحدس حشو
حشو لاجل القافية والحدس في اللغة الظن والتخمين فهذه
الاصول الثلاثة الاخيرة تعول اذا كثرت فروضها وزاد مجموعها
على المال كزوج واختين لام واختين لاب فان فيها نصفا وثلثا
وثلثين فيتحاصص اصحاب الفروض في المال على نسبة فروضهم
تجمع سهامهم من اصل المسيلة ويقسم المال على جميع السهام
يخرج حصة كل سهم وهذا هو العول لان العول في اللغة الارتفاع
والزيادة وفي الاصطلاح زيادة في سهام اصل المسيلة
ونقصان من مقادير الانصبا قال
فتبلغ الستة عقد العشرة في صورة معروفة مشتهرة
ويلحق التي تليها في الاثر بالعول افرادا الى سبع عشر
والعدد الثالث قد يعول بثمنه فاعمل بما اقول
اقول شرع يبين عول هذه الاصول الثلاثة وما يبلغه كل اصل
منها بالعول فالستة تعول الى سبعة والى ثمانية والى
تسعة والى عشرة فتعول اربع مرات على توالي الاعداد
الى ان تبلغ عشرة وذلك في صورة معروفة مشهورة بام
الفروخ بالخا المعجمة وستاتي فتعول الى سبعة في زوج
واختين لابوين او لاب او مختلفين فللزوج النصف
ثلاثة وللاختين الثلثان عايدان وهما اربعة ومجمو[ع]ها
سبعة فيقسم المال بينهما اسباعا للزوج نصف عايل

اصلها من اثني عشر وفي كثير من النسخ والثلث والربع من اثني عشر وهي صحيحة كام وزوجة وعم

وهو ثلاثة اسباع وللاختين ثلثان عايلان وهما اربعة اسباع
وفي ام واخوين لام واختين لغيرها وتعول الى ثمانية كزوج وام واختين
لغيرها وكزوج وام واخت شقيقة او لاب وتلقب هذه الصورة
بالمباهلة ويصير نصف الزوج في الصورتين ربعا وثمنا ويصير
فرض الام في الاولى ثمنا وفي الثانية ربعا وتعول الى تسعة كزوج وام
وثلاث اخوات متفرقات للزوج النصف وللشقيقة النصف
ولكل واحدة من الثلاث الباقيات السدس وكزوج واختين لام
واختين لابوين او لاب وتلقب هذه الصورة بالغراء لاشتهارها
كالكوكب الاغر والى عشرة كزوج وام واخوين لام واخت شقيقة
واخت لاب وكزوج وام واختين منها واختين من غيرها وتلقب
هذه الصورة بام الفروخ بالخا المعجمة لكثرة ما فرخت في العول
والاثني عشر تعول ثلاث مرات على توالي الافراد الى ثلاثة عشر
والى خمسة عشر والى سبعة عشر فتعول الى ثلاثة عشر كبنتين وزوج
وكزوجة وام واخت لام واخت لغيرها والى خمسة عشر كبنتين وزوج
وابوين وكزوجة واختين لام واختين لغيرها والى سبعة عشر كجدتين وثلاث
زوجات واربع اخوات لام وثمان اخوات لابوين او لاب وتلقب
هذه الصورة بام الارامل وبام الفروج بالجيم لانوثة الجميع وبالسبعة
عشرية بفتح العينين والاربعة وعشرون وهو الاصل الثالث
من الاصول العايلة قد تعول وتلقب بالمسئلة البخيلة لقلة
عولها وعولها مرة واحدة بثمنها الى سبعة وعشرين كاربع بنات
ابن واربع جدات وجد وثلاث زوجات وكزوجة وبنتين
وابوين وتلقب هذه الصورة بالمنبرية قال

والنصف والباقي او النصفان ‌: اصلهما في حكمهم اثنان

والثلث

والثلث من ثلاثة يكون ‌: والربع من اربعة مسنون
والثمن ان كان فمن ثمانية ‌: فهذه الاصول الثانية
لا يدخل العول عليها فاعلم ‌: ثم اسلك التصحيح فيها تسلم
اقول لما فرغ من القسم الاول من اصول المسايل وهي الاصول الثلاثة
التي تعول شرع الان في بيان القسم الثاني وهو الاصول الاربعة
التي لا تعول فكل مسيلة فيها نصف وما بقي كزوج وعم او نصف
ونصف كزوج واخت شقيقة او لاب فاصلها اثنان والصورتان
الاخيرتان تلقبان بالنصفيتين لان كلا منهما فيها النصف ونصف
وباليتيمتين لانهما لا نظير لهما وكل مسيلة فيها ثلث وما بقي
كام وعم او ثلث وثلثان كاختين لام واختين لاب فاصلها
ثلاثة وكل مسيلة فيها ربع وما بقي كزوج وابن او ربع ونصف
وما بقي كزوج وبنت وعم فاصلها من اربعة وكل مسيلة فيها ثمن
وما بقي كزوجة وابن او ثمن ونصف وما بقي كزوجة وبنت وعم
فاصلها ثمانية وقوله اربعة مسنون الشن هو الطريق
فهذه الاصول الاربعة لا يدخلها العول كما تقدم فاذا عرفت
اصل المسيلة فاسلك طريق التصحيح بعد ذلك تسلم من الخطا
في القسمة فقد تصح المسيلة من اصلها وقد تحتاج الى ضرب
ياتي بيانه قال

وان تكن من اصلها تصح ‌: فترك تطويل الحساب ربح
فاعط كلا سهمه من اصلها ‌: مكملا او عايلا من عولها

اقول اذا كانت المسيلة تصح من اصلها بان انقسم نصيب
كل فريق على عدد روسهم كام وعمين وكزوج وثلاث بنين وكثلاث
زوجات وام وخمسة اعمام وكام الارامل فيقتصر في المسيله

علي تاصيلها ولا يحتاج الي تصحيح فلا نضرب بعض الروس
الي بعض ولا اصلا اصل المسيلة ولا تنظر بين الروس والروس لان
هذا كله تطويل في الحساب من غير فايدة فتركه ربح الراحة
فاعط كل وارث سهمه من اصلها كاملا اذا لم تكن المسيلة
عايلة وعايلا ان كانت عايلة ففي ثلاث زوجات وام وخمسة
اعمام اصلها اثني عشر ومنها تصح ربعها ثلاثة اسهم علي ثلاثة
زوجات منقسم لكل زوجة سهم وثلثها اربعة للام والباقي
خمسة تنقسم علي الاعمام لكل عم سهم وفي المباهلة وهي زوج وام
واخت لغيرها اصلها ستة وتعول الي ثمانية للام ثلث عايلا
وهو سهمان من ثمانية فهو في الحقيقة ربع ولكل من الزوج والاخت
نصف عايلا وهو ثلاثة اثمان وفي ام الارامل اصلها اثني عشر وتعول
الي سبعة عشر للجدتين السدس عايلا وهو سهمان من سبعة
عشر سهما لكل واحدة سهم وللاخوات للام الثلث عايلا وهو اربعة
اسهم لكل اخت سهم وللاخوات الباقيات الثلثان عايلا وهو ثمانية
لكل منهن سهم فتعول الي سبعة عشر وعدة الورثة سبعة عشر
وكانت التركة فيها سبعة عشر دينارا ولذلك تلقب بالسبعة عشرية قال
وان ترى السهام ليست تنقسم علي ذوي الميراث فاتبع ما رسم
واطلب طريق الاختصار في العمل بالوفق واضرب بجانبك الرلل
وارددالي الوفق الذي يوافق واضربه في الاصل فانت الحاذق
ان كان جنسا واحدا او اكثرا فاحفظ ودع عنك الجدال والمرا
اقول اذا لم تنقسم سهام كل فريق من اصل المسيلة علي عدد روس
فريقه من الورثة قسمة صحيحة من غير كسر بان انكسر نصيب
فريق او اكثر عليه فاتبع ما رسم اتبع الاثر الذي رسمه العلما
واطلب

واطلب طريق الاختصار في العمل بالوفق وهو طلب الموافقة
كلي بين سهام كل فريق وعدد روسه وبين الروس بعضها
مع بعض واضربه في اصل المسيلة واعلم بان الوفق والضرب لان
كل مسيلة اذا ضربت روس فرقها بعضها في بعض والحاصل
في اصلها صح قسمها من الحاصل سوا كان فيها انكسار علي كل
فريق او علي بعضها علي جهة التباين او التوافق او لم يكن فيها
انكسار لكنها ان لم يكن فيها انكسار فتصح من اصلها ولا تحتاج الي
ضرب كما عرفت وان كان فيها انكسار فقد لا تحتاج الي ضرب الروس في الروس
كما اذا خلف خمس جدات وخمس اخوات لام وخمسة اعمام اصلها
ستة للجدات السدس سهم يباين عددهن وللاخوات الثلث سهمان
يباين عددهم والباقي ثلاثة للاعمام يباين عددهم وروس الفرق
الثلاثة متماثلة فاضرب عدد روس احد الفرق وهو خمسة في اصل المسيلة
وهو ستة تصح من ثلاثين ولو ضربت الروس بعضها في بعض
والحاصل في اصلها لصحت من سبعماية وخمسين واذا كانت
المسيلة تصح من عدد قليل فتصحيحها من عدد اكثر منه
خطا في الصناعة الحسابية فاذا سلك الحاسب طريق الاختصار
بالوفق والضرب جانبه الخطا وذلك بان تنظر ان وقع الكسر
علي فريق واحد وكانت السهام تباين روس الفريق المنكسر
عليهم كام وخمسة اعمام فاضرب عدد روسهم في اصل المسيلة
او في مبلغه بالعول ان عالت يحصل المطلوب ففي المثال
تضرب عدد الاعمام وهو خمسة في اصلها ثلاثة تصح من خمسة
عشر وفي زوج وثلاث اخوات لابوين اصلها ستة وتعول الي
سبعة ثلاثة للزوج وتصح عليه واربعة للاخوات تباين عددهن

صحيحة

فاضرب عددهن وهو ثلاثة في مبلغها بالعول وهو
سبعة تصح من احدى وعشرين للزوج تسعة ولكل اخت
اربعة وان كانت السهام توافق روس الفريق فارددا الفريق
الموافق الى وفقه واضربه في اصل المسئلة ان كان المنكسر عليه
فريقا واحدا لحصول المطلوب كام وستة اعمام اصلها ثلاثة
للام سهم صحيح عليها ويفضل سهمان على ستة اعمام
لا ينقسمان عليهم ويوافقان عددهم بالنصف فرد عدد روسهم
الى نصفه ثلاثة واضربه في اصلها فتصح من تسعة وفي زوج
واربع اخوات لاب اصلها ستة وتعول الى سبعة ثلاثة للزوج صحيحة عليه واربعة للاخوات لا تنقسم عليهن وتوافق عددهن
بالربع فرد عددهن الى ربعه وهو خمسة واضرب
الخمسة في مبلغ اصلها بالعول وهو سبعة تصح من خمسة وثلاثين
وقوله او اكثر ما في حكمه عقبه قال

وان ترى الكسر على اجناس … فانها في الحكم عند الناس
تحصر في اربعة اقسام … يعرفها الماهر في الاحكام
مماثل من بعده مناسب … وبعده موافق مصاحب
والرابع المباين المخالف … ينبيك عن تفصيلهن العارف

اقول اذا وقع الكسر على اكثر من صنف واحد بان انكسر على كل من الفريقين او اكثر نصيبه وهو قوله وان ترى الكسر على
اجناس فانظر الفريق الذي تباينه سهامه تحفظه كاملا
والفريق الذي توافقه سهامه ترده الى وفقه وتحفظ وفقه
ثم تنظر في المحفوظين او في محفوظين من المحفوظات فاحوالهما
منحصرة في اربعة اقسام اما ان يكونا متماثلين وهما المتساويان
كخمسة

كخمسة وخمسة واما ان يكونا متناسبين وهو ان يكون اقلهما جزا
من اكثرهما اي ينسب الى الاكثر بالجزئية كنصفه وثلثه وعشره
ونصف ثمنه وهذا تعبير العراقيين و المتقدمين والمتاخرين والمغاربة
يعبرون عنهما بالمتداخلين واما ان يكونا متوافقين وهو ان يكون
بينهما موافقة بجزء من الاجزا كالاربعة والستة فانهما متوافقان
بالنصف واما ان يكونا متباينين وهو ان لا يكون بينهما موافقة
بجزء من الاجزا كالخمسة والثمانية فاذا علمت ذلك فقد يكون
الانكسار على فريقين فقط وقد يكون على ثلاثة وقد يكون على اربعة
ولا يتجاوزها ولكل حالة حكم اقتصر المص رحمه الله تعالى
على بيان ما اذا وقع الانكسار على فريقين فقط قال

فخذ من المماثلين واحدا … وخذ من المناسبين الزايدا
واضرب جميع الوفق في الموافق … واسلك بذاك انهج الطرائق
وخذ جميع العدد المباين … واضربه في الثاني ولا تداهن
فذاك جزء السهم فاحفظنه … واحذر هديت ان تزيغ عنه
واضربه في الاصل الذي تاصلا … واحص ما انضم وما تحصلا
واقسمه فالقسم اذا صحيح … يعرفه الاعجم والفصيح

اقول اذا كان الانكسار على فريقين فقط وحفظت عدد
الفريقين الذي باينته سهامه ووفق الفريق الذي وافقته
سهامه فانظر في المحفوظين المثبتين فان كانا متماثلين
فخذ احدهما وان كانا متناسبين فخذ الزايد منهما وان كانا
متوافقين فاضرب وفق احدهما في جميع الاخر فالحاصل في كل حالة
من الحالات الاربع هو جزء سهم المسئلة فاضربه في اصلها
ان لم تكن عايلة وفي مبلغه بالعول ان كانت عايلة يحصل التصحيح

وان كانا متباينين فاضرب جميع احدهما في جميع الاخر

وهو العدد يصح منه قسم المسيلة فاقسمه على الورثه كما ستبينه
فالمحفوظات المتماثلات كام وخمسة اخوة لام وخمسة اعمام هـ
او خمسة عشر عما وكام وعشرة اخوة لام وخمسة عشر عما جزء
سهمها خمسة في الصور الثلاثة وتصح من ثلاثين والمتناسبا ن
كام واربعة اخوة لام واربعة اعمام او اثنى عشر عما جزء
سهمها اربعة وتصحان من اربعة وعشرين والمتوافقات
كام وخمسة عشر اخا لام وعشرة اعمام او ثلاثين عما او كام وثلاثين
اخا لام وعشرة اعمام او ثلاثين عما والتوافق فيها كلها بين المحفوظين
بالخمس وجزء سهم كل منهما ثلاثون وتصح من مائة وثمانين
والمتباينات كام وثلاثة اخوة لام وعمين او ستة اعمام جزء سهم
كل منهما ستة وتصح من ستة وثلاثين فاقسم في كل صورة ما صحت
منه المسيلة على الورثة بان تضرب جزء سهم المسيلة
في نصيب كل فريق من اصل المسيلة وتقسم الحاصل على عدد
روس ذلك الفريق يحصل نصيب كل راس منه من جملة
التصحيح وان وقع الانكسار على ثلاثة فرق او على اربعة فرق
فانظر بين كل فريق وسهامه واحفظ عدد روس الفريق
المباين ووفق روس الفريق الموافق ثم انظر المحفوظات
فان كانت كلها متماثلة فاحدها هو جزء السهم وان كانت
متداخلة فاكبرها جزء السهم وان كانت متباينة فاضرب
بعضها في بعض فالحاصل جزء السهم وان كانت
كلها متوافقة او مختلفة فانظر في محفوظين منها وخذ
احدهما ان تماثلا او اكبرهما ان تناسبا والحاصل من ضرب
احدهما في وفق الاخر ان توافقا او في جميعه ان تباينا ثم انظر بين
ما اخذته

وكام وستة اخوة لام وعمين او ستة [illegible]

ما اخذته وبين محفوظ ثالث وخذ احدهما او اكبرهما والحا صح
من ضرب احدهما في وفق الاخر او في كله على ما سبق فالماخوذ
ثانيا هو جزء سهم المسيلة ان كانت المحفوظات ثلاثة فان كانت
اربعة فانظر بين ما اخذته ثانيا وبين المحفوظ الرابع وخذ
احدهما او اكبرهما او مضروب احدهما في وفق الاخر او في كله فهو
جزء سهم المسيلة فاضربه في اصلها كما تقدم يحصل التصحيح
فلو خلف خمس جدات وخمسة اخوة لام وخمسة اعمام فجزء
سهمها خمسة للتماثل وتصح من ثلاثين او خلف خمسة اخوة لام
وعشر جدات وعشرين عما فجزء سهمها عشرون للتداخل وتصح
من مائة وعشرين او خلف عشر جدات وخمسة عشر اخا لام
وخمسة وعشرين عما فجزء سهمها مائة وخمسون للتوافق بين
الروس بالخمس وتصح من تسعمائة ولو خلف جدتين وثلاثة
اخوة لام وخمسة اعمام او جدتين وستة اخوة لام وخمسة
عشر عما فجزء سهم كل من الصورتين ثلاثون لتباين المحفوظا ن
وتصح من مائة وثمانين ولو خلف اربع زوجات وثمان جدات
وستة عشر اخا لام واربعة اعمام فاصلها اثنى عشر ووقع الكسر
فيها على اربعة فرق وجزء سهمها اربعة لتماثل المحفوظات
وتصح من ثمانية واربعين ولو خلف زوجتين وست جدات
وعشرة اخوة لام وسبعة اعمام لكان جزء سهمها مائتين وعشرة
لتباين المحفوظات وصحت من الفين وخمسمائة وعشرين ولو خلف
اربع زوجات وخمس جدات وسبع بنات وجدا فاصلها اربعة
وعشرون وتعول الى سبعة وعشرين وجزء سهمها مائة واربعون
وتصح من ثلاثة الاف وسبعمائة وثمانين تنبيه الجزء بضم الجيم مهموز

الاخر ويجوز في الزاي السكون والضم والحذر بالمهملة والذال
المعجمة الاحتراز والزيغ بالزاي واخره غين معجمة هو الميل والا
الضبط والضم هنا الجمع والقسم بفتح القاف مصدر قسم وبكسر
القاف النصيب وكلامه يحتملهما والاظهر الفتح والاعجم الذي
لا يفصح عن مقصوده ولا يبينه والفصيح ضده وغالب
ذلك حشو قال

فهذه من الحساب جمل .. ياتي على مثالهن العمل
من غير تطويل ولا اعتساف .. فاقنع بما بين فهو كاف

اقول الجمل بفتح الميم جمع جملة بسكونها اي فهذه جمل من
الحساب مجردة من المثل ياتي بها العمل على الصفة المطلوبة
من غير تطويل في العبارة ولا ارتكاب غير طريق العمل والمثال
الصفة التي توضح المراد والتطويل هنا ضد الاختصار والاعتساف
بكسر الهمزة هو الاخذ على غير الطريق واقنع من القناعة وهو الرضى
بالقسم والماضي قنع على وزن فرح فهو قنع وقانع وقنوع وقنيع
وبين بضم الاول وكسر الثاني مشددا مبني لما لم يسم فاعله اي
وضح والكافي المغني عن غيره والبيان كله حشو وتطويل لا يحتاج
اليهما باب المناسخة اقول هذا الباب نوع من تصحيح
المسايل لكن الذي قبله تصحيح بالنسبة الى ميت واحد وهذا
تصحيح بالنسبة الى ميتين فصاعدا فلهذا ذكره عقبه والمناسخة
في الاصطلاح ان يموت ميت فلم تقسم تركته حتى يموت من ورثته
وارث او اكثر سميت مناسخة لان المسلة الاولى انتسخت بالثانية
او لان المال انتقل فيها من وارث الى وارث والنسخ في اللغة الازالة
والنقل ومنه نسخت الكتاب اذا نقلته قال

ما فيه

وان يمت اخر قبل القسمة .. فصحح الحساب واعرف سهمه
واجعل له مسئلة اخرى كما .. قد بين التفصيل فيما قدما
وان تكن ليست عليها تنقسم .. فارجع الى الوفق بهذا قد حكم
وانظر فان وافقت السهاما .. فخذ هديت وفقها تماما
واضربه او جميعها في السابقة .. ان لم تكن بينهما موافقه
وكل سهم في جميع الثانيه .. يضرب او في وفقها علانيه
واسهم الاخرى ففي السهام .. تضرب او في وفقها تمام
فهذه طريقة المناسخة .. فارق بها رتبة فضل شامخة

اقول اذا مات انسان ثم مات اخر من ورثة الميت الاول قبل قسم
تركته فصحح مسيلة الاول واعرف سهام الميت الثاني منها واعمل للثاني
مسيلة اخرى بان تصححها وتقسمها كما تقدم ثم اقسم سهام هذا
الميت الثاني من مسيلة الاول على مسيلته هو فان انقسمت
فواضح لا يحتاج الى عمل مثاله ماتت امراة عن زوج وام وعم ثم مات
الزوج عن ثلاثة بنين او عن ابوين فمسيلة الميت الاول تصح
من اصلها ستة للزوج ثلاثة وللام سهمان وللعم سهم ومسيلة
الثاني وهو الزوج في الصورتين تصح من ثلاثة وسهامه الاولى
ثلاثة منقسمة على مسيلته فتصح المناسخة كلها من الستة وهذا
مراده بقوله كما قد بين التفصيل فيما قدما وان لم تنقسم سهام الميت
الثاني على مسيلته فارجع الى الوفق بان تنظر هل بين سهام الميت
الثاني ومسيلته موافقة او مباينة فان وافقت مسيلته
سهامه فخذ وفق مسيلته واضربه في المسيلة السابقة وهي مسيلة
الميت الاول وان لم يكن بين سهام الميت الثاني وبين مسيلته
موافقة بان تباينا فاضرب مسيلته جميعها في السابقة يحصل في الجا

مجمع

تصحيح المناسخة مثاله والمسلة الاولى بحالها مات الزوج عن
ستة بنين اوعن ام واخوين لام واخ لاب فمسيلته في الصورتين تصح
من اصلها ستة وسهامه من الاولى ثلاثة لا تنقسم على مسلته
بل توافقها بالثلث فاضرب ثلث مسيلته وهو سهمان في المسلة
الاولى وهي ستة تصح المناسخة من اثني عشر للام الاولى اربعة
ولعمها سهمان ولورثة الزوج ستة وان مات الزوج فيها عن عشرة
بنين اوعن بنت وخمسة اخوة لابوين اولاب صحت مسيلته فيهما من
عشرة لكل ابن سهم وللبنت خمسة ولكل اخ سهم وسهامه من الاولى
ثلاثة تباين العشرة فاضرب العشرة جميعها في الاولى تصح المناسخة
من ستين للعم الاولى منها عشرة ولامها عشرون ولورثة الزوج ثلاثون
واذا اردت ان تقسم المناسخة فاضرب سهام كل وارث من المسيلة
الاولى في جميع المسلة الثانية عند تباينها السهام صاحبها وفي وفق
الثانية عند موافقتها واضرب سهام كل وارث من الثانية في جميع سهام
مورثه عند التباين وفي وفقها عند التوافق ففي صورة زوج وام
وعم مات الزوج عن ستة بنين تقدم انها تصح من اثني عشر لموافقة
مسلة الثاني سهامه بالثلث لام الميتة الاولى من مسلتها سهمان في
وفق الثانية وهو سهمان فلها اربعة وللعم سهم في سهمين يحصل له
سهمان ولكل من اولاد الزوج من الثانية سهم في [illegible] سهام مورثه
وهو سهم يحصل له سهم وفي صورة زوج وام وعم مات الزوج عن بنت
وخمسة اخوة تقدم انها تصح من ستين لمباينة سهام الثاني مسلته
فاضرب لام الاولى سهميها في عشرة جميع الثانية يحصل لها عشرون واضرب
لعمها سهما في العشرة فله عشرة واضرب لبنت الميت الثاني وهو الزوج
خمسة من مسيلته في سهامه الثلاثة فلها خمسة عشر واضرب لكل من اخوته

سهما

١٤٧

قد

سهما واحدا في الثلاثة فله ثلاثة اسهم وقس على ذلك واقتصر
المصنف رحمه الله تعالى ولم يذكر ما اذا مات ميتان فقط سوى هو
لاجل التسهيل على المبتدي ولم يذكر كيفية قسم التركات وهي
الثمرة المقصودة بالذات فنحن نذكرها وذلك ان التركة اذا كانت
من الاموال المعدودة المتساوية قدرا وقيمة كالدراهم والدنانير
ففيها طرق منها ان تضرب سهام كل وارث من المسلة في التركة
وتقسم الحاصل على المسلة يحصل نصيبه من التركة فلو مات
عن زوجة وام وعم وترك ماية دينار فالمسلة من اثني عشر للزوجة
ثلاثة وللام اربعة وللعم خمسة فاضرب للزوجة ثلاثتها في الماية
واقسم الحاصل وهو ثلاث ماية على المسلة يخرج لها خمسة وعشرون دينارا هو
واضرب للام اربعتها في الماية واقسم الحاصل على المسلة يخرج لها
ثلاثة وثلاثون دينارا وثلث واضرب للعم خمسة في الماية واقسم
الحاصل على المسلة يخرج له احد واربعون دينارا وثلثان ومنها ان
تقسم التركة على المسلة وتضرب الخارج في سهام كل وارث يحصل نصيبه
ففي المثال اقسم الماية على المسلة وهي اثني عشر يخرج ثمانية وثلث
اضربها في ثلاثة الزوجة واربعة الام وخمسة العم يحصل لكل
ما ذكرناه ومنها ان تنسب سهام كل وارث من المسلة اليها وتاخذ
من التركة بتلك النسبة فالماخوذ حصته فنسبة ثلاثة الزوجة
الى المسلة ربعها فخذ لها ربع الماية وهو خمسة وعشرون ونسبة
اربعة الام الى المسلة ثلث فلها ثلث الماية وهو ثلاثة وثلاثون
وثلث ونسبة خمسة العم ربع وسدس فخذ له ربع الماية خمسة
وعشرون وسدسها ستة عشر وثلثان وهذا الوجه يعمل به في التركة المعدود ة
وغيرها سواء كانت اجزاوها متصلة او منفصلة متساوية القيمة او مختلفتها

باب ميراث الخنثى المشكل

باب ميراث الخنثى المشكل اقول كان ينبغي لمن وضع الترجمة
من موضع الترجمة ان يقول باب ميراث الخنثى المشكل والمفقود
والحمل فان المصنف ذكرهما ايضا وبفرد كل مسألة من المسائل
الثلاث بباب والخنثى المشكل قسمان قسم له آلة الرجال وآلة
النساء جميعا وقسم له ثقبة يخرج منها البول لا تشبه الة من
الالتين وهذا الثاني مشكل لا يتضح ما دام صبيا فاذا بلغ امكن
اتضاحه والاول قد يتضح وان كان صبيا ولاشكالهما واتضاحهما
علامات منها البول والشهوة وغيرهما ومحل ذكر ذلك وبسطه كتب
الفقه والفرض هنا كيفية ارث المشكل وارث من معه من الورثة
حال اشكاله ولا يتصور ان يكون المشكل زوجا ولا زوجة لعدم صحة
مناكحته ولا ابا ولا جدا ولا اما ولا جدة لانه لو كان واحدا مما ذكر لكان
واضحا والفرض انه مشكل واما الواضح فحكمه واضح قال

وان يكن في مستحق المال ٭ خنثى صحيح بين الاشكال
فاقسم على الاقل واليقين ٭ تحظ بالقسمة والتبيين

اقول اذا مات الانسان وخلف ورثة فيهم خنثى مشكل بين
الاشكال اي ظاهر الاشكال فيعامل هو ومن معه من الورثة
بالاضر من ذكورة الخنثى وانوثته فيعطى كل واحد الاقل المتيقن
عملا باليقين ويوقف الباقي الى اتضاح حال المشكل فيعمل بحسبه
او الى ان يصطلحوا فلو مات عن ابن وولد خنثى مشكل فبتقدير
ذكورة الخنثى يكون المال بينه وبين الابن بالسوية لكل واحد النصف
وبتقدير انوثته يكون للخنثى الثلث وللابن الثلثان فيقدر الخنثى
انثى في حق نفسه فيأخذ الثلث فقط ويقدر ذكرا في حق الابن
فيأخذ الابن النصف لانه المتيقن ويوقف السدس الباقي بينهما حتى
يتضح

يتضح حال المشكل او يصطلحا وعلم من مفهوم كلامه انه
لو لم يختلف نصيب الخنثى او لم يختلف نصيب غيره من الورثة
يعطى نصيبه كاملا لانه لا فرق فلو خلف اخا شقيقا وولد ام خنثى
مشكلا كان له السدس فرضا لانه لا يختلف بذكورته وانوثته وللشقيق
الباقي ولو خلف بنتا وولد ابن او ولد اب خنثى مشكل وابنا فللزوجة
فللبنت النصف فرضا وللخنثى الباقي تعصيبا لانه اما عصبة بنفسه
او عصبة مع غيره ولو خلف زوجة واما وولدا خنثى مشكلا وابنا فللزوجة
الثمن وللام السدس لان فرضهما لا يختلف بذكورة الخنثى ولا بانوثته
وللخنثى ثلث الباقي وللابن نصف الباقي ويوقف السدس الباقي بينهما
فمسألة ذكورته تصح من ثمانية واربعين ومسألة انوثته من اثنين
وسبعين والجامعة لهما مائة واربعة واربعون لتوافقهما بالثلث
الثمن للزوجة منها ثمانية عشر وللام اربعة وعشرون وللخنثى بتقدير
انوثته اربعة وثلاثون وللابن احد وخمسون بتقدير ذكورة الخنثى
والموقوف بينهما سبعة عشر وفهم من النظم ايضا انه لو كان الخنثى
او غيره من الورثة يرث بتقدير ولا يرث بتقدير اخر لم يعط شيئا لان
الاقل هو لا شيء فلو ترك ولد اخ خنثى مشكلا وعما بتقدير ذكورته له الكل
ولا شيء للعم وبتقدير انوثته له النصف فرضا والباقي للعم فيقدر ذكرا
في حق العم وانثى في حق نفسه فيعطى الخنثى النصف ويوقف النصف
الاخر بينه وبين العم ولو خلف زوجا وولد اخ خنثى وعما فللزوج النصف
والباقي للخنثى بتقدير ذكورته ولا شيء له بتقدير انوثته لان بنت الاخ ساقطة
فيكون الباقي للعم فلا يعطى الخنثى ولا العم شيئا ويوقف النصف الثاني
بينهما ان ظهر الخنثى ذكرا اخذه او انثى اخذه العم قال

باب المفقود

واحكم على المفقود حكم الخنثى ٭ ان ذكرا كان او هو انثى

اقول اذا مات انسان وبعض ورثته مفقود بان غاب او اسر وطالت
غيبته وجهل حاله فلا يدرى احي هو ام ميت فاحكم على هذا المفقود
بالحكم الذي حكمت به على الخنثى وهو ان تقسم المال على الحاضرين
على الاقل المتيقن وذلك بان تقدر حياته وتنظر فيها وتقدر موته
وتنظر فيه فمن اختلف نصيبه بموت المفقود وحياته اعطه اقل
النصيبين ومن لا يختلف نصيبه يعطى في الحال كاملا ومن يرث بتقدير
دون تقدير لا يعطى شيا ولا يعطى لورثة المفقود شيا لاحتمال حياته
عملا باليقين ويوقف الباقي الا ان يظهر حاله او يحكم قاض بموته اجتهادا
فينزل وقت حكمه منزلة موته مثاله مات وخلف ابنين احدهما مفقود
فللابن الحاضر النصف لاحتمال حياة المفقود ويوقف النصف الاخر
ولو خلفت زوجا واما واخوين لابوين او لاب او لام احدهما مفقود
فللزوج النصف كاملا وللاخ الحاضر السدس سوا كان شقيقا
او لاب او لام لعدم اختلاف نصيب الزوج ونصيب الاخ وللام السدس لاحتمال ل
حياة المفقود ويوقف السدس الباقي فان ظهر المفقود حيا فهو له او ميتا فهو للام قال

وهكذا حكم ذوات الحمل فابن على اليقين والاقل

اقول وهكذا حكم صاحبات الحمل وهن النسا الحوامل فان حملهن
حكمه حكم المفقود فيوقف نصيب الحمل حتى يظهر حاله بانفصاله
حيا او ميتا او عدم انفصاله ويعامل باقي الورثة بالاضر من تقادير عدم
الحمل ووجوده وموته وحياته وذكوريته وانوثته وافراده وتعدده فيعطى
كل واحد من الورثة المتيقن ويوقف الباقي الى ظهور حال الحمل مثاله خلف
زوجة حاملا فلها بتقدير عدم الحمل او انفصاله ميتا الربع وبتقدير انفصاله له
حيا كيف كان الثمن فتعطاه ويوقف الباقي فان ظهر الحمل ذكرا او ذكورا او اناثا
فالموقوف كله له او لهم على عدد روسهم ان تمحضوا ذكورا والا فللذكر مثل حظ

الا

الانثيين وان ظهرت انثى واحدة فلها النصف او اثنتين فاكثر فلهما او لهن
الثلثان والباقي لبيت المال المنتظم او يرد عليهن وهذا كله بشرط ان ينفصل
الحمل كله حيا حياة مستقرة فان ظهر ان لا حمل او ظهر ميتا او انفصل بعضه
وهو حي فمات قبل تمام انفصاله او انفصل كله حيا حياة غير مستقرة
لم يرث شيا في جميع هذه الصور ووجوده كعدمه فيكمل للزوجة الربع
ويكون الباقي في المسلة لبيت المال المنتظم او لذوي رحمه ولو خلف زوجة
حاملا وابوين فالاضر في حقهم كون الحمل عددا من الاناث حتى يدخل عليهم
العول فتنقص فروضهم بسببه لان مسلتهم تعول من اربعة وعشرين
الى سبعة وعشرين فتعطى الزوجة والابوين فروضهم عايلة ويوقف الباقي
وهو ستة عشر سهما الى ظهور حال الحمل

باب ميراث الغرقى اقول
كان ينبغي للمبوب ان يقول الغرقى ونحوهم لانه ذكر حكم الغرقى والهدمى
والمحروقين قال

وان يمت قوم بهدم او غرق او حادث عم الجميع كالحرق
ولم يكن يعلم حال السابق فلا تورث زاهقا من زاهق
وعدهم كانهم اجانب فهكذا القول السديد الصايب

اقول اذا مات متوارثان فاكثر بهدم او بغرق او بحريق او في معركة
قتال او في بلاد غربة ولم يعلم عين السابق منهما او منهم بان علم
ان احدهما او احدهم سبق الاخر لا بعينه او لم يعلم سبق ولا معية
او علمت المعية فلا تورث واحدا من الاخر او من الاخرين بل اجعلهم كانهم
اجانب فيرث كل واحد منهم باقي ورثته لان شرط الارث تحقق حياة الوارث
عند موت المورث ولم يوجد الشرط فلو مات اخوان شقيقان او لاب
بغرق او هدم ولم يعلم السابق منهما وترك احدهما زوجة وبنتا وترك الاخر
بنتين وتركا عما فلا يرث احد الاخوين من الاخر شيا بل يقسم تركة الاول

لزوجته الثمن ولبنته النصف ولعمه الباقي ويقسم تركة الثاني لبنته
الثلثان وللعم الباقي مسيلة زوج وزوجة وثلاثة بنين لهما غرق
الخمسة جميعا او ماتوا معا ولم يعلم السابق وترك كل منهما الاول الزوج
زوجة اخري وابن منها وللزوجة الغريقة ابن من غيره فلا يرث احد
من احدهم الزوجين ولا من الاولاد الثلاثة شيا من الاخوين بل مال
الزوج ثمنه لزوجته الحية وباقيه لابنه منها ومال الزوجة الغريقة
لولدها من غيره ومال كل واحد من البنين الثلاثة سدسه لاخيه
لامه وهو ولد الزوجة الغريقة من غير ابيهم الغريق وباقي ما لهم
لاخيهم من ابيهم وقوله ولم يكن يعلم حال السابق اي لم يعلم حال
عين السابق وكذا الذي يوجد في بعض النسخ خرج به ما اذا علم عينه
واستمر علمه او نسي فانه يرث من مات بعده في الصورتين فيعطي
لورثته ممن مات بعده نصيب مورثهم من السابق في الصورة الاولى
ويوقف المال كله في الصورة الثانية الى ان يتذكر عين السابق لانه غير
مايوس من تذكيره وقوله قوم يشمل الرجال والنسا وهو اسم جمع
لا واحد له من لفظه والقوم في الاصل الرجال دون النسا قال الجماعة
لقوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسي ان يكونوا خيرا منهم ولا نسا
من نسا وقال زهير وما ادري ولست اخال ادري اقوم آل
حصن ام نسا وقالوا ربما دخل النسا فيه علي سبيل التبع لان قوم كل نبي
رجال ونسا وقال جماعة من اهل اللغة القوم يشمل الرجال والنسا وهو
ما اراده الناظم والهدم بالدال المهملة الساكنة الفعل وبفتح الدال
اسم للبنا المهدوم والحرق بكسر الحا المهملة وفتح الرا النار والزاهق
الذاهب يقال زهقت روحه اذا خرجت
اي ذهبت روحه وقوله فهكذا القول السديد الصايب حشو قال

والحمد

والحمد لله على التمام ، حمدا كثيرا تم في الدوام
ونسال العفو عن التقصير ، وخير ما نامل في المصير
وغفر ما كان من الذنوب ، وستر ما شان من العيوب
اقول لما ختم ارجوزته حمد الله سبحانه وتعالى علي اتمامها
كما افتتحها بالحمد وقوله تم بالتا الفوقية من التمام وفي بمعني الظرفية
والدوام البقا اي حمدا كثيرا اتماما دايما مستمرا ثم نسال الله الكريم
سبحانه وتعالي العفو عن التقصير في الامور وان يستره في الاخرة
وان يغفر له ما يوجد من ذنوب وان يستر ما قبح من العيوب
والعفو هو ترك المواخذة صفحا وكرما والتقصير التواني
في الامور والستر التغطية والامل الرجا والمصير المرجع والمراد به
هنا يوم القيامة والعفو الستر والذنوب جمع ذنب وهو الجرم
والعيوب جمع عيب فالله تعالي يتقبل ذلك منه بمنه وكرمه قال
وافضل الصلاة والتسليم ، على النبي المصطفى الكريم
محمد خير الانام العاقب ، وآله الغر ذوي المناقب
وصحبه ~~الاماجد~~ الاباعد ، ~~الصفوة الاتقيا الاخيار~~
اقول ختم كتابه بالصلاة والتسليم بعد حمد الله تعالى كما فعله
في ابتدا الكتاب رجا قبول ما بينهما والمصطفي من الصفوة وهو
الخلوص والكريم بفتح الكاف علي الافصح ويجوز كسرها وهو نقيض
اللييم والانام الخلق والعاقب الذي لا نبي بعده قال عليه الصلاة
والسلام انا العاقب فلا نبي بعدي وآله مومنوا بنوا هاشم وبنوا
المطلب كما قدمناه اول الكتاب والغر بالغين المعجمة المضمومة والرا
المهملة هم الاشراف والاماجد بالجيم جمع ماجد وهو الكامل في الشرف
والكرم وهو الصفات المحمودة وقد كمل هذا الشرح المبارك واسال

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الله تعالى ان ينفع كاتبه وقارئه والناظر فيه وهو حسبي
ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحانك
لا نحصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك فلك الحمد حتى
ترضى ولك الحمد اذا رضيت والله حسبي ونعم الوكيل
وكان الفراغ من هذا الشرح في شهر الله المحرم الرابع
والعشرون فيه يوم السبت المبارك بعد العصر على
يد كاتبه افقر العباد الى ربه الكريم الجواد المغيث
الحقير المعترف بالعجز والتقصير راجي عفو
ربه القدير علي ابو صالح الكوى المالكي
مذهبا طريقة الاحمدي غفر الله وله
لديه ووالديه ولمن قرأ في
هذا الكتاب ودعا له
بالمغفرة امين

ان تجد عيبا فسد الخللا جل من لا فيه عيب وعلا

امين

سنة ... وماية ... وثلا ...

تعيش وما نفنى بموم كمانتي | بان يداي تفنى ويفى كتابها
فان علمت خيرا تجازى بمثله | وان عملت سوء عليها حسابها
فيا قارئ الخط الذي قد كتبته | تفكر بداي وما قد امادها
فاما نعيم في الجنان وروضه | واما جحيم لا يطاق عذابها



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ومنه توفيقي الحمد لله والصلاة
والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد فهذا تقييد
قصدت به جمع ما قرر اسلافا عليه في الدرس شيخنا العلامة العلامة
الحبر الفهامة المطلع الخبير المتضلع سيدي احمد بن مبارك السجلماسي
اللمطي ليكون لنا بعد جمعها مرجع ثانية ليزيد منه من ينقص ويتقن
ويحفظ مسائلها رحمه الله تعالى امين قوله واجب بانه هلال
قال شيخنا الحمد لله من الجواب بانه هلال ليس بتام اذ الحال
ان مر الجواب والسؤال والجواب انه نوقض وصف النبوة
على وصف الرسالة لتوهم ان نبوة اسماعيل عليه السلام سابقة
على رسالته مع ان العبرة ان نبوته مقارنة لرسالته فلذا اخرجه
وفيه انما اختير لئلا يتعارض الفواصل القرآنية البيانية الثابتة فيه
والعكس والله اعلم

قوله وموضوع كل علم ما يبحث فيه من عوارضه الخ قال شيخنا
ادام الله وجوده العوارض الذاتية ما يلحق الشيء لذاته كالادراك
العارض للانسان بواسطة ذاته ولما ساويه كالتعجب
اللاحق للانسان بواسطة التعجب الذي هو مساو للانسان او بعمم
داخل كالجسمية اللاحقة للانسان بواسطة الحيوان الذي هو اعم
من الانسان وهو داخل حقيقته واحترز بالذاتية من الغريبة وهي
ما يلحق الشيء لامر عم خارج كالحركة اللاحقة للانسان بواسطة

انه

١٥١

الحمد لله بجميع اسمائه ما سعلمه الله منها كان لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان
ما لم يشأ لم يكن ما شاء الله كان الخير كله بيد الله ما شاء الله كان لا يأتي
بالسوء الا الله

بسط اسماء الجميع التي عشرة ضعفا تركيب حي
بتسعة منها هي الاحاد وعاشر للعشرات
والقطاع للمئين والثالث عشر للالوف ومن

١٥٢

انه موجود والموجود اعم من ان يكون ذهنيا وهو ظاهر عن حقيقته او بوجه
كالحيثية اللاحقة لما هو لاحق بواسطة للامر المساوي كالضاحك للمتعجب
كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب وهي ستة اقسام ثلاثة منها
اعراض ذاتية وثلاثة اعراض غريبة وموضوع العلم ما يبحث فيه
عن العوارض الذاتية من هذه الثلاثة للامر الذي والاعراض الغريبة وهي
الثلاثة الاخيرة فلا يبحث عنها في ذلك العلم فلنعد ولذا
موضوع المنطق هو المعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث في علم
المنطق عما يلحق التصورات مثلا لذاتها او لمساويها او لجزئها الاعم
من حيث انها توصل الى مجهول تصوري وهي جملة من عوارض الذاتية
ثم انه اذا عرفت المقدمة بعلم المنطق وحده يرجع الى امرين
احدهما ما يلحق التصورات الذاتية ككونها تنقسم الى ما هو تام وناقص
ورسم كذلك ومعرفة ان التصورات ما تتركب بعضها من الكليات
من الجزئيات وكونها مركبة او مفردة المفرد وكونها من جملة اعراض
بعضها لذاتها التصورات بلا غيرها لما يلحق التصورات
بواسطة ككون الحد التام يتركب من الجنس والفصل القريبين وكون
الناقص يتركب من الفصل وحده او من الجنس البعيد وكون المعرف بالرسم
من جملة اعراض تلحق التصورات لما هو اخص منها وهو الحد ونحو ذلك معرفة
ولذا فلعل الحد التام وما ذكر معه هو غير التصورات فلا يكون ذاتيا
بل هو ذاتيا فتلحقه الحد التام وهو اخص من التصورات اذ
المراد هو مطلق التصور واما البحث من كون الجنس ينقسم الى قريب
وبعيد والفصل كذلك والخاصة الى شاملة وغير شاملة والنوع
ينقسم الى اقسام اربعة وكون الكلي ينقسم الى خمسة اقسام
فيحتمل ان يقال انها من عوارض اللاحقة للمساوي فان الجنس
والفصل والخاصة والنوع والكلي لا يتوجه غير التصور بمعنى مساوية

لا يحتمل ان يقال انها لا صفة لا عموم في اخل افراد الجنس ولا ذكر جعله
اجزاء المتصور وجزء الشيء اعم منه والجملة فمقتضاه ان يقول انها
لا صفة له فصل لانه غير مستقل ان تركب العدم من الجنس القريب لا من كل
العوارض هو اخص من مطلق التصور وكذا تقسيم الجنس الى قريب
وبعيد انما احتيج له لاجل التركيب المذكور والبحث عن فروع الاجناس
وبعيد انما هو لاجل الحد وكذا تقسيم الفصل الى قريب وبعيد انما
هو لاجل الحد وكذا تقسيم الثلاثة التي تشملها وغيرها انما
هو لاجل الرسم وكذا تقسيم الكلي الى الاقسام الخمسة انما هو
لتعيين الجنس والفصل والخاصة من بينها لاجل الاقسام فهو انما هو لاجل
التركيب المذكور [illegible] هو المقصود في علم المنطق الا بعد
البحث عنها في بحث الذاتي وما يليها من اقسام الذاتي واما
البحث عن اقسام الدلالة من المفرد والمركب فليس من مباحث المنطق وكذا
البحث اذا شرع فيه ومباحثه يبحث عن بعض مباحث المذكورات وكذا الاخر
والسور وغيرها مما ليس له **قوله** والاستفهام عن اشياء [illegible]
[illegible]
[illegible]
مثل نسبة النحو للكلام واما ان نسبة المنطق فهي ان المنطق
بالنسبة الى سائر العلوم [illegible] اذا [illegible]
العلوم الشرعية علم التوحيد [illegible] الرسالة [illegible]
[illegible] على الفقه باعتبار تقسيم [illegible]
التقسيم [illegible] وكذا علم الفقه
[illegible] وكذا علم النحو
واللغة [illegible] العلوم الشرعية [illegible] علم الكلام وهو
[illegible] علم المنطق [illegible] علم الكلام انما هو [illegible]

تبارك وتعالى وسيدنا محمد عليهم الصلاة والسلام وعلم المنطق [illegible]
[illegible] على الشارع الا مستمرا و[illegible] المنطق
لا يمكن ان يستمد من علم موضوعه [illegible] على العلوم [illegible] العلوم
[illegible] البديهية والعقلية والحسية والتجريبيات [illegible]
[illegible]
كل علم [illegible] علم المنطق [illegible]
[illegible] المستقيمة التي [illegible]
العلوم [illegible] من اعلى العقلاء [illegible]
قوله [illegible] شيخنا [illegible] ان
[illegible] رضي الله عنه [illegible] ويقول ان [illegible]
[illegible] علم المنطق [illegible] علم المنطق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] المنطق [illegible]
[illegible] الفلسفة
[illegible]
[illegible] الشرعية [illegible] رضي الله عنه
[illegible] امام الحرمين والغزالي [illegible] ابن الصلاح
[illegible]
وابن [illegible] وابن الصلاح وابن عبد السلام [illegible]
[illegible] والنووي [illegible]
[illegible] العراقي
[illegible] شيخنا [illegible] شرح [illegible]
[illegible]

وابو الوليد الباجي وابو طالب مكي صاحب قوت القلوب وابو الحسن بن القطان
وابو عامر بن الربيع وابو الحسن بن حبيب وابن المنير وابن رشد وابن ابي جمرة
وعامة اهل المغرب ونص عليه من الحنفية ابو سعيد السيرافي
والسراج القزويني وألف في ذلك كتابا سماه نصيحة المسلم المشفق
لمن ابتلي بحب علم المنطق ونص عليه من الحنابلة ابن الجوزي
وسعد الدين الحارثي وتقي الدين ابن تيمية وألف في ذمه ونقض قواعده
مجلدا كبيرا سماه نصيحة ذوي الايمان في الرد على منطق اليونان وقد
اختصرته في نحو ثلث حجمه وألفت في ذم المنطق مجلدا استوفيت فيه نصوص
الائمة في ذلك قوله فهذا الموصل اي المنطق فرض عين على كل مسلم
يقال له ان علم التفسير والحديث والفقه التي هي اشرف العلوم ليست
فرض عين بالاجماع وانما هي فرض كفاية فكيف يجعل المنطق عليها فقائل
هذا الكلام اما جاهل او مبتدع او مشغوف لا يعقل ما يقول [illegible]
متوقفا على معرفته [illegible]
[illegible]
لا ظهر فيه انه ينفع في التوحيد اصلا ولا يظن انه ينفع فيه الا من هو جاهل
بالمنطق [illegible] المنطق انما [illegible] على الكليات والكليات
وجود لها في الخارج [illegible] اصلا [illegible]
بالمنطق فهذا الكلام الذي قاله [illegible] على انه لا يعرف
المنطق [illegible] قوله انه مشترك [illegible] ان التوحيد
متوقفا على معرفته [illegible]
[illegible] المنقول [illegible]
قواعد المنطق [illegible]
والاعراب والتصريف [illegible]
والشعر [illegible]

مومنت

مومنت بهذا [illegible] لمتعلم [illegible] عشر [illegible]
[illegible] كلام [illegible] اراد [illegible] المنطق
[illegible] على الله تعالى
[illegible]
المنطق [illegible] والاتباع التابعين
[illegible] الذين [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
قوله فلا يقال فيه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والغزالي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله [illegible] في الشرع [illegible]
[illegible]
الشرع [illegible]
[illegible] قوله تعالى [illegible] والرحمن الرحيم

ونحو ذلك الثالث ما لا ايهام فيه ولا نقص فيه نحو انه العالم والمختار على
قول فيه وجه قوله اعلم انها ما ورد فيه النص لم يرد بعضها في قوله
تعالى صنع الله وفي قوله تعالى ويكون لهم ما يشاؤن عند ربهم بل الله بما
تعملون الرابع ما فيه ايهام ولم يرد فيه نص نحو الماشي والمتمرد والمتكلم
والشارب من الشروع ونحوها فهذا القسم اجمعوا انه لا يجوز اطلاقه
عليه تعالى لايهامه وعدم ورود النص فيه كما اجمعوا على اطلاق القسم
الاول فيه عليه تعالى لا يحاشيه مع وجوب ضرب من التفنن منعكسه عن الكلام ورود ان على
قوله الصحيح ... تعالى او يعوض ... الى الله تعالى واما الثاني فمذهب المخالف
والثاني منع منهما السلف واختلفوا في القسم الثالث فمنعه جمهور الاشاعرة
واجازه بعضهم ثم نقل في الباقلاني ومن تبعه والبشر ومذهب المعتزلة ... العلم
قوله والقسم ما يكون ... فسر الشيخ العلم الضروري وهو ... من
علم وجوده ضروري ... وهو العلم ضروري واجب بانه من حيث الحوادث
... من حيث التصور الذي لا اشتغال فيه ... ان العلم لو عرف ... فيه
في وراء ... ووجود الغير يتوقف على العلم من حيث انه لا ... لا
به ... العلم متوقفا عليه ... واجب بان الغير يتوقف على
انتظام العلم ان ... متصور له ... والعلم متوقفا على الغير من جهة التصور
فلا دور قوله والقسم ما يكون ... فسر الشيخ ... وذلك انه
... ان علم ... ضروري ... العلم
المطلق ... العلم ... على العلم بالكل والسابق على ...
اول ... ضروريا بل العلم المطلق ضروري واجب بان العلم له
انتظام ومتصور ... ضروري من حيث ... انتظام
لا من حيث ... الحصول التصوري والحصول الانتظامي مجموع
وخصوص ... في الموضع العالم بحقيقته ... ما ظن فيه
انتظاما ومتصور له ونفيره الانتظامي في الموضع الحاصل بحقيقته ... ما ظن

ما ظن فيه انتظاما ومتصور له ونفيره الانتظامي في الموضع الحاصل بحقيقته
لا يتصور ... ما ظن له ... متصور ونفيره التصور ... الا العلم
بحقيقته ... ما ظن فيه ... متصور له وليس ... ظن فيه انتظاما اذ اعلمت
مقدار ... من كون الحصول الانتظامي ضروريا ان يكون التصور ضروريا
... او ... بان فيه ... وهو ... بحقيقته ... منها ...
العلم ... الحاصل ... انتظاميا ... او العلم من حيث التصور
يتوقف على ... فلا دور ... انه متوقف على غير العلم نحو التصور والنوع
يتوقف عليه العلم ... الانتظامي ... الموافقة ... والعلم علم قوله
والمختار ... ابي بكر الباقلاني فسر الشيخ ... عليه اعلم
انهم ... العلم ... البعض المعتزلة ... الشيء على
... ورد ... يشمل غير الجازم ... شيء ... بعض
... الشيء ... خروج ... الشيء ... الثالث
... العلوم على ما ... ورد ... علم ... فيه
... العلوم فيه ... قوله ... التعريف اذ المعرفة لا تكون
... اقسام ... الثالث الشيخ ... الذي ... وجب الشيء
... على ... ورد ... التعريف بل العلم الرابع له ادراك
العلوم ... ورد ... او ... الى ... العلم
... قوله على ... الخامس ... صفة ...
انتفاء البعض ورد ... المصطلحات ... الا انتفاء
السادس ... الراي ... لازم ... ورد ... المصطلحات
... التصورات ... السابع
... حصول صورة الشيء في العقل ورد ... الوجود الذهني
... المعلوم ... صورة الثامن ... صفة توجب
تمييز الشيء ... التفصيل ... اعتراض ... ط والحق

من بسطها والشارح حيث اعلم **قوله** فيخرج علم الشيء اذ لا يسمى معرفة قال شيخنا
وفيه اي الشرح [illegible] ذكره تمييزا على انه اعتراض ونحوه مع انه ليس باعتراض ولذلك
كذا كان هذا اعتراضا **قوله** لان توقف العلم على المعلوم الخ لا ينفك الانفكاك
الجهة لان توقف العلم على المعلوم من حيث التصور ولا فائدة في ذلك وتوقف
المعلوم على العلم من جهة الاستشعار وتوقف الاستشعار معلوم قبل
انه لا يجب ايضا وعندي ان قول الدور [illegible] معنى [illegible] والمستعمل انما هو
الثاني وهو جلي [illegible] المعنى [illegible] معرفة المعنى سابقة على معرفة
المعرف بالفتح فلا ينفك **قوله** فلا نسلم الجهة الخ فقال شيخنا ان لم
لعله وهو اورد عليه ان المعلوم يتوقف على العلم ايضا من جهة التصور
لان المعلوم صورته علم بين العلم ام تعلق بين العلم [illegible] فلان يقال ان
التعريف [illegible] المعلوم [illegible] والذي [illegible] بلا اعتراض [illegible]
[illegible] لكونه مستعملا [illegible] وان [illegible] ان تتوقف [illegible] على [illegible]
[illegible] بان المراد بالمعلوم ما من شانه ان يعلم وهذا لا يتوقف على العلم
بلا اعتراض بالمنع والحاصل ان الجواب هو ان المراد بالمعلوم ذاته لا بقيد وصفه
العنوان الذي هو العلم [illegible] فلا نسلم ان معرفة المعلوم لا تتغير [illegible]
الشيء الذي [illegible] العلم [illegible] لا يتغير [illegible]
الشيء [illegible] فالمراد بالمعلوم ذاته ومعنى لا تتوقف على العلم فلا يلزم
الدور [illegible] عن الدور الوارد على التعاريف التي [illegible] وتعريف الجنس
[illegible] **قوله** [illegible] ان لا تتوقف العلم على المعلوم
من جهة التصور لكن [illegible] شيخنا [illegible] [illegible] الدور [illegible]
التوقف [illegible] من جهة الاستشعار [illegible] من جهة التصور [illegible]
فيها [illegible] المعلوم [illegible] الكشف بالعلم [illegible] العلم [illegible]
تعريف المعلوم ايضا [illegible] الثاني [illegible] الدور [illegible] بالوجود [illegible]
[illegible] والعرض والحاصل هو [illegible] التعاريف ونحوها وهذا الدور [illegible]

الى التعاريف [illegible] بين العلم [illegible] وانه معلوم [illegible]
الشارح [illegible] والجواب الصحيح [illegible] وجميع المشتقات اذا [illegible] تعريف
[illegible] ذاته لا بقيد وصفه العنوان [illegible] بالمعلوم
ذاته [illegible] العلم [illegible] الذي [illegible] معرفة المعلوم
[illegible] بالمعلوم [illegible] على المعرفة [illegible] تحصيل
الحاصل [illegible] ان العلم [illegible] على العلم [illegible] المعرفة
لا يعني العلم الذي [illegible] اذ لا علم [illegible] المراد [illegible] م
ذاته لا بقيد وصفه العنوان [illegible] مستعملا [illegible]
[illegible] ذاته لا بقيد [illegible] بالمعلوم [illegible] المحمول انه مستعمل
[illegible] المعلوم [illegible] المراد [illegible] ذاته لا بقيد [illegible] بالعلم [illegible]
معرفة المعلوم [illegible] **قوله** كتوقف المسبب على السبب قال شيخنا [illegible]
في [illegible] على السبب [illegible] المعلول على العلة [illegible]
الدور [illegible] توقف المسبب على السبب والمعلول على العلة [illegible] توقف
المسبب على سببه والمعلول على علته [illegible] العلم [illegible]
[illegible] توقف العلة [illegible] السبب [illegible]
[illegible] **قوله** والعلم [illegible] قال شيخنا [illegible]
[illegible] العلم [illegible] الانفعال والفعل [illegible]
[illegible] ان الحكم [illegible] والسلب [illegible] العبارات
[illegible] العلم [illegible] موضوع [illegible]
العلم [illegible] الحكم [illegible] فعل [illegible] فا
[illegible] موضوع [illegible] الحكم [illegible] العلم [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] العبارات [illegible] المعاني [illegible]
[illegible] المعاني [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]

جهة النظر من جانب المعلوم من الامر المطلوب يكون كل من قسمي المعرف منقسما
وعن الثاني بانه لا نسلم ان الموضوع وان لا موضوع هو الحكم بل هو ما هو الخارج
اي الحصول لا يعلم الا بعد الشارح ... لا كمقولة الفعل ولا الانفعال فلا يجوز
لما في الخارج . ام مختلفان باعتبار الا ... وباعتبار تسمية العلم له
مقولة ... باعتبار تسميته لما في الخارج مقولة الانفعال ونحن نتكلم فيه
بحسبه ... الثاني ... اي الشك في النسبة
... ولا ... حصل له العلم ... مغاير للاول
... والكيف ... القول ... مبني
المعلوم ... العلم ... ثم ... علم ...
... وهو ... والثاني ان ... فلا ...
للتصور ان ... الحكم ... على انه ... العلم ...
انه ... انتهى **قوله** ... التصديق ... والعلم ...
وتقسيمهما ... المطلقة النسبة ...
النوع ... العلم الموصلة اليه اما ضرورية واما نظرية
... الموصل اليه ... التصور ... العلم ...
كون ... التصديق ... المتصور والتصديق
الموصلة اليه اما ضرورية واما نظرية ... ان تفهم ...
ان تفهم ... التصديق ... لا تفهمه ...
... التصديق ... الحادث ... والتصديق
تقريري فقسمه الى ضروري والى نظري اه ... **قوله** اي الضروري يحتاج
... منه ... الضروري لا ...
لانه ... ولا ... النظر ...
منه في هذا ... **قوله** ... شيء ...
... لا ... اه ... ولو ... اه ...

لراده

اراده ... ولا ... يتوقف عليه النظر ...
كونه نظريا ... ضروري ولا اذا الضروري هو الذي لا يتوقف على شيء
... فلا ... ويتوقف عليها ...
... فلا ... نظريا ... اذا الضروري لا يتوقف على
شيء ... اذا الضروري ... يتوقف ... على شيء
... **قوله** اما مشهور
... التقسيم ... المنوع التقسيم ...
... فهو انه ان القسمة ...
... ثلاث ... معلوم ...
وهو مجهول ... العلم ... الجهل ...
وهو العلم ... تحصيل ... النظر الى مجهول ...
... **قوله** ...
... المراد
... الضروري ... المراد
بالنظر ... بعض العلوم
... بعض ...
... النظر الى معلوم ...
... الموصل ... المبادي من المطالب
ومن المبادي الى المطالب ... العلم ...
... الموصل ...
... النظر ... ضروري ... التعريف
... المراد
... التصور ...
بالضروري ... النظر ... حيث ...
... الضروري ... المراد ... بكسب النظر ...
من العلوم ... بكسب النظر ...
هذا ... ان الضروري ...

لا تتصور حصر التفسير اصلا ونمنع بذلك وجوده علم ضروري فيه فلا يلزم ذلك هذا بحث [illegible]
و لا يصح التصريح بلا دليل [illegible] والسؤال الثالث جوابه ان قولكم المطلوب التصور ان علم
[illegible] اذ التفسير [illegible] بلا [illegible] فيفهم [illegible] من الشعور
به من وجه [illegible] بالشعور به [illegible] تفصيلا والتعبير [illegible] بالفاظ
متى [illegible] التفسير [illegible] معلوما [illegible]
اليه تحصيل الحاصل [illegible] المواقف وغيرها من المطولات . . احتج
[illegible] الدلالة [illegible] الدلالة [illegible] او المتوقف
عليه [illegible] الدال [illegible] الدال
[illegible] الدلالة [illegible] الدال [illegible]
[illegible] موجود ام [illegible] تصوره او
[illegible] **قوله** [illegible] والثلاثة
ان يقول الدلالة اما اعتبارية [illegible] الثالث
عقلي [illegible] وضعي [illegible] الدلالة على امر
[illegible] الدلالة [illegible] اعتبارية [illegible] ان يضع هذا اللفظ لهذا
المعنى او لغيره [illegible] فلت [illegible] ان الواضع [illegible]
اصطلاحية [illegible] المناسبة بين اللفظ والمعنى كما هو المشهور واما ان قلنا
انها اصطلاحية مع اشتراط المناسبة [illegible] المناسبة
الجواب [illegible] المعنيين [illegible]
المعاني [illegible] الجملة [illegible]
[illegible] ان يضع [illegible] شيئا **قوله** [illegible] الدلالة اللفظية
[illegible] الدلالة [illegible] عقلية [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] العرض
[illegible] الاصوات والاصوات [illegible]
والنظر [illegible] كيفيات [illegible] الاصوات واللفظ [illegible] الصوت [illegible]

دافة

دافة والكيفيات المحسوسات التي هي اعراض [illegible] علم [illegible]
[illegible] هذا التركيب والتقسيم اللفظية الواضح : فلنا ذلك
[illegible] التقسيم [illegible] الخ فعلم
[illegible] اللفظية [illegible] الوضعية
[illegible] العقلية
[illegible] المعاني [illegible]
[illegible] المعاني [illegible]
لم [illegible] **قوله**
[illegible] المسمى [illegible] الخ [illegible]
[illegible] فهو مثل [illegible]
[illegible] مع ان [illegible]
[illegible] شيئا [illegible]
[illegible] العموم [illegible]
[illegible] الوضعية [illegible] والطبعية [illegible]
[illegible] الطبعية الوضعية [illegible]
ان [illegible] الدلالة [illegible]
والحاصل ان [illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] العقلية والعادية
[illegible] العقول [illegible]
[illegible] والمراد بالعقليات [illegible] والمراد
[illegible] والمراد [illegible] والمراد
[illegible] او [illegible]

بحسب سكنة او غير ذلك **قوله** ومنها بينهم امر من امر فسروا شيخنا نور الله مضجعه

تعريف بالفهم للغير مجازا والمراد بمصير اي الفهم بمنزلة الدلالة لانها وصف

للشخص وهي متفرعة لمغايرتها للوضع واصطلاح بتوقفه على وجود

العالم وهي علة فيه وهو مفعول لها لانه يقال فهم هذا المعنى من اللفظ

لانه يدل عليه فتجعل الدلالة علة والعلة غير المفعول فلهذا اقتصر على

الحيثية لشيوعها للاطلاق ومغايرتها للوضع وعدم كونها معلولة للدلالة

وقوله اي الحيثية لا تدل على الحصول بالفعل لان الدلالة التعريف ما يطلب فيه الحصول

دليلا ليس كذلك بل يكفيه ما يطلب فيه عدم الحصول كما هنا وحينئذ فلا

تصح لذا الحيثية **قوله** وفيه هو كون امر بحيث يفهم اي يفهم منه امر الخ

لعترض على هذا التقسيم بالمعد لان دلالة الفهم وصفا للشخص وقد علم

هو وضعا للفظ وقد لا تقسيم بوصف اخر بما هو وصف لغيره الشيء اني

اللفظ يوصف بالدلالة قبل الفهم ومعه وبعده يصح تقسيمه [illegible]

اي الدلالة علة في الفهم والعلة مغاير المعلول فلا تقسيم به واجيب

[illegible] المعترض [illegible] من تفصيل المركب [illegible] اعتبار [illegible]

[illegible] الشيخ [illegible] في شرح [illegible] ولما عرفت

الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى [illegible] اعتبرت اطرافها

[illegible] فتقييد [illegible] المعنى فتقييد [illegible]

[illegible] السامع فيقيد [illegible] المعنى اي الفهم [illegible] انتهى قوله

بشرح المختصر [illegible] الفهم [illegible] الدلالة [illegible] بالمجرور [illegible]

[illegible] اي الدلالة [illegible] امر من امر [illegible] اي الذي فهم منه امر

[illegible] الدال [illegible] الفهم [illegible] كونه [illegible]

[illegible] الفهم منه [illegible] بالشرح [illegible] الشرح بهذا المعنى

وصف لها وما اتصف به [illegible] الشارح لهذا [illegible] غير المفيد [illegible] واجيب

عن الثاني بان وصف الدال بالدلالة قبل الفهم مجاز [illegible] اعترض [illegible] الجواب

التشويش

١٥٩

التشويش بين الدلالة الفعلية والتعريفية فان لها ترددا بان كل منهما حقيقة

[illegible] المشار اليه فليتأمل والظاهر ان التشويش [illegible]

التشويش [illegible] من الفهم حيث [illegible] الفهم بالفعل مع [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] الدال يوصف بالدلالة [illegible] سواء فهم منه المعنى بالفعل

وسواء الفهم حقيقة ام لا [illegible] المجاز والله اعلم **قوله** واعترض بان [illegible]

من الحيثيات [illegible] شيخنا [illegible]

واما [illegible] فلا يطلب فيه الحصول فلا اتصال [illegible] الحيثية والله اعلم **قوله** [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] المستلزم

[illegible] اللفظ [illegible] مع الفهم [illegible] **قوله** [illegible]

الدلالتين المذكورتين [illegible] شيخنا نور الله [illegible] التضمن [illegible]

الاولى انها وضعية [illegible]

[illegible] الجمهور [illegible] على وجود الاشتغال [illegible]

[illegible] الاشتغال [illegible] يعني انه [illegible]

[illegible] الجزء [illegible] التضمن [illegible]

[illegible] الجموع [illegible]

[illegible] الجزء [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] الخارجي [illegible]

[illegible]

[illegible] الاشتغال [illegible]

[illegible] الاشتغال [illegible]

اي التضمن [illegible] الجزء [illegible] الكل [illegible]

[illegible] الكل [illegible] الجزء [illegible]

[illegible] الكل [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الكل [illegible] الجزء [illegible] الوضع

الكل وايضا فيهم الكل من اللفظ اذا فسر فيهم الاجزاء والجزء لا يتقدم الوجه العرضية
التفصيلي واذا اخذ لوازم الشيء فهو بعض صور الذهن ولا يفيد الغنى بعينه بحضور
اللوازم المحضور لا بجملها بل التفصيل ومعا وجه التسمية بان العلم بجملة اركان
اطلاقه شك اذ لو اطلقته اشتغال وكل منهما بل مع التسمية قيد ان وجه الاشتغال
وانه لا يلزم عليه ومنشأ الخبر **قوله** فلا يشترط كونها في دلالة الالتزام ان يكون
الملزوم ذهنيا فيشمل قول الشيخ اذا لم يجد النوع فيه المشكلين تمييز الاشتغال من تقسيم
التقسيم والاصطلاح اللازم ينقسم الى مطلق والى لازم في الذهن فقط والى
لازم في الخارج فقط ثم ينقسم المطلق الى ما يكفي فيه تصور الملزوم في جزم
اللازم كالزوجية للاربعة والى ما لا يكفي فيه ولا بد من تصور اللازم في جزم
بجزم لذا بل اللزوم كتساوي الزوايا الثلاث للقائمتين والى ما يكفي فيه تصور الملزوم في جزم
واللازم معا في العلم بل اللزوم كتقدم الاجزاء ونقطتها ومساواتها وصورة
الاجرام ودلالة فوائد تعلق وحمله وحصلها ثلاثة شهر الحدية ثم اختلفوا في
تعريفها احسن اصطلاح ان الاول يسمى بينا والثاني يسمى بينا والثالث
غيرهما وشرط فيها ان الاول يسمى بينا بينا والثاني والثالث غير بين
وغير بين والمشارع اشار او ولا الى تقسيم الاول حيث قال بحرج من هذا
اللوازم تعلقت ثم لا يبلغ الى القسم الثالث اذ من حيث اشار اولا الى التقسيم
الى ما يعتبر في الاصول والى التقسيم الثاني وهل ظاهر ان الاصول يعتبرون البيانيين
يعتبرون اللزوم في الاقسام الثلاثة في الزوجية والمخالفة والتلازم ومعنى مع
ذلك كلها ملازمة في العقل في الخارج خلاف ما بينهم منه في ملاحظتها نحو سواد في
الغراب ثم لا يبلغ الى قوله ولقد بدلالة الالتزام عند المنطقيين لا شتراطهم
اللزوم الذهني اشار الى الكناية الثلاثية في التقسيم الثاني ونفي عليه القسم
الثاني في قوله اعلم غير البين فجوز انه لا يلزم الخ اذ لا تشترط فيه مقالة شرح
ابن سعد للعربي ثم لا يبلغ الى قوله فيتشبث لنا اعتبر في اللازم الخارجي مثلا كم
يعتبرها او تراه اللازم في الخارج او لا ملازم بالملازم في الذهن كسواد الغراب والطرد

في الخارج ثم لا يبلغ الى ما لا يعتبر في علم المنطق فالمراد بالخارج ما هو خارج
عن علم المنطق ومنشأ الخبر **قوله** فيتشبث لنا اللازم في الخارج سواد الغراب الخ
قول الشيخ فيتقدم لبعد فلتشتر العلم ان العلم في تفصيل بين ان حمل تقسيم اللازم
الى بين والى غير بين والبين الى بين بمعنى وغير ذهني قبل الاقسام ثلاثة
بين ذهني وبين غير ذهني وتمييزها وجه التقسيم ان اللازم اما ملزوم
وتشتمل تبعا للملزوم ربما ولزوم اما كان ما عند الملزوم يستلزم علم اللازم واللزوم
فهو الاول وقطعه الزوجية للاربعة وان لم يكفيا وجعل بل مع علم اللازم وج
تعلم الملزوم فهو الثاني كما شرح ابن نصار للعربي وان لم يكفيا معا بل لا بد من شيء
وسط فهو لشروط كما زوجت الاجرام وتمام العدد وصدقه وبغى فيتم ان لا مرضوع
ان يعلم الملزوم واللازم ولا يمكن علم الملزوم لا بوسطه ولا بغيره لعدم اللزوم
العقلي في الخارج كسواد الغراب الزنجي ونحوهما فهذا القسم لا يتمشى
الا في بعضهم في بيتي فيه من الاقسام ذكر قسما تقسيم اللازم الذي يعني فيه
والى ما هو بين فيه في الى ما هو فيه ثم فسر ان لا فيه انه ينقسم الى الثلاثة انه
كما انه لا ينبغي ان الخارج فيه كسواد الغراب لا يمكن حصر فيهما هو لكل الجزم
وتمام العدد ولك اللزوم بين بين لانه مذكور في اللازم المنقسم لا من الخارج فيه
بعدم الشروع مشكل ويشعر الجواب بان الخروج يلتفت الى ما هو شرع في وعلى
ما جمع من اللزوم باعتبار في علم المنطق فكل ما لا يعتبر في نفسه فيه هو خارج يعني بهذا العلم
فيبعد جدا في الملزوم والتلازم ونحوهما ان جعل المعنى للبعض ذكره في كلام الاصل ايضا
لبيان الجمع **قوله** ان النقطة والجوهر ونحوها واجب الوجود فيشمل قول الشيخ
الشمسية لكنه في شرح واهم مع النقطة والجوهر الفرد وواجب الوجود فيه سوى
اذ ما لا يقال من الممكنة بسيطة وجنسه والنقطة معه الحال لا يقبل القسمة والجوهر
الفرد مع انه لا يقبل القسمة ايضا فهو شيء واحد يعد ايضا **قوله** وهو كان
ان موضع المنقطة بعض بسيطة الخ فيشمل قول الشيخ قوله فيشمل النقطة البسيطة
بسيطة ولا ملزوم لها اصلا اذ ما لازم غير بين وهو كون المنقطة شيئا او عقلا

أقول هذا والله أعلم ويعترض عليه بأن لا فرق بينهما وهو عدم قبول الانفصال
ويمكن أن يجاب بأن المشترك مسلم [illegible] وهو أن الانفصال [illegible] ولكن ثبوتها
لا [illegible] عدم [illegible] بثبوتها [illegible] لوازمها كلها حتى
أن اللوازم [illegible] لها حتى [illegible] ثبوتها [illegible] من حيث هي [illegible] فيها
[illegible] لوازمها أنها غير [illegible] في لوازمها [illegible] على تقدير ثبوتها [illegible]
[illegible] فيه [illegible] أن اللوازم أنها لا تثبت لها حتى [illegible] ثبوتها [illegible]
[illegible] لوازم الوجود لا من لوازم الماهية قلت [illegible]
[illegible] لوازم الوجود لا من لوازم الماهية [illegible]
[illegible] ثبوتها [illegible] أعلم **قوله** ويمكن [illegible] والهيولى
الفرد الخ [illegible] وبعضهم [illegible] الجسم [illegible] على قسمين جسم
تعليمي وجسم طبيعي [illegible] الجسم التعليمي [illegible] قسمة [illegible]
[illegible] أجزائه [illegible] الجسم
الطبيعي [illegible] أجزائه [illegible]
[illegible] الجسم التعليمي مركب من أجزاء [illegible]
[illegible] القسمة [illegible] مركب [illegible]
والسطح مركب [illegible] القسمة [illegible] والنقطة
[illegible] النقطة [illegible] والخط [illegible] السطح والسطح [illegible]
للجسم الطبيعي [illegible] الجسم الطبيعي [illegible] بالجسم التعليمي والقسمة
[illegible] الجسم [illegible] النقطة [illegible] الفرد [illegible] النقطة [illegible]
[illegible] الطبيعي والجوهر الفرد [illegible] التعليمي [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] قسمة [illegible] والأصل [illegible]
والقسمة [illegible] التعليمي [illegible]
وقسمة الطبيعي [illegible] وقسمة السطح [illegible]
[illegible] وقسمة السطح [illegible] وقسمة الخط [illegible]

والجسم

والجسم التعليمي [illegible] جسم الطبيعي [illegible]
[illegible] الحكماء [illegible] وجود الجسم الطبيعي [illegible]
[illegible] والسطح [illegible] نقطة والسطح [illegible]
[illegible] والطول [illegible]
[illegible] ثبوتها [illegible] الجوهر الفرد [illegible]
الجسم [illegible] **قوله** [illegible] الجسم [illegible]
أفراده [illegible] أفراده [illegible]
[illegible] كل [illegible] المعنى
[illegible] أفراد المشترك [illegible]
الموضوع [illegible] أفراده [illegible]
المحمول [illegible] أفراده [illegible] أفراده
[illegible] العموم
[illegible] العام [illegible] أفراده [illegible]
[illegible] أفراده [illegible]
[illegible] العموم [illegible] أفراده [illegible]
[illegible] العموم [illegible] الموضوع [illegible]
العموم [illegible] المحمول [illegible] العموم [illegible]
يدل على أفراده [illegible] جزء [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] العموم [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] العموم [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] العام يدل على أفراده [illegible]
[illegible]
صيغة العموم [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] المحمول [illegible] العموم

والفلاسفة [illegible] معنى [illegible] والجسم [illegible] والقوة [illegible]

وجواب الشيخ بارد لما قد علمت ما فيه والجواب الفعلي فقد كتبنا عليه ما ترى
والنزاع فيه بانه مشهور وكذا حكى الجزئية ان معنى ان زيدا جزئية [illegible] باعتبار وصف
الموضوع الذي هو العموم فلا يقول به احد اذ الجزئية قضية والموضوع وحده
ليس بقضية وان عنى من حيث وصف المحمول معه [illegible] حكاية [illegible]
[illegible] المرسلة بان وصف المحمول [illegible] بالانفصال [illegible] او وصف
المحمول لا عموم فيه فلا ينبغي اعتباره وقوله وايضا [illegible] افراد العام جزئي
باعتبار كون العام يدل على كل فرد فرد اي بمعنى استقلالها فلا يصح اذ العام
لا استقلال فيه [illegible] هو جزء لا جزئي وان عنى من حيث استقلال فهو محل
كلام لا يصح كون زيد جزئيا [illegible] باعتبار [illegible] من حيث وصف الموضوع
وان عنى من حيث وصف المحمول فقد علمت انه لا عموم فيه فلا يصح اعتباره
وقوله وجزء باعتبار ما صدق عليه العام ان اراد بقوله صدق عليه العام
اي ما صدق عليه العام باعتبار انه يدل على كل فرد فرد فهو عين ما قبله وان اراد
انه ان العام باعتبار وصف المحمول يدل على كل فرد فرد فيكون زيد جزئيا
وباعتبار وصف الموضوع يدل على المجموع فيكون زيد جزءا فلا يصح لان وصف
المحمول لا عموم فيه [illegible] في القضايا [illegible] والمفردات ولانه
يلزم [illegible] باعتبار [illegible] ان يكون زيد جزئية [illegible] اذ الحكم على زيد
بالنظر [illegible] جزئي بل قضية جزئية اي شخصية [illegible]
[illegible] الفعلي [illegible]
[illegible] دلالة العام على افراده
بانها [illegible] عن تركيب المفصل [illegible]
[illegible] قضية ذات افراد متعددة افراد [illegible]
[illegible] العام المستغرق المنصب على افراده [illegible]
[illegible] العموم [illegible] ولكل فرد [illegible]
[illegible] مجموع القضية [illegible] ثبت لها [illegible]

٣١

[illegible] وان العموم يدل على
افراده بالتضمن [illegible] العام كله [illegible] اجزاء [illegible]
[illegible] العام [illegible] استقلالا
[illegible] على العام [illegible] اجزاء [illegible] افراده
[illegible]
[illegible] المحمول [illegible] افراده [illegible]
[illegible] جميع افراده [illegible]
[illegible] افراد الموضوع العام [illegible]
[illegible] العام [illegible]
[illegible] افراده بالتضمن [illegible]
[illegible] اجزاء [illegible] العام [illegible]
[illegible] وصف المحمول [illegible] افراد العام [illegible]
[illegible] العام [illegible] المحمول
[illegible] الموضوع [illegible] وصف المحمول [illegible]
[illegible] المجموع [illegible] العام [illegible]
[illegible] وصف الموضوع [illegible]
[illegible] وصف الموضوع [illegible]
[illegible] وصف المحمول [illegible]
[illegible] العام [illegible]
[illegible] القضية [illegible]
[illegible] افراد
ثبت لها وصف [illegible] استقلالا [illegible]
[illegible] وصف [illegible]
[illegible] العموم [illegible] افراد [illegible]

الذهن فهي كقضية ذات افراد ثبت لها وصفا [illegible] حيث يستقل اذ لا يتوقف
في ثبوته لها [illegible] من افراد [illegible] الموت استقلالا وكذا قوله تعالى
[illegible] قضية ذات افراد ثبت لها وصف [illegible] المستغرقة
المجموعية [illegible] استقلالا ووصفا [illegible] استقلالا وكذلك قوله تعالى كل نفس
ذائقة الموت قضية ذات افراد ثبت لها وصف [illegible] العام المستغرق لا بشرط الاستقلال
ووصف ذوق الموت استقلالا [illegible] العام [illegible]
[illegible] قضية العموم [illegible] العام [illegible]
[illegible] اعلم **قوله** واجاب [illegible] في شرح ابن الحاجب [illegible]
شيخنا نور الهدى [illegible] العام [illegible] الاستغراق
[illegible] جميع ما ذكر من [illegible] العام [illegible]
[illegible] العام [illegible] اعلم **قوله** تقول وكذا في الجزئية الخ
قال شيخنا [illegible] الجزئية والكلية من [illegible] المفرد [illegible]
وقولهم افراد العام [illegible]
[illegible]
[illegible] العام [illegible]
[illegible]
[illegible] اعلم **قوله** ما كان الجنس [illegible] الخ قال شيخنا
نور الهدى [illegible] الجنس [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible]
[illegible] العام [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
داخل [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الجنس والفصل والخاصة والعرض العام والنوع

لانها

١٦٣

[illegible] الخ
[illegible] **قوله** وانما [illegible] المركب [illegible] الخ
قال شيخنا نور الهدى [illegible] في شرح المختصر [illegible]
المركب [illegible] المفرد [illegible] المركب [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
[illegible] المفرد [illegible] المركب [illegible]
[illegible] مفهوم المفرد [illegible]
[illegible] وجود [illegible] المركب [illegible]
[illegible] المركب [illegible] المفرد ومفهوم المركب [illegible]
المفرد [illegible] التعريف [illegible] المفهوم [illegible] تعريف المركب
[illegible] تعريف المفرد [illegible] مفهوم المفرد [illegible] التقسيم [illegible]
[illegible] المفرد [illegible]
[illegible] تقسيم المركب [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] قال شيخنا نور الهدى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] قال شيخنا [illegible]
[illegible] القول [illegible] المعارف [illegible]
[illegible] المتكلمين
[illegible] القول
[illegible] المجاز [illegible] المعارف [illegible]
[illegible]
[illegible] المعنى [illegible] حقيقة

وضع الاعلام

والتحقيق انها وضعت بالوضع العام وحقيقته ان يوضع لفظ بازاء معنى
خاص بملاحظة امر عام وان شئت قلت ان يوضع لفظ لخاص بخصوصية معنى
شتى بملاحظة امر عام من غير تعدد في الوضع الثاني فانا مثلا وضع ومع لفظ
خاص بخصوصية المتكلمين بملاحظة امر عام ومفهوم متكلمية فيكون موضوعا
لجزئيات ينتفي وجود المجاز بلا حقيقة وبلا تعدد الوضع ينبغي ان يشترط الجزم
ان الغرضية [illegible] العلوم [illegible] استغني عن حضور الجزئيات كلها
حتى اتحد الوضع ولم يتعدد والله اعلم قوله وقال بعضهم انه ذاتي بناء على ان
الذاتي ما ليس بخارج عن ماهية افراده الخ فيه ان اشتمال [illegible]
لانهم عرضوا بين الذاتي والعرضي [illegible] ان الذاتي هو الذي لا يدخل
جميع الذات [illegible] والعرضي بخلافه مثل [illegible] الثلاث [illegible] اضلاع ثلاثة
وجود [illegible] الكلية [illegible] وجود [illegible] فيمكن
[illegible] المثلث [illegible] ثم [illegible] وجود [illegible] ثم [illegible] ثبوت الاضلاع
التساوي الذاتي هو الذي [illegible] الذات مع [illegible] والعرضي [illegible]
الثلاثة [illegible] مع [illegible] الواحد [illegible] بقاء مع [illegible] العرضية
عنها لان الثلاثة حقيقة والعرضية حقيقة ولا يعقل ان يتصور [illegible]
بينهما اذ [illegible] والتصور واورد ان رفع الجزء مع بقاء الكل محال
ورفع اللازم مع بقاء الملزوم [illegible] محال [illegible] تصور رفع الجزء مع بقاء
الكل متصور [illegible] رفع اللازم مع بقاء الملزوم فيشكل التعريف واجيب بان
رفع الجزء رفع للكل [illegible] رفع الواحد رفع للثلاثة [illegible] تصور الثلاثة
بلا واحد بخلاف تصورها بلا فردية [illegible] عن الحقيقة [illegible]
[illegible] تصور [illegible] التصور [illegible] للوازم
[illegible] الكل والجزء واللازم [illegible] التعريف [illegible] اي
يتصور كل شيء [illegible] فلا يتصور [illegible]
[illegible] واجيب [illegible] مع التفصيل [illegible] التصور

المطابق

بالمطابق للواقع [illegible] الواقع [illegible] العقلية [illegible] ومرتبة [illegible]
الاعتبارات العقلية ومرتبة [illegible] فلا يتصور الشيء والجزء [illegible] بالاعتبار الخارج
[illegible] الاعتبارات العقلية التي
من [illegible] الثلاثة [illegible] وجود [illegible] الخارج [illegible]
الواحد [illegible] جزء [illegible] الفردية [illegible]
في الخارج عن الثلاثة [illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] تصور العقل الثلاثة
بدون الفردية [illegible] المعنى [illegible] اذا [illegible] موصوفة
بالفردية والثلاثة موصوفة بالفردية [illegible] يتصور [illegible]
[illegible] تصور [illegible] قطع النظر عن وصفها الزوم [illegible]
[illegible] الجزء [illegible] الماهية [illegible]
[illegible] قطع النظر عن وصفها الجزئية والكلية [illegible]
[illegible] ان الجزء [illegible] العرض [illegible]
[illegible] بالتعجب المعلول
[illegible] المشتق [illegible] الفلاسفة
[illegible]
[illegible] رفع [illegible]
مع بقاء حقيقته [illegible] رفع [illegible] مع بقاء الحقيقة [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible]
[illegible] المنطق [illegible] والمنتسبين [illegible]
[illegible] رحمه الله تعالى [illegible]
التوضيح قوله [illegible] الذاتي [illegible]
[illegible] والتفصيل [illegible]

يعني بلا موضوع الجوهر المجرد مثل العقول والنفوس الفلكية وقوله فهو
يعني كل موجود فإنه بسيط ويسمى ابداعيا وقد سبق في هذا الكلام ايضا فإنه
لا يتركب الاجسام من [illegible] من غير اجسام موجودة ومعدوم والانقسام كلها لانه
منه لو تركب من موجودين لزم عليه مساواة الكل للجزء في الحقيقة وهو محال
ومساواة الكل للجزء [illegible] لو تركب من عدم [illegible] من نقيضه اذا العدم نقيض
الوجود والشيء لا يتركب من نقيضه ولو تركب من معدوم وموجود لزم عليه المحذور
[illegible] من مساواة الكل للجزء في الحقيقة [illegible] الشيء من نقيضه
[illegible] الموجود [illegible] تركيبه [illegible] ان يكون بسيطا [illegible] الخارج
ويسمى ابداعيا **قوله** وان العقل نوع له الخ فان [illegible] الجسم وجوده فيه [illegible]
[illegible] تقسيم للعقل بمعنى النفوس البشرية [illegible] بل المراد
به العقل الذي يشتمل على العشرة [illegible] الجوهر [illegible] منه
[illegible] يتعلق بالبدن تعلق التدبير او لا يتعلق [illegible]
اقسام الجوهر التي هي [illegible] هو الصورة والمحل هو الهيولى والموضوع
والمركب منهما هو الجسم والمتعلق بالبدن تعلق التدبير [illegible]
النفوس البشرية [illegible] بالمادة [illegible] العقول العشرة
[illegible] العقل [illegible] مجرد عن المادة [illegible] المراد انه جوهر [illegible]
[illegible] وغير متعلق [illegible] تعلق بالمادة ويسمى ابداعيا **قوله** وهذا الجوهر
[illegible] الجسم وجود [illegible] الجوهر [illegible]
[illegible] موضوع [illegible] الموضوع والهيولى [illegible]
[illegible] والصورة والموضوع محل والعرض حال والهيولى محل والصورة حالة
[illegible] الموضوع والهيولى [illegible] والصورة [illegible]
[illegible] موضوع [illegible] العرض [illegible] الموضوع والهيولى [illegible]
العرض والصورة [illegible] الحال [illegible]
الشيء [illegible] العرض [illegible] موضوع [illegible] والصورة

الزوجية [illegible] والصورة [illegible] موضوع [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible] والموضوع [illegible] المحل والعرض [illegible]
[illegible] والصورة [illegible] الجوهر [illegible]
[illegible] موضوع [illegible] انهم [illegible] الموجود
[illegible] المحل [illegible] وجود المحل ويسمى
[illegible] صورة والمحل هيولى [illegible] المحل [illegible] وجود [illegible] المحل موضوعا
والحال فيه عرضا [illegible] صورة [illegible] موضوع وعرض [illegible] الصورة
[illegible] الهيولى [illegible] والموضوع [illegible] والفرق
بين الصورة والعرض ان الصورة [illegible] والعرض [illegible]
[illegible] مثل العرض [illegible] عليه [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الواردة على
[illegible] والصورة [illegible] الواردة [illegible] والصورة [illegible] الواردة
على [illegible] والصورة [illegible] الفرق بين
الموضوع والهيولى اذ الموضوع [illegible] والهيولى [illegible]
[illegible] تعلق بالبدن [illegible] التدبير [illegible]
جوهر مجرد عن المادة [illegible] بالبدن [illegible]
جوهر مجرد عن المادة [illegible] العقل [illegible] العقول [illegible]
[illegible] كثيرا [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الغير [illegible]
[illegible] عقل ونفس وصورة ومادة ثم العقل الثاني [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] والعنصر [illegible] العقول [illegible]
والنفوس [illegible] والصورة [illegible]

فيكون الجنس مطلق المجموع من الكل لا بشرط شيء بمنزلة الهيولى تحصلها فيما تحت
هذا الجنس فصلها وأجزاء العقل على هو كأفراد الإنسان فيكون نوعا أو
كأفراد الحيوان فيكون جنسا وأفصلها أيضا وفي العقل على هو داخل تحت
جنس الجوهر فيكون نوعا إضافيا أو جنسا إضافيا أو بسيطا فلا بناء على
أن الجوهر خارج عن العقل والنفس والهيولى فيكون العقل نوعا منحصرا أو جنسا
منحصرا في الإضافي أربعة أقوال والله أعلم **قوله** لا يمكن أن يقولوا هنا الحدوث
الخ قال شيخنا رحمه الله تعالى إنما لم يقولوا في هذه الحدوث مع أنه من لوازم
الوجود لا من لوازم الماهية والذاتيات مندرجة في الماهية فلا يمكن أن تكون الذاتية
أيضا من لوازم الوجود ولا شك أن لوازم الماهية ما لا عداها الذاتيات ومثله
مع هذا يكون الحدوث الذي هو في المرتبة الثانية جنسا والجنس في المرتبة
العالية يكون الجنس من الذاتيات ويشمل هذا نظرا في الموجود والشيء فلا يكون
من لوازم الوجود بل هما من الوجود والماهية تعتبر من حيث أنها ماهية من
غير وجود ولا نظر إلى أنه متصفة بماهية ولا وجود ووجودا ولا ماهية بها
غيرها فلا يكون الموجود جنسا ولا لم يعرف وفي كلام الشارح رحمه الله
تعالى مسامحة فإنه جعل أولا عدم ذكرهم للموجود لا لكونه لازما
الوجود بل لأنه ومقتضى هذا أنه لا واجب الوجود جنس لا من
وقوله شيئا فيما قال الشارح أنه اعترض بأنه يجوز في واجب الوجود الذي ذكره
يزعم أنه لا يندرج تحته فلا شيء هذا فلا معنى لما قاله حيث لا اندراج ولا
جنس لا يندرج فلا معنى لهذا النفي والصواب في العبارة والله أعلم ما قلنا
من أن الحدوث والموجود والشيء لا يصلح كونها أجناسا لما هي مرتبة في مرتبة العوالم
ومرتبة الأجناس في مرتبة الذاتيات فيجعل في كونها أجناسا والله أعلم **قوله**
معنى الموجود والشيء نوعا الشيء وسوى الموجود فهو عطف تفسير بناء على أن
الشيء مخلص بالموجود والله أعلم **قوله** ولا يجوز في واجب الوجود أن يكون
له جنس قال شيخنا رحمه الله تعالى هذا لا يمكن أن يكون جنسا لكلا بعض الكل

كان له بعض الحقيقة لكونه مركبا من أجزاء من جنس وفصل والتركيب محال في حقه تعالى
الشرعيها **قوله** ولا يجوز في واجب الوجود أن يكون له جنس قال شيخنا رحمه
الله تعالى اعلم أن الإمام الغزالي رضي الله عنه ذكر في المستصفى
ومعيار العلم ومحك النظر وغيرها من كتبه أن الوجود لا يصح كونه من الذاتيات
فلا يكون من الأجناس العالية فلا يكون الحقيقة متصورا بدونه وكل ما تصور
الحقيقة بدونه فليس من الأجناس وإشارة إليه لأنه تصور الشكل المثلث في
بدون العلم بالثالث منه لم يكن ذلك لأن العلم أقدم حقيقته والدليل أنه
تصور بدون الوجود لا يمكن ذلك قبل ذلك علم أن الوجود خارج فيكون
الموجود خارجا عن الأجناس فالزم يعبر كالأعراض كحركة هذا الشارح من أنهم
لم يذكروا شيئا بأنه لا بد ذلك لأنه ينافي لأنه يصح كونه جنسا وخلافه يعرف في الحادث أن
الحدوث من لوازم الوجود والإمكان ليس الموجود من الأجناس فإن الحدوث وغيره
ذكر هذا الشارح في الحيوان الأعراض جنس للعقل على قول جمهورهم انتفى بعينه
لكنها يصح والصبر لا يليق والعقول التي أقلها من العالية مما أن لها مجردة
عن المادة وعلائقها والله أعلم **قوله** وهذا الأصل العالية والثابت العقول
فإن قال شيخنا أدام الله تعالى النفع به المحققين العقول العشرة بمنزلة جنس
بدون طابع العالم تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا لما على التعطيل
ويسمونه عقلا أنه منزه ومجرد عن المادة وعلائقها ومعنى الأول الفعل موجود
ثم هو أن العقل الأول يصدر منه أربعة أمور نفس الفلك وصورته له وهيولاه
له وعقله ومعنى العقل الثاني يصدر منه أربعة أمور أيضا إلى أن ينتهي العدد
إلى العقل الذي في المرتبة العاشرة ويسمونه العقل الفعال والعقل الفياض لأنه
يفيض على ما في عالم الكون والفساد وهو العالم السفلي ومعنى الكون والفساد
أي التغيير في هذا العالم السفلي بحيث كثيرا ما ويعقبه حالة أخرى كالأرض
يمتزج في عالم آخر فيكون ومعنى العقل العاشر هو آخر العقول فمعنى المراد منهم
بالعقول العشرة حيث ذكر فعلهم أقسامها وجنسها هو التجرد عن المادة وعلائقها

مثل موضوع تعرف الجوهر الى آخره على قوليس والفلكيات والعقول العشرة مثلا
اختلفت بالحقيقة والفصول فيكون الجوهر جنسا لها ويكون العقل جنسا لها ان اختلفت
بالعوارض والخواص فيكون العقل نوعا لها ويكون [illegible] افراده وحينئذ
العقول العشرة [illegible] البلاغية والكبار والله اعلم **قوله**
وان الجوهر ليس بجنس الى آخره قال شيخنا وشيخ [illegible] يحتمل ان
الجوهر ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع وانه ينقسم الى الحال
والى المحل والى المركب منهما والى ما ليس بحال ولا محل ولا مركب منهما وان الحال
هو الصورة والمحل هو الهيولى والموضوع وان المركب من الحال والمحل هو
الجسم وان ما ليس بحال ولا محل ولا مركب ينقسم الى ما يتعلق بالبدن وهو
النفس والى ما لا يتعلق به وهو العقول العشرة اذا عرفت هذا فاعلم ان
الجوهر جنس لهذه الاشياء اتفاقا [illegible] وان الهيولى نوع منه والصورة
نوع منه والموضوع نوع منه وان العقل فيه خلاف فقيل نوع منه وقيل [illegible]
[illegible] ينقسم الى الحال والى المحل والمركب والى ما ليس منهما [illegible]
بناء على انه لا ينقسم الى غيرهما بل ينقسم الى الحال والمحل والمركب فقط
فنقول ح ان الجوهر اتفق على جنسيته [illegible] واختلف في كون العقل
تحته [illegible] الاصطلاحية [illegible] افراده
اي العقل [illegible] في الحقيقة فيكون [illegible] الحقيقة
[illegible] افراده اتفقت
بالحقيقة [illegible] افراده بالخواص [illegible]
بالفصول وان [illegible] افراده اختلفت بالحقيقة [illegible]
[illegible] واختلاف افراده بالفصول لا بالخواص [illegible] الجوهر ليس بجنس
[illegible] ان الجوهر جنس على كل [illegible] الهيولى والصورة
[illegible] العقول [illegible]
[illegible] والله اعلم **قوله** فلان الشيء الشريف في شرح الخونجي

التباين

١٦٧

التباين قد يقع بين اشياء مختلفة الموضوعات الخ قال شيخنا الكمال العلامة [illegible]
ان [illegible] الترادف [illegible] النسب الاربع [illegible] ولا يكون الا في
[illegible] المختلفة الموضوعات [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible]
قوله [illegible] الترادف [illegible] الاتحاد في المفهوم قال شيخنا [illegible]
ولعل المراد ان الترادف هو الاتحاد في المفهوم [illegible] الاتحاد [illegible] مع الاتحاد في
الذات [illegible] انه هو الاتحاد [illegible]
[illegible] المفهوم والله اعلم **قوله** [illegible] شرح الخونجي التباين قد
يقع بين اشياء مختلفة الموضوعات الخ قال شيخنا العلامة [illegible] اعلم ان المحققين
[illegible] النسب [illegible] موجبة [illegible]
[illegible] سالبة
[illegible] كلية سالبة [illegible]
[illegible] وخصوص [illegible]
[illegible]
[illegible] بعض [illegible]
[illegible] بينهما عموم وخصوص [illegible] الحيوان [illegible]
[illegible] كلية موجبة من جانب وجزئية موجبة وجزئية سالبة [illegible]
كل انسان حيوان وبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان [illegible] اربع
[illegible] المعاني واما الترادف [illegible]
الترادف [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] التباين [illegible] التباين [illegible]
[illegible] الترادف [illegible] الاربعة [illegible]
المعنى [illegible] الحيوان [illegible]
الحيوان [illegible] المعنى [illegible]

متساويين في المعنى السابق وهذا التباين في المعنى الثاني صرح به جزم عليه الشريف
[illegible] وهو بعينه [illegible] فمن ذكر الترادف [illegible] لم يذكره فلا يحسن منه [illegible]
الشارح ان يوضح هذا الكلام الذي يشبه الترادف [illegible] منه هو استعمال معنى
هذا في سيف صارم من التساوي بيان ان وصف الصارم خاص بالسيف او من العموم المطلق
ان الصارم اعم وكذا الصارم والمهند ان اختصا بالسيف [illegible] بالعموم والخصوص من
وجه بان الصارم قد يكون مهندا وقد لا يكون والمهند قد يكون [illegible] وقد يكون غير صارم
واما الناطق والفصيح [illegible] بالعموم بالكلام [illegible] والناطق اعم واما المشتق
والمشتق منه كالاعلام والعلم والقاتل والمقتول والضرب والضاربة [illegible] متباينة [illegible]
لعدم صدق [illegible] قوله قال ابن الحاجب والصحيح ان بعت واشتريت [illegible] الخ
[illegible] في تقسيم الكلام الى خبر وطلب [illegible] ثلاثة
[illegible] ينقسم الى خبر وطلب فقال ابن هشام في شرح اللمحة
[illegible]
[illegible] الطلب [illegible]
[illegible] الانشاء [illegible] مراده [illegible] الانشاء [illegible]
[illegible] خبر [illegible] وطلب وانشاء [illegible]
[illegible] المتكلم [illegible] انه ينقسم الى خبر وانشاء
ثم الانشاء [illegible] للمتكلم نحو بعت وطلقت وهو الذي يقع في الحال [illegible]
[illegible] وهو الذي يتأخر [illegible] الاستقبال [illegible]
ثم قال ابن هشام ليت شعري [illegible] الثلاثية [illegible]
[illegible] الانشاء [illegible]
[illegible] الاستقبال [illegible]
[illegible] الاستقبال [illegible]
[illegible] الشارح [illegible]
[illegible] والانشاء [illegible] خبر وطلب والانشاء [illegible] الثلاثية [illegible]
[illegible] الانشاء [illegible] القسمة ثلاثية خبر وانشاء

ثم الانشاء ينقسم الى [illegible] والاستفهام والتمني [illegible] فيه
في تقسيم الكلام الى خبر وانشاء وطلب ان الكلام [illegible]
او [illegible] نحو قام زيد [illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] نحو بعت وطلقت [illegible] التكلم [illegible]
[illegible] والاعتراض
[illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] انشاء [illegible]
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible]
[illegible]
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible]
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible]
قوله [illegible] الخ [illegible]
[illegible] المعنى
[illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بل الأفراد والأجزاء نحو كل بني تميم يحملون الصخرة العظيمة فإن الحمل لا يستغرق
جميعهم بل يخص بعضهم ثم هذا البعض لا يفرد كل واحد منهم على حمل الصخرة
المذكورة بل لا بد من تعاون وهذا هو الكل الذي يثبت الحكم فيه للكل من الأفراد
ودل أن تسميه بعضا مجموعيا ويقابله البعض الجميعي وهو ما يثبت فيه
الحكم للكل والمجموع من الأفراد ذلك البعض استقلالا نحو بعض الحيوان إنسان
وهذا هو الجزئية يخرج من هذا أن القسمة سداسية كل يطلق على الماهية
ويقابله جزء وكل مجموعي ويقابله الكلية وهو الكل الجميعي وبعض
مجموعي ويقابله الجزئية وهي البعض الجميعي ثم اعلم أن العرف
فيشمل الكل ومما يثبت الحكم لكل واحد والبعض فيه أنواع من حيث وصف
المحمول كالحمل في المثالين لأنه استغرق في شمول ولم يستغرق في هذا أفراد
وصف الموضوع فلا يقتصر فإن فيه إذ هو وصف مستغرق لجميع أفراده التي
هي كل لا جزء فلا [illegible] أي كما يثبت وفيه تميم الصخرة مثلا وجعلا موضوعي
القضية في المثالين لا يقتضي إلا أنه [illegible] للمسلمين بلا أفراد إذا وجدت هذا
في كلام الشارح ثلاثة أفراد أن الأفراد في قوله وهو مكون فيهم ما لا يغير على
من الجزئية أي مفردات يقول أن فيهم من لا يقتضي الحمل أو عموم الفرد في شرحه
في الجميع لأنه لا يفرد البعض كانت جزئية الثاني تقع بغير شيء فيسمى الكل وتمثيله
لعشرة بل يصدق الأفراد وقوله أي إطلاقها ثابتة للجميع الأفراد ولأنه أي بمعنى
حكم الموضوع فهذا لا يحصل فيه فرق كما سبقا وأن يمتنع في وصف المحمول عنى
أي معنى كل عدد فلا بد أن يكون وصفا محمولا ثابت للجميع الأفراد فليس للجميع
إذ وصف المحمول في العدد تارة يثبت لكل فرد استقلالا نحو العشرة أعداد
بها وهذا في المعنى كالكلية فإن كل واحد من آحاد العشرة يستقل بالأفراد
وهذا السمى عن الكل شيء وتارة يثبت للجميع من غير استقلال نحو وخمسين
جزئية وتارة يثبت للبعض من غير استقلال نحو العشرة قدت فلا بد إذا تولى
العقل منهم خمسة الشارات في قوله ويقابل الكل الجزء لأنه يفهم منه أن الكل الجزء

تقابل

تقابل الكلية والجزئية مع أن الجمع بعضهم نقل عنه الجزء وليس لذلك لما سبق ولقد
اعلم **قوله** والأولى مثل هذا القول في الحكم في الشرح بل المشترك فقول الشيخ
المحقق ابتداء وجوده لفهم مطلوب وهو أنه لا يغيره في الحكم لا يغير عنه تفسير المطابقة
بينه وبين ما يعني والله أعلم وإن قلت لا نسلم صرف ذلك التعريف على المتضايفين
إذ اللزوم يستدعي ما وطلب لازم والملزوم صار في الأول بهم عن اللازم وهي
المحال أن تفهم اللازم أو لا ثم تنتقل منه إلى الشيء لكن يقتضيه اللزوم فلا قلت
لا نسلم أن اللازم يتأخر عن الملزوم في الفهم بل كل أمر منهم المعقول معه فهم
اللازم معه **قلت** إذا أطلقوا من الأول التعقل لا يستلزم الخاصية لا يثبت أن المراد أنها
فلا قلت فلا بد وأن تنبعث من التقليد للسابقة وقد زعمت أن فهمهما متى
تبادر **قلت** هي لا يراد لها أن لا أمر بمنشئين فلا ومعه من فهم المتعقل
بحيث يعرف في الذهن ولا في الخارج بل من الشيئين ولا يعقل أن اللازم فيلزم منه المتغير
لا يشتبه لأنه غير ما باللزوم فلا فرق بين التغير بعينها المعقول منه والمعقول الذي
لا يعقل إلا وقال فيه شيئا من كل مشاركة ويكون الخلاف ثمة بأن المعقول الخبر
فيكون تعبير العقل لا هو معلوم منها زعمه فيه **قوله** تصور تصوره
فيلزم يعني أن اللزوم من جانب واحد لا من الجانبين فخرج المتضايفين لأن اللزوم
فيهما من الجانبين أو يقال الحيثية مرادة في الحدود على ما هو معروف أي فلا يكون
المعنى يلزم من تصوره تصوره من حيث ذلك التصور يعني أن ذلك التصور لازم
لمعنى المعرف للتصور الثاني والشارح قد يقال فهو فهو ولا يخرج المتضايفان
لأنه ليس معنى الشيء فقط فلا يذكر أن التصور الأول منا على التصور الثاني
أنه ليس لا في اللزوم الخارجي بينهما والجملة في تصورهما فيلزم أحد التصورين
أن يوجد في كل منهما لأنه يمنعه ولا يشكل لذلك التعريف بأن تصوره عن تصور المعرف
لا بد من علمه ولا ينقض والله أعلم بالصواب **قوله** واقتصر على الشيخ في تحقيق
الغرض أن الشيخ فيه نكتة لأنه في التحقيق على ما ذكر وفي الذهن كلام
الناظم وفي الشرح حكى الخلاف والله أعلم **قوله** وكذا الجمع ليس وضعا للأفراد

لا كنه لا يلزم ذلك فـ قوله وهو التلازم ان لمتقدمه جانب النفي لا [illegible] لا يلزم من عدم [illegible]
او المساواة والتعريف بكل منهما جامع وسيأتي اعلم **قوله** بموافقته في اطلاق
العكس للطرد قال شيخنا هو ان الا يسلم موافقته لدعوى الشيء مراد في
باب العلم وهل العكس الذي يراد فيه هو وضع المصير كعكس العلة التي هو [illegible]
لها [illegible] عكس النقضية فهذا الاشتباه لا يخلو [illegible] عن ان يكون اكثر [illegible]
اعلم لموافقته في اطلاق العكس للطرد الخ قال شيخنا نور [illegible]
[illegible] وذكر المعارضة في شرحه على جمع الجوامع ما ملخصه ان العكس [illegible]
لا عتبارين بمعنى عكس العلة المقابل للطرد وبمعنى عكس النقضية اللازم
لها [illegible] معنى [illegible] انتفى [illegible] المحدود كما ان [illegible]
[illegible] المحدود [illegible] معنى [illegible] العلة انها [illegible]
[illegible] المعلول [illegible] انتفى المعلول [illegible]
[illegible] يكون المعرف اخص او مساويا [illegible] الجمع
[illegible] يكون اعم او مساويا [illegible]
[illegible] التعريف [illegible] اعم [illegible]
[illegible] المحدود [illegible]
النقضية [illegible] المحدود [illegible] يكون اعم [illegible]
[illegible] لا يكون اخص قال [illegible] باعتبار الاول [illegible]
العلة [illegible] بخلاف النقضية [illegible]
لا [illegible] العلة [illegible] النقضية [illegible]
العلة [illegible] وهو [illegible] بخلاف النقضية [illegible] باعتبار
العلة [illegible]
[illegible] النقضية [illegible] العلة [illegible]
النقضية [illegible] قلت الاربع والخامس [illegible]
المناسب [illegible] اعتبار النقضية [illegible] العلة [illegible]

س

[illegible] باعتبار [illegible] باعتبار [illegible]
العكس [illegible] عكس النقضية [illegible]
[illegible] المناسب [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] العلة [illegible]
[illegible]
استعمال [illegible] في شرحه على [illegible] قال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المناسب [illegible]
[illegible] خلف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التقسيم اذا [illegible] تسو [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] قال شيخنا [illegible]
[illegible]
[illegible] كلام [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] على [illegible] تعريف [illegible]
[illegible] اعلم **قوله** [illegible] قال [illegible] شيخنا [illegible]
[illegible] التصور [illegible] التصور [illegible]
[illegible]

التصور من حيث تقدمه يتوقف على تقدم التصور [illegible] يتوقف على الامر
وذلك دور والله اعلم **قوله** [illegible] لم يجعل جزءا من المحدود [illegible] المحدود
معه وهذا الخ قال [illegible] شيخنا [illegible] لان ذلك [illegible]
ومن حيث اما انه جزء من [illegible] فيلزم الدور [illegible] خارج عن المحدود [illegible] على
انه [illegible] فيكون حشوا مفسدا [illegible] باعتراض [illegible]
قوله فلا يجوز ذكر الحكم مع التصور [illegible] الخ قال [illegible] شيخنا [illegible]
[illegible] موجود فانه ذكر مع [illegible] جزء من التصور [illegible]
[illegible] ان يكون جزءا او حشوا مفسدا [illegible] او [illegible]
من حيث الجزئية [illegible] الدور [illegible] على الجواز [illegible]
والله اعلم **قوله** بل وجوزنا ايضا [illegible] الخ قال [illegible] شيخنا [illegible]
[illegible] صحيح لان [illegible] تحصيل [illegible] وازالة ابهام [illegible]
[illegible] علة عقلية له [illegible] والعلل العقلية [illegible] يستحيل
تعدد [illegible] والتقسيم [illegible]
[illegible] وهو مستحيل [illegible]
لا يحصل [illegible] والله اعلم **قوله** [illegible] على [illegible] اقامة الدليل الخ قال
[illegible] شيخنا [illegible] اقامة الدليل [illegible] مستحيلة للزوم الدور [illegible]
[illegible] الذي توقفها على الدليل والدليل [illegible] والتقدم [illegible] التصور
[illegible] الدليل [illegible]
والحكم [illegible] فلا بد ان يكون التصور [illegible] بالكنه فيلزم تحصيل الحاصل
[illegible] الدليل [illegible]
[illegible]
[illegible] وهو [illegible] المسئلة [illegible] والغزالي واوضح ذلك صاحب
[illegible]
انه لو استدل على [illegible] الدليل [illegible] المحكوم عليه

ومعلوم

ومعلوم ان [illegible] المحدود الذي هو [illegible] على المحكوم
عليه فيلزم فيه ثبوت الشيء لنفسه [illegible] تحصيل الحاصل وهو محال او [illegible]
[illegible] الثاني ان الدليل يستدعي تعقل [illegible]
اذا الحكم مسبوق [illegible] ان [illegible] هو المحدود [illegible]
[illegible] في نفسه [illegible] بنفسه [illegible]
تعقله [illegible] على تعقله [illegible] واعترض [illegible] المحدود
بالاجمال والتفصيل فلا يلزم فيه ثبوت الشيء لنفسه ولا تحصيل الحاصل واجيب
بان الحقيقة هي الحقيقة واعتبار الاجمال والتفصيل [illegible] اللازم والاعتراض
الثاني [illegible] الدور المذكور [illegible] التصديق [illegible] النسبة
[illegible] الدليل [illegible] الدليل [illegible] الدور واجيب
بان [illegible] الدليل [illegible]
[illegible] موقوف على [illegible] ثبوت النسبة [illegible] موقوف على الدليل
[illegible] مع المحدود [illegible] تعقله وتصوره واعترض الثاني
ايضا بان الدليل يتوقف على تصور المحدود [illegible] والموقوف على
الدليل [illegible] بالكنه [illegible] المحدود واجيب بان [illegible]
المحدود يستدعي تصوره من حيث انه محدود [illegible] ادراك كنهه قبل
الدليل [illegible] على الدليل لزم الدور [illegible] التصور على [illegible] الحكم [illegible]
الحكم [illegible] التصور [illegible]
بالكنه والله اعلم **قوله** [illegible] القضية [illegible] او
الشخصية [illegible] قال [illegible] شيخنا [illegible] الكلية
[illegible] والمهملة موضوعها افراد والشخصية موضوعها
فرد [illegible] والكلية موضوعها [illegible]
اعلم [illegible] شيخنا [illegible]
في حاشيته على شرح المختصر [illegible] الكلية

القضية الطبيعية

كما فعل المص واورد عليهم الشيخ في الشفاء بوجوه منها ان المهملة في الشخصية
لا تعتبر الماهية من حيث انها صورة هي مهملة شخصية ولا جميع المحصورات هو هو
شخصي من هذا الوجه باعتبار الشيء الذي انه مهملة والمهملة من حيث انه هو كلي اصل سوا
كمية مرة بل منهم جعلوا المهملة في قوة الجزئية ومنها الاقتصار على جزئية اذ ليس بعض
من افراد الموضوع شيئا على الشيء الذي ان المعتبر تقسيم القضية المعتبرة في العلوم
ومنها خصوصية عن هذا والمخصوصة لا يبحث عنها لتشاركها الكلية في الحكم على
افراد معين انها فالاعمل ذكره مع التناقض في القضية وفي فصل ذكر لكن هذا في
الكلية بطلانه من اصحاب كونها شخصية مهملة وكونها واحدة وهو المشهور والمحل
يتمسك انه اعلم لا نزاع في الشخصية او المهملة مطلقا من يقول به وجهة اعم
قوله فلا يستقيم في الموجبة المعدولة والموجبة المحصلة فـ**ـقال** فيه شيخنا وتفسيره
التغيير انه المبهم بقوله فوقه الذي هو معلوم معناه انه لا يحصل وفي لكن نفيه ليس هو
معلوم معناه انه التي عنه العلم وذلك معنى ثبوته [illegible] فمن العقل هنا محل وجوابه
انه لم يحصل والعشرة بينهما من وجه وهو اعم بما يعلم وهو انه لا يقوم الصلف على
الحكم فهي محصلة وان لم تكن فهي معدولة والشيء معدوم والمعدولة المشهورة
المحصلة اعم من المعدولة الموجبة بل ان الشيء في العلم في المحصلة بجزئها الجهل والمعدولة
الشيء فلا يكون من هذا لما لم يكن على ما في الشرحين **قوله** فلا انفصال له
في مقولة يقولون انه فوق فرقه انه على صورة افتراق الخ فـقال شيخنا الحق
لا بد من ما ذكره في بعضهم هذا انه موجبة على صورة فيه من افتراقها هنا كذا والحكم
لنفي فيهم غير اسم عنه وله منهم تقول في معنى صورة من العدم الوضعية هو قوله
لا شيء ولا اسم عنه فلا اصول عند التناقض فيه هذا كما ذكره مع لبسه فيهم غيرا
لشيء لا فيهم صورة وهذا محل لا يختص بالشخصية مع صورة القضية وانه لا يجوز
التقدير للشخصية من حيث انه يشترط في الشكل الاول كلية الكبرى وهي هنا
مهملة كقولنا زيد انسان حيوان والحيوان جنس فيتبع انه انسان جنس هذا ما
قاله والغالب مرة عليه المص بان هذا الكلام تشنيع بتشنيع من كثيرها

بيانه الخصوص التي تفيد من جلالته فيه تشريح لا تناقض فيه ان لم يعلمها فهو جاهل
والجهل عليه تعالى محال وان علمها والتي بها مختلفة فهو اسعد وهو عليه تعالى
محال فهو ان تريد المستقر في قوله هذا القول ثم ذكر الصواب الخ فقط هذا
الشارح عنه وجزم في الشرحين **قوله** النقض الثاني انه يلزم التناقض بينهما في نحو
العدم فقط فـقال شيخنا هو منه معتبر فيه نظر بجوابها فيه يكون التناقض للمنفصلة
والسالبة في الشيء انها اعم من المنفصلة وكذا الفاعل في زيادة حكم في مادة الجمع
من صورة فيه فيها هي هذا من التقسيم الذي لم يكن فيه اعلم **قوله** فلا يلزم على
هذه التي يحصل الحكم الخ فـقال شيخنا الكل انه وهو فيه نظر من المخصوصة
التي يحيث فيها المهملة نحو اذا عشش والكل انه مترد تقسيم الكلية كقولنا
في هذا المثال كل معلوم شيء والكل انه مترد والتي جزئية نحو قولنا اذا عشش الكل
الى هنا والتي مهملة نحو اذا عشش الكل الى هنا هذا تصح من انه الكلية والجزئية
والمهملة لا تقع في الشخصية اذا كانت شرطية وليس كذلك و يمكن ان يجاب بانه لم
يدع هذا او لم يتعرض لذلك لعدم فهمه من الشخصية وانما اعتبار بيانها وهم الشيء
في الجملة وتمثيله نحو غلام او مثل فضل يجب من الكل هنا والمعلم اعلم **قوله** كما اقتضى
في الحال المنفصلة فـقال شيخنا هو لشمله وهذا في الحكم لا يستلزم
ولكن ان كلما فرض في المنفصلة به وحصل وهو كلما يكون هذا لضرورة والكل واحد
فرض في المنفصلة لا يجوز فهو ليس وانما هو يكون مما في المتصلة والمنفصلة
جائز اطلقه وهو هذا يكون والعلم **قوله** ولذا في بعض النسخ لا يتوصل الى اعادته
الدليل الخ فـقال شيخنا ادام الله به النفع للمسلمين لم يكن فيه الكل هذا مثل
ولكن هذا لم اللزوم من المتصلة ويحال هذا في الحروف بل كل شيء انه قديم
والحوادث حيث انه لا يشبه الا بحال نقيضه والله اعلم **قوله** وعلى صدق هذا القسم
فـقال شيخنا وضعه به مثاله كذا يكون اذا صدقا قولنا كل ممكن فهو معدوم
صدقا ممكنه وهو بعض المعدوم ممكن وانه صدقا نقيضه ومعه شيء من المعدوم ممكن
منه لصدق الوضع لا هو شيء من الممكن معدوم لان العقد لسبعة الكلية لا يكون كذلك

ومثال العكس يكون لبعض الصغرى وبعض الصور فهو كذا [illegible]
العكس مردود والعكس [illegible] فنبين انه اذا صدق الدليل على صحة عكسه
الحاصل وليس المراد قوله والدليل على ابطال نقيضه فيقال لو لم يصدق لا شيء من
الشيء فيصدق [illegible] استحالة [illegible] الكبرى الصغرى وهذا [illegible]
لو لم يصدق [illegible] نقيضه وهو النقيض [illegible] المحال والمحال [illegible]
الى الخلف والى وراء [illegible] بفتح [illegible] بمعنى وراء [illegible]
فيكون من [illegible] بمعنى [illegible] المحال [illegible] وليس المراد قوله ومثال
الذي يقوم الدليل على صحة عكسه [illegible] الشكل الثالث الى قوله شيخنا [illegible]
مثاله قولك في الشكل الثاني لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فلا شيء
[illegible] للاول ان يجعل الكبرى صغرى والصغرى كبرى ثم عكس الصغرى التي
[illegible] كبرى [illegible] كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج [illegible]
لا شيء [illegible] وهو عكس نتيجة [illegible] التي هي لا شيء من الحجر بانسان
[illegible] الدليل على صحة عكس النتيجة والمقصود صحتها ومثاله في الشكل الثالث
قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان [illegible] انسان [illegible]
للاول ان يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ثم عكس الصغرى التي [illegible]
كبرى [illegible] بعض [illegible] انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض [illegible] حيوان
وهي عكس نتيجة [illegible] التي هي بعض الحيوان [illegible] الدليل على صحة
عكس النتيجة المقصود صحتها والله اعلم قوله [illegible] مثاله في الشكل
لا شيء من [illegible] وكل [illegible] فاذا اردت ان [illegible] عكس الصغرى
وجعلها كبرى [illegible] كل [illegible] ولا شيء من [illegible] ينتج لا شيء
من [illegible] وهي عكس نتيجة [illegible] التي هي لا شيء من
[illegible] ومثاله من الثالث كل انسان حيوان وبعض [illegible] ينتج
بعض الحيوان [illegible] فاذا اردت [illegible] عكس الكبرى وجعلها صغرى [illegible]
[illegible] وكل انسان حيوان ينتج بعض [illegible] حيوان وهو عكس النتيجة [illegible]

ومثاله

ومثاله [illegible] كل انسان حيوان وكل [illegible] انسان ينتج بعض الحيوان [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الصغرى كبرى والكبرى صغرى [illegible]
[illegible] وكل انسان حيوان ينتج بعض [illegible] حيوان وهو عكس النتيجة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الشروط [illegible] الثلاثة
الى قوله شيخنا [illegible] اتحاد [illegible] والاتحاد [illegible]
الموضوع واتحاد [illegible] والفعل واتحاد [illegible] واتحاد المكان [illegible]
المحمول واتحاد الزمان [illegible] اتحاد المحمول [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المهملة نقيض [illegible]
[illegible] حيوان [illegible] واللام [illegible] الى قوله
شيخنا [illegible] وجوده [illegible]
[illegible] شخصية [illegible] المهملة [illegible] الجزئية
[illegible] المسألة [illegible] من حيث [illegible]
[illegible] من حيث وجود [illegible] تقوم القرينة على ارادة
[illegible] الحقيقي [illegible]
[illegible] الجميع [illegible] العهد الذهني [illegible]
[illegible] مهملة [illegible] الاشخاص [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] الحقيقي [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] جزئية [illegible]
[illegible] كلية [illegible] الكلية والجزئية [illegible]
[illegible] القضية [illegible] شخصية
[illegible] القضية [illegible] القضية [illegible] جزئية [illegible]

ولوازم الحملية القضية منها الكلية ولوازم الا بشرط ان القضية معقولة متصلة الكلية
والجزئية ه ومما الشخصية فلو كانت ان الحقيقة الشرطية من لوازم القضية معنى
شخصية مهملة وليس اعم قوله والكلية الموجبة تنعكس كنفسها في عكس
النقيض الخ فسوال تشتمل فيه لكن الله به اعلم ان الكلية الموجبة تنعكس
جزئية موجبة في المشهور وكلية موجبة في المواجه وكلية صادقة في الجدل لجواز
ان كل انسان حيوان ا بعض الحيوان انسان فالعكس المشهور كل ما ليس بحيوان
ليس بانسان فالعكس المواجه لا شيء من غير الحيوان بانسان فالعكس الجدل
والكلية السالبة تنعكس كنفسها في المشهور وجزئية سالبة في المواجه وموجبة
جزئية في الجدل مثال اذ ليس لا شيء من الانسان بفرس لا شيء من الفرس بانسان ا
المشهور بعض غير الفرس ليس بغير الانسان في المواجه بعض غير الفرس انسان ا
في الجدل [illegible] ثم انه فقوله الموجبة الكلية تنعكس جزئية موجبة في
المشهور وكنفسها في النقيض والكلية السالبة على العكس اي تنعكس
جزئية في النقيض وكنفسها في المشهور [illegible] ادوات العموم
[illegible] على [illegible] في الكلية الموجبة كل انسان
حيوان جميع الانسان [illegible] في العكس [illegible] كل لا انسان
فهذه انعكست جزئية في المشهور ونقيض حيوان اخص من نقيض انسان
فلذلك [illegible] العموم بينهم في عكس المواجه فانعكست كنفسها ولما
كان نقيض [illegible] جزئية [illegible] فيفيد ذلك في عكس
الجدل فقيل لا شيء من غير الحيوان بانسان فانعكست كلية [illegible]
والمكونات قوله [illegible] تنعكس
كنفسها الخ فسوال [illegible] ان يكون
التشبيه [illegible] ينعكس كنفسها [illegible] وفي القضية [illegible] لا شيء
[illegible] الحجر [illegible] لا شيء [illegible] الحجر بانسان [illegible] موافق
للقضية [illegible] المعنى [illegible] الحجر [illegible]

على

على ما عرفت الحجر للانسان والمعنى واعم من القضية والاولى كلية سالبة والثانية
كلية سالبة وحاصله ان يكون التشبيه فقط [illegible] عكس القضية الاولى موافقها
في المعنى [illegible] في القضية [illegible] ليس بعض [illegible] ينعكس الى [illegible] لا شيء
من [illegible] حقيقة العرض [illegible]
[illegible] لجميع افراده [illegible] حقيقة العرض [illegible]
لجميعها [illegible] لا شيء من العرض [illegible] افراد العرضية [illegible]
[illegible] القضية [illegible] معنى [illegible] شخصية
والثانية كلية [illegible] قوله نحو العالم متغير وكل متغير حادث
فالعالم اخص من المتغير فسوال [illegible] العالم اخص من
المتغير [illegible] ان العالم كل موجود سوى الله وصفاته فاذا كان المتغير اعم
من العالم [illegible] من العالم [illegible] سوى ذات الله وصفاته والتغير
عليهما [illegible] ان المتغير [illegible] والعالم فلا يجب بل المتغير من حيث
[illegible] من العالم [illegible] المتغير [illegible] يكون [illegible] العالم [illegible]
[illegible] من حيث [illegible] مفهوم [illegible] لان العموم لا يعتبر من حيث المفهوم انما
يعتبر من حيث الصدق فالمفهوم [illegible] افراده اعم [illegible] افراده اخص
فالعموم والخصوص [illegible] الافراد [illegible] ان مفهوم
التغير اعم من مفهوم العالم [illegible] مفهوم [illegible]
[illegible] فلا [illegible] انه اعم [illegible] فلا يلزم [illegible]
[illegible] التغير [illegible] فلا يجب بل المراتب متعددة
مرتبة الوجود [illegible] ومرتبة [illegible] ومرتبة [illegible] عن الفعول
[illegible] مرتبة [illegible] العالم ومرتبة [illegible] العقلية [illegible]
[illegible] ومرتبة [illegible] والتغير [illegible] المراتب
[illegible] التغير [illegible]
[illegible]

وكذا السلوب الصادقة فانها لا تدخيم على الصبي ليس ببالغ فاذا بلغ زال هذا
السلب وليس بمراهق فاذا اشتد زال هذا الصدق وليس بملتح وشارب فاذا التحى
وطلع زال هذا السلب وهلم جرا والعلم حاصل بالمرتبة المتعينة فيكون
المتغير اعم لا بالمراد بل المرتبة المعينة نفس جسمه بل ذلك الجميع لم يتغير
المتغير بالحوادث متغيرة فيلزم ذلك متغير على ما ذكره [illegible] متغير بل انه يجب فهي
هي المرتبة المتعينة الا وليس بل العوارض حاصل بما يكون موجودا او ثابتا نفس [illegible]
محققة في علم الكلام فان التغير اعم من حيث انه يتغير بالحوادث اعلاه [illegible]
كلما سنطالعه [illegible] في احوال العالم متعرفة العلية البرهان اي بيان ان
الحدوث الحاصل على معنى علام يشمل بين المراتب الاربعة فيكون مساويا للمتغير
وتغير العالم اخص منه ولهذا اعم **قوله** انها لو كانت جزئية يكون حاصل
المقدمتين تنافيا الاصغر وبعض ما صدق عليه الاكبر فيكون المباينة مثل ان الاصغر
بعض افراد الاكبر بين كليها **قال** الشيخ رحمه الله لقولنا كل ناطق انسان
وبعض الحيوان ليس بانسان **حيث** ان المقدمتين ان الناطق وهو الاصغر تنافي
مع بعض افراد الاكبر الذي هو الحيوان ومنها البعض الذي [illegible] يتنافى
الاصغر مع سائر افراد الاكبر وان لم يتنافى مع سائر اهل كذبت النتيجة كما في
هذا القياس فانه ينتج بعض الناطق ليس بحيوان وهو باطل **و** الحاصل ان
النتيجة لا تصدق الا اذا تنافى الاصغر مع سائر افراد الاكبر كقولنا كل ناطق
انسان ولا شيء من الفرس بانسان ينتج لا شيء من الناطق بفرس وهو صادق واما
اذا تنافى مع بعضه كما في المثال الاول فان النتيجة تكذب فلهذا اشترط ان يكون
كبراه كلية ليكون الاصغر مباينا لجميع افراد الاكبر والله اعلم **قوله** ولا ينتج
[illegible] الكلي ولا السلب الكلي وذلك لانه يشترط في كلية النتيجة في جميع
الاشكال ان يكون الاصغر موضوعا في الصغرى على الوضع فيها او في عكسها الخ
قال شيخنا الحال الرابع وهو ان يكون الاصغر موضوعا في قضية كلية مجموع
في قضية كلية سالبة فانه يصير موضوعا في عكسها لكونه موضوعا في قضية كلية

بحرمه

بمرهم في الضرب الاول وليس من الشكل الاول ومن الشكل الثاني مثال الضرب الاول
من الشكل الاول كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالاصغر هو انسان وهو موضوع
في قضية كلية فينتج كل انسان جسم وفي قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر
فالاصغر وهو انسان موضوع في قضية كلية فينتج لا شيء من الانسان بحجر ومثال
الضرب الاول من الشكل الثاني قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فالانسان هو الاصغر وهو موضوع في قضية كلية فينتج لا شيء من الانسان بحجر وقولنا
لا شيء من الانسان بفرس وكل صاهل فرس فالانسان هو الاصغر هو موضوع في قضية
كلية فينتج لا شيء من الانسان بصاهل فهذه اربعة ضروب يكون الاصغر فيها موضوعا
في كبرى القضية الكلية فيه قولنا لا شيء من الانسان بفرس وكل ناطق انسان فالاصغر
هو فرس وهو ليس موضوعا في كبرى الكلية لكنه اذا عكست صار لا شيء من
الفرس بانسان فيصير موضوعا في عكسها وعكسها كلية كما في هذا الضرب واما
الشكل الرابع فيه يكون الاصغر موضوعا في عكس الكلية وما جرى الذي مثلناه به
يكون الاصغر فيه الا موضوعا في قضية جزئية او محمولا في كلية اذا عكست صارت جزئية
مثال كونه موضوعا في قضية جزئية قولنا في الضربين الاولين من الشكل الثالث
بعض الانسان حيوان وكل حيوان جسم وبعض الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر
وبعض الانسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان وبعض الانسان ليس بحجر وكل جماد حجر
واما الشكل الخمسة من النتيجة فلا الاصغر فيها لا يكون الا محمولا في قضية جزئية موجبة
او كلية موجبة وهما لا ينعكسان الا جزئية موجبة فالاصغر فيها ليس موضوعا في قضية
كلية ولا في عكسها **و** مثال الخمسة ضروب الشكل الرابع فان الاصغر محمول فيها وهي
موجبة جزئيا او كلية موجبة وهما ينعكسان جزئية موجبة فيكون الاصغر محمولا في جزئية
او كلية موجبتين اذا عكست صارت جزئيتين ونعود الى ما نحن بصدده **قوله** في الضرب الثالث صغراه
سالبة كلية الخ **قال** شيخنا لكن انما نتجه قولهم في الضرب الثالث صغراه سالبة كلية من
الشكل الرابع مع قوله فيه كسائر ما ذكره [illegible] وضعه في عكس الصغرى فيكون في بعض ضروب
الشكل الرابع ليس مما ان الشكل الرابع [illegible] العموم والخصوص واحد القضية العموم

وضعه ومكسبها وليس كذلك لانه نتيجة من جهة العموم في العكس فيه هلا صورة في
الشكل الأول قوله في الضرب الثاني صغراه سالبة كلية وفي الشكل الرابع يوافق عكسه حتى
انه ينتج الأول وانما من الشكل الأول والشكل الثاني يتم ان هذا الضرب ينسلخ ويحتمل
في مجموع الوضع في الأول اصل التشبيه كذلك والله اعلم بالصواب قوله يعني ان الضرب الأول
من الخمسة المنتجة الى اخر الضروب المنتجة قال شيخنا غفر الله له ولوالديه واعلم
ان الضرب الأول والثاني من الرابع والخامس يرجع الى الأول بعكس الصغرى فقط والثالث
والرابع والخامس منها يرجع الى الثاني اذا قلت في الأول كل حجر متنفس وكل حجر حيوان
فاذا عكست الصغرى قلت بعض المتنفس حجر وكل حجر حيوان فانه يرجع للأول ثم الثاني
واذا قلت في الثاني بعض الحجر متنفس وكل حجر لا يلزم متعلقا وعكست الصغرى هكذا
بعض المتنفس حجر وكل حجر حيوان رجع للأول واذا قلت في الخامس بعض الحجر متنفس
وكل حجر لا يلزم متعلقا وعكست الصغرى هكذا بعض المتنفس حجر وكل حجر حيوان رجع
للأول واما الضرب الثالث فانه يرجع للأول بعكس الكبرى وجعلها صغرى هكذا
كل حجر متنفس وبعض الحجر حيوان فتعكس الكبرى وتجعلها صغرى فتقول بعض الحيوان
حجر وكل حجر متنفس فينتج بعض الحيوان متنفس ثم تعكس النتيجة بعد ذلك والرابع
النتيجة واما الضرب السادس فانه يرجع للأول بعكس الصغرى والثالث كبرى
الشكل الأول سالبة جزئية ولا يعكس الكبرى وجعلها صغرى والثالث صغراه
كلية جزئية سالبة جزئية لانه من مثاله ولا يتم فانه بالاعتراض لانه لا يلزم في الجزئية
السالبة ويصح فانه لا يخفى وهو ان تقول اذا صدق القياس صدقت نتيجته واذا صدق
نقيضها وهي ينضم الى الصغرى كذب الكبرى وان انضم الى الكبرى كذب
الصغرى مثلا اذا صدق كل حجر متنفس وبعض الحجر لا يلزم متعلقا صدقت نتيجته
وهو بعض المتنفس لا يلزم بجنسه متعلقا فانه ينضم الى الصغرى على انه كبرى هكذا
كل حجر متنفس وكل متنفس يلزم بجنسه متعلقا فينتج كل حجر يلزم بجنسه متعلقا
وهذه النتيجة تكذب كبرى القياس الدالة بعض الحجر لا يلزم بجنسه متعلقا اذ هي
نقيضها ولو انضم الى الكبرى هكذا بعض الحجر لا يلزم بجنسه متعلقا وكل متنفس

يلزم

يلزم متعلقا انتج بعض الحجر ليس بمتنفس وهو نقيض قوله كل حجر متنفس والله اعلم
قوله ولو قلت بدل الكبرى وكل متحرك بالارادة حيوان فقال شيخنا نور الله قلبه
صوابه وبعض المتحرك بالارادة حيوان لان كل متحرك بالارادة لانه لم ينتج الا اذا كانت
الكبرى كلية موجبة وكذا ضده فانه اذا كانت جزئية موجبة والله اعلم قوله
والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبة الكلية صغرى فقال شيخنا غفر الله له
والسالبة الجزئية مع الموجبة صغرى فيستلزم ان شاء الله تعالى في قوله واشتراط كون
الكبرى سالبة كلية التي قوله مع المحصورات الثلاث حيث من جملتها السالبة
الجزئية كبرى مع الموجبة الجزئية صغرى والله اعلم قوله وبعض ضروب الرابع الاخ ضروبه
يوهم انه موجود في بعض ضروب الرابع عموم وضع الاصغر بل فعل كل يوجد حتى
الاول والثاني وليس كذلك بل انما يوجد في العموم بل نقول اي بعكس الصغرى
اذا كان شيء سالبة كلية والله اعلم قوله فلان التعقيب الذي هو اعم احكاما عند اهل
العربية الخ قال شيخنا رضي الله عنه تفصيله ان ثم يتم ان الشرط بكونه
متراخيا او متصلا من غير تعرض له بل هو شيء سواء كان
مع ذلك مما او مهملا وان مثلا وجعل الها مراد وان الشرط ما نظر المحصول
جاز ما قلت حلال المتصلة بها حيث وجعل ما اعم منها انها حرف مصدري ذات
مع صلتها عن الزمن قال رضي الله عنه ان اسم دال على الزمن وعلى كل التقديرين
جاء هذا ونحوها معنى الوقت فتضمن معنى الشرط والتعليق نحو ذلك حل
المعنى في قوله تعالى كلما رزقوا منها كلما قضت الحديث كلما العصر الحديث والمعنى
للاولى وهو لم ينعقد بل ذلك كلام المعلوم في شرحهم للمغني وان تكون ما
منه اسمية ظرفية لان انها تضمنت معنى الشرط بل هي اسمية مصدرية
وعلى تقديرين فيقتضي التعليق والاعتراض عليهما بالمغني منه وبعض الكلام
ونحو ذلك بالتوجيه قوله والحامل المنطقي نظرا الى الوجود بحسب الترتيب
والوضع المتعارف قال شيخنا اراد ان الجمع بين المتصلين مطلوبا كما
يعلم من المقول والمختص وذلك ان الجمهور قالوا لو فرض اجتماع لا يمتنع اي

اى يمتنع الثانى لامتناع الاول فلذا اختلف [illegible] لو جئتنى [illegible]
لامتناع المجىء واعترض ابن الحاجب بان الاول سبب والثانى مسبب وقد
تكون له اسباب [illegible] وقد لا يكون مثل الاول [illegible] الثانى لوجود
النهار وانه يجوز ان يكون سبب الوجود كطلوع الشمس [illegible] فلا يلزم من نفيه نفى
اسبابه وهو العكس اذ لا [illegible] حيث تكون الاسباب [illegible] اذا انتفى
لامتناع الاول لامتناع الثانى [illegible]
[illegible] على هذا المقصود [illegible] بامتناع الثانى على امتناع
الاول [illegible] امتناع الشىء اذ انتفى
[illegible]
[illegible] ابن الحاجب [illegible] لامتناع الاول لامتناع الثانى
[illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
[illegible] كانت الشمس [illegible] كان النهار
موجودا لكن الشمس [illegible] اى يقول ان الاول ملزوم والثانى
لازم [illegible] من نفى الملزوم نفى اللازم [illegible] العكس فهى اذا لامتناع
الاول لامتناع الثانى والجواب [illegible] ابن الحاجب بانه ليس مراده [illegible]
[illegible] بل مراده ان [illegible] الجمهور [illegible]
للسبب [illegible] حتى يعترض عليه [illegible]
[illegible]
[illegible]
على الجمهور [illegible] الترتيب العقلى حتى يعترض عليهم بل مرادهم الترتيب
الخارجى [illegible] اذا علم انتفاء [illegible] بحسب الانتفاء [illegible]
[illegible] انتفاء الاول [illegible]
[illegible] فهذا الفرع

انه

١٧٧

انه يشبهها [illegible] مذهب اهل اللغة وقد يراد من لو اللزوم العقلى
والشرط [illegible] وهو انه [illegible] كلام الرب وهو انه يشترط
فيه ان تكون [illegible] بين الاول والثانى [illegible] حتى يصح اعتراض ابن الحاجب على
مذهب الجمهور من اللغويين ولا يخفى [illegible] اهل الشريعة
كون الشرايع [illegible] اصطلاح اللغويين [illegible]
[illegible] ان اللغويين اعتبروا الترتيب
[illegible] الخارجى [illegible] الترتيب العقلى [illegible] والمعلول
[illegible] ثم ان الشيخ رحمه الله [illegible]
[illegible] ان اللغويين يستعملونها على هذا
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ان يكون الملزوم [illegible] نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا [illegible]
[illegible] اللغويين [illegible]
[illegible] اللغويين [illegible]
قوله واعلم انه يشترك [illegible] قال شيخنا
[illegible]
نحو [illegible]
[illegible]
نحو [illegible] يوم الجمعة [illegible]
[illegible] يوم السبت [illegible] يوم الجمعة [illegible]
[illegible]
[illegible] يوم الجمعة [illegible]
[illegible]

كلما كان انسانا لا فلا ينتج لانه قد يكون حيوانا جسما [illegible] لانه ليس بلازم [illegible]
بحيوان لان القضية اللزومية الجزئية سالبة ان يكون مقدمها اعم من تاليها واذا كان
مقدمها اعم قد يرتفع الاخص مع ثبوت المقدم ليثبت التالي لانه لا يلزم من ثبوت
الاعم ثبوت الاخص وكذا يصح ان يثبت رفع التالي مع رفع المقدم لان الغرض ان التالي اخص
ويلزم من نفي الاخص نفي الاعم فتحقق بهذا ان ما اوجب عدم انتاج الجزئية وما
اوجب عدم انتاج المخصوصة فكلا [illegible] عدم انتاج الجزئية وهذا اوجب عدم انتاج
الجزئية لم يذكره كما انه لم يذكر عدم انتاج المخصوصة اصلا ولو كانت كالمنزلة
[illegible] من الاعتراض وقد تبع الشيخ رضي الله عنه في شرح مختصره وقد اعترض
عليه بما ذكرنا [illegible] **قوله** ومن هذا المعنى يعلم التمثيل بقوله الخ قال
شيخنا [illegible] ان التمثيل بقوله [illegible] المهملة التي هي في قوة
الجزئية لم يصح [illegible] الجهة [illegible] المقدم [illegible] لو كان
زيد [illegible] الجزئية يكون مقدمها
اعم [illegible] مع ان ذلك في
المهملات [illegible] المخصوصة فلا ينتج
ولو كانت كلية [illegible] الجزئية [illegible]
قوله وقد ذكرنا [illegible] قال الشيخ السنوسي في
مختصره [illegible] قال شيخنا [illegible] رحمه الله
[illegible] ان المتصلة كالمنفصلة [illegible] المنفصلة [illegible] اربع
نتائج اذا كانت حقيقية [illegible] نتيجتين [illegible] اذا كانت مانعة جمع او خلو
كذا المتصلة [illegible] اربع نتائج اذا كان [illegible] مساويا
لموضوعها [illegible] نتيجتين اذا كان [illegible] اعم من موضوعها والعكس [illegible]
[illegible] في المتصلة [illegible] او المحمول [illegible] يكون
مساويا [illegible]
[illegible] ان

يقولوا

١٧٨

يقولوا ان المنفصلة [illegible] ان الشرطية [illegible] اذا كانت
حقيقية [illegible] حقيقية [illegible] منفصلة [illegible]
[illegible] المتصلة [illegible] يكون
[illegible]
[illegible] السواد [illegible]
[illegible] المنفصلة [illegible] اقسام المتصلة [illegible]
[illegible] السواد [illegible] واما المنفصلة [illegible]
اقسام ثلاثة [illegible] السواد [illegible] البياض [illegible]
[illegible] اقسام المتصلة [illegible] المنفصلة [illegible]
[illegible] واقسام المنفصلة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
قال شيخنا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
قال شيخنا [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] قال شيخنا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] القياس [illegible]
[illegible] قال شيخنا [illegible] القياس [illegible]
[illegible]
[illegible]

١٧٩

فهو عارض لشيء ومن عوارض الشيء وجوده وعدمه ازلي وكل ما كان كذا لا يتقدم له حالة وكل ما
لا يتقدم له حالة فهو متغير ينتج العالم متغير فطارد الصغرى تنتجه هذا القياس وكذلك
الكبرى و قس فوائد وكل متغير حادث تنتج العالم حادث فهو وكل متغير فهو مفتقر وكل
مفتقر فهو عاجز وكل عاجز فهو حادث ينتج كل متغير فهو حادث ثم تؤخذ هذه قياس الصغرى
الى قياس الكبرى الا من قال كذا العالم يتغير من صفة الى صفة وكل ما هو كذلك
فلا يتقدم له حالة وكل ما لا يتقدم له حالة فهو متغير وكل متغير فهو مفتقر وكل مفتقر
فهو عاجز وكل عاجز فهو حادث فهذا قياس مركب من قضايا مفصولة النتائج
فصلها والمراد بتعريف معنى التركيب اتصال النتيجة بقضاياها ومثال ما تقدم اهدى مقدماته
التركيب منه وهذا القياس يعتبر اذا سلم الخصم الصغرى وتنازع في الكبرى او بالعكس
ولهذا اعلم قوله واجب بلا مدد كسر من المشاهدات البديهية انما احتاج العقل
اليها انه قسمان شيخنا نور الله ضريحه فحصل الجواب انه لا يعترض السائل بعد
هذا وانما هو جملة محققة جواب قولنا انما يسلم ان هذا من المحسوسات انما تقرر من ان
المعرفة هو الذي يجزم العقل بوجود الحكم بمجرد تصور الطرفين كما نقول بوجه يمكن لا اعترض
عليه من الاولويات لان العقل يجزم بوجود الحكم بمجرد تصور الطرفين وانه محل احتياج
الى مشاهدة بالحسية ونحوها وليس في الجزم بالحكم فيها تصور الطرفين وذلك
لا اعتراض به وانما لا يعترض علينا ان البديهي هو الذي لا يحتاج العقل في الجزم
بالحكم الى واسطة ولا يحتاج لتصور الطرفين الى واسطة ولم نقل ان ذلك وانما
ايضا فيحتاج الى الواسطة في الجزم بالحكم لا في تصور الطرفين فلا اعتراض
اعلم قوله والفرق بين التجربيات والاستقراء ان التجربيات تعتبر التغير الى آخره قال
شيخنا ادام الله النفع به للمحصلين فيه نظر لان الاستقراء انما هو
يقال له استقراء فقط يعني بعض الجزئيات وجميع الجزئيات
في غالب الجزئيات وهذا لا يعتبر تفصيلا ومن يشترط فيه القياس الخفي ان التجربيات
او الكثيرة حيث قال لو كان تعدد فيها كالتكرار لما والكثير بلا عدد لا يكون
من بلا شك او لا كثير منها بالتفصيل بالكلية منه والفرق انه لا يحصل بين التجربيات بالتكرار

والا فهو على هيئة الشكل الثالث ولم ينتج لعدم كلية احداهما ولعدم ايجابية
قوله ينتج ... قول شيخنا رحمه الله رحمة واسعة وعفا الله عنه
وعمن تعلق به من والديه واسكنهم الجنة العالية وامين يا رب العالمين الى آخر النتيجة
واما القياس ... الكبرى ... متكرر مشكل
الكبرى كلية ... والنتيجة ... اشكال ... اعلم ان ...
... شيخنا العلامة العلامة ...
مبارك ... ثم ... دام الله ...
الفراغ منه ... والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله
... شوال عام ١١٧٣ هـ

١٨٠

ومن خط سيدي علي البطوي من خط شيخه القطب رحمه الله

دع الموضوع المحمول والإيجاب والسلب

خذ في الزاد الاخرى وكن بها طالبا

وللغزالي رحمه الله تعالى في مدح علم المنطق

حقيقة المنطوق شيء عجيب وبه بين الناس وجد اعجب

كل امرئ موفق نور له وبه يدرى ما يستصعب

وله في نفس من لم يدر نفرة توجب الريب

ولذا ينفر ويبصر له اكلا عمر احد يدا لب

سهر العين لغير وجهك ضائع

ومما في ضربا على عو ...

...

أيها المفتي بقلب علمنا كل قلب ...

تقلب علمنا النحو ...

ومن جاء على باب ...

على باب الخلاف ...

ملاحظ شمس الضحى ...

ذات ...

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد

قال الشيخ الامام العالم ابو الحسن علي
ابن محمد بن محمد بن علي القلصادي البسطي
تغمده الله برحمته وكرمه امين

الحمد لله الذي ارشد العارفين الى ادراك الحقائق
واطلع الموحدين على خفيات الامور ومعرفة الدقائق
والصلاة والسلام على ذي الخلق العظيم الرؤوف الرحيم
المبعوث رحمة للعالمين بلسان عربي مبين اما بعد
فالغرض من هذا الموضوع ان يكون في علم المنطق مدخلا
للمبتدئين وارشادا للمقتدين جامعا لاصوله وفصوله كاشفا
عن وجوه قواعده ومبانيه ومصرحا بالتمثيل عن مقاصده
ومعانيه وسميته تنبيه الانسان الى علم
الميزان وهو يشتمل على مقدمة وسبعة فصول وستة
ابواب وخاتمة المقدمة في العلم وما يتعلق بذلك العلم
قسمان تصور وتصديق فالتصور الساذج هو الذي لا يفتقر الى
مقدمة يتوقف عليها كتصور شخص ما وكذلك البديهيات
والوجدانيات كوجودك ومشاهدة الارض والسماء وحرارة
النار ورؤية الاثر واما التصديق فهو ما يتوقف على نسبة كما
كقيام زيد او عدم قيامه وهو واسطة وهما المحكوم عليه والمحكوم

به والنسبة بينهما وهي الايجاب والسلب ويقال لهما النفي والاثبات
كقيام زيد في الايجاب ولم يقم بكر في السلب والكلام ينقسم الى
امر ونهي وخبر واستخبار فالامر صيغة افعل والنهي لا تفعل
والخبر قام فلان والاستخبار يدخل فيه الاستفهام والقسم ونحوهما
كقولك اقام زيد وبالله الا خرجت والتمني اعتقد وليته لي مالا وفي
انشاء الكلام مقلوبا وتغير الاعراب تنبيه كقولك كل جسم حادث
وكل متغير محدث الفصل الاول في الدلالة وهي ثلاثة
اقسام مطابقة وتضمن والتزام فالمطابقة هي دلالة اللفظ
والثانية دلالة التضمن وهي فهم السامع من اللفظ جزء المسمى
كدلالة الانسان على الناطق او على الحيوان وكذلك فهم احدى
العشرتين من العشرين والثالثة دلالة الالتزام وهي فهم السامع
من اللفظ لازم المسمى الذهني كدلالة الضحك على الانسان وكذلك
الزوجية من العشرة والدلالة محصورة في التعبير في اللفظ
والوضع فدلالة اللفظ هو استعماله فيما وضع له اولا وهو
الحقيقة كالاسد في الرجل الشجاع واما الوضع فهو اما
الشرع كاطلاق لفظ الصلاة على الهيئة المخصوصة بالركوع
والسجود واما اللغة كاطلاق لفظ الصلاة على الدعاء واما
العرف كاستعمال لفظ الدابة في الحمار واما الاصطلاح كاطلاق
لفظ الجوهر على الجسم عند المتكلمين واما الدلالة الطبيعية فكدلالة
النطق على الناطق وهو ما استدل بالاثار على المؤثر الفصل الثاني

وقال بعضهم ان الكلام يقسم ... كلمات ... والخبر ... وزاد بعضهم ... سبعة الخ ... الزركشي

فهم السامع ... اللفظ ...

في القول الشارح وهو المعرف وشرطه ان يكون اجلى من المعرَّف
احترازا من التعريف بالمساوي نحو الانسان بشر والحركة نقلة
واحترازا من التعريف بالاخفى نحو النار جسم لطيف كالنفس ومن
التوقيفي كالشمس كوكب نهاري والمعرف على خمسة
اقسام الاول الحد التام وهو التعريف بجميع الذاتيات وهي
الجنس والفصل القريبين نحو ما الانسان فيقال هو الحيوان الناطق
والثاني الحد الناقص وهو التعريف بالجنس البعيد والفصل
القريب نحو ما الانسان فيقال هو الجسم الناطق والثالث
الرسم التام وهو التعريف بالجنس القريب والخاصة نحو ما الا
نسان فيقال هو الحيوان الضاحك والرابع الرسم الناقص وهو
التعريف بالخاصة وحدها كقولك ما الانسان فيقال هو الضا
حك والكاتب والخامس تبديل اللفظ بغيره مشتهرا عند
السامع نحو ما البر فيقال القمح او الخندريس فيقال الخمر
او الغضنفر فيقال الاسد الفصل الثالث في اللفظ
وهو على قسمين مفرد وغيره والمفرد على ضربين اما جزئي
واما كلي والجزئي هو الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه وتمنع
فيه الشركة كزيد وعبد القيس وقام وهل واللفظ ان قبل
الاسناد بطرفيه يسمى الاسم كزيد ورجل وما فوقهما وصالح
وان لم يقبله بآخرهما فهو الفعل ويعبر عنه بالكلمة نحو قام
ويذهب وقل وان لم يقبله بواحد منهما فهو الحرف ويعبر

عنه بالاداة نحو هل ولم وفي واما الفرد فهو الذي لا يمنع تصوره
من وقوع الشركة فيه وسواء كان متعددا او غيره موجودا او
غيره كالانسان والشجر والشمس والقمر وبحر من زيبق وجبل من
ذهب وينقسم الكلي المشترك وهو اللفظ الواحد الموضوع
لاكثر منه كالعين لانها تطلق على عين الماء وعين الذهب وغيرهما
والمتواطئ وهو اللفظ الدال على معنى في محال كالرجل والمترادف
وهي الالفاظ الكثيرة لمعنى واحد كالضيغم والهزبر والليث
للاسد والمشكك وهو اللفظ الموضوع لمعنى كلي مختلف
المحال كالبياض الثلج والعاج والرماد واما المباينة فهي الالفاظ
المختلفة الدال كل لفظ على معنى كالانسان والفرس والشجر
والحجر القسم الثاني وهو المركب الذي يدل جزؤه على جزء
معناه كرامي الحجارة جاء فان دل على طلب الفعل من الاعلى كان امرا
حقيقة كافعل وان كان من الاسفل فيقال له سؤال ورغبة كقول
العبد لسيده افعل كذا وان كان من المساوي فيقال له التماس
وان لم يدل على الطلب واحتمل التصديق ايجابا او سلبا كان خبرا ويقال
له قضية حملية كزيد قائم وقام بكر وشرطية ان قرن بها حرف
الشرط نحو ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وان
كان لا يحتمل التصديق والتكذيب كالتنبيه نحو ان قام زيد
والا تنزل عندنا ولعل اخاك قادم الفصل الرابع في
الكليات الخمس وهي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض

الثالث فأما الجنس فهو اللفظ الكلي المقول على كثيرين
مختلفين في الحقائق والعدد كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان
والفرس والحمار. وأما النوع فهو اللفظ المفرد الكلي
المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة مختلفين بالعدد في جواب
ما هو كالإنسان بالنسبة إلى زيد وعمرو وبكر. وأما الفصل
فهو اللفظ المفرد الكلي المقول على الشيء في جواب أي
شيء هو في جوهره كالناطق. وأما الخاصة فهو
اللفظ المفرد الكلي المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط
قولا عرضيا كالضاحك. وأما العرض العام فهو اللفظ
المقول على حقائق مختلفة قولا عرضيا كالمشي والحركة بالفعل
والقوة للإنسان وغيره من الحيوانات. تنبيه الجنس على
ثلاثة أقسام جنس عال ويقال له جنس الأجناس وهو الذي
تنتهي إليه الأجناس كالجوهر، وجنس سافل ويقال له الأخير
وهو الذي تحته النوع وفوقه الأجناس كالحيوان، وجنس متوسط
وهو الذي فوقه جنس وتحته جنس كالجسم. وأما الجنس
المطلق كالعقل والوحدة والنقطة. الفصل الخامس
في السور هو اللفظ الدال على تعميم الأفراد وتجزيئها إيجابا
أو سلبا فللإيجاب كل وبعض وللسلب لا شيء ولا واحد. وأما
الرابطة فلفظة هو وكان ويوجد وسميت بذلك لربطها
المحمول بالموضوع فإذا صرح بالرابطة كانت القضية ثلاثية

كقولك زيد هو عالم وكان بكر ضاحكا ويوجد أخوك
مسرورا وإن لم يصرح بالرابطة كانت القضية ثنائية في اللفظ
نحو زيد عالم والإنسان بشر وتكون القضية حينئذ مهملة لخلوها
عن السور. الفصل السادس في القضية. القضية
إما حملية وإما شرطية فالحملية عبارة عن موضوع ومحمول
كزيد قائم والشرطية عبارة عن مقدم وتال نحو إن كان هذا
إنسانا فهو حيوان والرابط في كل قضية النسبة بين الطرفين
إيجابا أو سلبا. وأما الفقهاء فيسمون الطرفين المحكوم والمحكوم
عليه. وأما أهل البيان فيقولون لهما المسند والمسند إليه. وأما
النحاة فيقولون المبتدأ والخبر والفاعل وإذا وجد في القضية السور
قيل فيها محصورة ومسورة نحو كل إنسان حيوان في الإيجاب
وفي السلب لا شيء من الإنسان بحجر وكذلك لا واحد من الإنسان
بجماد فللكلية الموجبة سور واحد وللسالبة سوران وأما الموجبة
الجزئية فلها سوران بعض وواحد كقولك بعض الإنسان كاتب
وواحد الناس ذاهب وأما السالبة الجزئية فلها ثلاثة أسوار
ليس بعض وبعض ليس وليس كل نحو ليس بعض الحيوان إنسانا
وبعض الحيوان ليس بإنسان وليس كل حيوان إنسانا. الفصل
السابع في ألفاظ المنحرفات وهي أن يدخل السور على
المحمول وحلها بعده وذلك قولك زيد كل عمرو وبعض زيد
بعض عمرو ثم تدخل حرف السلب على كل واحد من الطرفين وهما

الموضوع والمحمول فتقول البسيز بكل عمر الى اخر البيت فتصير اثنتى عشرة صورة ثم تدخل حرف السلب على المحمول وحده فتقول زيد ليس كل عمر الى اخر البيت فتصير ثمانية عشر قضية ثم تدخل حرف السلب على الموضوع لا غير فتقول ليس زيد كل عمر الى اخرها فتصير اربعة وعشرون قضية وهذا القدر كاف للمبتدى ولبيس المراد معرفة هذه القضايا الا تمرين الطالب ليتلقى بالقبول ما يلقى اليه فيما بعد

الباب الرابع في القضايا الموجهات

والتي كثر منها جدا استعمال ثلاثة عشر قضية ستة بسائط وسبع مركبات والقضية البسيطة هي التي يكون عليها حكم واحد ايجاب او سلب والمركبة تشتمل على الايجاب والسلب معا فاما البسايط فالضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمشروطة العامة والعرفية العامة والمطلقة العامة والممكنة العامة فاما الضرورية المطلقة فهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع كقولك كل انسان حيوان بالضرورة اي في جميع اوقات وجوده او سلبه عنه كقولك لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة في جميع اوقاته وسميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة بوقت او وصف واما الدائمة المطلقة فهي التي حكم فيها بوصف او وقت كقولك كل انسان حيوان ما دام انسانا وفي السلب

لا شيء من الانسان بحجر ما دام انسانا واما المشروطة العامة فهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط ان تكون ذات الموضوع متصفة بالوصف العنواني كقولك كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وفي السلب لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا واما العرفية العامة فهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام الموصوف متصفا بوصف العنواني كقولك دايما كل كاتب متحرك الاصابع وفي السلب لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا واما المطلقة العامة فهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل كقولك كل انسان متنفس بالاطلاق العام ولا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام واما الممكنة العامة فهي التي يحكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف كقولك كل نار حارة بالامكان العام ولا شيء من النار بحارة بالامكان العام

فصل في القضايا المركبات

وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة والوقتية والمنتشرة والممكنة الخاصة فاما المشروطة الخاصة فهي المشروطة العامة نفسها مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات كقولك كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دايما وفي السلب لا شيء من الكاتب

بمتحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما واما العرفية
الخاصة فهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي مثل
المشروطة من غير فرق كقولك كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دائما ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما واما الوجودية اللاضرورية فهي المطلقة العامة
مع قيد اللاضرورة بحسب الذات كقولك كل انسان ضاحك بالفعل
لا بالضرورة ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة
واما الوجودية اللادائمة فهي المطلقة العامة مع قيد الدوام
بحسب الذات وهي مثل ما تقدم الا في تلك الضرورة وفي هذه
الدوام كقولك كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما ولا شيء من
الانسان بضاحك بالفعل لا دائما واما الوقتية فهي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي
مركبة من كلية موجبة مطلقة وكلية سالبة مطلقة عامة
كقولك كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لا دائما وفي السلب لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة
وقت التربيع لا دائما واما المنتشرة فهي التي يحكم فيها بضرورة
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت غير معين من
اوقات وجود المحمول للموضوع مقيدا باللادوام اما بحسب
الذات وهي مركبة من موجبة مطلقة او سالبة مطلقة كقولك كل

انسان متنفس بالضرورة في وقت ما لا دائما ولا شيء من الا
نسان بمتنفس وقتا ما لا دائما واما الممكنة الخاصة فهي
التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم
وهي مركبة من ممكنتين خاصتين نحو كل انسان كاتب
بالامكان الخاص ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص

صوابه عامتين
مشروطة عامة

الباب الثاني في الاشكال الاربعة

والشكل عبارة عن اجتماع قضيتين تكرر حد بينهما
فشرط الشكل الاول ان يكون المتكرر بينهما ويقال له الحد الاوسط
محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى والصغرى عبارة عن
القضية الاولى والكبرى هي القضية الثانية كقولك كل جسم
مؤلف وكل مؤلف محدث والنتيجة باسقاط المتكرر فيبقى
كل جسم محدث والشكل الرابع عكس الاول وهو ان يكون الاوسط
موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى كقولك كل ناطق
كاتب وكل كاتب انسان ينتج كل ناطق انسان وان كان الاوسط
محمولا فيهما فهو الشكل الثاني كقولك كل انسان كاتب
ولا شيء من الناهق بكاتب ينتج لا شيء من الانسان بناهق وان
كان الاوسط موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث كقولك
كل انسان كاتب وبعض الانسان ضاحك ينتج بعض الكاتب
ضاحك وشرط في الشكل الاول ويتصور فيه
اربعة اضرب الاول ان يكون من كليتين موجبتين الضرب الثاني

ان يكون من كليتين احداهما موجبة والاخرى سالبة الضرب الثالث
ان يكون من جزئية صغرى وكلية موجبتين الضرب الرابع ان يكون من
جزئية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى هكذا

كل ج ب وكل ب ا
لا شيء من ج ب وكل ج ا
بعض ج ب وكل ب ا
ليس بعض ج ب وكل ب ا

واذا ضربت هذه الاربعة اضرب في مثلها
خرج لك ستة عشر ضربا [illegible]
في الشكل الاول وكذلك باقي الاشكال
الثلاثة الخارج من الضرب الاربعة في مثلها من تركيب الاشكال
من ضرب اربعة في ستة عشر الباب [illegible] في التناقض
وهو اختلاف قضيتين في الكيفية وهو الايجاب والسلب بحيث
تكون احداهما صادقة والاخرى كاذبة كقولك زيد
قائم زيد ليس بقائم ويشترط في هذا التناقض اتحاد القضيتين
في الوحدات الثمانية وهي اتحاد في الموضوع والمحمول والزمان
والمكان والاضافة والشرط والقوة والفعل والجزء والكل
ومتى فقدت تلك الشروط من القضيتين لا يكون
تناقض الاول اتحاد الموضوع كقولك زيد قائم عمرو ليس بقائم
الثاني اختلاف المحمول كقولك زيد كاتب زيد ليس بفقيه
الثالث الزمان كقولك زيد صائم يوم الخميس زيد ليس بصائم
يوم الجمعة الرابع المكان كقولك زيد يقرأ في المسجد زيد ليس
يقرأ في السوق الخامس الاضافة كقولك زيد اب لعمرو زيد
ليس باب لعمرو السادس الشرط كقولك الجسم [illegible]

بشرط

بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق بشرط كونه اسود
السابع القوة والفعل نحو كل انسان كاتب يعني بالقوة كل
انسان ليس بكاتب يعني بالفعل الثامن الكل والجزء كقولك
[illegible] يعني كله [illegible] يعني بعضه
فهذه القضايا كلها صادقة [illegible]
لا تناقض بينهما في ذلك تنبيه التقابل بين الشيئين
ينحصر في اربعة انواع تقابل النقيضين تقابل الضدين
تقابل المتضايفين تقابل العدم والملكة واما تقابل
الضدين فلا يجتمعان وقد يرتفعان كالبياض والسواد والحركة
والسكون واما تقابل المتضايفين فانهما لا يجتمعان ويرتفع
احدهما كالابوة والبنوة والتحت والفوق والاعلى والاسفل واما
تقابل العدم والملكة فانه يشترط فيه ان يكون احدهما
وجوديا والاخر عدميا ولابد ان يكون العدمي مما شانه
ان يتصف بالوصف الوجودي كالعمى والبصر فلا يقال
ان الحائط اعمى والشجر اعمى لانه ليس مما شانه ان
يتصف بالبصر ولكن تقول الحائط ليس ببصير والشجر ليس
ببصير واما تقابل النقيضين فلا يجتمعان ولا يرتفعان معا
كالفعل ولا فعل وهما الايجاب والسلب وسواء كان الوجود
منهما او لا [illegible] والحائط ليس
ببصير ونحو ذلك فصل في اقسام القضايا البسائط

واذا كانت القضيتين كليتين جاز ان يكذبا معا كقولك كل
حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان واذا كانتا جزئيتين
جاز ان يصدقا معا كقولك بعض الحيوان انسان بعض الانسان
حيوان اما الضرورية المطلقة فتناقضها الممكنة
كقولك كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ونقيضها
بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالامكان والبعض يناقض
الكل والسلب يناقض الايجاب والامكان يناقض الضرورة
واذا كانت الممكنة العامة تناقض الضرورية المطلقة
فالضرورية المطلقة تناقض الممكنة العامة اما الدائمة
المطلقة فتناقضها المطلقة العامة وذلك كقولك لا شيء
من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق وانما كانت المطلقة
العامة فتناقض الدائمة المطلقة فالدائمة المطلقة تناقض المطلقة
العامة اما المشروطة العامة فتناقضها الحينية الممكنة
وذلك نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا فنقيضه
ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب
واذا كانت هذه تناقض تلك فتلك تناقض هذه اما العرفية
فتناقضها الحينية المطلقة وذلك كقولك متحرك الاصابع ما
دام كاتبا فنقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالا
طلاق حين هو كاتب وهذه تناقض تلك وتلك تناقض هذه
اما المطلقة العامة فتناقضها الدائمة المطلقة كقولك كل

انسان

انسان متنفس بالاطلاق العام ونقيضها ليس بعض الانسان
بمتنفس دائما اما الممكنة العامة فنقيضها الدائمة المطلقة
نحو كل انسان حيوان بالامكان العام بعض الانسان حيوان ما دام
انسانا ٢ الباب الرابع في العكس وهو عبارة عن
جعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا مع بقاء الصدق والكيفية وهو
الايجاب والسلب وهو على ثلاثة اقسام عكس مستو وعكس
نقيض موافق وعكس نقيض مخالف اما عكس المستوي
فكقولك كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان اما عكس النقيض
الموافق فكقولك كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان واما
عكس النقيض المخالف كقولك كل انسان حيوان لا شيء من
الحيوان بانسان وبيان ذلك بالحروف كل ج ب بعض
ب ج كل لا ب لا ج كل ج ب لا شيء من لا
ب ج

الباب الخامس في القياس

وهو القول المؤلف من قضيتين فصاعدا يكون عنها قول آخر
وهو على قسمين اقتراني واستثنائي القسم الاول الاقتراني
وهو على ضربين بسيط ومركب والبسيط من كل من قضيتين
كقولك العالم محدث وكل محدث متغير فالعالم متغير لانه اذا
زال من كل واحدة من القضيتين المتكرر بقي لك العالم وهو نتيجة
المطلوب اما القياس المركب ويسمى مطوي النتائج فهو المؤلف
من اكثر من قضيتين كقولك النباش آخذ المال خفية وكل آخذ

عكس المستوي
عكس النقيض الموافق
عكس النقيض المخالف

المال خفية سارق وكل سارق تقطع يده فالنباش تقطع يده
القسم الثاني القياس الاستثنائي وهو على قسمين متصل ومنفصل
فالمتصل ما صرح فيه بالنتيجة عند استثناء عين المقدم فينتج
عين التالي كقولك كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
لكن الشمس طالعة فالنهار موجود وكذلك استثناء نقيض
التالي نقيض المقدم كقولك كلما كانت الصلاة صحيحة فالمصلي
متطهر لكن المصلي غير متطهر فالصلاة غير صحيحة وأما
المنفصل فهو ما صرح فيه بكلمة التفصيل وهو إما كقولك العالم
إما حادث وإما قديم لكنه حادث فليس بقديم لكنه ليس بقديم
فهو حادث وكذلك العدد إما مساو وإما زائد وإما ناقص لكنه
مساو فليس بزائد وليس بناقص لكنه زائد فليس بمساو وليس
بناقص لكنه ليس بناقص فليس بمساو وليس بزائد وأما
ما لا ينتج فلا يكون محصورا كقولك زيد إما بالعراق وإما بالحجاز

الباب السادس في مواد الأقيسة

وهي اليقينيات كمعرفتك بوجودك وأن الكل أعظم من الجزء والبعض
أقل من الكل والمشاهدات وهي قضايا تحكم بها القوى الظاهرة
والباطنة كالحكم بأن الشمس فوق مستنيرة وتجريبيات
باطراد العادة كالحكم بأن السقمونيا مسهل والمغنطيس جاذب
للحديد والنار حارة إلى أعلا والخبز يشبع الجيعان وحدسيات
وهي سرعة الانتقال من المبادي إلى المطلوب كالحكم بأن نور القمر

مستفاد

مستفاد من نور الشمس

الخاتمة فيما يجب معرفته على المكلف

وأول ذلك النظر وأقرب الأشياء إليك نفسك لقوله تعالى وفي أنفسكم
أفلا تبصرون وإذا عرفت أنك مخلوق فلك خالق لا محالة الذي هو
الفاعل المختار القديم الموجود الدائم البقاء وكل ما سواه مفقود خلق
جميع الموجودات بقدرته وصيرهم في مشيئته وقضى عليهم
بالموت والفناء ثم الإعادة والبقاء في دار السعادة والشقاء موفقه
بفضله ومخذله فبعدله لا راد لأمره ولا معقب لحكمه لا يسأل
عما يفعل وهم يسألون وأن عذاب القبر والملكين والبعث والنشور
بعد الموت حق واجب اعتقاده وكذلك الصراط والميزان
والحساب والثواب والعقاب وثواب الله سبحانه وتعالى فضل وعقابه
عدل لا يسأل عما يفعل لا شريك له ولا وزير ولا ظهير ولا شبيه واحد
قاهر لجميع الموجودات ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض ولا يحويه مكان
ولا يلحقه زمان لأنه خالق الزمان والمكان لا يبلغ صفته الواصفون
ولا يحيط بأمره المتفكرون فإن حار الفكر اعتصم بالإمساك لأن
العجز عن الإدراك إدراك لا يرى في هذه الدنيا الفانية وينظر
إليه في تلك الباقية ما علم أنه يكون أراده وهو منزه عن
النقائص والآفات عالم بما كان وما يكون وأن القرآن كلام الله ليس
بمخلوق وأن محمدا صلى الله عليه وسلم آخر النبيين والمرسلين فهو
خير خلق الله أجمعين وله الشفاعة يوم القيامة وله اللواء

والكوثر :: والمقام في الحشر وخيرة امته ثم الصحابة ثم التابعين ولا يكفر احد
بذنب من اهل القبلة وان الله يغفر جميع الذنوب غير الشرك وان
الله تعالى بعث رسله الى خلقه ليصلح دينهم ودنياهم واوجب
طاعتهم لانهم مبلغون عن ربهم وان العبد يموت باجله ورزقه مقسوم
لما جاء ان ربك قد فرغ من اربع الرزق والاجل والسعادة والشقاوة
وكل ميسر لما خلق له والسعيد من اتعظ بغيره وعمل لما بعد الموت ::
والاحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني وعن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تزال قدم ابن ادم على الصراط حتى يسال عن
اربع :: شبابه فيما ابلاه :: وعن عمره فيما افناه :: وعن ماله من اين
اكتسبه وفيما انفقه :: فاحذر الحذر من دار الغرور التي لا يصفى لها سرور
شبابها الى هرم :: وصحتها الى سقم :: وراحتها الى عناء :: وبقاؤها
الى فناء :: حياتها الى ممات :: واجتماعها الى شتات :: من عاها ولي
والتمتع بها قليل :: والاسف عليها طويل :: فاستعدوا قبل الارتحال
فالعمر حقيقة ما في حال :: وعن بعض الحكماء استعد للدنيا قدر
بقائك فيها :: وللاخرة قدر مكثك فيها :: واطع الله قدر
حاجتك اليه واستحي منه قدر قربك منه وبعد قيل

امرتهم امري بمنعرج اللوى • فلم يستبينوا الرشد الا ضحى الغد

ومن هذا المعنى ما كان ينشدنا شيخنا الفرباني رحمه الله تعالى ورضي عنه
للغزالي رضي الله عنه

عجبت لساكن الدنيا وافضى • عمارتها يؤول الى خراب

توفي الغزالي رحمه الله سنة ثلاث عشر وخمسمائة

بخير

١٨٩

بخير لها ساعات دولة • وخير شوائبها فيرى الذباب
والطيب نجعة فيها عنبر • با بقي فلا دنس الاهاب
واعظم لذة فيها الشخص • مبال في مبال مستطاب
فلو لها رجاء في سواء • واخرها رداء من تراب

هذا اخر ما قصدناه من هذا الموضوع وان كان فاتنا عن درجة
التاليف :: او منحطا عن رتبة التصنيف :: بل كل ما فاته لا فاته :: وعذري
في ذلك موت شيخنا ومجيرنا حبيبي الاستاذ الفرباني رحمه الله تعالى
عليه • ان ما عنيت به المرء فما بداية • اعتق بشرك حفظه ما عداه
اسال الله العظيم ان ينفعنا وكل من اشتغل بهذا التاليف يوم لا ينفع
مال ولا بنون وان يجعل سعينا خالصا لوجهه الكريم وان يعيننا عن ما
سواه من فضله العظيم • وان يمنحنا توبة نمحو بها السيئات :: و
مغفرة ورحمة نبلغ بها اعلى الدرجات :: وان يجعله من الاعمال التي
لا تنقطع بالموت :: ولا يعقبها حسرة الفوت :: يا من قصر الاقلام
عن نعته :: وحار تاملا بكل رجا في عظمته وكبرياء :: والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين
تم الكتاب بحمد الله تعالى وحسن عونه :: وصلى الله وسلم على
محمد نبيه وعبده :: وكان الفراغ منه ليلة الاحد بعد
صلاة العشاء ١٢ ربيع الثاني عام :: ٥٠ في هـ

الأصفهاني ط موضوع المنطق المعقولات الثانية وهي العوارض
التي تلحق المعقولات الأولى من حيث هي في الذهن ولم توجد في الخارج صورة
تطابقها ش موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتية والعرض
الذاتي اما ان يلحق الشيء بلا واسطة كلحوق شيء آخر كالتعجب للانسان او
بواسطة كلحوق امر مساو له كالضاحك للانسان بواسطة التعجب المساوي
له او بواسطة امر داخل فيه كالمشي للانسان بواسطة الحيوان الداخل في
الانسان مثلا موضوع علم الطب بدن الانسان فان في علم الطب يبحث عن
الاعراض الذاتية لبدن الانسان مثل الصحة والمرض واسباب الصحة واسباب
المرض واعراضهما وموضوع الفقه افعال المكلفين فانه في الفقه يبحث عن
الاعراض الذاتية لافعال المكلفين وموضوع المنطق المعقولات الثانية
والمراد بالمعقولات الثانية العوارض التي تلحق المعقولات الاولى من حيث
هي في الذهن ولم توجد في الخارج صورة تطابقها مثلا اذا تصورنا
الانسان فالانسان المتصور هو المعقول الاول فقد تعرض للانسان عوارض
توجد في الخارج صورة تطابقها كما انه يعرض للانسان التعجب والضحك
والتعجب والضحك توجد في الخارج صورة تطابقه وقد يعرض للانسان
المتصور من حيث هو في الذهن ولم توجد في الخارج صورة تطابقها وانما
قلنا ان موضوع المنطق المعقولات الثانية لانه يبحث في المنطق عن المعقولات
الثانية فيكون موضوع المنطق المعقولات الثانية انتهى
عيل ض في المثال واذا عطف النحو على الفرد فالمراد به ثالثا
الفرد انتهى

الحمد لله
اوطانخفا العود للغني مولانا ابو
نوح عليه السلام انتهى من
الرحمن للسهيلي